

تَفْسِيرٌ

كِتَابُ اللَّهِ الْعَزِيزِ

لِلشَّيْخِ هُوْدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْهُوَّارِيِّ

مِنْ عُلَمَاءِ الْقَرْنِ الثَّالِثِ الْهَجْرِيِّ

حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

بِالْحَاجِّ بْنِ سَعِيدِ شَرِيْفِي



تفسير

# كتاب الله العزيز

للشيخ هود بن محمّد الهواري  
من علماء القرن الثالث الهجري

حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ  
بالحاج بن سعيد شريفني

الجزء الأول



جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

1990



دار التراث العربي

ص.ب. 5787 - 113  
بيروت - لبنان

## الإهداء

إلى روح أمي التي كانت تحنو علي وترعاني  
لأحفظ كتاب الله .

وإلى والدي العزيز- أمد الله في أنفاسه- الذي  
حفظني صغيراً كتاب الله، وأدبني بأخلاق القرآن .  
وإلى روح أستاذنا الإمام إبراهيم بيوض الذي  
جذبني إلى دروسه في التفسير، تدبر القرآن وتدقيق معانيه .  
إليك جميعاً أهدي ثمرة جهدي في تحقيق هذا الكتاب  
بإتقان البتة بالتمام



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

### المقدمة

الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً قيماً لينذر بأساً شديداً من لدنه ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً حسناً ما كتبت فيه أبداً، والصلاة والسلام على سيدنا محمد بن عبد الله، الرسول النبي الأمي، أرسله الله شاهداً ومبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين وعلى من اهتدى بهديه، وسار على نهجه إلى يوم الدين .

أما بعد، فهذا تفسير العلامة الشيخ هود الهواري . وإني أحمد الله تعالى على أن وفقني، بمنه وكرمه، إلى جمعه وتحقيقه والاستفادة منه . وأتشفق اليوم بتقديمه إلى المكتبة الإسلامية، إعلاءً لكلمة الله، وخدمة لثقافتنا الدينية، بإحياء تراثنا النفيس، ونشر كنوزه بين أبناء الأمة الإسلامية عامة، وبين طلابنا في الدراسات الإسلامية خاصة .

لقد ظل هذا التفسير أكثر من أحد عشر قرناً منسياً مغموراً إلى أن ظهرت مخطوطاته المتفرقة في بعض الخزائن الخاصة، وهي خزائن لعلماء من القرون الأربعة الأخيرة، يحتفظ بها أبناؤهم وحفدتهم؛ وهي موجودة في وادي ميزاب، جنوب الجزائر، بمدن العطف، وبني يسجن، والقرارة، وفي جزيرة جربة، بالبلاد التونسية .

إن المصادر الإباضية القديمة هي وحدها التي أشارت إلى وجود هذا

التفسير، وذكرته بصفة موجزة جداً، وهي تتفق بشأنه على أمور ثلاثة:

أولها: صاحب هذا التفسير هو الشيخ هود بن محمّد الهوّاري.

ثانيها: أثبتت كتب السير والتاريخ اسم المؤلف في الطبقة السادسة من طبقات العلماء، وهم الذين عاشوا في النصف الثاني من القرن الثالث الهجري، التاسع الميلادي.

ثالثها: ينتسب هذا العالم إلى قبيلة هوّارة البربرية التي كانت تسكن بطون منها، ولا تزال، جبال أوراس ونواحيها، بغرب إفريقيا الإسلامية، بلاد الجزائر الآن<sup>(1)</sup>.

وهكذا يعتبر الكتاب من التفاسير الأولى التي ظهرت في أوائل عهد التدوين عندنا، وهو، فيما أعلم، أقدم تفسير جزائري وصل إلينا كاملاً.

لعل أول مصدر مطبوع ورد فيه ذكر لهذا التفسير إنما هو كتاب السير للبدور الشماخي المتوفى سنة 1522/928؛ فقد طبع هذا الكتاب بالقاهرة طبعة حجرية سنة 1884/1301.

وبعد ذلك بقليل كتب موتلانسكي<sup>(2)</sup> بحثاً في نشرة المراسلة الإفريقية سنة 1885/1302 أورد فيه قائمة بأسماء كتب للإباضية ذكر فيها أنها لمؤلف مجهول<sup>(4)</sup>

(1) انظر ابن خلدون، العبر، ج 6، ص 282-291، أخبار البرانس من البربر، وانظر أبو عبيد البكري، المغرب، ص 50، 72، و 144.

(2) كان موتلانسكي إذ ذاك ترجماناً عسكرياً فيما كان يدعى سابقاً ملحقة غرداية بعد إلحاق وادي ميزاب سنة 1882، وإخضاعه للنظام العسكري الفرنسي. وقد سطا موتلانسكي على كثير من المخطوطات الإباضية النفيسة، منها تاريخ ابن الصغير الذي نشره لأول مرة في مؤتمر المستشرقين الرابع عشر الذي انعقد بعاصمة الجزائر سنة 1905.

(3) Bulletin de correspondance africaine, T. III - pp 15-72، وكانت تصدرها المدرسة العليا للآداب بالجزائر.

(4) الصحيح أنها لأبي القاسم البرادي المتوفى في أوائل القرن التاسع الهجري. وقد بدأها بقوله: =

من القرن التاسع الهجري، كان نَسَخَهَا أبو بكر بن يوسف بن أبي بكر الميزابيّ سنة 1774/1188. وقد قَسَمَتْ إلى ثلاثة أقسام على النحو التالي: كتب لأصحابنا في المشرق، كتب لأصحابنا في جبل نفوسة، وكتب للمغاربة (كذا)، وفي هذا القسم الأخير جاء ذكر كتاب التفسير لهود بن محمّد الهواري تحت رقم 49.

وفيما يلي دراسة موجزة عن هذا التفسير. ولنبدأ أولاً بالتعرّف على حياة المؤلف وعلى أسرته وقبيلته.

إن كتاب السير والمؤرخين من الإباضية لا يمدوننا بترجمة للشيخ هود تشفي الغليل؛ فلا حياته مبسّطة في كتبهم، ولا آثاره معروفة لديهم. وكل ما أوردوه عنه إنما هو عبارة عن أخبار يسيرة في أسطر قليلة وردت عرضاً في مصدرين أو ثلاثة<sup>(1)</sup> يكررها خلف عن سلف. وينقلها كاتب عن آخر من دون أن تسند إلى رواية مفصلة مضبوطة، أو إلى شاهد عيان عاش في عصر المؤلف.

لذلك لا مناص للباحث، وقد أعوزته المصادر الوافية، من أن يجتهد اجتهاداً، أحياناً، للتعرف على شخصية المؤلف؛ أولاً، من خلال هذه الأخبار المتناثرة، مستنطقاً نصوصها للحصول على تصوّر تقريبي لحياة المؤلف. ثانياً، من خلال الكتاب نفسه، الذي نجد فيه، ولا شك، بعض ما يعيننا على كشف حقيقة صاحبه، ومعرفة قيمته العلمية. وهذا ما أحاول إبرازه في الصفحات التالية.

فمن هو الشيخ هود الهواري؟

= «ذكر ما وقفت عليه وسمعت به من تأليف أصحابنا...» انظر البرادي، الجواهر المنتقاة، ص 219، وانظر: عمار طالبي، آراء الخوارج الكلامية، الموجز لأبي عمار عبد الكافي، ج 2 ص 281-294.

(1) هم: ابن الصغير، في تاريخ الأئمة الرستمين، وأبو زكرياء يحيى بن أبي بكر في كتاب السيرة وأخبار الأئمة، والدرجيني في كتاب طبقات المشائخ بالمغرب. ولم أجد - فيما بحثت - من بين مؤلفي كتب الطبقات القدامى غير الإباضية، وخاصة الذين صنّفوا منهم طبقات العلماء بإفريقية والأندلس، من ذكر الشيخ هود الهواري أو أشار إلى تفسيره.



إنه العالم الجليل هود بن محكم بن هود<sup>(1)</sup> الهواري. وأرى أن أبدأ أولاً بتقديم قبيلته، ثم نتعرف على أبيه، فإن معرفتهما تمهدان لنا السبيل لمعرفة جوانب من حياة المؤلف.

أما قبيلة هُوارة فهي من قبائل البرانس البربرية. وقد سكنت بطونها عدة مواطن في إفريقية والمغرب. فقد جاورت هُوارة قبيلة نفوسة بالجبل الذي ينسب إليها، جنوب طرابلس الغرب، وسكنت بطون منها بلاد الجريد، جنوب الحدود الجزائرية التونسية الآن، وكانت قاعدتها توزر. وسكنت بطون منها جبل أوراس ونواحيه، وهذا الموطن الأخير هو الذي يعنينا في موضوعنا.

وقد أشار ابن خلدون في مواضع كثيرة من تاريخه إلى أغلب هذه المواطن، ولكنَّ أبا عبيد البكري هو الذي يفيدنا أكثر في معرفة هذه المواطن وطبيعة الحياة فيها.

لقد ذكر البكري قبيلة هُوارة في مواضع كثيرة من كتابه المسالك والممالك، منها ما جاء في حديثه عن الطريق من مدينة القيروان إلى قلعة أبي طویل. قال: «ومن هنا [من مدينة تبسة] إلى قرية مسكيانة، ومنها إلى مدينة باغاية، وعلى مقربة منها جبل أوراس». وذكرها أيضاً عند وصفه لمدينة تهوذا فقال: «وبها جامع جليل ومساجد كثيرة وأسواق وفنادق ونهر ينصب في جوفها من جبل أوراس». وذكر أن بجوارها «هُوارة ومكناسة إباضية، وهم بجوفها، وأهل تهوذا على مذاهب أهل العراق...»<sup>(2)</sup>.

(1) لم أجد فيما بين يدي من المصادر اسم هود جَدًّا للمؤلف. ولكن هكذا كتب به إليَّ أستاذنا المرحوم الشيخ علي يحيى معمر في رسالة خاصة من دون أن يذكر لي مصدره. وعهدي به يستقي معلوماته من مصادر موثوق بها. فإذا ثبت هذا فإن محكمًا الهواري يكون قد سُمِّي ابنه هوداً باسم أبيه هو؛ وهذا ما نجده كثيراً في الأنساب.

(2) البكري، المغرب، ص 50 و 72، و 73.

ولعل أنسب وصف لموضوعنا هو ما ذكره البكري في الطريق من مدينة فاس إلى القيروان. قال: «ومن أدنة إلى مدينة طنبنة مرحلتان... ثم تمشي ثلاث مراحل في مساكن العرب وهوارة ومكناسة وكبينة وورقلة، يطل عليها وعلى ما والاها جبل أوراس، وهو مسيرة سبعة أيام، وفيه قلاع كثيرة يسكنها قبائل هوارة ومكناسة، وهم على رأي الخوارج الإباضية... وفي هذا الجبل كان مستقر الكاهنة إلى مدينة باغاية، وهي حصن صخر قديم حوله ريبض<sup>(1)</sup> كبير من ثلاث نواح، وليس فيما يلي الناحية الغربية ريبض، إنما يتصل بها بساتين ونهر. وفي أرباضها فنادقها وحماماتها وأسواقها. وجامعها داخل الحصن. وهي في بساط من الأرض عريض، كثير المياه، وجبل أوراس مطلقاً عليه. ويسكن فحوص هذه المدينة قبائل مزاتة وضريسة، وهم يظعنون في زمن الشتاء إلى الرمال حيث لا مطر ولا ثلج خوفاً على نتاج إبلهم، وإلى مدينة باغاية لجأ البربر والروم، وبها تحصنوا من عقبة ابن نافع القرشي...» إلى أن يقول: «وأهلها كلهم اليوم على رأي الإباضية»<sup>(2)</sup>.

هذا هو جبل أوراس، وتلك هي قبيلة هوارة التي كانت، بجانب قبائل أخرى، تعمره، وتتنقل حواليه، وإلى الجنوب منه خاصة، كما يصوره لنا البكري.

هنالك قضت أسرة عالمنا حياتها عقوداً من القرن الثالث الهجري، في ظل الدين الإسلامي الذي اعتنقه أسلافها منذ الفتح الإسلامي في القرن الأول الهجري. ولا تزال أسر كثيرة في هذه النواحي تحتفظ بنسبتها إلى قبيلة هوارة إلى يومنا هذا.

أما ما يتعلق بوالد المؤلف محكم الهواري فأود أن أستوقف القارئ قليلاً لتحري وجه الصواب في ضبط هذا الاسم. وقد بحثت طويلاً في تحقيق أصله ومعناه، فسألت بعض مشايخنا فوجدتهم يروونه بإسكان الحاء وتخفيف الكاف

(1) الريبض: ما حول المدينة من النواحي.

(2) البكري، المغرب، ص 145.

المكسورة أو المفتوحة، على اختلاف بينهم. ثم عمدت إلى معاجم اللغة وكتب الرجال والأنساب، فلم أجد من اشتهر بهذا الاسم في القديم غير محكم بن الطفيل الحنفي، صاحب اليمامة.

وكان المنتظر من ابن دريد أن يبين لنا اشتقاق هذا الاسم ويضبطه ويفصل وجه تسميته، كما فعل بكثير من الأسماء، لأن هذا هو موضوع كتابه: الاشتقاق. ولكنه اكتفى بذكر الاسم ولم يعلق عليه شيئاً<sup>(1)</sup>.

وفي النصوص المطبوعة لدينا ورد هذا الاسم في كل من تاريخ الطبري<sup>(2)</sup>، وكامل ابن الأثير<sup>(3)</sup>، ومقاييس الثعالبي، ولسان ابن منظور، وقاموس الفيروزبادي<sup>(4)</sup> مضبوطاً بفتح الحاء المهملة، وتشديد الكاف المفتوحة، هكذا بدون بيان شاف لأصل الاشتقاق.

وقال الجوهري في الصحاح: «ويقال أيضاً حَكَمته في مالي إذا جعلت الحكم إليه فيه... وقال: ومحكم اليمامة [بفتح الكاف المشددة] رجل قتله خالد ابن الوليد... وقال: «وأما الذي في الحديث أن الجنة للمحكّمين فهم قوم من أصحاب الأخدود حُكّموا وخُيروا بين القتل والكفر فاختراروا الثبات على الإسلام مع القتل»<sup>(5)</sup>.

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام حين ذكر محكم اليمامة: «بعضهم يقول: محكم، وبعضهم يقول: محكم، بكسر الكاف المشددة وفتحها»<sup>(6)</sup>.

(1) ابن دريد، الاشتقاق، ص 349.

(2) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج 3 ص 278، 294، 295.

(3) ابن الأثير، الكامل، ج 2 ص 364، 365.

(4) انظر لسان العرب، والقاموس المحيط، ومقاييس اللغة: (حكم).

(5) الجوهري، الصحاح، ج 5، ص 1902، (حكم).

(6) أبو عبيد القاسم بن سلام، كتاب الأموال، ص 357.

وهكذا نخلص إلى أن الكاف في محكم وردت في أغلب المصادر بتشديد الكاف المفتوحة أو المكسورة، لا بالتخفيف.

وهنا يمدنا أبو عبيد البكري<sup>(1)</sup>. برواية لها وزنها في الترجيح، وكأنه فعلاً يأتي بالقول الفصل في كتابه فصل المقال حين قال، وهو يشرح كلمة لمحكم اليمامة: «وفي كتاب النسب للكلي<sup>(2)</sup>: قيل له محكم لأنهم جعلوه حكماً وحكموه بينهم». فإذا ثبتت هذه الرواية، ولا أحسبها إلا صحيحة ثابتة، انتهى بنا المطاف إلى ترجيح تشديد الكاف المفتوحة في اسم محكم الهواري. وهذا ما أميل إليه وأرجحه. وأرى أنه إما من قولهم: رجل محكم، أي: مجرب، منسوب إلى الحكمة، كما قال الجوهرى، وأثبت الزمخشري<sup>(3)</sup>، وإما لكون المسمى بهذا الاسم سيداً في قومه، محكماً بينهم، حقيقة أو تفاضلاً. والمعنيان يتعاضان ويتكاملان، فلكونه مجرباً ذا حكمة حكمه قومه، فهو محكم في الحالين<sup>(4)</sup>.

إن محكماً الهواري معروف لدينا أكثر من ابنه هود. ذلك أن ابن الصغير، وهو قريب عهد بعصره، قد حفظ لنا نبذة عن حياته ومواقفه الجريئة في القضاء. فهو يصفه لنا قاضياً عدلاً، تقياً ورعاً، قوياً في دينه، متيناً في أخلاقه، يجهر بالحق ولا يخاف في الله لومة لائم، يتبين ذلك من خلال محاورة الإمام أفلح بن

(1) أبو عبيد البكري، فصل المقال، ص 427. وأبو عبيد البكري أديب ولغوي ضليع. فمن مؤلفاته: سمط اللآلئ، وهو شرح لكتاب الأمالي لأبي علي القالي، والتنبيه على أوهام أبي علي في أماليه، وكتابه هذا: فصل المقال، هو شرح لأمثال أبي عبيد القاسم بن سلام.

(2) لعله يشير إلى كتاب النسب لابن الكلبي الذي طبع أخيراً بالكويت طبعة جيدة محققة. ولكنني لم أجد هذه العبارة في هذا الكتاب، ولعلها في كتاب آخر أو لمؤلف آخر.

(3) الزمخشري، أساس البلاغة ج 1 ص 190، والزمخشري، الفائق في غريب الحديث ج 1 ص 303.

(4) ذكر لي بعض المشايخ أن الاسم قد يكون بتشديد الكاف المكسورة نسبة إلى المحكممة الذين يقولون لا حكم إلا لله. وقد ورد هذا المعنى فعلاً في بعض المعاجم، وقد يكون له وجه من التأويل، ولكنني لا أراه وجهاً راجحاً لأن الاسم كان موجوداً قبل قضية التحكيم.

عبد الوهاب<sup>(20)</sup> مع الذين رغبوا منه «أن يولي القضاء من يستحق». والذين «أجمعوا أمرهم على محكم الهواري، الساكن بجبل أوراس».

قالوا لأفلح: «قد تدافعنا هذا الأمر فيما بيننا، فلم نرتض أحداً منا. وقد ارتضينا جميعاً بمحكم (كذا) الهواري، الساكن بجبل أوراس لخاصتنا وعامتنا، وديننا ودينانا. (1) أفلح: ويحكم دعوتهم إلى رجل كما وصفتم في ورعه ودينه، ولكن هو رجل نشأ في بادية، ولا يعرف لذي القدر قدره، ولا لذي الشرف شرفه، وإن كان ليس أحد منكم يحب أن يظلم ولا يُظلم، ولكن تحبون أن يجري فيكم الحقوق على وجهها بلا نقص لأغراضكم ولا امتهان لأنفسكم. قالوا فإننا لا نرضى لقضائنا أحداً غيره...» (2).

هذا هو محكم الهواري، عالم قضى معظم حياته في جبل أوراس، وفي البادية من حوالها، فأكسبته من قسوة طبيعتها قوة في النفس، وشدة في الحق، وصلابة في الدين. فلم تؤثر فيه حياة المدن وما يتبعها أحياناً من لين في العيش، وترف في الحياة وفساد في الطباع.

أما مدة قضائه، وكيف كانت أواخر أيام حياته، ومتى وأين كانت وفاته، فقد أغفلت المصادر كل ذلك ولم تذكر عنه شيئاً. والذي ثبت لدى المؤرخين وكتاب الطبقات هو أنه عاش في النصف الأول من القرن الثالث، وفي عهد الإمام أفلح بن عبد الوهاب (208-258/823-871). ولعله يكون قد توفي قبل الإمام أفلح، أو بعده بقليل. لأن عهد أبي اليقظان بن أفلح بعده عرف قاضياً آخر هو أبو عبد الله محمد ابن عبد الله بن أبي الشيخ. ولم يكن يقل عن محكم الهواري تُقى وورعاً، وجرأة على أن يصدع بالحق، وأن يقيم العدل بين الناس، حتى إذا رأى أن الظلم قد استشرى، وأن لا حيلة له في إرجاع الحق إلى نصابه، غدا بخاتمه وقمطوه إلى

(1) ابن عبد الرحمن بن رستم، ثالث الأئمة الرستميين، بويع إماماً بعد وفاة أبيه سنة 823/208.

(2) ابن الصغير، أخبار الأئمة الرستميين، ص 49-50.

الإمام واعتزل القضاء بكل إباء، لأنه لم يصبح قادراً على معاقبة المعتدين الظالمين كما فصل ذلك ابن الصغير الذي أدرك عهد أبي اليقظان ورآه مرتين، وحضر مجلسه.

هذه لمحة عابرة عن شخصية محكم الهواري، والد الشيخ هود، وهذا الشبل من ذلك الأسد.

فكيف كانت حياة الشيخ هود الهواري:

في تلك المواطن من جبل أوراس وما يحيط به، وفي كنف هذا الوالد الورع التقي، القاضي الحازم، وتحت رعايته، نشأ عالمنا الشيخ هود بن محكم الهواري.

إننا لا نعرف بالتحديد عام مولده، ولكننا نقدر أن يكون في العقد الأول أو الثاني من القرن الثالث الهجري. والذي يبدو لنا أنه يكون قد أخذ العلم أولاً في مراتع طفولته ومرابع صباه عن والده، بعد حفظه لكتاب الله، وأنه قد تفقه في مجالس العلم وحلقات الدروس التي كانت تعقد بالمساجد في القرى الجبلية أو في البوادي، أو حتى في المغارات إذا اختل الأمن واضطربت الأمور وخيفت الفتن.

إن المصادر لا تفصل لنا شيئاً من هذا عندما تحدثت عن الشيخ هود، ولكننا نتصوره اعتماداً على طريقة التعلم التي نقرأ أوصافها في كتب سير الإباضية. فكثيراً ما كان الشيخ يتنقل بطلبته في بعض فصول السنة إلى البوادي والأرياف، وتتواصل الدراسة هناك في أوقات من ليل أو نهار، تحت ظلال الأشجار، أو تحت الخيام، أو تحت أديم السماء، في حياة كلها جد ونشاط وعمل دائم من دروس علمية للخاصة، أو مواعظ للعامة. وكتب تولى وتستنسخ، ومجالس تنتظم للمناظرة في مختلف العلوم والفنون (1).

(1) انظر الإشارة إلى ذلك في المقدمة التي كتبها المرحوم الشيخ عبد الرحمن بكلي لكتاب =

وقد دلّت كلمة الإمام أفلح التي أوردها ابن الصغير أن محكماً عاش في البادية، كما أسلفنا. وأفادت كلمة أخرى أوردها الشماخي في ترجمة الشيخ هود الهواري أن هذا الأخير بعث رجلاً من ملازميه إلى «حي هنالك من أحياء مزاتة...»<sup>(1)</sup> كما أن عبارة البكري التي سلفت تبين أن حياتهم كانت «بين ظعن وإقامة»: ظعن في الشتاء إلى البادية «خوفاً على نتاج إبلهم»، وإقامة بقراهم في جبل أوراس أثناء الربيع والصيف وأوائل الخريف<sup>(2)</sup>.

في ظل هذه الحياة يكون الشيخ هود قضى فترة صباه وشيئاً غير قليل من شبابه في بلده، وفي موطنه بأوراس يكون قد أخذ جلّ علومه. فهل خرج الفتى هود من بلده في رحلة لطلب العلم؟

أنا لا أستبعد ذلك، بل إنني أميل إليه وأكاد أجزم به. ذلك أن مركزين عظيمين كانا في ذلك العهد بإفريقية يشعان بأنواع المعرفة عامة، وبالعلوم الدينية خاصة؛ وأعني بهما القيروان وناهرت. كان وجود هذين المركزين جديراً بأن يشد انتباه العالم الناشئ الطموح، وأن يستحث همته فيولي وجهه شطريهما لينهل منهما ما يشبع نهمه العلمي، ويروي ظمأه للمعرفة.

لقد كانت هاتان العاصمتان تزخران بالعلماء والأدباء من مختلف الطوائف الإسلامية والمذاهب الدينية. وكانت مجالس العلم والمناظرة في أوج نشاطها.

= الدرجيني: طبقات المشايخ بالمغرب، ص: د-ه. وشبهه بهذه الحياة ما يروى عن حياة أهل جبل نفوسة؛ فقد كان علماءهم ينتقلون في أيام الصيف والخريف مع تلاميذهم إلى الأرياف يجنون التين والزيتون دون أن تتوقف الحياة العلمية، بل إنها تستمر وتزدهر في مجالس المناظرة وحلقات الدروس وتأليف الدواوين. ويشبه هذا أيضاً ما كان قصه علينا أستاذنا المرحوم الإمام إبراهيم بيوض من أن شيخه الحاج عمر بن يحيى كان ينتقل ببعض طلبته من القرارة إلى وارجلان في فصل الخريف، وأن حلقات الدروس كانت تستمر بانتظام أثناء رحلتهم وطوال مدة إقامتهم.

(1) الشماخي، السير، ص 381.

(2) البكري، المغرب، ص 145.

وكان الجدل يشتد أحياناً ويحتد حتى يتخذ أشكالاً من الصراع المذهبي، وكان التسامح يسودها أحياناً، فتنظم اللقاءات، وتعقد الندوات بين العلماء، وتتلاقح الأفكار، فلا يستنكف هذا أن يأخذ من هذا، وأن يستفيد هذا من ذلك، وإن لم يكن على مذهبه أو من طائفته (1).

على أن القيروان مثلاً لم تخل في عهد الأغلبية من علماء إباضية عاشوا بجانب علماء مالكية، وإن كان هؤلاء هم الأغلبية، وبجانب علماء من الحنفية أو غيرهم من المذاهب الإسلامية الأخرى.

ونجد لواب بن سلام بن عمر اللواتي الإباضي يعقد فصلاً خاصاً في كتابه: بدء الإسلام وشرائع الدين (2) جعل عنوانه هكذا: «تسمية فقهاء أصحابنا وعلمائهم ومشايخهم وذرائعهم بمدينة القيروان وحواليها». لقد عدّ منهم أحد عشر عالماً مبرّزاً وحدّد مجلس كل واحد منهم وسكناه بمدينة القيروان وما حولها. وكان من بين هؤلاء عالمان ينتسبان إلى قبيلة هوّارة نفسها.

كان ذلك طوال القرن الثالث الهجري. فقد كتب لواب بن سلام كتابه بعد سنة 886/273 بقليل (3). ويُعد هذا الكتاب من أقدم كتب التاريخ التي وصلت إلينا من شاهد عيان لأحداث القرن الثالث الهجري فقصها علينا؛ وقد عاش بين جبل نفوسة وبلاد الجريد أي في شرق إفريقية، بينما عاش ابن الصغير في مدينة تاهرت.

وكانت تاهرت هي المركز الثاني الذي ازدهرت فيه الحياة العلمية في عهد

(1) ابن الصغير، أخبار الأئمة الرسميين، ص 81-85. وانظر عبد العزيز المجذوب، الصراع المذهبي بإفريقية، ص 61-84، و 104-119.

(2) ابن سلام بن عمر اللواتي، بدء الإسلام وشرائع الدين، ص 158-159. هذا هو عنوان الكتاب الحقيقي، وقد اطلعت عليه مخطوطاً سنة 1976. ثم طبع تحت عنوان مزيف سخيف سنة 1405 هـ/ 1985 م، ونشرته دار اقرأ البيروتية. وانظر صالح باجية، الإباضية بالجريد، ص 206.

(3) يقول عنه الأستاذ حسن حسني عبد الوهاب في كتابه ورفقات: إنه «أقدم المؤرخين الإفريقيين».



الدولة الرستمية، وخاصة في عهد الأئمة عبد الوهاب وابنه أفلح وحفيده أبي اليقظان. وقد ترك لنا ابن الصغير صوراً حية وأخباراً مفصلة عن هذه الحياة العلمية وعن مدى التسامح الذي كان سائداً بين مختلف المذاهب الفقهية والفكرية في تاهرت (1).

إلى هذين المركزين الواقعيين في شرق أوراس وغربه، يكون عالماً قد شد الرحال طلباً لمزيد من المعرفة، وحضور مجالس الدرس والمناظرة والاتصال بالعلماء. وسواء أطالت رحلته العلمية إلى هذين المركزين أو إلى أحدهما أم قصرت، فإن الشيخ هوداً يكون قد عاد إلى موطنه الأول، وقد ملأ وطابه من العلم النافع واتسعت آفاق معارفه، وكثرت تجاربه. وها هو ذا، بعد أن ورث علم أبيه وأخلاقه، ولمع اسمه بين العلماء، يستقر في أوراس فيصبح بها محط أنظار، وقبله آمال لطلبة العلم خاصة، وللناس عامة. يقصده الطلبة ليقبسوا من علمه وأخلاقه وتجاربه، ويقصده سائر الناس ليتلقوا منه التوجيهات الرشيدة والرأي السديد والحل المرضي لمشاكلهم، فيقضي كل من قصده مأربه وينال بغيته.

وقد قدّم لنا البدر الشماخي الشيخ هوداً الهوّاريّ وكتابه بالعبارة الموجزة التالية: «ومنهم هود بن محكم الهواري، وتقدم الكلام على أبيه. وهو عالم متفنّن غائص. وهو صاحب التفسير المعروف، وهو كتاب جليل في تفسير كلام الله لم يتعرّض فيه للنحو والإعراب، بل على طريقة المتقدمين» (2).

ولنقرأ هذه القصة الطريفة التي كان أبو زكرياء يحيى بن أبي بكر أوّل راوٍ لها، وهي تتعلق بالشيخ هود الهوّاري. قال:

«وذكر الشيخ ميمون بن حمودي (3) أن هود بن محكم الهوّاري جاءه رجل

(1) ابن الصغير، المصدر المذكور أعلاه، وانظر إبراهيم بحاز، الدولة الرستمية. الباب الثالث، الحياة الفكرية ص 259-398.

(2) الشماخي، السير، ص 381.

(3) هو ميمون بن حمودي بن زوزدتن (أو زورستن) الوسياني. وقد صنّفه الدرجيني في الطبقة =

من العزابة يستعين به على ما يفك كتباً له مرهونة عند رجل من التّكار في خمسة دنانير، فدعا هود بن محكّم رجلاً فقال له: سر مع هذا الرجل إلى مواطن مزاتة. فجاءهم وأخبرهم القصة. وتسارعوا فيما يصنعون له، ويجمعون له من الأموال. فبسطوا بساطاً. ففطق الرجال والنساء يرمون فيه الدنانير والدراهم وما أمكن كل واحد منهم. فجمع من ذلك مالاً كثيراً. فلمّا أطراف البساط فرفعوه، فأتوا به هود ابن محكّم. فعمد الرجل صاحب الكتب إلى الخمسة دنانير فأخذها وترك الباقي. فقال لهود: أنت أولى به يا شيخ؛ فإن المؤونة عليك كبيرة ممن يقصدونك ويعتروك.

وفي هذه الرواية تصديق لقول الإمام عبد الوهاب، رضي الله عنه: إنما قام هذا الدين بسيف نفوسة وأموال مزاتة»<sup>(1)</sup>.

نستخلص من هذه القصة فضل عالمنا وقيمته بين قومه، ومركزه بين أفراد قبيلته من هوارة، وعظيم منزلته في قبيلة مزاتة المجاورة.

أما عن نسبه في الدين وشيوخه الذين جلس إليهم وأخذ عنهم، فليس لدينا أي علم بأسمائهم إذا استثنينا أباه محكّمًا. وكذلك الأمر بالنسبة لتلاميذه الذين تلقوا عنه العلم أو تربّوا على يديه، لأن المصادر التي بين أيدينا لم تشر إلى شيء من ذلك. وحاولت جاهداً أن أجد إشارة إلى بعض شيوخه في ثنايا تفسيره فلم أعثر على أي واحد منهم.

وأما عن سنة وفاة الشيخ هود فلم تُذكر أيضاً بالتحديد في أي مصدر. وأقدّر أنها كانت في العقد الثامن أو التاسع من القرن الثالث الهجري، أي حوالي سنة

= التاسعة (450-500 هـ)، وذكر بعض أخباره. ولم تذكر المصادر سنة وفاته. انظر الدرجيني، طبقات المشايخ بالمغرب، ج 2 ص 395-399، وانظر الشماخي السير، ص 381.  
(1) أبو زكرياء، كتاب السيرة وأخبار الأئمة، ص 360. وقد أورد الدرجيني هذه القصة في كتاب الطبقات، ج 2، ص 398، باختلاف يسير في ألفاظها، كما أوردها الشماخي في السير ص 381.

ثمانين ومائتين. فإن كل من ذكره من المؤرخين وكتاب السير يؤكد أنه من علماء الطبقة السادسة: (250-300). فهل كان أدرك نهاية الدولة الرستمية سنة ست وتسعين ومائتين للهجرة؟ أنا أستبعد ذلك، ولكن لا أستطيع أن أجزم بشيء في الموضوع.

هذا كل ما أوردته المصادر الإباضية عن حياة الشيخ هود الهواري وعن شخصيته العلمية، وهو - كما ترى - شيء قليل جداً عن شيخ وصفه بعض المؤرخين وكتاب التراجم بأنه «صاحب التفسير المعروف».

كتابه في التفسير:

إن الحديث عن تفسير الشيخ هود الهواري يقتضي منا الوقوف عند مسائل يثير البحث فيها أسئلة نحاول الإجابة عنها لنبين وجه الصواب فيها، متحرين الحقيقة والموضوعية إن شاء الله.

ولعل أول هذه المسائل وأولها بالنظر البحث عن الطريق التي وصل بها إلينا هذا التفسير بعد أحد عشر قرناً من عصر تأليفه، وعن الذين رووه مباشرة أو بواسطة عن مؤلفه، وعن أقدم المصادر التي تحدثت عنه.

وللجواب نلاحظ بادئ ذي بدء أن مؤرخين معاصرين للشيخ هود الهواري، وهما ابن الصغير ولؤاب بن سلام اللواتي لم يشيرا إلى هذا التفسير ولم يذكرنا مؤلفه. فما معنى هذا الإغفال؟

إن ما يبدو لي بعد التأمل أن ذلك قد يكون راجعاً إلى سببين رئيسيين:

الأول: أن ابن سلام اللواتي عاش في المنطقة الشرقية الجنوبية من إفريقية، ما بين جبل نفوسة وبلاد الجريد، وأن ابن الصغير كان مقيماً بالمنطقة الغربية في تاهرت، بينما عاش الشيخ هود الهواري في الوسط بجبل أوراس. ولعل الظروف

لم تسمح بلقاء بينهما رغم العلاقات العلمية والسياسية التي كانت قائمة بين جبل نفوسة وتاهرت وما بينهما.

والسبب الثاني هو أن التاريخ لا يحفظ عادة للعلماء ذكراً ولا تعرف آثار هؤلاء إلا بعد وفاتهم بعشرات السنين؛ لذلك لا نعجب إذا لم يرد في تاريخ ابن الصغير ولا في كتاب بدء الإسلام وشرائع الدين أي ذكر للشيخ هود أو لكتابه.

ونعود الآن فنتساءل: ما هو أقدم مصدر ورد فيه ذكر لهذا التفسير؟

لقد بحثت أغلب المصادر الإباضية التي وصلتنا إلى حد الآن وقارنت بينها فوجدت أن أقدم مصدر أشار إلى تفسير الشيخ هود الهواري هو كتاب السيرة وأخبار الأئمة لأبي زكرياء؛ وهذا ما جاء فيه:

«وذكر أن رجلين اختصما على تفسير هود بن محكم الهواري حتى بلغ تشاجرهما قبيلتيهما، وحتى كادت الثورة تقوم بينهم. وتصاف الفريقان، وكاد الشر يقع بينهم. فلما رأى ذلك أبو محمد جمال نزع المصحف (التفسير) من بينهم، فقسمه نصفين، فوافق قرطاساً بين النصفين لم يكتب، وأعطى لكل نصفاً، وزال الشر واصطلحوا»<sup>(1)</sup>.

هذا أقدم نص ذكر هذا التفسير، فيما أعلم؛ ولي عليه الملاحظات التالية:

أولاً: إذا كان هذا أقدم نص أشار إلى هذا التفسير فإن الدرجيني بعده أورد هذا الخبر نفسه بتفصيل أكثر<sup>(2)</sup>. ولعله رواه من طريق آخر غير الطريق الذي رواه منه أبو زكرياء. فالدرجيني يفيدنا مثلاً أن راوي الخبر إنما هو أبو الربيع يخلف المزاتي المتوفى سنة 1074/471، وهو شيخ أبي زكرياء. وهذا يؤكد صحة الخبر الذي أورده أبو زكرياء مختصراً، وجاء به الدرجيني مفصلاً.

(1) أبو زكرياء، كتاب السيرة وأخبار الأئمة، ص 359.

(2) الدرجيني، طبقات المشايخ بالمغرب، ج 2 ص 345.

ثانياً: تتفق الروايتان على أن الذي فصل بين المتخاصمين إنما هو أبو محمد جمال<sup>(1)</sup> وهو من علماء النصف الأول من القرن الرابع الهجري، أي جاء بعد وفاة الشيخ هود الهواري بحوالي نصف قرن.

ثالثاً: نستنتج من هذا الخبر أن كتاب التفسير هذا كان معروفاً إذ ذاك ومنسوباً إلى الشيخ هود الهواري، وأنه بلغ من النفاسة مبلغاً جعل شريكين في التجارة، حسب رواية الدرجيني، يتنازعان على اقتنائه، فيحتمد النزاع بينهما حتى يتجاوزهما إلى قبيلتيهما، وكادت الفتنة أن تؤدي بهما إلى القتال، لولا أن من الله عليهما بالشيخ محمد جمال المديوني فعالج الأمر بحكمة، وفصل في القضية برأيه السديد.

بعد هذا لا بد أن أقول: إن هذه الروايات المؤكدة، وهذه المصادر القديمة التي أشارت إلى الكتاب لم تبين لنا كيف روي هذا التفسير خلفاً عن سلف، ومن أي طرق من طرق التلقي والسمع تم نقله عبر الأجيال حتى وصلت إلينا مخطوطاته، في القرون الأربعة الأخيرة، متفرقة أجزاءها، متعددة نسخها، ولكنها، والحمد لله، متكاملة. وهذا يؤدي بنا إلى أن نقف عند مسألة جديدة بالبحث، هي مسألة نسبة الكتاب؛ وهي المسألة الثانية التي أود توضيحها.

نسبة التفسير إلى الشيخ هود الهواري:

وأقول بادئ ذي بدء إن كل المخطوطات التي علمت بوجودها قد حصلت عليها بتوفيق من الله، ثم بسعي حيث تطلب مني سنوات عديدة لجمعها، إلا

(1) هو أبو محمد جمال المزاتي المديوني، نسبة إلى مديونة، وهي قبيلة بربرية إباضية سكنت ما بين تلمسان وجنوب وجدة. وقد ذكرها ابن حزم في جمهرة أنساب العرب، ص 496، وص 500. أما أبو محمد جمال فكان مقيماً بين وارجلان وبلاد أريغ حسبما تذكره بعض الروايات، وقد صنفته المصادر الإباضية في الطبقة السابعة من طبقات العلماء. اقرأ بعض أخباره التي جمعها الشيخ علي يحيى معمر في كتابه الإباضية في موكب التاريخ. الحلقة الثالثة، الإباضية في تونس، ص 71-75.

واحدة أعياني أمرها<sup>(1)</sup>. وكل هذه المخطوطات نسبت الكتاب إلى الشيخ هود الهواري وإن اختلف ناسخوها في تحديد عصر المؤلف، فقد ذكر بعضهم مثلاً أنه عاش في عهد الإمام عبد الوهاب الرستمي، كما أخطأ بعض الكتاب المعاصرين حين قال: إنه كان قاضياً، أو إن تفسيره توقف في سورة البقرة. والصحيح أنه عاش في عهد الإمام أفلح المتوفى سنة 875/261. وفي عهد ابنه أبي اليقظان المتوفى سنة 894/281 على أصح الأقوال، وأن أباه هو الذي كان قاضياً، كما أسلفت، وأن التفسير كامل بين أيدينا الآن، وإنما الذي كان ناقصاً إنما هو حاشية له شرع فيها الشيخ أبو ستة محمد بن عمر ولم يتمها، كما ذكر ذلك في بعض المصادر، ولم أطلع عليها<sup>(2)</sup>.

فالكتاب الذي أقدمه اليوم هو للشيخ هود بن محكم الهواري ولا شك. ولا أدل على ذلك من كثرة الروايات والأقوال التي جاءت فيه منسوبة إلى جابر بن زيد وإلى أبي عبيدة مسلم خاصة، وإلى عامة علماء الإباضية وفقهائهم، والذين يصفهم الشيخ هود دائماً بقوله: «أصحابنا».

فإذا ثبت هذا فما معنى التساؤل عن نسبة الكتاب إذن؟

إن الذي يثير هذا التساؤل ويفرضه على الباحث هو ما اكتشفته من صلة وثيقة بين تفسير الشيخ الهواري وبين تفسير آخر سبقه بنحو قرن من الزمن، وأعني به تفسير يحيى بن سلام البصري<sup>(3)</sup>. وهي علاقة لم يشر إليها أي مصدر من مصادر

(1) هي من مخطوطة موجودة بإحدى مدن ميزاب. وقد أكد لي أحد مشايخنا أنه كان كثيراً ما يرجع إليها. وقد سألت عنها مراراً وطلبتها بواسطته وبآخرين، ولكن القائمين على الخزانة التي كانت المخطوطة بها اعتذروا بعلل واهية، ولا أدري الآن مصير هذه المخطوطة.

(2) ومن الذين وهموا وخلطوا في حديثهم عن هذا التفسير وعن التفسير عند الإباضية عامة الدكتور محمد حسين الذهبي، فقد جاءت معلوماته في كتابه التفسير والمفسرون ج 2 ص 315-331 ناقصة جداً، وجاءت بعض أحكامه مجانية للحق والصواب.

(3) هو أبو زكرياء يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي، تيم ربيعة، مولاهم. ولد بالكوفة سنة =

التفسير أو التاريخ، إباحياً كان هذا المصدر أو غير إباحي. وفيما يلي بيان ذلك. كان أول عمل قمت به حين تعرفت على الكتاب هو نسخه أجزاء وقطعاً من مخطوطاته المتفرقة، من غير تتابع، وبدون انتظار لاستكمال الكتاب، خوفاً على المخطوطات من عوادي الزمن.

ومما لفت نظري أثناء النسخ الأول كثرة الروايات عن علماء البصرة صحابة وتابعين، مثل أنس بن مالك وعمران بن حصين، ومثل الحسن البصري وقتادة، بجانب أسماء جابر بن زيد وأبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة. فوجهت عنايتي إلى البحث عن سلسلة السند التي تربط بين الشيخ الهواري، وهو من علماء القرن الثالث الهجري ومن المغرب الأوسط، وبين جابر بن زيد وأبي عبيدة مسلم، وهما من علماء القرن الأول والثاني، ومن البصرة.

وفي أثناء ذلك قرأت الفصل الذي كتبه أستاذنا الشيخ محمد الفاضل ابن عاشور عن يحيى بن سلام والذي أشاد فيه بقيمة هذا المفسر، وقال عن تفسيره إنه: «أقدم التفاسير الموجودة اليوم على الإطلاق»<sup>(1)</sup>. ثم قرأت الدراسة القيمة التي قام بها الأستاذ حمادي صمود والتي نشرها بالفرنسية في مجلة معهد الآداب

= 742/124، ثم نشأ بالبصرة، وهي في أوج ازدهارها العلمي. ولقي بها بعض التابعين وكثيراً من العلماء. ثم انتقل إلى القيروان حيث طاب له المقام زمناً، وبها سمع الناس تفسيره. ثم رحل عنها بسبب سفارة قام بها بين عمران بن مجالد الربيعي وبين أبي العباس عبد الله بن إبراهيم بن الأغلب فأخبر فيها العهد على يده. ثم قصد مكة للحج، ثم رجع إلى مصر حيث توفي سنة 815/200. أهم مصادر ترجمته وأخباره: أبو العرب، طبقات علماء إفريقية، ص 37-39؛ المالكي: رياض النفوس: ص 122-125؛ ابن خير الإشبيلي: فهرسة، ص 56-57؛ الداودي، طبقات المفسرين، ج 2 ص 371؛ ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج 2 ص 373؛ ابن الأبار، الحلة السيرة، ج 1 ص 105؛ الذهبي، ميزان الاعتدال، ج 4 ص 380، الذهبي، سير أعلام النبلاء ج 9 ص 396، ط. بيروت؛ الزركلي، الأعلام، ج 9 ص 182-183. (1) محمد الفاضل ابن عاشور، التفسير ورجاله، ص 27. وقد وجدت الآن تفاسير مطبوعة أقدم منه عهداً مثل تفسير مجاهد بن جبر، وتفسير مقاتل بن سليمان.

العربية تحت عنوان: مفسر مشرقي بإفريقية: يحيى بن سلام (742-815) (1). فتاقت نفسي إلى الاطلاع على هذا التفسير عن كتب، وذلك ما تمّ لي - والحمد لله - أثناء ثلاث زيارات دراسية قمت بها إلى تونس ما بين سنتي 1976 و 1981 م. وهناك تحقق بعض ما كنت أصبو إليه واقتنيت أول نسخة مصورة من قطعة تفسير ابن سلام التي كانت في خزانة الأستاذ حسن حسني عبد الوهاب والتي تحمل الآن رقم 18653 في فهرست المخطوطات بدار الكتب الوطنية بتونس.

وبينما كنت ذات يوم أنسخ تفسير الشيخ هود الهواري إذ استعصت علي عبارة في تفسير آية من سورة النمل؛ فبدا لي أن أرجع إلى مخطوطة ابن سلام لعلها تسعفني بإيضاح ما أشكل علي. وكم كانت دهشتي عظيمة حين وجدني أقرأ في تفسير ابن سلام كلاماً لم يكن غريباً عني، وكأنني أعرف عباراته من قبل. وما إن قارنت في صفحة أو صفحتين بين التفسيرين حتى تبين لي أن هنالك علاقة ظاهرة بينهما. ثم تأكد ذلك عندي على مرّ الأيام وعلى توالي السور. وهكذا وجهت عنايتي نحو دراسة تفسير ابن سلام والبحث عن مخطوطاته لأستعين بها على عملي في التحقيق.

وقد أبدت ملاحظتي هذه لأستاذنا الإمام المرحوم إبراهيم بيّوض، فعجب وقال: ما كنا نعلم هذا ولا سمعنا به. وأوصاني بالثبوت وزيادة البحث؛ وهذا ما قمت به والتزمته طوال سنوات، ومن أول الكتاب إلى آخره.

فبعد أن أتممت نسخ تفسير الشيخ هود وشرعت في تحقيقه صرت أرجع إلى ما أمكنتني الحصول عليه من مخطوطات ابن سلام البصري (2)، وإلى تفسير محمد

(1) IBLA, Un exégète oriental en Ifriqiya, Yahïā Ibn Sallām, (742-815). Année 33, n° 126/2, pp. 227-242.

(2) لقد قدّم لي إخوان كرام بتونس يد المساعدة للحصول على بعض المخطوطات والوثائق، وعلى رأسهم صديقي العزيز الدكتور فرحات الجعيري. وتفضّل الأستاذ الدكتور سعد غراب فبعث إلي ببعض أجزاء من مخطوطة العبدلية التي تحمل رقم 7447 في المكتبة الوطنية بتونس =



ابن أبي زمنين (1) وهو مختصر تفسير ابن سلام.

واليوم، وبعد أكثر من عشر سنوات من التحقيق والمقارنة والاستقراء، أستطيع أن أقول بدون تردد إن الشيخ هوداً الهواري اعتمد اعتماداً كبيراً، إن لم أقل اعتماداً كلياً، على تفسير ابن سلام البصري. ولو جاز لي أن أضع للكتاب عنواناً غير الذي وجدته في المخطوطات لكان العنوان هكذا: تفسير الشيخ هود الهواري (مختصر تفسير ابن سلام البصري) لأن تفسير ابن سلام أصل لتفسير الشيخ هود الهواري، ما في ذلك شك. وهذا هو عين الحقيقة والصواب. والأمانة العلمية تقتضي أن أجلو هذا وأبينه في تقديمي للكتاب.

وقد يقول قائل: إذا كان الأمر كذلك، فلماذا لم تشر مخطوطات تفسير الهواري التي وصلتنا إلى هذه العلاقة بين التفسيرين؟

إنه من العسير تقديم جواب شاف على هذا السؤال ما دمنا لا نعرف شيئاً عن إسناد رواية هذا التفسير كما ذكرت.

إنه من المستبعد جداً أن يكون الشيخ هود الهواري هو الذي كتبه هذه العلاقة أو تجاهلها. إن تفسير ابن سلام كان قد انتشر وذاع أمره في القيروان وفي المغرب الإسلامي عامةً طوال القرنين الثالث والرابع من الهجرة فما بعدهما. فلا يمكن أن يجرؤ عالم فينسخ على منواله وتخفي على الناس نسبة الكتاب إلى مؤلفه الأول.

= والتي يبتدئ التفسير بها من أوائل سورة النحل، فتم لي بذلك جمع ما يقرب من ثلث تفسير ابن سلام.

(1) كانت الدكتورة الفاضلة هند شليبي أول من أطلعني وأنا بتونس على مخطوطة تفسير ابن أبي زمنين، ثم تفضل السيد مدير المكتبة الوطنية بالجزائر الدكتور محمود بو عياد فحصل لي على المخطوطة كاملة مصورة من هذا التفسير الموجود بالقرويين تحت رقم 34. فجزى الله جميعهم عني وعن الإسلام كل خير.

فهل يكون بعض تلاميذ الشيخ الهواري الأوائل من الذين رووا تفسيره هم الذين أهملوا ذكر ابن سلام عن قصد أو عن غير قصد؟ هذا احتمال قد يرد، ولكنه فيما يبدو مستبعد أيضاً.

والذي أميل إليه، ولعله يكون أقرب إلى المنطق والواقع، هو أن الشيخ الهواري يكون قد أشار في ديباجة تفسيره إلى أنه اعتمد تفسير ابن سلام واختصره، وقد يكون الرواة والنساخ الأوائل قد نقلوا ذلك، ولكن الورقة أو الأوراق الأولى من مخطوطات هذا التفسير قد ضاعت في القرن الثالث الهجري أو الرابع ولم تصلنا. فإن أقدم المخطوطات التي بين أيدينا من تفسير الهواري يرجع تاريخها إلى القرن الحادي عشر الهجري، وهذه المخطوطات مخرومة كلها من أولها.

هذا رأي أسجله ولا أجزم به، لأنني لا أملك من الوثائق التاريخية ومن الأدلة الموضوعية الكافية ما يسمح بتقديم جواب شاف ورأي يُطمأن إليه.

ومهما يكن الأمر فهذان تفسيران بين أيدينا الآن: الأول تفسير ابن سلام، والثاني تفسير الهواري، توفي ابن سلام بإجماع سنة مائتين للهجرة، وتوفي الهواري بعده بنحو ثمانين سنة. وفي التفسير الثاني كثير مما جاء في الأول وزيادة، فلا بد أن يكون هذا المتأخر زماناً هو الذي اختصر من السابق ونقل عنه. ولكل من المؤلفين فضل وأجر، ولكل من الكتابين مميزات ومزايا كما سنبينه فيما يلي (1).

(1) لقد كان لي شرف بسط هذه المسألة وأنا بالقاهرة سنة 1985/1405 بين يدي العالم الجليل والمحقق الكبير الأستاذ الشيخ محمود محمد شاكر، فأكد لي أن عادة اختصار الكتب ونقل المؤلفين بعضهم عن بعض موجودان كثيراً في تاريخ التأليف. وقد يذكر اللاحق من سبقه ممن نقل عنه وقد لا يذكره. وضرب لي مثلاً مما حققه هو مؤخراً مما كان يُظن أنه لمؤلف وتبين له أن أصله لمؤلف آخر سبقه. وقال: «وهذا لا ينقص من قيمة المؤلف الثاني مطلقاً». وهذا ما لمستُه فعلاً كلما تقدمتُ في دراسة تفسير الشيخ الهواري.

تفسير ابن سلام:

إن تفسير ابن سلام أصبح الآن معروفاً لدينا بعد أن قُدمت حوله دراسات ضافية وأبحاث قيمة<sup>(1)</sup>، وبعد أن حُققت بعض أجزائه تحقيقاً علمياً كافياً لتقديم صورة تقريبية عن محتواه ومنهجه<sup>(2)</sup>. ولكنه مع ذلك لا يزال غير كامل فيما أعلم.

لقد تبعت بعناية كل قطع المخطوطات المصورة الموجودة بالقاهرة<sup>(3)</sup> وقد شملت هذه القطع ما كان موجوداً في خزائن القيروان، والعبدية بتونس، وفي خزانة الأستاذ حسن حسني عبد الوهاب، وقارنتها بما جمعته من تفسير الهواري فوجدت أن تلك القطع المصورة لا تكفي وحدها لإتمام الكتاب. فسورة البقرة مثلاً التي تملأ في تفسير الهواري نحو سبعين ورقة لا يوجد منها إلا نيف وثلاثون لوحة من القطع الصغير فيما اطلعت عليه من مخطوطات القاهرة. وقد بحثت طويلاً فيها عن المقدمة وعن تفسير سورة الفاتحة فلم أعر على شيء منهما، مع أن المقدمة موجودة في تفسير ابن سلام أصلاً، فقد وصل إلينا أكثرها مع تفسير سورة الفاتحة كاملة في مخطوطتين من تفسير الشيخ الهواري.

(1) إن أحسن دراسة علمية وأوفاهما في الموضوع هي تلك الأعمال الممتازة التي نشرتها الباحثة الفاضلة الدكتورة هند شلبي في تقديمها وتحقيقها لكتاب «التصاريف» لابن سلام، وفي أطروحتها: «القراءات بإفريقية من الفتح إلى منتصف القرن الخامس الهجري». وأنا أحيلى القارئ عليها فهي من خير ما كتب حول الدراسات القرآنية في القرون الإسلامية الأولى بإفريقية. ولعل الباحثة الفاضلة أصدرت أعمالاً أخرى لم أطلع عليها. فجزاها الله عنا وعن الإسلام وعن لغة القرآن وعلومه خير الجزاء.

(2) حقق الأساتذة الفضلاء السادة حمود صمود، والبشير المخينيني، ورشيد الغزي تحت إشراف الأستاذ الدكتور محمد طالبي ستة أجزاء من تفسير ابن سلام مصدرة بدراسات حول ابن سلام، وذلك منذ سنوات، ولكني لم أطلع عليها إلا أخيراً، فبارك الله فيهم ووفقهم لمزيد من البحث والتحقيق.

(3) هي قطع غير مرتبة توجد بدار الكتب المصرية ضمن ملفات تحمل الأرقام التالية: ب 24791، ب 24792، ب 24831، وب 24832. وقد وصلت هذه القطع المصورة دار الكتب المصرية سنة 1950 حسبما أفادني به السيد الفاضل الأستاذ علي عبد المحسن، مدير قسم المخطوطات.

وكأنني بالشيخ محمد الفاضل ابن عاشور كان حسن الظن كثيراً فيما قدره من مجموع ما هو موجود من تفسير ابن سلام حين كتب يقول: «ويوجد جزء لعله يتم به بعض نقص النسخة هو من المقتنيات الخاصة لبعض العلماء الأفاضل»<sup>(1)</sup>. وفهمت من عبارته هذه أنه يشير إلى مخطوطة الأستاذ حسن حسني عبد الوهاب، وكأنني به علم بوجودها ولكنه لم يطلع عليها، لأنه لو كان اطلع عليها لعلم أنها لا تزيد عما في مخطوطة العبدلية شيئاً، بل تنقص عنها بكثير.

إن أغلب تفسير ابن سلام مفرّق بين القطع القيروانية المخطوطة. وهذه القطع مع ما يقرب من عشرة أجزاء من مخطوطة العبدلية لا تجمع، حسب تقديري إلا حوالى ثلثي الكتاب. لذلك يكون من الصعب الوصول إلى جمع تفسير ابن سلام وتحقيقه كله إذا لم يُعثر على قطع أخرى من مخطوطات الكتاب.

رواية تفسير ابن سلام:

أشهر من روى تفسير ابن سلام تلميذان له: ابنه محمد بن يحيى المتوفى سنة 875/262<sup>(2)</sup> وأبو داود أحمد بن موسى بن جرير الأزدي العطار المتوفى سنة 887/274<sup>(3)</sup>. وكان هذا الأخير من كبار أصحاب سحنون.

ويبدولي من مقارنة المخطوطات القيروانية وغيرها أن القطع التي وصلتنا برواية أبي داود العطار أكثر من التي وصلتنا برواية محمد بن يحيى. وبواسطة هذين التلميذين انتشر الكتاب وتناقلته الأجيال تلاميذ عن شيوخ، وخلفاً عن سلف عبر القرون والأمصار.

(1) محمد الفاضل ابن عاشور، التفسير ورجاله، ص 28.

(2) أبو العرب، طبقات علماء إفريقية، ص 38-39. وكان أبو العرب ممن روى تفسير ابن سلام عن حفيد المؤلف يحيى بن محمد، بل ذكر عياض في ترتيب المدارك ج 2 ص 335 أنه كان اختلف أياماً إلى دار أبيه محمد بن يحيى بن سلام في أول طلبه للعلم.

(3) أهم مصادر ترجمته: أبو العرب، ص 203؛ الدبّاغ، معالم الإيمان، ج 2 ص 288 =

وقد أورد ابن خير الإشبيلي (1) أسماء كثيرة من العلماء الذين رَووا تفسير ابن سلام بأسانيد مختلفة عن طريق أبي الحسن علي بن الحسن المرّي البجاني المتوفّي سنة 946/334. وقد تلقاه عن أبي داود العطار وعن يحيى بن محمد بن يحيى بن سلام (2). كما أورد ابن الفرضي كثيراً من العلماء الذين رَووا تفسير ابن سلام (3).

أما المفسّرون والمحدّثون الذين اقتبسوا من تفسير ابن سلام ونقلوا آراءه وأقواله فإنهم لا يحصيهم عد. منهم على سبيل المثال أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي صاحب «الجامع لأحكام القرآن» (4)، وأبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن ابن الجوزي صاحب «زاد المسير» (5)، والحافظ ابن حجر، صاحب «فتح الباري» (6)، وغيرهم كثير.

أما ابن جرير الطبري فلم أعثر في تفسيره على ذكر لابن سلام أو لأقواله إلا مرة واحدة من الأجزاء الستة عشر التي رجعت إليها من تحقيق الأستاذ الشيخ محمود محمد شاكر (7)؛ ولعل ذلك راجع إلى أن تفسير ابن سلام روي أولاً وانتشر أكثر في إفريقية والمغرب والأندلس.

= القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج 3 ص 269-270؛ ابن فرحون، الديباج المذهب، ص 32.

(1) ابن خير، الفهرست، ص 56-57.

(2) هو حفيد المؤلف، روى تفسير جده عن أبيه محمد بن يحيى، وأخبر أن لأبيه محمد زيادات على تفسير جده، كما ذكره ابن خير في الفهرست، ص 57. وقد توفي يحيى الحفيد سنة 893/280 حسبما رواه أبو العرب في ص 39.

(3) ابن الفرضي، تاريخ العلماء والرواة للعلم بالأندلس، ج 1 ص 357.

(4) انظر مثلاً تفسير القرطبي ج 12 ص 279، وج 13 ص 247.

(5) انظر زاد المسير، ج 8 ص 305، وقد نقل عبارات ابن سلام هذه ابن القيم في كتابه «الأمثال» في القرآن ص 266، وانظر أيضاً، زاد المسير ج 9 ص 33، و ص 195.

(6) انظر فتح الباري، ج 8 ص 632.

(7) تفسير الطبري، ج 4 ص 100 في تفسير الآية 196 من سورة البقرة.

منهج تفسير ابن سلام:

يُعدُّ تفسير ابن سلام من أقدم ما وصل إلينا من كتب التفسير بالمأثور؛ فقد تتبع فيه المؤلف سور القرآن كلها آية آية، يذكر سبب نزولها إن وجد، ويذكر ما يناسبها من الآية أو الآيات المشابهة لها إن كانت. وتفسير القرآن بالقرآن هي القاعدة الأساسية التي التزم بها في تفسيره. وهي في رأبي الطريقة المثلى في مناهج تفسير القرآن. وقديماً قيل: ما فسّر القرآن مثل القرآن.

ثم يذكر بأسانيد متصلة في أغلب الأحيان الأحاديث التي تبين الآية وتعين على فهمها؛ يرويها عن حدثه بها مباشرة فيقول مثلاً: «حدثني حماد بن سلمة عن الحسن»، أو «الحسن بن دينار عن الحسن»، أو «أبو الأشهب عن الحسن»، أو «حدثني سعيد عن قتادة»، أو «هَمَّام عن قتادة». وربما حدّث ابن سلام عن «صاحب» له من غير ذكر لاسمه. وأحياناً يتحدّث عن نفسه بهذه العبارة: «قال يحيى»: بلغني أنه كذا وكذا. ويذكر أخبار الصحابة أو التابعين ويروي أقوالهم بالسند أحياناً وبدونه أخرى. وربما اكتفى بقوله: «وفي تفسير الحسن». أو «في تفسير مجاهد» كذا وكذا. وإذا أراد ترجيح رأي على رأي، أو الإدلاء برأيه هو قال: «قال يحيى»، أو: «وبه يأخذ يحيى وعليه يعتمد».

وإذا كان للآية قراءتان أو أكثر أشار إلى ذلك وذكر باختصار شديد مدلول كل قراءة من دون تعمق في التعليل.

وأهم مصادر تفسير ابن سلام من تفاسير الصحابة تفسير ابن عباس، وتفسير ابن عمر، وتفسير ابن مسعود، وتفسير علي بن أبي طالب وغيرهم؛ يذكر ما أثر عنهم ويروي أقوالهم وخاصة في تفسير آيات الأحكام. ومن تفاسير التابعين اعتمد ابن سلام خاصة تفسير الحسن وتفسير مجاهد.

وابن سلام يكثّر الرواية عن الكلبي وعن السدي، لذلك لا نعجب إذا وجدنا في تفسيره بعض الإسرائيليات التي يوردها بدون أن ينقدها أو يعلق عليها، كما فعل بعض المفسرين الذين أتوا من بعده مثل الطبري ومثل ابن كثير وأضرابهم.

وقد ألف المؤلف كتابه هذا في التفسير بعد كتاب له في الحديث ذكره ابن الجزري وآخرون باسم «الجامع»<sup>(1)</sup>، ولم يذكره ابن سلام بهذا العنوان، ولكنه يشير إليه أحياناً إثر تفسيره لبعض آيات الأحكام فيقول مثلاً: «وقد ذكرنا ذلك في أحاديث الزكاة»<sup>(2)</sup>.

أما كتابه «التصارييف»، وهو كتاب في علم الأشباه والنظائر، فلم أعثر على ذكر له أو إشارة إليه في كامل التفسير. وكأني به قد وضعه بعد تأليفه للتفسير. ومما يقوي هذا الظن عندي ويرجحهُ هو أن أغلب الوجوه المختلفة التي صُرف إليها اللفظ القرآني في كتاب التصارييف موجودة فعلاً في كتاب التفسير إما بنصها وعبارتها أو بمعناها. فكأن كتاب «التصارييف» زبدة استخرجها المؤلف من تفسيره وتناول بها جانباً من جوانب التفسير فأفرده بمؤلف خاص.

هكذا وصل إلينا تفسير ابن سلام وهو يمثل بمنهجه ومحتواه صورة حية لطور من أطوار التفسير في مراحلهِ الأولى، أي في القرن الثاني الهجري.

وقبل أن أعود إلى الحديث عن تفسير الشيخ الهواري لا بد أن أقول كلمة مختصرة عن تفسيرين آخرين لهما علاقة بتفسير ابن سلام.

الأول تفسير عبد الرحمن بن مروان بن عبد الرحمن أبي المطرف الأنصاري القنازعي القرطبي<sup>(3)</sup>. والمصادر التي ترجمت لأبي المطرف عبد الرحمن القرطبي تذكر أنه صنف مختصر تفسير القرآن لابن سلام، ولكننا لا نجد في أي مصدر خبراً مفصلاً عن هذا الكتاب، عن منهجه أو عن محتواه. وأغلب الظن أن مخطوطات هذا المختصر غير معروفة، ولعل الأيام المقبلة تكشف عنه إن شاء الله. أما المؤلف فقد

(1) ابن الجزري، غاية النهاية في طبقات القراء، ج 2 ص 373.

(2) انظر مثلاً تفسير الآية الثالثة من سورة البقرة في هذا الجزء، وتفسير الآية الأخيرة من سورة الحج في الجزء الثالث.

(3) أهم من ترجم له: ابن الجزري في طبقات القراء، ج 1 ص 380، ابن فرحون في الديباج ص 152، والداودي في طبقات المفسرين، ج 1 ص 287.

ولد سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة للهجرة ومات في رجب سنة ثلاث عشرة وأربعمائة .  
وكان ممن روى عنه أبو عمر يوسف بن عبد البر، صاحب الاستيعاب .

والتفسير الثاني هو تفسير محمد بن عبد الله بن عيسى المرّي الإمام أبو عبد الله  
الإلبيري المعروف بابن أبي زَمِين . وقد ولد ابن أبي زَمِين سنة 935/324 وتوفي بالبصرة  
سنة 1008/399 (1) . ومن مؤلفاته الكثيرة «مختصر تفسير ابن سلام» الذي حفظت لنا  
مكتبة جامعة القرويين بفاس نسخة مخطوطة منه كاملة .

وقد ذكر المؤلف الأسباب التي دفعته إلى اختصار تفسير ابن سلام وبيّن منهجه  
في الديباجة قائلاً: «وبعد فإني قرأت كتاب يحيى بن سلام في تفسير القرآن فوجدت  
تكراراً كثيراً وأحاديث ذكرها يقوم علم التفسير دونها، فطال بذلك الكتاب . . . نظرت  
فيه فاختصرت فيه مكرره وبعض أحاديثه وزدت فيه على غير كتاب يحيى ما لم يفسره  
يحيى، وأتبع ذلك إعراباً كثيراً ولغة على ما نقل عن النحويين وأصحاب اللغة  
السالكين لمناهج الفقهاء في التأويل زائداً على الذي ذكره يحيى من ذلك . . .» .

ولئن كان ابن أبي زَمِين اختصر الكتاب اختصاراً مخللاً أحياناً، ونقص من  
محتواه كثيراً كحذفه لبعض ما يتعلق بالأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين وأخبارهم،  
فقد أضاف إلى تفسير ابن سلام شيئاً هاماً وهو الشرح اللغوي والملاحظات النحوية أو  
الصرفية التي تزيد الآية بياناً وتوضيحاً . ومن مزايا تفسير ابن أبي زَمِين أن المؤلف  
حافظ فيه على الأسانيد فيما ينقل من تفسير ابن سلام، وفرّق بين ما هو من أقوال ابن

(1) انظر ابن فرحون، الديباج، ص 269، الحميدي، جذوة المقتبس، ص 56، القاضي  
عياض، ترتيب المدارك ج 2 ص 672 الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 17 ص 188  
ط بيروت، الداودي، طبقات المفسرين، ج 2 ص 161، السيوطي، طبقات المفسرين  
ص 89 . وكان ممن روى عن ابن أبي زَمِين أبو عمر الداني .

وقد بلغني أن الأستاذ محمد إبراهيم بن محمد هارون، من الجامعة الإسلامية بالمدينة  
المنورة قد حقق أخيراً كتاب أصول السنة لابن أبي زَمِين، وقدم دراسة حوله؛ ولم أتمكن  
من الاطلاع على هذا العمل الذي لا أشك في أنه مفيد .



سلام بقوله: قال يحيى، وبين ما هو من زياداته بقوله: قال محمد (1).

وقد كان تفسير ابن أبي زَمَنِين أحسن مساعد لي على التحقيق، وخفف عني كثيراً من العناء الذي كنت أشعر به قبل حصولي على مخطوطة الكتاب.

تفسير العلامة هود الهواري؛ ميزته وقيمه:

إذا كان تفسير ابن سلام البصري أصلاً لتفسير الشيخ هود بن محمّد الهواري كما بيّنت، فكيف رواه الشيخ الهواري أو وصل إليه حتى عُنِيَ به واختصره؟ ما هو الدافع له وما هو الغرض من عمله هذا؟ ماذا نجد في تفسيره من جديد؟ بماذا يمتاز تفسيره عن مختصر ابن أبي زَمَنِين؟ وما هي قيمته بين كتب التفسير؟ هذه الأسئلة وغيرها واردة في الموضوع ولا شك. وقد لا تتمكن من الإجابة عنها كلها إجابة شافية لأن الوثائق الضرورية والدلائل الكافية مفقودة لضياح الأوراق الأولى من مخطوطات تفسير الهواري، ولكننا نحاول ذلك، والله الموفق الهادي بمنه وفضله.

تُجمع المصادر التي بأيدينا على أن تفسير يحيى بن سلام سُمع بالقيروان ورواه الناس بها مباشرة عن مؤلفه، وخاصة ابنه محمد وتلميذه أبو داود العطار. وكان أواسط القرن الثالث الهجري هي الفترة التي ملأ فيها هذا التفسير مجالس العلم وحلّق الدروس والمناظرة بالقيروان خاصة، وفي إفريقية الإسلامية عامة. وكانت دار محمد بن يحيى، مركزاً من مراكز العلم، كما يفهم من رواية القاضي عياض (2)، ومفتوحة للطلبة الذين يقصدونها، وهم يرتدون زياً خاصاً، للتعرف على هذا العالم الذي ورث علم أبيه، ويؤمها الفقهاء والعلماء للمناظرة وتلقّي بعضهم عن بعض في

(1) لقد بيّن ابن أبي زَمَنِين طريق روايته لتفسير ابن سلام أجلى بيان عندما كتب في المقدمة ما

يلي: «وجميع ما نقلته من كتاب يحيى فقد أخبرني به أبي رحمه الله عن أبي الحسن علي

ابن الحسن عن أبي داود أحمد بن موسى عن يحيى بن سلام، ومنه ما حدثني به عن أبي

الحسن عن يحيى بن محمد بن يحيى بن سلام عن أبيه عن جده...».

(2) عياض، ترتيب المدارك، ج 2 ص 335.

مجلس هذا العالم «الثقة النبيل» كما وصفه أبو العرب<sup>(1)</sup> أفلا يكون الشيخ الهواري من بين هؤلاء الطلبة والعلماء؟

ثم إن تفسير ابن سلام في أوائل القرن الثالث الهجري وأواسطه كان التفسير الجديد الكامل الذي طبقت شهرته إفريقية الإسلامية وذاع صيته؛ فحدثته كافية لأن تجذب الأنظار والهمم إليه، وكون مؤلفه بصرياً استوطن القيروان تمنح الكتاب ميزة خاصة تزيد الناس إغراء بالاطلاع عليه ولوعاً بتلقيه. وهذه القيمة العلمية إنما اكتسبها من قبل أن مؤلفه بصري المنشأ والتعلم، عاش ريعان شبابه وكهولته في وسط من أكثر الأوساط الإسلامية ازدهاراً ونشاطاً في علوم القرآن والحديث، واللغة والأدب، وما هو ذا يقدم ثمرة علمه وعصارة جهده تفسيراً قريباً عهده بالمنابع الأولى من القرآن والسنة، عالياً سنده في الرواية، موصولة أخباره وآثاره بالصحابة والتابعين وتابعيهم.

كل هذا يقوي ظننا أن الشيخ الهواري قد رحل إلى القيروان طلباً للعلم، وهو في عنفوان شبابه أو أوائل كهولته. وسواء أكان بلغه خبر هذا التفسير وهو في أوراس، أو علمه وهو في القيروان، فإنه يكون، وهو في القيروان، تلقاه مباشرة من محمد بن يحيى المتوفى سنة 875/262، أو من أبي داود العطار المتوفى سنة 887/274. وأستبعد أن يكون تلقاه من يحيى بن محمد بن يحيى الحفيد المتوفى سنة 983/280.

ها هو ذا الكتاب بين يديه، يدرسه ويستفيد منه، ولكنه يكتشف فيه أحياناً آراءً وأفكاراً لا تنسجم مع ما تعلمه من قبل وآمن به. إن مسائل الكفر والإيمان مثلاً ليست دائماً في هذا التفسير الجديد على ما استقر في نفسه، وحسبما تلقاه من أسلافه، ودرسه على أساتذته ومربيه. لقد تعلم أن النفاق ليس هو إظهار الإيمان وإضمار الكفر فحسب، ولكنه أيضاً أن ينطق الإنسان بالشهادتين ولا يستكمل الفرائض ولا يفي لله بما أقر به. وإذا كانت الشفاعة لا تكون إلا بإذن الله، فإنها لا تنفع إلا المؤمن

(1) أبو العرب، طبقات علماء إفريقية، ص 38.

المُؤفِّي، أما الكافر الذي يتمادى في غيِّه، ويموت مصرأً على ذنبه ولم يتب، فهو خالد في النار.

هذه المسائل وشبهاتها جعلت الشيخ هوداً يعيد النظر في تفسير ابن سلام فهو، وإن كان مُعجَباً به، مقدراً لمؤلفه إلا أنه لا يقبله على علاقته ولا يتبناه بكل ما فيه. فما العمل؟ يبدو أن الشيخ الهواري لا يريد أن يؤلف تفسيراً من عنده، مستقلاً بذاته، ولعله كان من أولئك الذين يتهيبون التفسير<sup>(1)</sup> مخافة أن يتقولوا على الله أو يتأولوا كلامه على غير وجوهه، الله أعلم. وكأنه يرى أنه ما دام قد وجد تفسير مروى متداول، فليُعيد هو كتابته على ما يعتقد أنه الحق والصواب؛ يُبقي على ما ارتضاه ووافق أصول عقيدته، وهو جلُّ التفسير، ويصحح أو يحذف ما يراه غير صواب، ويضيف من علمه ومعارفه ما يرى فيه فائدة للقارئ المستفيد.

ذلك هو الموقف الذي اتخذته الشيخ الهواري إزاء تفسير ابن سلام، وذلك هو عمله طوال الكتاب، حسبما يستتجه الباحث إذا قارن تفسير الهواري بأصله.

إن الشيخ الهواري لا يفتأ يؤكد في كل مناسبة على أن الإيمان بالقول وحده لا يكفي، بل لا بد له من العمل الذي يحققه ويتم به. وهو يرد بذلك على كل من يقول بالإرجاء، وإن لم يصرح بلفظه. وكان ابن سلام قد رُمي بالإرجاء وإن أقسم أنه بريء منه، حسبما رواه أبو العرب<sup>(2)</sup>. والحق أن رواية أبي العرب توحى أنه فعلاً بريء

(1) كتب إلي الأستاذ الشيخ ناصر المرمروري بما نصه: «كان علماء الإباضية يهابون تفسير القرآن. قال لي الإمام غالب رواية عن بعض مشايخه: إن الشيخ أبا نيهان جاعد بن خميس حاول ذلك فبدأ من سورة الناس، فلما بلغ سورة الحاقة عند قوله تعالى: (وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ) [الآيات: 44 - 47] قطع أوزاقه وترك التفسير هيباً وخوفاً».

(2) طبقات علماء إفريقية، ص 37-38. وانظر ما كتبه هند شلبي في مقدمتها لكتاب يحيى بن سلام، التصاريف، ص 78-82، فقد بحثت الموضوع من جميع جوانبه.

منه، ولكن لما كانت التهمة صدرت خطأ من سحنون بن سعيد فإنها انتشرت بين الخاصة والعامة على حد قول الشاعر:

قد قيل ما قيل إن صدقاً وإن كذباً فما اعتذارك من قول إذا قيلاً

فهل كان الهواري يقصده بالذات؟ وهل كان من أغراض كتابه أن يتعقب ابن سلام في هذه المسألة خاصة؟ إن كثيراً من زيادات الهواري على أصل التفسير توحى بذلك، ولكن لا يستطيع الباحث أن يجزم في الموضوع بشيء ما دام الشيخ الهواري لم يبين غرضه من تأليف الكتاب، أو قد بينه ولم يصل إلينا.

ومهما يكن فإن وقوفه ضد من يقول بالإرجاء شيء بارز في ثنايا الكتاب وهي من إحدى ميزاته. وهذه أمثلة من ذلك، وهي تبين أيضاً نماذج من زيادات الشيخ هود على أصل الكتاب.

عندما يقول ابن سلام مثلاً في قول الله تعالى من سورة النحل، الآية 93 (وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ): «قال الحسن: كما صنع المنافقون، فلا تصنعوا كما صنع المنافقون، فتظهروا الإيمان وتسروا الشرك، والدخّل إظهار الإيمان وإسرار الشرك»<sup>(1)</sup>. يقول الهواري: «(دَخَلاً بَيْنَكُمْ) أي: خيانة وغدراً كما صنع المنافقون الذين خانوا الله إذ نقضوا الإيمان فقالوا ولم يعملوا، وتركوا الوفاء بما أقرؤا الله به، والدخل الخيانة».

وإذا قال ابن سلام في ريب المنافقين الذي ورد في الآية 45 من سورة التوبة: «(وَأَرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ) أي: شكت في الله عز وجل وفي دينه»، كما جاء في مختصر ابن أبي زَمِين، ورقة 127، قال الشيخ الهواري: «أي: وشكت قلوبهم في أن لا يعذبهم الله بالتخلف عن الجهاد بعد إقرارهم بالله وبالنبي... ولم يكن ارتيابهم شكاً في الله وإنما كان ارتيابهم وشكهم في أن لا يعذبهم الله بتخلفهم عن نبي الله بعد إقرارهم وتوحيدهم».

(1) مخطوطة العبدلية، ورقة 3 ط.

وفي تفسير قول الله تعالى من سورة فاطر، الآية 10 (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ) يكتفي ابن سلام بقوله: «(إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ) أي: التوحيد (وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ) التوحيد، لا يرتفع العمل إلا بالتوحيد». يزيد الشيخ الهواري: «ولا التوحيد إلا بالعمل، كقوله تعالى: (وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ) [الإسراء: 19]، والإيمان قول وعمل، لا ينفع القول دون العمل».

وأحياناً نجد الشيخ الهواري يضيف زيادات لتأكيد هذا المعنى، وربما بالغ أحياناً فحمل الآية ما لا تحتل. لنستمع إليه يعلق على الآية 27 من سورة الأنعام: (وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ)، فهو يرى في معنى التكذيب الذي ورد في الآية رأياً خاصاً. قال: «وقال بعضهم: هم المنافقون، وليس تكذيبهم هذا تكذيباً بالبعث، ولكنه بالعمل الذي لم يكملوه، ولم يتموا فرائضه. ومن قال إنها في المنافقين فيقول: التكذيب تكذiban: تكذيب بالبعث الذي فيه جزء الأعمال، وهو تكذيب المشركين، والمنافقون منه برآء. وتكذيب آخر، هو تكذيب المنافقين، وهو ترك الوفاء وانتقاص الفرائض التي لا يكون أهلها مؤمنين إلا باستكمالها. فالمنافقون مكذبون بهذه الجهة، وبهذا المعنى؛ لا على الإنكار والجحود، لكن على ترك الوفاء واستكمال الفرائض كان تكذيبهم».

والحق أن من تدبر هذه الآية من سورة الأنعام يدرك أنها لا تعني المنافقين بالمعنى العام للنفاق، الذي نقرأ صوراً عنه في سورة براءة مثلاً أو غيرها من السور. فإن السورة هنا مكية، وسياق الآيات قبلها وبعدها يوحي بأنها نزلت في مشركي قريش الذين ينكرون نبوة سيدنا محمد عليه السلام ورسائله، وينكرون البعث ويكذبون به. ولكن الشيخ هوداً يرى في هذا التكذيب هنا معنى انتقاص الفرائض، ويسمي أصحابه منافقين، وهو معنى بعيد متكلف لا يُنتزع من الآية إلا باقتسار.

وهناك زيادات أخرى يضيفها الشيخ الهواري القصد منها إيضاح معنى يغمض، أو دحض شبهة تعترض، أو إسناد رأي إلى قائل به، وهذه أمور يجدها القارئ في أجزاء التفسير كلها، خاصة في تفسير آيات الأحكام، وهي زيادات هامة تدل على فقه

واسع لدى الشيخ الهواري وإدراك عميق لأسرار التشريع.

أما ما يتعلق بحذف الشيخ الهواري لأحاديث وأخبار وردت في تفسير ابن سلام. فالملاحظ أنه يحذف الأحاديث التي لم تصح عنده والتي لا تتفق وأصول مذهبه. لقد حذف أحاديث في تفسير قوله تعالى من سورة مريم، الآية 87: (لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا)، وهي أحاديث في الشفاعة، وحذف أحاديث متتابعة في تفسير قوله تعالى من أوائل سورة الحجر: (رُبَّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ) وهي أحاديث حول من سموا بالجهنميين، أو بعقاة الرحمن<sup>(1)</sup> لم تصح عنده كذلك. وقد أشرت إلى ذلك على الهامش في مواضع كثيرة من هذا التفسير.

إذا كانت هذه الزيادات المفيدة والآراء الخاصة التي تنبئ عن فكر الهواري وعن شخصيته العلمية تمثل جانباً إيجابياً هاماً في تفسير الهواري، فمن الإنصاف أن نقول إن حذف المؤلف لأسانيد الرواة هو جانب من جوانب النقص فيه.

لقد اختصر المؤلف أغلب سلاسل الإسناد أو حذفها، واكتفى بذكر الصحابي الذي روى الحديث عن رسول الله ﷺ. أما عن أسماء التابعين وتابعيهم وعن شيوخه هو فلا نعلم عنهم إلا قليلاً. وكان الهواري يبدأ الكلام أحياناً بقوله: قال بعضهم، أو ذكّر عن بعضهم ثم يأتي بالخبر. وربما قال أحياناً بلغني كذا وكذا فيظن القارئ أن العبارة من قوله هو، ولكن عند المقارنة يتبين أن العبارة لابن سلام. وهذا خطأ منهجي ما كان ينبغي أن يقع فيه الهواري خاصة وهو يؤلف في عهد كان فيه الإسناد والرواية من العلوم التي يُعنى بها عناية بالغة.

وهنالك جانب نقص آخر هو التكرار الممل أحياناً، أو وجود بعض عبارات في التفسير بلغت من البساطة حداً لا يليق بمستوى تفسير كتاب الله.

هذا هو رأينا في تفسير الشيخ الهواري وقيّمته.

(1) هي موجودة في القطع القيروانية لمخطوط تفسير ابن سلام، قطعة رقم 177، ملف 56.

أما عن منزلته فهو يُعد بحق أول مختصر لتفسير ابن سلام البصري، ولو لم يكن له من مزية إلا أنه حفظ لنا تفسير ابن سلام في صورته الكاملة أو القريبة من الكمال لكفاه فخراً وفضلاً، لأن مخطوطات تفسير ابن سلام لا تزال ناقصة. وإذا ما قورن تفسير الهواري بتفسير ابن أبي زمنين فإنه يعتبر أقدم عهداً منه وأقرب إلى زمن المؤلف، وأكبر حجماً وأغزر مادة وأكثر فائدة، لأنه حوى من الآثار ومن الأخبار المفيدة ما لا يوجد في تفسير ابن أبي زمنين، وهذا لا يتبين إلا لمن تتبع المختصرين بالقراءة المتأنية، والمقارنة الدقيقة المستوعبة. والمقام لا يتسع لتقديم بعض الأمثلة.

### عملي في الكتاب:

كان أول عمل قمت به إثر تعرفي على المخطوطة الأولى من تفسير الهواري هو السعي لاستكمال الكتاب وجمعه من الخزائن المتفرقة، ولم يكن ذلك - علم الله - سهلاً ميسراً. وكنت كلما حصلت على جزء أو بعضه بادرت إلى نسخه بنفسي نسخاً أولاً بدون تحقيق أو تعليق، إلا ما جاء عفواً، مخافة ضياع المخطوطة أو فسادها.

ولما اكتمل التفسير عندي بعد سنين شرعت في التحقيق. وكانت جميع هذه النسخ المخطوطة يشيع فيها التحريف والتصحيف والسقط. وقد بذلت ما في وسعي لتصحيح الأخطاء، وتدرعت بالصبر على ما وجدته من مسخ النسخ. فإذا لم يتبين لي وجه الصواب في كلمة أو في عبارة رجعت إلى المظان من كتب التفسير والحديث والسير.

وكان اعتمادي في التصحيح والتحقيق على تفسير الطبري وأمهات كتب التفسير والحديث. واعتمدت في شرح المفردات والعبارات على كتب غريب القرآن والحديث وعلى أمهات كتب اللغة، وأخص بالذكر منها كتابي أبي عبيدة والفراء: مجاز القرآن ومعاني القرآن. لأنهما من أقدم كتب التفسير اللغوي البياني ولأن مؤلفيهما معاصران لابن سلام البصري. ولما اكتشفت علاقة تفسير الهواري بتفسير ابن سلام صرت ألجأ إلى ما استطعت الحصول عليه من قطع تفسير ابن سلام المخطوطة وإلى

مختصر ابن أبي زَمِين. وهكذا استمر عملي سنوات إلى أن تمَّ التحقيق بفضل الله وحسن معونته.

أما ما يتعلق بتخريج الأحاديث فإنني اكتفيت بعزو الحديث إلى مصادره، ولم استطع أن أَخْرِجَ جميع الأحاديث تخريجاً علمياً كاملاً، فلم يكن ذلك بوسعي ولا من اختصاصي، لأن بضاعتي من علوم الحديث مزجاة، لا يجعلُ بي أن أتكلّف علماً لم استوف أصوله وفروعه ولم أتلقّه من أفواه العلماء المحدثين؛ فإذا كان الحديث مروياً في بعض كتب الصحاح أشرت إلى الكتاب وإلى الباب الذي يوجد فيه، وإذا لم أجد له مصدراً أشرت إلى ذلك في الهامش.

وأما ما يتعلق بأعلام الرجال والأماكن فإنني لم أعرف إلا بالمهم منها وبإيجاز، ورأيت من الأحسن ألا أقف طويلاً عند تراجم العلماء والرواة، صحابة كانوا أو تابعين أو غيرهم، لثلا تكثر الهوامش أو تطول.

وفي تفسير آيات الأحكام أحلت القارئ على بعض المصادر والمراجع الإباضية وغيرها من المدارس الفقهية. لمن يريد مزيداً من التفصيل والتوسع في الفروع.

وهنالك زيادات أضفتها إلى النص وجعلتها بين قوسين معقوفين، الغرض منها إيضاح معنى أو تصحيح خطأ. وهي في أغلبها مأخوذة من تفسير ابن سلام أو من مختصر ابن أبي زَمِين. أما إذا كانت من مصدر غيرهما فقد جعلتها في الهوامش؛ وهي زيادات تشير إلى وجه من وجوه التأويل تحتمله الآية ولم يرد في الأصل، أو إعراب كلمة مختلف فيه فرجحت ما بدا لي أولى بالصواب. ولم أتبع كل ما جاء في تفسير ابن أبي زَمِين من شروح أو شواهد لغوية لأن ذلك مما يثقل النص.

وفي التعليقات سجلت بعض خواطر تعنّ. أو ملاحظات تبدو. والغرض من ذلك لفت نظر القارئ، والطلبة بصفة أخص، إلى ربط حياتنا الدينية والاجتماعية أو السياسية بكتاب الله لإصلاح النفوس وإصلاح مجتمعاتنا الإسلامية على ضوء كتاب الله وسنة نبينا عليه الصلاة والسلام.



وإذا أكثر من ذكر المصادر والمراجع فللتوثيق أولاً، ثم لدعوة طلابنا وطلابنا في الدراسات الإسلامية إلى مزيد من التحقيق العلمي والمطالعة المفيدة لتوسيع آفاق معارفهم؛ فإنه لا شيء يفتق أذهانهم ويقوّي فيهم ملكة البحث والاستنباط كالرجوع إلى أمهات الكتب والمصادر الأولى للتفقه في الدين والغوص إلى أسرار الشريعة الإسلامية وتحصيل كنوزها.

إن معرفة طلابنا لمختلف مذاهب المفسرين ودراساتهم لمتناهم تجعلهم إذا بلغوا درجة من العلم عالية إن شاء الله، قادرين على المقارنة والموازنة بين هذه المذاهب التفسيرية والمدارس الفقهية، وترجيح رأي على رأي، واختيار أحسن الأقوال التي تناسب عصرهم. إن المستقبل إن شاء الله للدراسات المقارنة حتى يُستفاد عن طريقها من المدارس الفقهية كلها لتخريج علماء مجتهدين يتصدرون مجالس الشورى والإفتاء بكفاءة، فيقدمون الأحكام والحلول لقضايا العصر بصدور رجة وبنظرات أعم وأشمل، حتى تُستبعد من مجال الفقه والاجتهاد تلك الرؤية الضيقة القاصرة التي تتقيد برأي فقهي معين، لا تحيد عنه ولا ترى الحق إلا فيه، وهذا ما ساد في عصور مضت لما طغى التعصب المذهبي على بعض العلماء فأصدروا فتاوى وأحكاماً ما أنزل الله بها من سلطان فضلوا وأضلوا. وهذا لعمري لا يخدم الإسلام في أي مجال.

#### مخطوطات الكتاب:

اعتمدت في تحقيق تفسير الشيخ الهواري على خمس نسخ من المخطوطات، وهي كلها ناقصة على تفاوت بينها، بحيث لا يمكن أن يعتمد أي ناشر على واحدة بعينها ليكمل له الكتاب؛ ثلاثة منها من مدن وادي ميزاب، واثنان من جزيرة جربة. وسأتناولها بالوصف مرتبة حسب تحصيلي إياها.

الأولى: نسخة القرارة، وهي التي أرمز إليها بحرف القاف هكذا: ق، وتقع في ثلاث مجلدات، معدّل مسطرتها في المجلدات الثلاثة واحد وعشرون سطراً، مقاسها

15 × 22 سم . وعدد أوراق المجلد الأول منها 143 ورقة . ليس في هذه النسخة خطبة الكتاب . يبتدىء المجلد الأول من تفسير سورة الفاتحة ويتوقف التفسير عند الآية 20 من سورة النساء ، ثم يستأنف من الآية 145 من سورة الأنعام إلى آخر السورة . يؤرخ الناسخ أبو القاسم بن موسى بن عبد الرحمن بن محمد بن يحيى تمام نسخ المجلد الأول بضحوه يوم السبت ست من شهر جمادى الأولى عام 1116 للهجرة .

أما المجلد الثاني فيتبدىء من أول الأعراف وينتهي بآخر الكهف . وعدد أوراقه 268 ورقة . وكان الفراغ من نسخه ضحوه الأحد آخر شهر ربيع الأول سنة 1118 للهجرة . (كذا) .

أما الربع الثالث من القرآن فهو غير موجود في هذه النسخة .

وأما مجلد الربع الأخير فهو يبتدىء من الآية 49 من سورة الزمر ، وينتهي بآخر سورة الناس ، وبه خرم في الحواميم . وعدد أوراقه 194 ورقة . نسخه أحمد بن موسى بن أبي القاسم بن عمور لإخوانه أهل القرارة وكان الفراغ من نسخه يوم الأحد 22 صفر سنة 1217 للهجرة<sup>(1)</sup> .

الثانية: مخطوطة جربة التي أرمز إليها بحرف الجيم: ج، موجودة بغيزن في خزانة الشيخ سالم بن يعقوب، أمد الله في أنفاسه، وفيها الربع الثاني كاملاً تقريباً مسطرتها 21 سطراً، مقاسها 15 × 20 سم . الآيات المفسرة مكتوبة بالمداد الأحمر، وعدد أوراقها 176 ورقة . فرغ من نسخها المسمى صالح بن قاسم بن محمد بن سعيد بن إبراهيم بن بنونح بن يوسف بن صالح البلاز بتاريخ 4 صفر سنة 1086 للهجرة .

(1) كان المرحوم الشيخ أبو إسحاق أطفيش استعار هذه المخطوطة بمجلداتها الثلاثة، ويبدو أنها أرسلت إليه من القرارة من دون أن يكون قد اطلع عليها من قبل . وبقيت عنده سنوات بالقاهرة، ولما تعذر تحقيقها وطبعها وهي ناقصة رجع بها الأستاذ الشيخ ناصر المرموري إلى القرارة سنة 1965 م . وهذه هي المخطوطة التي اطلع عليها الدكتور محمد حسين الذهبي وأشار إليها في كتابه التفسير والمفسرون، ج 2 ص 316 .

الثالثة: مخطوطة العطف التي أرمز إليها بحرف العين: ع، وهي مجلدان من القطع الكبير، متعددة الخطوط، ومسطرتها تتراوح بين 25 سطراً و38 سطراً، مقاس المجلدين 29 × 21 م. عدد أوراق المجلد الأول 167 ورقة، وهو يحوي النصف الأول من القرآن، نقصت أوراق منه في أواخره. أما المجلد الثاني فعدد أوراقه 140 ورقة، سقطت منه ورقة من أوله وورقة أو ورقتان في وسطه. والناسخ يسمى أبا القاسم بن يحيى الغرداوي. ولا يوجد في مجلدتها أي تاريخ للنسخ (1). وتحتوي المخطوطة على شيء من خطبة الكتاب في بداية مجلدها الأول.

الرابعة: مخطوطة بني يسجن التي أرمز إليها بحرف الباء: ب، وهي موجودة بمكتبة القطب. تحتوي على الربع الثالث من القرآن، سقطت منها ورقة أو ورقتان من أول سورة مريم. وليس بها أي خرم في وسطها، نسخها سليمان بن أبي القاسم بن سليمان النفوسي، ووافق الفراغ من نسخها يوم الجمعة 13 رمضان عام 1002 للهجرة. وليست الآن بين يدي حتى أفصل مسطرتها وعدد أوراقها، وهي من القطع المتوسط.

الخامسة: مخطوطة جربة التي أرمز إليها بحرف الدال: د، وهي من خزانة آل الجادوي، تقع في مجلد واحد يحوي تفسير النصف الأول من القرآن الكريم، مسطرتها 21 سطراً، مقاسها 20 × 14.5 سم. وعدد أوراقها 370 ورقة. نسخها الشيخ علي بن سالم بن بيان، تلميذ الشيخ أبي عبد الله محمد بن عمر بن أبي ستة المعروف بالمحشي. وليس بالمخطوطة أي ذكر لتاريخ نسخها. وتمتاز هذه المخطوطة بإيرادها لجزء من خطبة الكتاب في أولها يفوق ما أورده مخطوطة ع. وهي تمتاز أيضاً بأنها أصح المخطوطات كلها وأدقها نقلاً عن أصلها وأقلها أخطاء. تليها في الرتبة من حيث الصحة وقلة الأخطاء مخطوطة ب، فمخطوطة ج، فمخطوطة ق وأخيراً مخطوطة ع، وهذه أوفاهها جميعاً وأكبرها حجماً.

(1) هي المخطوطة التي أشار إليها المستشرق يوسف شاخنت وأوردها في القائمة التي نشرها بالفرنسية عن مخطوطات خزائن وادي ميزاب في المجلة الإفريقية، العدد: 100، السنة

خطوط هذه النسخ كلها مغربية تقرأ بسهولة لمن ألفها. إلا أن أوراق هذه النسخ في حالة سيئة من البلى وفعل الأرضة فيها، وخاصة مخطوطة القرارة. وبمخطوطة جربة: درطوبة أثرت في صفحاتها الأولى والأخيرة فطمست كتابتها فلا تقرأ إلا بمشقة.

وعند مقارنة هذه النسخ بعضها ببعض لاحظت أن مخطوطتي ق و ع نقلتا من أصل واحد، وإن نسختي جربة د و ج تتشابهان كثيراً وإن لم تنقلا من أصل واحد فيما يبدو، وكذلك مخطوطة ب لم تنقل من الأصل الذي نقلت منه ع.

ولما كانت بعض النسخ غير مؤرخة، وكانت أصول المخطوطات متعددة، رأيت من الأوفى للتحقيق ألا أتخذ بعضها أصلاً دون الأخرى بل جعلتها كلها أصولاً؛ فما نقص من واحدة أكملته من الأخرى، وصححت خطأ هذه بما جاء صواباً في تلك مع الإشارة إلى أغلب الأخطاء أو النقص أو اختلاف في العبارة على الهوامش، وهكذا أكون قد قدمت إن شاء الله أكمل نص وأصححه بالنسبة لجميع النسخ.

هذه هي أهم المخطوطات التي اعتمدها في التحقيق، وتلك هي طريقتي في العمل فإن حالفني التوفيق فذلك من فضل الله ونعمته علي، وله الحمد والشكر بما هو أهله. وإن كانت الأخرى فاستغفر الله وأتوب إليه. وعذري في ذلك أن هذا أول عمل أقوم به في التحقيق، فلا عجب أن يتسم بالنقص والزلل. وفي ملاحظات القراء ما يصحح الخطأ ويقوم المعوج، ويكمل النقص إن شاء الله.

وبعد فهذا تفسير الشيخ هود الهواري أقدمه بين يدي القراء، وهو ينشر لأول مرة، وأنا بعد كل هذا سعيد بتوفيق الله إياي إلى إخراجه إلى النور وإبرازه لأبناء الإسلام ومُحِبِّي لغة القرآن، وسعيد بأنني عشت في رحاب القرآن سنوات وسنوات، وأمضيت بجواره أياماً وليالي هي من أحسن أيام العمر. وهل هنالك لحظات أسعد وأهنأ. وأنس للنفس وأمتع من تلك التي يقضيها المؤمن مع كتاب ربه يتدبر معانيه، ويستجلي أسراره، ويتلقى نفحاته؟. وهل هنالك أروح للقلب وأدعى للمطانية وأكثر جلباً للمسرة من تلك الساعات التي ينقطع فيها المسلم إلى ربه يناجيه من خلال آياته المتلوة أو المجلوة، فتزيده إيماناً على إيمان وتقوى على تقوى! إنه القرآن! عظيم

شأنه في النفوس المؤمنة، وعجيب أمره في القلوب المخلصة. فإلهم أكرمنا من فضائله وامن علينا ببركاته وانفعنا بهدايته.

هذا وأرى من الواجب علي أن أذكر هنا بكل خير، اعترافاً بالجميل، وتسجيلاً للحقيقة، إخواناً لي وأصدقاء أمدوني بمساعدتهم العلمية والأدبية، وأخص بالذكر منهم صديقي الأستاذ الحاج محمد اطفيش الذي يسّر لي في القاهرة طريق الوصول إلى بعض المصادر والحصول على بعض المخطوطات بكرمه وحسن مشورته، وصديقي الدكتور فرحات الجعيري في تونس. فقد كان سعيه معي في جربة وإمداده إياي ببعض الوثائق أكبر حافز لي على العمل، وفي الجزائر صديقي الدكتور محمد ناصر، وشقيقي وعزيزي محمد، لما قدما إلي من توجيه سديد ومساعدة فنية غالية لإتمام هذا العمل وإنجازه على خير وجه إن شاء الله، وكذلك إدارة المعهد الوطني العالي لأصول الدين بالجزائر، ورئاسة جامعة الجزائر.

ليجد هؤلاء، وكل من أعانني بكلمة خير أو دعاء صالح، في هذه العبارات القاصرة، جزيل شكري وعظيم امتناني على ما أسدوه إلي من جميل؛ فلهم مني خالص الود والتقدير، ومن الله، بفضلله وكرمه، المثوبة الحسنة والجزاء الأوفى.

اللهمّ إنا نسألك العصمة من الزلل، والتوفيق لما فيه رضاك في النية والقول والعمل. اللهم ارزقنا علماً نافعاً، وانفعنا بما علمتنا وزدنا علماً. آت يا ربنا نفوسنا تقواها وزكها أنت خير من زكاها. اللهم واجعل أعمالنا خالصة لوجهك الكريم، وتقبلها منا، وعافنا واعف عنا. اللهم ثبت قلوبنا على دينك وأقدامنا على نهجك القويم، وأعنا لخدمة كتابك وإعلاء كلمتك، واهدنا إلى صراطك المستقيم حتى نلقاك وأنت عنا راضٍ يا أكرم الأكرمين ويا أرحم الراحمين. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين. آمين.

بالحاج بن سعيد شريقي

الجزائر (العاصمة) السبت 27 رجب الحرام 1409 هـ

5 مارس 1989 م

## المخطوطات



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ

هذه هي باقية الكتاب وهو في خمسة عشر  
رسم وامن الحسن فان هذا انما يحق لم يشك في ان  
ان يفتن له الله واولوهم قال بعض اهل العلم ان الحسن  
والواحد الله فنعرفه واما الرحمن ولا يعرفه فان الله  
وهو يكبرون بالرحمن فل يا محمد سمعوا في ذكره وان  
الدرء فان سمعت النبي ان يقول الله انما الله  
تشفقت الرحمة من اسمي ممن وخلصا وحلتها ومن فخلص  
فكفنته لا حكم واعني عبيد الله من منعتهم واد كفا نسيت  
باسمك المسقى فلما نزلت قل ادع الله ادع الرحمن كنيته  
يسمى الله الرحمن الرحيم فلما نزلت اذ من مسلمين وانه ليس الله  
الرحمن الرحيم كنيته باسم الله الرحيم فيكون ان سلمان في  
رسالة قال ان الله خلق يوم خلق السموات والارض ملائكة  
رحمة كل رحمة منها كافيها الله واولاد من قانت في منها  
واجق وبما يتراجم الخليفة حتى نزع اليه من بهيتم  
لذة والاه في ذلك يوم القيامة جاء تلك الشقة من  
رحمة من نزع تلك الرحمة من قلوب اهل الجنة فلا كلفا  
رحمة من بهيتم من قلوب اهل الجنة من قلوب من قلوب  
صانية بهيتم في كرم ما بين الحسن انه فلا فان رسول الله  
صلى الله عليه وآله في يوم كافيها الله في تلك الرحمة  
فانما يا رسول الله ك ما رحيم من رحمة الرجل في

الورقة الأولى من المجلد الأول من مخطوطة القرارة: ق من تفسير الهواري.



وإنما عهد سوره هبتي كان يرجو الفاء به فليعمل عملا صالحا  
 ولا يشرك بهنا حمة ربه احد اية يعلم ان الله لا يقبل  
 الا ما اخبر به نكروا ان رجلا قال يا رسول الله اني رجل  
 اقوم الكور فابري وجه الله واجتهد في كل ما استطعت  
 اني وعليه السلام وانزل الله صفة (لا اله الا الله) ان يرجوا  
 الفاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بهنا حمة ربه (مكتبة)

شم النصف الاول من شهر ربيع الثاني  
 ونابغة وزمعي عاوية العبد المذنب  
 في عمرة موكدة الغني عن من سواه اية (الفاسم من  
 موسى بن الشيخ عبدالرحمن بن محمد بن ابي  
 العتيق يامن ينكر فيه ان تصحح كيم عدا  
 في نسخة من نسخة ركيكة وفي زمان  
 التشويش وزال ال فيه جمع (مثل  
 الله العفو والعافية لنا ولا تخشيت  
 المسلم بن وكان البراع مفلا حوة  
 يوم احدث يوم الاثنين من شهر ربيع  
 ربيع الاول سنة الثامن عشر  
 مكية (الف من بوح النبع  
 والصلوة والسلم  
 على سيد المرسلين  
 واملح العتقين  
 والحمد لله

العتق  
 اللهم صل على محمد وآل محمد  
 اللهم صل على محمد وآل محمد  
 اللهم صل على محمد وآل محمد


الورقة الأخيرة من المجلد الثاني من مخطوطة القرارة: ق من تفسير الهواري.

الصحيفة عن عبد الله بن مسعود قال اخذت نسخة من القرآن في عهد علي بن ابي طالب  
من عهده وذكر عن ابن عباس قال صلى الله عليه وسلم في صلاة  
الصبح فقرأ بالعهد فان كان في ركعة سجدت عشر ركعة سجدت بن غافر قال قال ابن عباس  
المعنى صلى الله عليه وسلم اقر العهود فان كان في ركعة سجدت عشر ركعة سجدت بن غافر قال قال ابن عباس  
من التسابيح عن ابي حمزة الثمالية المصنف جاء رجلا من بني اسرائيل اعطى الائمة ان تصلى اليه  
من النبي عليه السلام ثم كتبه في المعصية وجاء رجل به هذه الائمة لعنه جاهد  
رسول من بني اسرائيل عن علي بن ابي طالب ما عنته حريص عليه بما للمؤمنين روي رخصه وطلبه  
معه رجل اخر فلم يجدوه فقال عمر بن الخطاب يا ابانا انشدت ان رسول الله صلى الله عليه  
واكتبوا بها بشهادتي ونسختها عنهم واعتبوا نساها تصمتا كردان في مصحف  
ابن مهران غير قال مصحفنا هذا ثلاثة عشر ومائة سورة في مصحف ابن عباس  
عشر ومائة سورة وفيه دعواتان السورتان اللهم اننا نستعينك ونستهينك ونستعجبك  
مصحف بن مسعود اجدوا عشر ومائة سورة كغير مصحف العهود فان والسورتان  
في غير واحد من عباد الله ما كان كغير مصحف العهود فان والسورتان  
الانفال وهي من اليسير ولم تكتبوا بينهما سكر لسم الله الرحمن الرحيم وهذا ان رسول  
صلواته عليه وسلم كان يقرأ عليه الثلاثة الآيات والاربع الآيات والخمسة الآيات  
جميعها او اقل من ذلك واكثر ويقولوا بحلوا بآيتك او كتابك سورة كذا وكذا  
واجعل كذا وكذا في موضع كذا او كتابك سورة كذا وكذا او كتابك سورة كذا  
شيئا ونظرنا بعدة ما فصصا من شئنا بهما في علمنا ما حقا لم يكتب  
بينهما سكر لسم الله الرحمن الرحيم ذكر ابو جعفر عن ابن ابي عمير النخعي  
راي مصحفه فاجتهد سورة كذا وكذا في العبد فان عبيد السيرة عود  
لا يخلوا يكتب الله ما يهر به ذكره والرسول صلى الله عليه وسلم  
انحاضوا القرآن في حضرة نكته واخر بن عمر انه قال كرهت ان يقرأ المصاحف شيئا  
من السلك انتهى لعل المصاحف قال انه نزل في حقه ما امر به لما ركبه  
ببعضه من ان اقره من القديته فقد فصل الوعد في عهدنا التفسير  
من الذي رآه انه قال ان الذي لم يمشا حبه عن عهده في ضم مصاحف  
وعلى كذا يدركه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما كان

الورقة الاولى من المجلد الاول من مخطوطة العطف : ع من تفسير الهوارى .







الورقة الثانية من مخطوطة جربة د. (و) من تفسير الهواري.

قوله

قوله

قوله

قوله

قوله

على خلاف ما مر في نسخة اخرى  
 رجع وانما فيه لفظ اعان على ما مر  
 ومن حيث ما مر فيه وما ذكره في نسخة اخرى  
 فان في ذلك من الارجح في نسخة اخرى  
 ان الاثر في انما هو على الصلوات كانت الارجح  
 جعلها في الجنب في نسخة اخرى  
 اي وهو لا في نسخة اخرى  
 للفقير يستمد منه الكفاية في الامور التي هي من الامور  
 لتعمير الجنب في نسخة اخرى  
 بيان الحد وهو في نسخة اخرى  
 لحدود الجنب في نسخة اخرى  
 فان بيانها في نسخة اخرى  
 في نسخة اخرى  
 في نسخة اخرى  
 في نسخة اخرى

آخر المجلد الأول من مخطوطة جريدة د. (و. ظ.) من تفسير الهوارى.







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ بِالسَّحَابِ مُغْتَابًا  
مُتَّبِعَةً بِالْمَاءِ فِي سَحَابٍ مُمِيسٍ  
يُنزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُخْرِجُ بِهِ  
الشَّجَرَاتُ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ  
وَاللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ

صورة من النسخة القيرانية 180 من تفسير ابن سلام.

وحيثما يتبع في كل موضع من مواضع القرآن  
والله اعلم بالصواب والحمد لله رب العالمين

والله اعلم بالصواب والحمد لله رب العالمين  
والله اعلم بالصواب والحمد لله رب العالمين

### باب في التفسير

وقوله تعالى وما كان الله ليضل  
عن ما وعدكم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز

وقوله تعالى وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز

وقوله تعالى وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز

وقوله تعالى وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز

وقوله تعالى وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز

وقوله تعالى وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز

وقوله تعالى وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز

وقوله تعالى وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز  
عن ما وعدهم الله وما كان الله ليعجز



## بيان الإشارات والرموز الواردة في الكتاب

- 1 - ﴿...﴾ ما بينهما آية أو جزء منها ذكرت في موضعها من السورة المفسرة.
- 2 - (...) ما بينهما آية أو جزء منها استشهد بها في غير موضعها من السورة.
- 3 - «...» ما بينهما كلمة أو عبارة منقولة من نص.
- 4 - [...] ما بينهما زيادة للإيضاح والبيان، أو ذكر للسورة ورقم الآية.
- 5 - ق: مخطوطة القرارة (خزانة الشيخ بالحاج).
- 6 - ع: مخطوطة العطف (خزانة الشيخ الحاج داود ابن يوسف).
- 7 - ب: مخطوطة بني يسجن (خزانة الشيخ أطفيش، القطب).
- 8 - ج: مخطوطة جربة (خزانة الشيخ سالم بن يعقوب).
- 9 - د: مخطوطة جربة (خزانة الشيخ سليمان الجادوي).
- 10 - سع: مصورة مخطوطة ابن سلام (مكتبة العبدلية).
- 11 - سح: مصورة مخطوطة ابن سلام (مكتبة الأستاذ حسن حسني عبد الوهاب).
- 12 - و: وجه ورقة في المخطوطة.
- 13 - ظ: ظهر ورقة في المخطوطة.
- 14 - المجاز: مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى.
- 15 - المعاني: معاني القرآن لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء.



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً

الربع الأول من كتاب تفسير العالم العلامة هود بن مُحَكَّم الهُوَّارِي  
رضي الله عنه وأرضاه، وجعل الجنة منزله ومأواه<sup>(1)</sup>

[...] <sup>(2)</sup> عن أبي رجاء العطاردي، وكان قد أدرك النبي ﷺ، ولم تكن له صحبة، قال: أول سورة نزلت على النبي ﷺ: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) [سورة العلق: 1]. وقال: تعلّمت هذه السورة من أبي موسى. وقال بعض السلف: أول ما نزل من القرآن: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) إلى قوله: (إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الرُّجْعَىٰ) <sup>(3)</sup> [سورة العلق: 1-8].

أبو سلمة<sup>(4)</sup> قال: قلت لجابر بن عبد الله: أي القرآن نزل أول؟ قال: (يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ) [سورة المدثر: 1] [قلت: <sup>(5)</sup> أو (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ)؟ قال:

(1) هذا ما وجدته في مخطوطة د، وهو جزء من مقدمة التفسير. وفيها زيادة عما في مخطوطة ع تبلغ حوالى الضعف. ولكن المقدمة مع ذلك غير كاملة. وهذا العنوان من وضع أحد النساخ، وليس هو العنوان الحقيقي للكتاب.

(2) وضعت هذه النقطة هنا لأن المقدمة مخرومة من أولها. ومن الصعب تقدير عدد الأوراق التي سقطت من أول هذه المخطوطة.

(3) أغلب الرواة والمفسرين يذكرون أن هذه الآيات الأولى تنتهي هنا - أول ما نزلت - إلى قوله تعالى: (عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) [سورة العلق: 5].

(4) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف. وأمه ثماضر بنت الأصعب الكلبية. كان يُحمَل عنه الحديث، وكان من فقهاء التابعين. قيل: إنه توفي سنة 94 للهجرة عن اثنتين وسبعين سنة.

(5) زيادة لا بد منها ليستقيم المعنى.

أحدثك بما سمعت من رسول الله ﷺ يقول؛ إنه قال: جاورت في حراء، يعني جبلاً بمكة، وكان جوار أهل الجاهلية، فلما قضيت جوارِي استبطنت الوادي، فنوديت، فنظرت خلفي وأمامي، وعن يميني وعن شمالي، فلم أر شيئاً. فرفعت رأسي إلى السماء فإذا هو - يعني جبريل عليه السلام - قاعد على العرش بين السماء والأرض، فحُملت منه، فأتيت خديجة فقلت: دثروني. وصبت عليّ ماءً بارداً، فأنزل الله عليّ (يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ) (1). قال: والعامّة على أن أول ما نزل من القرآن (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) (2).

ذكروا عن أبي بن كعب قال: آخر ما نزل من القرآن هاتان الآيتان في سورة براءة: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ) ... إلى آخر السورة. [سورة التوبة: 128-129]. ذكروا عن ابن عباس، عن أبي بن كعب قال: إن آخر القرآن بالسماء عهداً هاتان الآيتان: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ) ... إلى آخر الآيتين.

ذكروا عن الكلبي قال: آخر ما نزل من القرآن: (وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) [سورة البقرة: 281].

ذكروا عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: أتاني جبريل وميكائيل، فقعده جبريل عن يميني، وميكائيل عن يساري، فقال جبريل: بسم الله، في حديث الحسن. وفي حديث غيره: يا محمد، اقرأ القرآن على حرف.

(1) حديث صحيح؛ أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (رقم 257) عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله. وأخرجه البخاري مختصراً في أوائل صحيحه وفيه: «قال ابن شهاب: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن جابر بن عبد الله الأنصاري قال، وهو يحدث عن فترة الوحي، فقال في حديثه: «بينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء... إلى آخر الحديث.

(2) انظر السيوطي، الإتيان في علوم القرآن ج 1 ص 69 ط. المشهد الحسيني، القاهرة: 1967-1378، تجد تلخيصاً وافياً يجمع بين الروايتين وتحقيقاً في أن أول القرآن نزولاً هو صدر سورة العلق.

فالتفت إليّ ميكائيل فقال: استزده، فقلت: زدني. فقال: اقرأه على حرفين. فالتفت إليّ ميكائيل فقال: استزده، فقلت: زدني. فقال: اقرأه على ثلاثة أحرف. فالتفت إليّ ميكائيل فقال: استزده، فقلت: زدني. فقال: اقرأه على أربعة أحرف. فالتفت إليّ ميكائيل فقال: استزده، فقلت: زدني. فقال: اقرأه على خمسة أحرف. فالتفت إليّ ميكائيل فقال: استزده، فقلت: زدني. فقال: اقرأه على ستة أحرف. فالتفت إليّ ميكائيل فقال: استزده، فقلت: زدني. فقال: اقرأه على سبعة أحرف، كلها شافٍ كافٍ، ما لم تختتم آيةً رحمةً بآية عذاب، أو آيةً عذابٍ بمغفرة، في حديث الحسن. وفي حديث غيره: ما لم يختتم آيةً رحمةً بآية عذاب أو آيةً عذابٍ برحمة<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: سمعت القراءة فرأيتهم [قد اختلفت قراءتهم]<sup>(2)</sup>، فاقرأوا كما علمتم، وإياكم والتنطع والاختلاف، فإنما هو كقول أحدكم هلم، أو تعال. ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: نزل القرآن على سبعة أحرف، كقولك: هلم، تعال، أقبل.

ذكروا عن بعض السلف أنه قال: ليس من لغة إلا وقد نزل القرآن عليها، غير حي<sup>3</sup> واحد<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه أحمد في مسنده، وأخرجه ابن جرير الطبري في مقدمة تفسيره مختصراً عن عبد الرحمن بن أبي بكر، ومن طرق كثيرة عن أبي بن كعب، انظر مقدمة تفسير الطبري: «القول في اللغة التي نزل بها القرآن من لغات العرب» ج 1 ص 21-50، فقد استوفى المؤلف هناك أسانيد الحديث المختلفة.

(2) في المخطوطة بياض قدر كلمتين. وكُتِبَ على الهامش بمداد مغاير: «لعل هذا البياض: قد اختلفت قراءتهم»، فأثبت ما على الهامش، وهو الصواب إن شاء الله.

(3) كذا في المخطوطة د: «غير حي واحد». ولست مطمئناً لصحة العبارة، ولم أر لهذا الاستثناء وجهاً ولم أجد هذا الخبر بهذا الاستثناء فيما بين يدي من المصادر.

أما موضوع لغة القرآن، وهل كل لغته عربية، أم وردت فيه كلمات من غير لغات العرب، فهو موضع اختلاف بين العلماء. فذهب فريق منهم، أمثال الشافعي، وأبي عبيدة والطبري، وابن فارس، إلى أنه ليس في القرآن شيء غير عربي، حتى قال أبو عبيدة معمر بن المثنى



ذكروا عن أبي العالية الرياحي<sup>(1)</sup> أنه إذا قرئ عليه حرف على غير ما يقرأ لم يقل: ليس هكذا، وقال: أما أنا فأقرأه كذا وكذا. فبلغ ذلك إبراهيم [بن سعد]<sup>(2)</sup> فقال: كأنه قد سمع أنه من كفر بحرف فقد كفر به أجمع.

ذكروا أن أول من كتب المصاحف أبو بكر الصديق حين قُتل أهل اليمامة، وأول من جمع الناس على مصحف واحد عثمان بن عفان. وذكروا أن حذيفة بن اليمان قال لعثمان بن عفان: ما كنت صانعاً إذا قيل: قراءة فلان وقراءة فلان وقراءة فلان،

= في كتابه مجاز القرآن ج 1 ص 17: «من زعم أن في القرآن لساناً سوى العربية فقد أعظم على الله القول».

وذهب آخرون إلى وجود ألفاظ في القرآن من غير لسان العرب. فقد روي عن ابن عباس وعكرمة ومجاهد أنهم قالوا: إن في القرآن كلمات بالفارسية والحبشية والنبطية.

ويعجبنى ما ذهب إليه أبو عبيد القاسم بن سلام من التوفيق بين الرأيين حين ذهب إلى أن اختلاف الفريقين راجع إلى اختلاف في وجهة النظر.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: «فهؤلاء - يعني ابن عباس وعكرمة ومجاهد - أعلم بالتأويل من أبي عبيدة - يعني شيخه أبا عبيدة معمر بن المثنى - ولكنهم ذهبوا إلى مذهب، وذهب هذا إلى غيره. وكلاهما مصيب إن شاء الله. وذلك أن هذه الحروف بغير لسان العرب في الأصل، فقال أولئك على الأصل، ثم لفظت به العرب بالسنتها، فعربته، فصار عربياً بتعريبها إياه. فهي عربية في هذه الحال، أعجمية الأصل».

قال أبو منصور الجواليقي بعد أن ذكر قول أبي عبيد هذا: «فهذا القول يصدق الفريقين جميعاً». انظر الجواليقي، المُعَرَّب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم. تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، ط. دار الكتب، القاهرة، 1389 هـ - 1969 م، ص 52-53.

(1) هو أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي، مولى امرأة من بني رياح، بطن من بطون تميم. كان من التابعين، توفي سنة تسعين للهجرة. قال عنه أبو بكر بن داود: «ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية، ثم سعيد بن جبيرة». انظر الداودي، طبقات المفسرين ج 1 ص 173. تحقيق علي محمد عمر، نشر مكتبة وهبة. القاهرة 1392-1972.

(2) زيادة وردت بمداد مغاير، وهو أبو إسحاق إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف. نزل بغداد. وكان فقيهاً متشدداً في الحديث. مات ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة للهجرة.

كما صنع أهل الكتاب فاصنعه الآن<sup>(1)</sup>. فجمع عثمان الناس على هذا المصحف على حرف واحد. [وهو حرف زيد]<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن جبريل عليه السلام كان يأتي النبي عليه السلام، فيعرض عليه القرآن كل عام عرضة، وأنه أتاه في العام الذي قبض فيه فعرضه عليه عرضتين. فقال بعضهم: فكانوا يرون العرضة الآخرة قراءة ابن عفان. وقال بعضهم: فكانوا يرون العرضة الآخرة قراءتنا هذه.

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «أبي أقرأكم للقرآن<sup>(3)</sup>».

ذكروا عن النبي ﷺ أنه قال: «إن أرفأ أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر بن الخطاب، وأصدقهم حديثاً عثمان بن عفان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأقرأهم لكتاب الله أبي بن كعب، وأفرضهم زيد بن ثابت، والأمين أبو عبيدة بن الجراح<sup>(4)</sup>».

ذكروا أن عمر بن الخطاب قال: «أقرأنا أبي، وأقضانا علي بن أبي طالب».

ذكر الحسن أن رسول الله ﷺ قال لأبي بن كعب: «إن الله أمرني أن أقرأك القرآن. قال: وقد ذكرتُ ثمَّ وسَّمتني الله لك؟ قال: نعم. قال: فبكى أبي<sup>(5)</sup>».

(1) كذا في مخطوطتي د وز: «فاصنعه الآن» ولم أهد لتحقيق الصواب في العبارة.

(2) زيادة من ز.

(3) حديث صحيح، أخرجه مسلم بمعناه ضمن حديث في كتاب فضائل الصحابة (2464) عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خذوا القرآن من أربعة: من ابن أم عبد - فبدأ به - ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، وسالم مولى أبي حذيفة».

(4) حديث صحيح أخرجه أبو يعلى في مسنده عن ابن عمر. وفيه بعد ذكر عثمان: «وأقضاهم علي».

(5) حديث صحيح متفق عليه. أخرجه البخاري في المناقب، باب مناقب أبي بن كعب رضي

الله عنه. وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بن كعب... (2465)، كلاهما يرويه عن أنس بن مالك، وفي الحديث: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك: ثمَّ

يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا» [البينة: 1].

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من سره أن يقرأ القرآن [غضاً] (1) جديداً فليقرأه على قراءة ابن مسعود (2).

ذكروا أن في مصحف أبي المعوذتين، وليستا في مصحف عبد الله بن مسعود (3) قال [بعضهم] (4): وجاء بهما جبريل. أي بالمعوذتين، للنبي بعد أن سحرته اليهود.

ذكر عقبة بن عامر الجهني قال: صلّى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالمعوذتين. وكان ذلك في سفر.

ذكروا عن عقبة بن عامر قال: قال لي رسول الله ﷺ: اقرأ المعوذتين فإنك لن تقرأ في القرآن مثلهما (5).

ذكروا عن رجل من التابعين أنه لما كتب المصحف جاء رجلان فشهدا على الآية أنهما سمعاها من النبي ﷺ فكتبت في المصحف. فجاء رجل (6) بهذه الآية: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ

(1) في مخطوطة د بياض قدر كلمة أثبت فيه كلمة «غضاً» كما وردت في بعض كتب الحديث.

(2) حديث صحيح أخرجه أحمد والحاكم، وأخرجه ابن ماجه في مقدمة سننه، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ (138) بلفظ: «عن عبد الله بن مسعود أن أبا بكر وعمر بشرّاه أن رسول الله ﷺ قال: من أحب أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد».

(3) من هنا تبدىء مخطوطة ع.

(4) زيادة لا بد منها ليستقيم المعنى لأن السند محذوف.

(5) حديث صحيح أخرجه الطبراني وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده ج 3 ص 16 (رقم 810) وزاد عقبة في آخر الحديث: وقد قال قوم إنهما ليستا من القرآن فقد كذبوا وأنموا. وأخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة المعوذتين (814) عن عقبة بن عامر. ولفظه: ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط؟ (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ)، (وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ) [الفلق 1، والناس 1].

(6) قبل هو خزيمة بن ثابت الخطمي الأنصاري. كان يدعى ذا الشهادتين لأن رسول الله ﷺ أجاز شهادته بشهادة رجلين. انظر ابن عبد البر، الاستيعاب ج 2 ص 448، وانظر الذهبي سير أعلام النبلاء ج 2 ص 346-347.

رَجِيمٍ] [سورة التوبة: 128]، فطلبوا معه رجلاً آخر فلم يجدوه، فقال عمر بن الخطاب: أنا أشهد أن رسول الله كان هكذا، فاكتبوها بشهادته وشهادتي، فُكِّتَتْ بشهادتها.

ذكروا أن ميمونَ بنَ مهرانَ أو غيره قال: مصحفنا هذا ثلاث عشرة ومائة سورة<sup>(1)</sup>، ومصحف أبي خمس عشرة ومائة سورة، وفيه هاتان السورتان: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ<sup>(2)</sup>. وفي مصحف ابن مسعود إحدى عشرة ومائة سورة ليس فيها المَعْوَذَتَانِ وَلَا سُورَ أَبِي.

ذكروا عن ابن عباس قال: قلت لعثمان بن عفان: كيف جعلتم براءة، وهي من الطُّولِ، مع الأنفال، وهي من المئين<sup>(3)</sup>، ولم تكتبوا بينهما سطر (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)؟ فقال: إن رسول الله ﷺ كانت تنزل عليه الثلاث الآيات والأربع الآيات والخمس الآيات جميعاً، أو أقل من ذلك أو أكثر، فيقول اجعلوا آية كذا وكذا في سورة كذا وكذا في موضع كذا وكذا، واجعلوا آية كذا وكذا في موضع كذا وكذا في سورة كذا وكذا. وإنه قبض ولم يقل لنا في براءة شيئاً. ونظرنا قصتهما متشابهة<sup>(4)</sup> فجعلناها معها ولم نكتب بينهما سطر (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ).

ذكر أبو حمزة أن إبراهيم النخعي رأى في مصحفه: فاتحة كذا وكذا، فاتحة كذا وكذا فقال لي: احمه، فإن عبد الله بن مسعود قال: لا تخلطوا بكتاب الله ما ليس فيه.

(1) هذا العدد يجعل سورتي الأنفال والتوبة سورةً واحدة.

(2) تُسَمَّيان سورتي الحنفد والخلع. وقد أوردهما السيوطي في الإتيان ج 1 ص 185.

(3) كذا في د و ع: «وهي من المئين»، والصحيح أن الأنفال من المئاني باتفاق، واختلف في براءة هل هي من الطول أو من المئين. فبعضهم جعلها مع الأنفال سورة واحدة وعدّها مكتملة للسبع الطول، وبعضهم جعل يونس بدلاً عنها وجعل براءة من المئين. انظر تفسير القرطبي ج 8 ص 62، والسيوطي، الإتيان ج 1 ص 172.

(4) كذا في ع. وفي د: «وكانت قصتهما متشابهة». وفي تفسير الطبري 1: 102: «وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها... فمن أجل ذلك قرنت بينهما، ولم أكتب بينهما سطر: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ووضعتهما في السبع الطول».

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أخلصوا القرآن وامحضوه<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن ابن عمر أنه كان يكره نقط المصاحف. غير واحد من السلف أنه كره نقط المصاحف.

قال [بعضهم]: وإنه نزل بمكة بعض ما أمر به لما يكون بالمدينة ويعملون به إذا قدموا المدينة. وقد فسرنا هذه الوجوه في مواضعها من التفسير<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن أبي الدرداء أنه قال: إذا زخرقتم مساجدكم وحلّيتم مصاحفكم فعليكم الدُّبَارُ<sup>(3)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوماً: أيُّ الخلق أعجب إيماناً؟ قالوا: الملائكة. قال: الملائكة في السماء، فما لهم لا يؤمنون؟ ثم قال: أي الخلق أعجب إيماناً؟ قالوا: النبيون. قال: النبيون ينزل عليهم الوحي، فما لهم لا يؤمنون؟ فقال: أي الخلق أعجب إيماناً؟ قالوا أصحابك. قال: أصحابي يروني ويسمعون كلامي. فما لهم لا يؤمنون؟ ثم قال: أعجب الخلق إيماناً قوم يأتون بعدكم، يجدون كتاباً في رَقِّ فيؤمنون به<sup>(4)</sup>.

(1) لم أجده فيما بين يدي من المصادر حديثاً مرفوعاً.

(2) هذه الجملة تدل على أن المؤلف كتب المقدمة بعد أن أنهى تفسيره. وانظر السيوطي. الإتيقان 104:1.

(3) هذا نص حديث أخرجه أبو عبد الحكيم الترمذي في نوادر الأصول مرفوعاً، كما ذكر ذلك القرطبي في تفسيره ج 12 ص 267 من حديث أبي الدرداء. وأورده الشوكاني في نيل الأوطار ج 2 ص 55 موقوفاً على أبي الدرداء كما ورد هنا. وذكره ابن منظور في اللسان: (دبر) فقال: «وفي حديث أبي هريرة (كذا) إذا زوّقتم مساجدكم وحلّيتم مصاحفكم فالدُّبَارُ عليكم». ويؤيد ما جاء في هذا الحديث حديث رواه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب بناء المساجد (448): «عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ما أمرت بتشديد المساجد. وقال ابن عباس: لتُزخرقُنَّها كما زخرقت اليهود والنصارى».

(4) أخرجه أبو داود الطيالسي البصري في مسنده عن محمد بن أبي حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر بالفاظ قريبة مما وردت عليه هنا. وفيه: «أي الخلق أفضل إيماناً؟».

قال بعض أهل العلم: حدثونا أن السور لم تنزل كل سورة منها جملة، إلا اليسير منها. ولكن النبي ﷺ قد كان سُمِّي السورَ، فكلَّمَا نزل من القرآن شيء أمر أن يضعوه من السورة في المكان الذي يأمرهم به، حتى تَمَّت السور. وكان أمر أن يوضع في بعض السور المكية من المدني، وأن يُجعل في بعض السور المدنية من المكي. كان جبريل يأتي النبي ﷺ فيقول: إن الله يأمرك أن تضع كذا وكذا بين ظهرائي كذا وكذا من السورة.

وقد نزل المكي قبل المدني. وإن هذا التأليف الذي أُلّف بين السور لم ينزل على هذا التأليف، ولكنه وُضع هكذا؛ لم يجعل المكي من السور على حدة يتبع بعضها بعضاً كلها في تأليف السور.

وإن ما أنزل بمكة وما أنزل في طريق المدينة قبل أن يبلغ النبي عليه السلام المدينة فهو من المكي. وما أنزل على النبي عليه السلام في أسفاره بعدما قدم المدينة فهو مدني. وما كان من القرآن (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) فهو مدني، وما كان (يَا أَيُّهَا النَّاسُ) ففيه مكي ومدني، وأكثره مكي.

ذكروا عن أبي الدرداء أنه قال: نزل القرآن على ست آيات: آية مبشرة، وآية منذرة، وآية فريضة، وآية تأمرك، وآية تنهاك، وآية قصص وأخبار.

ذكر الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال: نزل القرآن على أربعة أوجه: حلال وحرام لا يسع الناس جهله، وتفسير يعلمه العلماء، وعربية تعرفها العرب، وتأويل لا يعلمه إلا الله، (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ، كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا) [آل عمران: 7]<sup>(1)</sup>.

(1) إن ابن عباس رضي الله عنه، يجعل الكلام في هذه الآية يتم عند قوله تعالى: (إلا الله)، وعليه الوقف في قراءة ورش عندنا بالمغرب. فيجعل الواو في قوله (وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ) للاستئناف لا للمطف. وفي هذه المسألة خلاف مشهور بين علماء التفسير. فكان في القرآن آيات تبقى سراً مجهولاً لا يعلم حقيقة تأويلها إلا الله. ونحن متعبدون بتلاوتها والإيمان بها. =

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: ما في القرآن آية إلا لها ظهر وبطن، وما فيه حرف إلا وهو حدٌ، ولكل حدٌ مُطَّلَعٌ<sup>(1)</sup>. ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: ما في القرآن آية إلا ولها بطن. قيل: وما حدٌ ومُطَّلَعٌ؟ قال: ليس منه حد إلا سيُطَّلَعُ عليه قومٌ يعملون به.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار<sup>(2)</sup>. وذكروا عن ابن عباس أنه قال: الجريء من قال في الكتاب برأيه.

ذكروا عن أبي بكر الصديق أنه قال: أيُّ أرض تُقَلِّني وأيُّ سماء تظَلِّني إن فسَّرت القرآن برأبي<sup>(3)</sup>. قال بعض أهل العلم: بلغني أنه من فسَّر القرآن برأيه فإن أصاب لم يؤجر وإن أخطأ أثم.

= وهذا قول ذهب إليه الجمهور، منهم ابن عمر وابن مسعود وأبي بن كعب وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز.

(1) جاء هذا الحديث مضطرب العبارة في ع، وسقطت بعض ألفاظه في د، فأثبت تصحيحه من بعض كتب التفسير التي أوردته. فقد رواه الطبري مثلاً في تفسيره بإسنادين في المقدمة 1:22 ثم شرحه بتفصيل بعد ذلك في ج 1 ص 72. وانظر تخريج الحديث للمحدث الكبير الشيخ أحمد محمد شاكر في تفسير الطبري ج 1 ص 22 تعليق: 3.

وإخلاصة معنى الحديث - والله أعلم - أن لكل حرف حدّاً حدّه الله في معناه وحكمه يجب على الإنسان أن يقف عنده ولا يتجاوزه. وأن لكل حدٍ مُطَّلَعاً، أي قدرأ من جزاء، خيراً يكون أو شراً - سيُطَّلَعُ عليه المرء ويلاقيه يوم القيامة. وللحديث شرح آخر. انظر الألويسي، روح المعاني ج 1 ص 7.

(2) أخرجه أحمد في المسند، وأخرجه الترمذي في أول أبواب تفسير القرآن وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه البغوي في شرح السنة ج 1 ص 258. وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 1 ص 77-78 من عدة طرق. وكلهم يرويه عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

(3) روى هذا الخبر ابنُ جرير الطبري في تفسيره ج 1 ص 78، من طريقين عن أبي معمر. وانظر تفسير ابن كثير ج 1 ص 11.

وإنه لا يعرف تفسير القرآن إلا من عرف اثنتي عشرة خصلة: المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والتقديم والتأخير، والمقطوع والموصول، والخاص والعام، والإضمار<sup>(1)</sup> والعربية.

ذكروا أن رسول الله ﷺ دعا لابن عباس فقال: اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن الحسن كان يسأل أصحاب النبي عليه السلام عن تفسير القرآن، فيسأل عن الآيات، فيقال نزلت في بني فلان، فيذهب إليهم حتى يسألهم عنها.

ذكروا أن جملة التفسير جاء عن ابن عباس والحسن، وأن تفسير مجاهد، وسعيد بن جبير، والضحاك بن مزاحم والكلبي عن أبي صالح كله عن ابن عباس. وكل المفسرين إنما يدورون على ابن عباس والحسن.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: كنا نتعلم العشر آيات فلا نجاوزهن حتى نتعلم العلم بهن، فكنا نتعلم العلم ونتعلم العمل<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: تعلموا القرآن وعلموه الناس،

(1) يقصد بالإضمار الحذف.

(2) حديث صحيح متفق عليه. أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ اللهم علمه الكتاب، «عن عكرمة عن ابن عباس قال: ضمّني رسول الله ﷺ وقال: اللهم علمه الكتاب». وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (رقم 2477) بلفظ: «اللهم فقهه».

(3) كذا في ع وفي د. وفي رواية أخرى: «كنا لا نجاوز عشر آيات حتى نعرف أمرها ونهيها وأحكامها». وهذا هو معنى العلم بهن. انظر الدكتور محمد رواس قلعه جي، موسوعة فقه ابن مسعود، ص: 498. نشر جامعة أم القرى بمكة المكرمة، طبع مطبعة المدني القاهرة 1984-1404.

ووردت العبارة في تفسير الطبري هكذا: «كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن».



وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس. ألا أنه سيأتي زمان  
يختلف الرجلان في فريضة فلا يجدان أحداً يفصل بينهما<sup>(1)</sup>.

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الفرائض عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً. ورواه  
الترمذي مختصراً عن أبي هريرة في أبواب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض  
ولفظه: «تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس فإنني مقبوض». وقال الترمذي هذا حديث  
مضطرب. وأخرج البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه،  
عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال خيركم (وفي رواية) أفضلكم من تعلم القرآن  
وعلمه.

## تفسير فاتحة الكتاب، وهي مكية كلها

[قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾<sup>(1)</sup>]. ذكروا عن الحسن قال: هذان اسمان [ممنوعان]<sup>(2)</sup> لم يستطع أحد من الخلق أن يتحللها: الله والرحمن. قال بعض أهل العلم: إن المشركين قالوا: أما الله فنعرفه، وأما الرحمن فلا نعرفه، فأنزل الله: (وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ)، يا محمد، (هُوَ رَبِّي) [سورة الرعد: 30]. ذكروا عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال الله: أنا الرحمن. شققت الرحم من اسمي فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نكتب باسمك اللهم [زماناً]<sup>(4)</sup>، فلما نزلت: (قُلْ اذْعُوا لِلَّهِ أَوْ اذْعُوا الرَّحْمَنَ) [الإسراء: 110] كتبنا: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ). فلما نزلت: (إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) [سورة النمل: 30] كتبنا: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ).

(1) لم تكتب البسملة هنا في أول الفاتحة، والصواب إثباتها لأن ما يلي تفسير لها.

(2) زيادة من ز، ورقة 3.

(3) كذا ورد هذا الحديث في ع، وق، ود عن أبي الدرداء. وقد رواه الترمذي بسند أيضاً عن عبد الرحمن بن عوف بلفظ: «قال الله تبارك وتعالى: أنا الله وأنا الرحمن، خلقت الرحم وشققت لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته».

(4) زيادة من ز، ورقة 3.

ذكروا عن سلمان الفارسي أنه قال: [قال رسول الله ﷺ] (1): إن الله خلق يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة كل رحمة منها طباقها السماوات والأرض، فأنزل الله منها رحمة واحدة، فيها تتراحم الخليقة حتى ترحم البهيمة بهيمنتها، والوالدة ولدها. فإذا كان يوم القيامة جاء بتلك التسع والتسعين رحمة، ونزع تلك الرحمة من قلوب الخليقة فأكملها مائة رحمة، ثم يضعها بينه وبين خلقه. فالحائب من خيب من تلك المائة رحمة (2).

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة إلا رحيم، قالوا: يا رسول الله، كلنا رحيم، يرحم الرجل نفسه ويرحم ولده، ويرحم أهله. قال: لا، حتى يرحم الناس جميعاً (3).

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: إنما يضع الله رحمته على كل رحيم (4).

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: السبع المثاني فاتحة الكتاب (5). غير واحد من

- (1) زيادة لا بد منها لأن ما يلي نص حديث صحيح باختلاف يسير في ألفاظه.
- (2) أخرجه أحمد والبيهقي. وأخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله وأنها سبقت غضبه (2753)، كلهم يرويه عن سلمان مرفوعاً. وأخرجه ابن ماجه مرفوعاً أيضاً عن أبي سعيد في كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (4294)، إلا الجملة الأخيرة فإنها لم ترد - فيما أعلم - إلا في هذه الرواية هنا، ولعلها من قول سلمان نفسه.
- (3) لم أجده فيما بين يدي من المصادر.
- (4) لم أجده بهذا اللفظ: وشبهه بلفظه ومعناه ما رواه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت (923) من آخر الحديث الذي رواه أسامة بن زيد: «قال رسول الله ﷺ: هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء».
- (5) حديث صحيح أخرجه ابن جرير وابن المنذر عن عمر بن الخطاب موقوفاً. وأخرجه أبو الشيخ وابن مردويه عن أبي هريرة موقوفاً كذلك. وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب فاتحة الكتاب (1457) عن أبي هريرة مرفوعاً، وأخرجه الترمذي عنه كذلك مرفوعاً. وأخرجه الدارمي وابن مردويه والحاكم في مستدركه مرفوعاً عن أبي بن كعب. انظر السيوطي: الدر المنثور ج 4 ص 104.

العلماء قال: السبع المثاني هي فاتحة الكتاب. وإنما سميت السبع المثاني لأنهن يثنين في كل قراءة، يعني في كل ركعة.

ذكر أبو زيد<sup>(1)</sup> قال: كنت مع النبي ﷺ ليلة نمشي في بعض طرق المدينة، ويدي في يده، إذ مررنا برجل يتهجّد من الليل، وهو يقرأ فاتحة الكتاب، فذهبت أكلّم النبي عليه السلام، فأرسل يدي من يده وقال: صه، وجعل يستمع. فلما فرغ الرجل منها قال لي رسول الله ﷺ: ما في القرآن مثلها<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال لأبي: لأعلمنك سورة ما في القرآن مثلها، ولا في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور مثلها هي أعظم: هي فاتحة الكتاب<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن أبي بن كعب قال: قال الله: يا ابن آدم أنزلت عليك سبع آيات ثلاث منهن لي، وثلاث منهن لك، وواحدة بيني وبينك، (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ)، هذه لله: (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ [هذه بين الله وابن آدم])<sup>(4)</sup>. (أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ). هذه لابن آدم<sup>(5)</sup>.

(1) لم يبيّن المؤلف من هو أبو زيد هذا. وهو واحد من ستة أو سبعة من الأنصار كلهم بهذه الكنية، ذكرهم أبو عمرو بن عبد البر في الاستيعاب ج 4 ص 1666-1663 ولعله واحد من الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله ﷺ.

(2) لم أجد هذا الحديث ولا سبب وروده فيما بين يدي من مصادر التفسير والحديث.

(3) أخرجه الإمام أحمد والترمذي والنسائي من طرق برواية أبي هريرة عن أبي بن كعب وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(4) زيادة يقتضيها سياق الكلام.

(5) هذا معنى حديث قدسي جاء في الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب في كتاب الصلاة ووجوبها باب في القراءة في الصلاة (224)، ورواه مسلم في كتاب الصلاة، باب وجوب القراءة في كل ركعة (395) عن أبي هريرة. وأوله: يقول الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سأل... الحديث.

ذكروا عن الحسن قال: هذا دعاء أمر الله رسوله أن يدعو به، وجعله سنة له وللمؤمنين.

ذكروا عن ابن عباس أنه كان يجهر به (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) في الصلاة، ويقول: من تركها فقد ترك آية من كتاب الله. وابن عباس كان يجعل (صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ) آية واحدة.

قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. قال الحسن: حمد الرب نفسه، وأمر العباد أن يحمده. والحمد شكر النعمة. ﴿رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾. العالمون الخلق. يقول: الحمد لرب الخلق<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. ذكروا أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرأونها: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ)<sup>(2)</sup>. وتفسيرها على هذا المقرأ مَالِكِ الذي يملكه، من قِبَلِ الْمَلِكِ. وبعضهم يقرأونها: (مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ) يعنون بهذا المقرأ أنه من قِبَلِ الْمَلِكِ. وبعضهم يقرأها: (مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ) يجعلها نداء<sup>(3)</sup>. وتفسيره على الدعاء: يا مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ. ويوم الدين هو يوم الحساب في تفسير مجاهد والحسن. وقال بعضهم: يوم يدين الله الناس فيه بأعمالهم. وقولهم جميعاً في هذا واحد.

(1) كذا في د: «الحمد». وفي ع و ق: «الشكر لرب الخلق».

(2) كذا في د، وق، وع، وز «مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ». وقد روى الترمذي في أبواب القراءات عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يقرأها: «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ».

وقد اختلف العلماء كثيراً في أي اللفظين أبلغ: (مَلِكِ) أو (مَالِكِ)، وأدلى كل برأيه وحجته. فرجع الطبري مثلاً في تفسيره ج 1 ص 149 قراءة: (مَلِكِ) وبين علل ترجيحه. انظر تفسير القرطبي ج 1 ص 140، وقرأ ملخصاً وافياً لهذه الآراء، وكلاماً نفيساً في الموضوع لأحد علمائنا الأعلام سماحة الشيخ / أحمد بن حمد الخليلي - أمد الله في أنفاسه - في كتابه: جواهر التفسير ج 1، ص 231-238، نشر مكتبة الاستقامة، روى، سلطنة عُمان 1984/1404.

(3) في ق و ع و د: «صراخاً» وأثبت ما جاء في ز: «نداء» فهو أنسب وأبلغ.

[قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾<sup>(1)</sup> أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿﴾. هذا دعاء؛ سأله المؤمنون الهدى والاستقامة في كل قول وعمل. (أَهْدِنَا) أي: أرشدنا. قال بعض المفسرين: (الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ)، يعني الطريق المستقيم إلى الجنة، وهو دين الإسلام. ذكروا عن ابن مسعود وابن عمر قالا: ترك النبي عليه السلام طرف الصراط عندنا وطرفه في الجنة.

قوله: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾. يعني بالإسلام. قال بعضهم: (الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ) هم الأنبياء؛ وهو كقوله: (أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ...). إلى آخر الآية. [سورة مريم: 58] والإسلام يجمعهم جميعاً.

قوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ﴾ يعني اليهود. ﴿وَالضَّالِّينَ﴾ يعني النصارى. والمشركون كلهم مغضوب عليهم وكلهم ضالون، ولكن اليهود والنصارى يقرأون الكتابين: التوراة والإنجيل ويتحلونهما، ويزعمون أنهم يدينون بهما. وقد حُرّفوهما، وهم على غير هدى. ذكروا عن الحسن أنه قال: المغضوب عليهم اليهود، والضالون النصارى<sup>(2)</sup>.

(1) لم يرد في أي مخطوطة ذكر لهذه الآية ولا تفسير لها. ومن المستبعد أن يكون المؤلف ترك تفسيرها، فقد ورد في زمايلي: «قال محمد: معنى العبادة في اللغة الطاعة مع الخضوع».

(2) أخرجه الترمذي من حديث طويل عن عدي بن حاتم عن رسول الله ﷺ بلفظ: «اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضلال». وقال الترمذي حديث حسن غريب. وأخرجه أحمد في مسنده أيضاً.

## تفسير سورة (البقرة). وهي مدنية كلها

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . قوله: ﴿ أَلَمْ ﴾ . كان الحسن يقول: ما أدري ما تفسير (أَلَمْ وَالرَّ وَالْمَصَّ) وأشباه ذلك [من حروف المعجم]<sup>(1)</sup>. غير أن قوماً من المسلمين كانوا يقولون: أسماء السور ومفاتها<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن علي بن أبي طالب أنه قال: (الرَّ، وَحَمْ، وَنَ) هو الرَّحْمَنُ. يقول: إنه يجعلها اسماً من أسماء الله حروفاً مقطعة في سور شتى، فإذا جمعها صار اسماً من أسماء الله، وهو مبتدأ الاسم.

وكان الكبي يقول: هي الأخر المتشابهات<sup>(3)</sup>.

قال: بلغنا أن رهطاً من اليهود، منهم كعب بن الأشرف، وحيي بن أخطب، وأبو ياسر، دخلوا على النبي ﷺ فسألوه عن (أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ) [البقرة: 1] فقال حيي: إنه بلغني أنك قرأت (أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ). أناشدك الله، إنها أتتك من السماء؟ فقال رسول الله: نعم، والله لكذلك نزلت. قال

(1) زيادة من ز، ورقة: 3.

(2) كذا في ق و ع ود: «مفاتها». وفي ز: «فواتحها».

(3) لعل هذا القول هو أقرب الأقوال إلى الحق والصواب. ويعجني ما ذكره ابن أبي زمنين في مخطوطة مختصر تفسير ابن سلام ورقة: 4. قال: «وقد سمعت من اقتدى به من مشايخنا يقول: الإمساك عن تفسيرها أفضل».

حيبي: إن كنت صادقاً أنها أتتك من السماء إني لأعلم أكل<sup>(1)</sup> هذه الأمة. ثم نظر حيبي إلى أصحابه فقال: كيف ندخل في دين رجل إنما ينتهي أكل أمته إلى إحدى وسبعين سنة. فقال له عمر: وما يدريك أنها إحدى وسبعون سنة؟ فقال لهم حيبي: أما الألف فهي في الحساب واحد، واللام ثلاثون، والميم أربعون. فضحك رسول الله ﷺ. فقال له حيبي: هل غير هذا؟ فقال نعم. قال: ما هو؟ قال: (الْمَصَّ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ) [الأعراف: 1-2]. فقال: هذا أكثر من الأول: هذا إحدى وثلاثون ومائة سنة؛ نأخذه من حساب الجُمَّل<sup>(2)</sup>. قال: هل غير هذا؟ قال: نعم. قال: ما هو؟ قال: (الرَّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ) [هود: 1]. قال حيبي: هذه أكثر من الأولى والثانية. فنحن نشهد لئن كنت صادقاً ما ملك أميتك إلا إحدى وثلاثون ومائتا سنة، فأتق الله ولا تقل إلا حقاً. فهل غير هذا؟ قال: نعم. قال: ما هو؟ قال رسول الله ﷺ: (الْمَر تَلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ) [الرعد: 1]. قال حيبي: فأنا أشهد أنا من الذين لا يؤمنون بهذا القول، لأن

(1) الأكل، بضم الهمزة وبضم الكاف أو إسكانها، هو حظ الإنسان من هذه الدنيا ورزقه فيها، يقال للميت: انقطع أكله. انظر اللسان: (أكل).

(2) الجُمَّل، بضم الجيم وتشديد الميم المفتوحة هو الحساب الخرافي المبني على الحروف المقطعة أ، ب، ج، د. انظر اللسان: (جمل). وزعم ابن دريد أن الكلمة دخيلة، وتبعه أبو منصور الجواليقي فقال: «أما الجُمَّل من الحساب فلا أحسبه عربياً فصيحاً، وهو ما قطع على حروف أبي جاد». انظر الجواليقي، المعرب ص 148.

وحساب الجُمَّل هذا من مناكير الإسرائيليات التي يحرم اعتقاد صحتها. ومن العجيب أن نرى اليوم بعض الدجالين ممن يدعي العلم يحاول أن يتبأ - اعتماداً على هذه الحروف المقطعة والأعداد الوهمية - بنهاية هذه الأمة، أي: بقيام الساعة. وهذا كفر صراح ومصادمة وقحة لنصوص القرآن القطعية ولآيات البيئات التي وردت في أمر قيام الساعة. وهذا مما استأثر الله بعلمه. وأرشد رسوله - ﷺ - أن يقول لمن يسأله عنها: (قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْتَةً... ) الآية. [الأعراف: 187]. فكيف يزعم زاعم، وإن أوتي من العلم ما أوتي، أنه يمكن لبشر أن يعرف أكل هذه الأمة؟ سبحانك ربي هذا بهتان عظيم! المحقق.



هذه الآية أكثر؛ هذه إحدى وسبعون ومائتا سنة. فلا أدري بأي قولك نأخذ، وبأي ما أنزل عليك نتبع. قال أبو ياسر: أما أنا فأشهد أن ما أنزل الله على أنبيائنا أنه الحق، وأنهم قد بينوا على ملك هذه الأمة ولم يوقتوا كم يكون أكلهم حتى كان محمد، فإن كان محمد صادقاً كما يقول، إني لأراه سيجمع لأمته هذا كله: إحدى وسبعين، وإحدى وثلاثين ومائة، وإحدى وثلاثين ومائتين، وإحدى وسبعين ومائتين [فهذه]<sup>(1)</sup> سبعمائة وأربع سنين. فقال القوم كلهم: قد اشتبه علينا أمرك، فلا ندري بالقليل نأخذ أم بالكثير.

فذلك قوله: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ) [سورة آل عمران: 7] هن ثلاث آيات من آخر سورة الأنعام؛ أولاهن: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ أَمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ. وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ) [وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ]<sup>(2)</sup> [الأنعام: 151 - 153]. هذا في تفسير الكلبي.

وفي تفسير غيره من السلف، فإنه<sup>(3)</sup> يجعل الأنعام مكية كلها. وكان هذا الأمر بالمدينة.

(1) زيادة لا بد منها للإيضاح. وفي ع: «ومائتين وسبعمائة» وزيادة الواو هنا خطأ لأنه لم يسبق لهذا العدد الأخير ذكر، بل هو مجموع ما سبق من الأعداد. وقاتل الله اليهود، فما أشد جحودهم وكفرهم وعنادهم! وهذا حديث واه لا قيمة له، ضعفه كل رجال الحديث. انظر مثلاً: الطبري ج 1 ص 216، وابن كثير ج 1 ص 68، والسيوطي، الدر المنثور ج 1 ص 23.

(2) لم تذكر المخطوطات الثلاث ق و ع ود هذه الآية فزدها حتى تكمل بها الآيات المحكمات الثلاث.

(3) كذا وردت هذه العبارة في ق و ع ود، وفيها ضعف واضطراب.

قال الكلبي: وأما المتشابه [فـ] (1) (أَلَمْ وَالْمَصَّ وَالسَّ). قال الله: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ) لهؤلاء النفر من اليهود، مما كانوا يحسبون من ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله كم يكون أكل هذه الأمة؛ ولا يعلم ما كتب الله لهذه الأمة من الأكل، أي: المدة، إلا الله.

وغير الكلبي يفسر المتشابهات على وجه آخر. وفسر ذلك في سورة آل عمران إن شاء الله.

قوله: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ أي هذا الكتاب ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي لا شك فيه. ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ يعني بياناً للمتقين الذين يتقون الشرك؛ يهتدون به إلى الجنة. وبلغنا عن ابن مسعود أنه كان يقرأها: (لَا شَكَّ فِيهِ).

﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ أي: الذين يصدقون بالبعث والحساب وبالجنة والنار، وكل هذا غيب عنهم.

قوله: ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾. يقول: ويقومون الصلوات الخمس المفروضة عليهم، يحافظون على وضوئها ومواقبتها، وركوعها وسجودها على ما سن رسول الله ﷺ في كل صلاة منها.

قوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ يعني الزكاة المفروضة على ما سن رسول الله ﷺ (2) في الذهب والفضة، والإبل والبقر والغنم، والبر والشعير، والتمر والزبيب. وفي قول الحسن وغيره من أصحابنا (3): وما سوى ذلك فليس فيه زكاة حتى يُباع فتكون فيه زكاة الأموال، يُزكّيه مع ماله إذا زكّى إن كان له مال. وبعض أصحابنا

(1) زيادة لا بد منها.

(2) في مخطوطة ز: «يعني الزكاة المفروضة على سنتها أيضاً». وهذا التفصيل هو من زيادة الشيخ هود الهواري ولا شك.

(3) إذا وردت كلمة «أصحابنا» من الشيخ الهواري فإنما يقصد بها علماء الإباضية. وسيذكرهم بأسمائهم عند تفسير بعض آيات الأحكام خاصة؛ يذكر جابر بن زيد، وأبا عبيدة مسلم بن أبي كريمة، ويزيد أحياناً: «والعامة من فقهاثنا».

يجعل الذرة مع البر والشعير. وقد فسرنا ذلك في أحاديث الزكاة<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: السنة ستان، وما سوى ذلك فريضة: سنة في فريضة، الأخذ بها هدى وتركها ضلالة، وسنة في غير فريضة، الأخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي والذين يصدّقون بما أنزل إليك من القرآن ﴿وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ أي من التوراة والإنجيل والزيور؛ نؤمن بها ولا نعمل إلا بما في القرآن. قال: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ أي أنها كائنة. ﴿أُولَئِكَ﴾ أي الذين كانت هذه صفتهم ﴿عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أي على بيان من ربهم. ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ يعني هم السعداء، وهم أهل الجنة.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ فهؤلاء الذين يلقون الله بكفرهم، لأنهم اختاروا العمى على الهدى<sup>(3)</sup>. ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ [يعني طبع، فهم لا يفقهون الهدى] ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ فلا يسمعونه

(1) في هذه العبارة إشارة واضحة إلى مؤلف في فقه الحديث. ولنا أن نتساءل: هل هذه العبارة للشيخ هود الهواري - كما يدل عليه سياق الكلام - أم أنها لابن سلام؟ قد لا يستطيع أحد أن يقدم جواباً شافياً وبصفة جازمة، ما لم يعثر على الريح الأول كاملاً من تفسير ابن سلام نفسه. أما القطع المصوّرة التي اطلعت عليها من هذه السورة في دار الكتب المصرية بالقاهرة فلم يرد فيها ذكر لهذا الكتاب. فإذا ثبت أن العبارة ليست لابن سلام فمعنى ذلك أن للشيخ هود مؤلفاً في الحديث لم تشر إليه المصادر الإباضية التي بين أيدينا. والراجع عندي أن الكتاب هو «الجامع» لابن سلام، الذي ذكره ابن الجزري في غاية النهاية ج 2 ص 373.

(2) لم أجد هذا القول حديثاً مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ، وسيكرر وروده في هذا التفسير وأقرب ما وجدته من ذلك قول نسب إلى مكحول بلفظ: «السنة ستان: سنة أخذها هدى وتركها ضلالة، وسنة أخذها حسن وتركها لا بأس به». انظر السرخسي، أصول السرخسي ج 1 ص 144 تحقيق أبي الوفاء الأفغاني ط دار الكتاب العربي بمصر 1372، وانظر ابن سلام، التصاريف، ص 79.

(3) كذا ورد تفسير هذه الآية في ق و ع و د. أما في ز فجاء التفسير هكذا: «يعني الذين سبق لهم في علم الغيب أنهم يلقون الله بكفرهم».

﴿ وَعَلَىٰ أَبْصَرِهِمْ غِشْوَةٌ ﴾ فلا يبصرونه ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ (1) بفعلهم الكفر الذي استحبه واختاروه على الإيمان، فهؤلاء أهل الشرك.

ثم ذكر الله صنفاً آخر من الناس، يعني المنافقين فقال: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يُقُولُ ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴾ يقول: أقرؤا الله بالسنتهم وخالفت أعمالهم. وما هم بمؤمنين، أي: حتى يستكملوا دين الله ويوفوا بفرائضه كـ (إبراهيمَ الَّذِي وَفَى) [سورة النجم: 37] أي الذي أكمل الإيمان وأكمل الفرائض.

قوله: ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ أي بما أعطوهم من الإقرار والتصديق، وأعطوا الحقوق من الزكاة، يخادعون بذلك رسول الله ﷺ والمؤمنين (2)؛ فجعل الله مخادعتهم رسوله والمؤمنين كمخادعة منهم لله. وهو كقوله: (إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ) [الفتح: 10]. والإيمان بالنبي عليه السلام إيمان بالله، والكفر به هو كفر بالله، وكذلك مخادعة الله. قال: ﴿ وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ أَي: إن ذلك يرجع عليهم عذابه وثواب كفره. وتفسير خدعة الله إياهم في سورة الحديد (3) ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ أي أن ذلك يصير عليهم.

ثم قال: ﴿ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ يعني بذلك النفاق. يقول: في قلوبهم نفاق، فنسب النفاق إلى القلب كما نسب الإثم إليه، كقوله في الشهادة: (وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ) [سورة البقرة: 283] قال: ﴿ فَرَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾ أي الطبع على قلوبهم بكفرهم. ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ يعني عذاباً موجعاً ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ مخففة؛ أي: بقولهم: إنا مؤمنون وليسوا بمؤمنين إذ لم يستكملوا فرائض الله ولم يوفوا بها. فهذا تفسير من قرأها بالتخفيف. ومن قرأها بالثقل: (بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ) فهو يريد: بعض

(1) ما بين المعقوفين كله ساقط من ق و ع ود، وأثبتته من ز. والعبارة: «بفعلهم الكفر»... إلى آخر الجملة غير واردة في ز.

(2) في ز وردت زيادة بلفظ: «حتى يكفوا عن دمائهم وأموالهم وسبي ذراريهم».

(3) يشير إلى قوله تعالى: (يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ نُورِكُمْ... ) إلى آخر الآيتين [الحديد: 13-14].

العمل أيضاً تكذيب<sup>(1)</sup>؛ يقول: إن التكذيب تكذبان: تكذيب بالقول وتكذيب بالعمل. ومثله في اللغة أن يقول القائل للرجل إذا حمل على صاحبه فلم يحقق في حملته: كَذَبَ الحِمْلَةَ، وإذا حَقَّقَ قالوا: صدق الحِمْلَةَ. فمن قرأها بالتخفيف فهو يريد الكذب على معنى ما فسرناه أولاً. وأخت هذه الآية ونظيرتها التي في براءة: (فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ) [سورة التوبة: 77]. يقول: أعقبهم، بالخلف والكذب الذي كان منهم، نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه. ومن قرأها بالتثقيب فهو بالمعنى الآخر الذي وصفناه آخراً، ولا يعني به جحداً ولا إنكاراً، لأن مرض النفاق غير مرض الشرك، وكذلك كفر النفاق غير كفر الشرك.

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالعمل بالمعصية<sup>(2)</sup> ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ يزعمون أنهم بمعصية الله والفساد في الأرض مصلحون. قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ أي: لا يشعرون أن الله يعذبهم في الآخرة ولا [ينفعهم]<sup>(3)</sup> إقرارهم وتوحيدهم. وهذا يدل على أن المنافقين ليسوا بمشركين.

(1) جاء في د: «يريد: بعض العمل أيضاً قول». وهو خطأ. وفي ق و ع: يريد بعض العمل أيضاً يقول... وفيها نقص. والصحيح ما أثبتته؛ فإن ما بعده من تفصيل يؤكد. وانظر ابن خالويه، الحجة ص 44. وقد رجَّح الطبري في تفسيره ج 1 ص 284 القراءة بتخفيف الذال.

(2) جاء في ز: «(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ) يعني لا تشركوا. (قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ) أي أظهروا الإيمان (أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ) أن الله يعذبهم في الآخرة». وهذا تفسير ابن سلام ولا شك. وما جاء من تغيير في التأويل أو من زيادة مما أثبتته من د و ق و ع فهو للشيخ هود الهواري. وهذا نموذج من عمله في كامل الكتاب؛ فما جاء في تفسير ابن سلام موافقاً لأصول الإباضية أثبتته، وما خالفها حذفه وأثبت مكانه ما وافق رأي الإباضية في مسألة الإيمان والكفر وفي مسائل أخرى من مسائل الخلاف.

(3) زيادة لا بد منها ليطم المعنى وتصح العبارة. وقد أورد القطب (اطفيش محمد) في تفسيره: هميان الزاد، ج 1 ص 269 و ص 273 قول الشيخ هود هذا وعلَّن عليه.

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ﴾ يعني: وإذا قال لهم النبي ﷺ والمؤمنون آمنوا كما آمن الناس أي: أكملوا إيمانكم بالفعل الذي ضيعتموه. كما آمن الناس أي: كما آمن المؤمنون المستكملون القول والعمل ﴿قَالُوا﴾ يقول بعضهم لبعض: ﴿أَنْتُمْ مَن كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ أنؤمن كما آمن سفیه بني فلان وسفیه بني فلان ممن آمن ووفى، يعيبنهم بالوفاء والكمال، ولم يعلنوا ذلك للنبي عليه السلام. قال الله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنهم سفهاء في تفسير الحسن. وفي تفسير السدي: ولا يعلمون أن الله يخبر نبيه بقولهم.

قال تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَطِينِهِمْ﴾ يعني الكفار في تفسير الحسن. وفي تفسير غيره من أصحابنا: إلى كبرائهم وقادتهم في الشر<sup>(1)</sup> ﴿قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ بمحمد وأصحابه. وتفسير الاستهزاء في هذا الموضع: إنما نحن مخادعون محمداً وأصحابه. يقول الله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ أي الله يخدعهم بمخادعتهم رسوله. وقال في سورة النساء: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ [النساء: 142].

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: يُجاء بالمستهزئين يوم القيامة فيُفتح لهم باب من الجنة، فيُدعون ليدخلوها، فيجيثون ليدخلوها، فإذا بلغوا الباب أُغلق دونهم فيرجعون. ثم يُدعون ليدخلوها، فإذا بلغوا الباب أُغلق دونهم فيرجعون. ثم

(1) ورد هذا القول الأخير في ز، ورقة 4 منسوبة إلى قتادة. وكذلك جاء في تفسير الطبري ج 1 ص 292 وفي تفسير ابن كثير ج 1 ص 90. فهل كان قتادة من أصحاب الهواري الذين يروي عنهم أحياناً؟ ثم من هم هؤلاء الأصحاب الذين فسروا قبله القرآن تاليفاً أو تدريساً فنقل عنهم آراءهم وأقوالهم؟ إننا لا نعلم للإباضية تفاسير كاملة لكتاب الله قبل الهواري إلا تفسيراً نسب إلى الإمام عبد الرحمن بن رستم وآخر إلى الإمام عبد الوهاب. وليس ببعيد أن يكون الهواري قد اطلع عليهما. وليس بين أيدينا الآن - فيما بحثت وعلمت - شيء من تفسيريهما حتى تتمكن من المقارنة بين هذه التفاسير ونخرج بجواب شاف في الموضوع. أما أبو المنيب محمد بن يانس، المفسر الذي ناظر المعتزلة، فلم يؤثر عنه أنه ترك أثراً مكتوباً في التفسير.

يدعون، حتى أنهم لِيُدْعُونَ فما يجيئون من الإياس (1).

وهذه الرواية عن الحسن تحقق ما تأولنا عليه هذه الآية أن الاستهزاء في هذا الموضع هو الخداع؛ يخدعهم الله في الآخرة كما خدعوا النبي عليه السلام والمؤمنين في الدنيا؛ وهو قوله: (إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ).

قوله: ﴿ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾. قال بعضهم: في ضلالهم يلعبون. وقال بعضهم: في ضلالتهم يتمادون.

قوله: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى ﴾ يعني اختاروا الضلالة على الهدى. وقال بعضهم: استحبوا الضلالة على الهدى. قال الله: ﴿ فَمَا رَبَّحَتْ تَجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾.

ثم ضرب مثلهم فقال: ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴾. [قال الحسن: يعني مثلهم كمثل رجل يمشي في ليلة مظلمة في يده شعلة من نار، فهو يبصر بها موضع قدميه. فبينما هو كذلك إذ طفئت ناره فلم يبصر كيف يمشي] (2) وإن المناقق تكلم بلا إله إلا الله فأضاعت له في الدنيا، فحقن بها دمه وماله وسبأه (3) ذريته، وناكح بها المسلمين وغازاهم ووارثهم بها، وأخذ الحقوق، فلما جاءه الموت ذهب ذلك النور لأنه لم يحققه بعمله ولم يكمل فرضه، فطفئ نور القليل الذي كان معه، وهو التوحيد، كما طفئت النار التي استوقدها صاحبها فأضاعت ما حوله، فبقي في ظلمة حين طفئت النار.

ثم قال: ﴿ صُمٌّ ﴾ يعني عن الهدى فلا يسمعون ﴿ بُكْمٌ ﴾ عنه فلا ينطقون به ﴿ عُمِيٌّ ﴾ عنه فلا يبصرونه. ثم قال: ﴿ فَهَمٌّ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ أي إلى الإيمان، يعني أنهم لا يتوبون من نفاقهم.

(1) رواه يحيى بن سلام عن المبارك بن فضالة عن الحسن مرسلًا.

(2) زيادة من ز. ورقة: 5.

(3) كذا في د: «سبأ». وفي ق و ع: «سبي». وكلاهما مصدر صحيح.

ثم ضرب مثلاً آخر فقال: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾. يقول هذا المثل أيضاً مثل المنافق. والصيب المطر. ذكروا عن النبي عليه السلام أنه كان إذا استسقى قال: اللهم صيباً هيناً<sup>(1)</sup> وهو تفسير مجاهد: ﴿فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ﴾ قال [بعضهم]: كان المنافقون إذا أصابوا في الإسلام رخاء وطمأنينة طابت أنفسهم في ذلك وسروا به في حال دنياهم، وإذا أصابتهم فيه شدة لم يصبروا عليها ولم يرجوا عاقبتها. فالظلمات هي الشدة، والرعد هو التخوف إذا تخوفوا أن تأتيهم شدة. والمطر فيه الرزق، وتكون فيه الظلمة والرعد والبرق، فضرب الله ذلك مثلاً، والبرق مثل نور الإسلام في تفسير الحسن. وقال ابن عباس: هو نور القرآن. وهو واحد.

﴿يَجْعَلُونَ أَصْنِبَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِّنَ الصُّوعِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ وهذا كراهية من المنافقين للجهاد لأنهم لم تكن لهم حصة<sup>(2)</sup> في الشهادة والجهاد في سبيل الله.

قال الله: ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾. يقول: والله محيط بالمنافقين، وهو كفر دون كفر الشرك. يقول: هو من<sup>(3)</sup> وراء المنافقين حتى يخزيهم بنفاقهم وكفرهم.

قوله: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَّشَوْا فِيهِ﴾ أي مضوا فيه ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ [أي بقوا لا يبصرون]<sup>(4)</sup>، يعني بذلك المنافقين يقول: إن

(1) كذا ورد هذا الدعاء: «اللهم صيباً هيناً». أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب ما يقال إذا أمطرت، عن عائشة بلفظ: «اللهم صيباً نافعاً». ولفظ ابن منظور في اللسان: «اللهم اسقنا غيثاً صيباً».

(2) في د: «خشية» وهو تصحيف. وفي ق وع «جلسة» ولا معنى لها. وصواب الكلمة ما أثبتته: «حسبة» وهو احتساب الأجر على الله. يقال: فعلته حسبةً، أي: طلباً للأجر.

(3) جاء في ق وع: «هو ضرر»، ولا معنى له. وفي د: «مرو». هكذا ضبطت بضم الميم، وفتح الراء، وواو مشددة. وأنا في شك من الكلمة. وكأني بالناسخ تصرف في ضبط الكلمة، فذهب بمعناها إلى معنى التمهيل والإنظار كما في قوله تعالى: (فَمَهَّلَ الْكَافِرِينَ أَنهَلُهُمْ رَوَيْدًا) [الطارق: 17] ولكنني لم أجد في معاجم اللغة «رؤاه» بمعنى أمهله؛ لذلك أثبت ما جاء في ز: «هو من وراء المنافقين»، وهو الصحيح إن شاء الله، يؤيده قوله تعالى: (وَاللَّهُ مِن وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ) [البروج: 20]. وما فسر القرآن مثل القرآن.

(4) زيادة من ز، ورقة: 5.



المنافقين إذا رأوا في الإسلام رخاء وطمأنينة طابت أنفسهم بذلك وسرّوا به في حال الدنيا، وإذا أصابتهم شدة قطع بهم عند ذلك فلم يصبروا على بلائها، ولم يحتسبوا أجرها، ولم يرجوا عاقبتها. قال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾ حين أقرّوا ولم يوفّوا<sup>(1)</sup>. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ أي لا تشركوا به شيئاً ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي وخلق الذين من قبلكم ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي لكي تتقوا.

قوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ فرشكموها ثم جعلكم عليها. وهو مثل قوله: (بِسَاطًا) [نوح: 19] و(مِهَادًا) [طه: 53، والزخرف: 10] قال: ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾. ذكروا عن الحسن أن الرسول ﷺ قال يوماً لأصحابه: ما تسمّون هذه؟ أو قال: هذا، يعني السماء. قالوا: السماء. قال: هذا الرقيع، موج مكفوف. غلظها مسيرة خمسمائة عام، وبينها وبين السماء الثانية مسيرة خمسمائة عام، وغلظها مسيرة خمسمائة عام. وبينها وبين السماء الثالثة مسيرة خمسمائة عام، وغلظها مسيرة خمسمائة عام. وبينها وبين السماء الرابعة مسيرة خمسمائة عام، وغلظها مسيرة خمسمائة عام. وبينها وبين السماء الخامسة مسيرة خمسمائة عام، وغلظها مسيرة خمسمائة عام. وبينها وبين السماء السادسة مسيرة خمسمائة عام، وغلظها مسيرة خمسمائة عام. وبينها وبين السماء السابعة مسيرة خمسمائة عام، وغلظها مسيرة خمسمائة عام. وبين السماء السابعة وبين العرش كما بين سماءين. وغلظ هذه الأرض مسيرة خمسمائة عام. وبينها وبين السماء الثانية مسيرة خمسمائة عام وغلظها مسيرة خمسمائة عام. وبينها وبين الثالثة مسيرة خمسمائة عام، وبين الرابعة إلى الخامسة مثل ذلك. وبين الخامسة إلى السادسة مثل ذلك. وبين السادسة إلى السابعة مثل ذلك<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ [بينما كان]<sup>(3)</sup> في مسير له في يوم شديد الحر، إذ نزل

(1) كذا في ق و ع و د. وفي ز: «حين أظهروا الإيمان وأسروا الشرك».

(2) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير، تفسير سورة الحديد بتفصيل أكثر عن أبي هريرة.

(3) بياض في الأصل، أثبت فيه ما يقتضيه سياق الكلام.

منزلاً ففجعل رجل ينتعل ثوبه من شدة الحر، فقال رسول الله ﷺ: إني أراكم تجزعون من حر الشمس وبينكم وبينها مسيرة خمسمائة عام، فوالذي نفسي بيده لو أن باباً من أبواب جهنم فُتح بالمشرق ورجل بالمغرب لغلا منه دماغه حتى يسيل من منخريه<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ يعني أعدالاً، تعدلونهم بالله وتعبدونهم، وهو الله لا شريك له. ﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أنه خلقكم وخلق السماوات والأرض وأنه رازقكم؛ كقوله: (وَلَيْتَن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ) [الزخرف: 78]، وكقوله: (وَلَيْتَن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ) [الزخرف: 9]. وقال في آية أخرى: (وَلَيْتَن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ) [العنكبوت: 91].

قوله: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ ﴾ أي في شك ﴿ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا ﴾ على نبينا محمد ﴿ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ ﴾ أي: من مثل هذا القرآن ﴿ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ فيشهدوا أنه مثله ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ بأن هذا القرآن ليس من كلام الوحي<sup>(2)</sup>، وذلك أن اليهود قالت: إن هذا ليس من كلام الوحي.

قال: ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا ﴾ أي: فإن لم تستطيعوا ﴿ وَكُنْ تَفْعَلُوا ﴾ أي ولن تقدرُوا على ذلك ولا تفعلونه، أي ولا تستطيعونه. وهذا الحرف يُثبت أن الاستطاعة مع الفعل، كقول الحواريين: (يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ) [المائدة: 112] أي: هل يفعل ربك. ثم قال: ﴿ فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾؛ من كافر مشرك، أو كافر منافق. وهو كفر فوق كفر، وكفر دون كفر. والحجارة من كبريت يفور دخانه وفتنه، فلا يزالون في نتن وغم.

قوله: ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

(1) لم أجد بهذا اللفظ فيما بين يدي من المصادر، وقد ورد في معناه أحاديث مختلفة في شدة حر نار جهنم - أعادنا الله وإياك منها - تجدها في كتب الحديث.

(2) كذا في ق و ع و د: «من كلام الوحي»، وفي ز: «من كلام الله».

الأنهر ﴿١﴾ . ذكروا عن أنس بن مالك خادم رسول الله قال: أنهار الجنة تجري في غير أخذود: الماء واللبن والعسل والخمر. وهو أبيض كله؛ فطينة النهر مسك أذفر، وضراضه الدر والياقوت، وحافاته قباب اللؤلؤ.

قوله: ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾ أي في الدنيا، يعرفونه بأسمائه. وقال بعضهم: كلما أتوا منه بشيء فأكلوه، ثم أتوا بعد غيره، قالوا: هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ، أي: يشبهونه به في طعمه ولونه ورائحته. قوله: ﴿وَأَتُوا بِهِ مَشْتَبِهًا﴾، قالوا: خياراً كله، لا رذل فيه. وقال الكلبي: متشابهاً في المنظر مختلفاً في المطعم.

قوله: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾. ذكر الحسن عن رسول الله ﷺ أنه قال في نساء أهل الجنة: يدخلنها عرباً أتراباً لا يحضن ولا يلدن ولا يمتخطن ولا يقضين حاجة فيها قدر<sup>(1)</sup>. وقال بعضهم: مطهرة من الإثم والأذى، قال: ومن مساوىء الأخلاق. ﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ لا يموتون ولا يخرجون منها.

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا﴾. وما هاهنا كلمة عربية ليس لها معنى؛ زيادة في الكلام. وهو في كلام العرب سواء: بعوضة فما فوقها وما بعوضة فما فوقها<sup>(2)</sup>. وذلك أن الله لما ذكر في كتابه العنكبوت والنملة والذباب قال المشركون: ماذا أراد الله بذكر هذا في كتابه، وليس يقرون أن الله أنزله،

(1) قيل إنه لم يثبت عن رسول الله ﷺ في وصف نساء الجنة إلا حديث واحد مرفوع أخرجه الحاكم وابن مردويه وصححه عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ قال: من الحيض والغائط والنخامة والبراق. وسائر ما ورد في صفة نساء أهل الجنة هو من الفاظ الصحابة أو التابعين. قال ابن عباس: مطهرة من القذر والأذى. وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمأثم.

(2) ذكر المؤلف وجهاً واحداً من وجوه إعراب ما، وهي أنها زائدة، أو «صلة» أو «تطوّل» كما هو في اصطلاح النحاة القدماء. انظر وجهين آخرين من وجوه إعراب «ما» في معاني القراء ج 1 ص 21-23، وفي تفسير الطبري ج 1 ص 404-406.

ولكن يقولون للنبي عليه السلام: إن كنت صادقاً فماذا أراد الله بهذا مثلاً. فأنزل الله: **إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا.**

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ قال الله: ﴿ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴾ أي: إلا المشركين. وهذا فسق الشرك، وهو فسق فوق فسق، وفسق دون فسق. والمعاصي كلها فسق.

ثم قال: ﴿ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴾ وهو الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم. وتفسيره في سورة الأعراف<sup>(1)</sup>.

قال: ﴿ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ ﴾ قال ابن عباس: ما أمر الله به من الإيمان بالأنبياء كلهم، لانفراق بين أحد منهم. وقال بعضهم: ما أمر الله به من صلة القرابة.

قال: ﴿ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ والفساد فيها العمل بمعاصي الله، وأعظم المعاصي الشرك. ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾؛ أي: خسروا أنفسهم أن يغموها فيصيروا في الجنة فصاروا في النار، وخسروا أنفسهم من الحور العين. وتفسيره في سورة الزمر<sup>(2)</sup>.

ثم قال: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ يعني كنتم أمواتاً في أصلاب<sup>(3)</sup> آبائكم، نطفاً في تفسير بعضهم، وفي تفسير الكلبي: نطفاً وعلقاً ومضغاً وعظاماً، ثم أحياهم فأخرجهم إلى الدنيا، ثم أماتهم، ثم يحييهم يوم القيامة. وهو قوله: (رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَخْيَيْنَا اثْنَتَيْنِ) [غافر: 11]. وعلى هذا أمر العامة. فأما خواص من الناس فقد أميتوا عقوبة؛ صُعب بهم، ثم

(1) يشير إلى قوله تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى) [الأعراف: 172].

(2) يريد قوله تعالى: (قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ) [الزمر: 15].

(3) كذا في ق: أصلاب، وفي ع ود: أصلبة؛ وكلاهما صحيح.

يُعِثُوا حَتَّى اسْتَوْفُوا بَقِيَّةَ آجَالِهِمْ، وليس يبعث النشور. منهم السبعون الذين كانوا مع موسى، وتفسيره في سورة الأعراف، وعزير، و(الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أَلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ) [البقرة: 243]، وتفسير ذلك في غير هذا الموضع بعد هذا. وقد أحى الله أقواماً عبرة للناس وليس بحياة النشور؛ منهم أصحاب الكهف، وصاحب بقرة بني إسرائيل، ومن كان يحيى عيسى عليه السلام بإذن الله، ثم أماتهم الله مكانهم، فلم يعيشوا ولم يأكلوا ولم يشربوا.

قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ﴾ أي سَخَّرَ لَكُمْ ﴿مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾. في تفسير بعض أهل العلم أن الله خلق السماوات قبل الأرض، ثم خلق الأرض ثم استوى إلى السماء. وفي تفسير الحسن أنه كان بدء خلق الله الأرض قبل أن يبسطها؛ كانت في موضع واحد، موضع بيت المقدس، ثم خلق السماوات، ثم بسط الأرض فقال لها: انبسطي أنت كذا، وانبسطي أنت كذا.

ذكروا عن عطاء أنه قال: بلغني أن الأرض دحيت دحياً<sup>(1)</sup> من تحت الكعبة. وقال بعضهم: من مكة دحيت الأرض. ذكروا عن مجاهد قال: كان البيت قبل الأرض بألفي عام، ومدت الأرض من تحته.

ذكروا عن ابن عباس في قوله: (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ) [البقرة: 29] وعن قوله: (ءَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقاً أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا رَفَعَ سَمَكَهَا فَسَوَّاهَا وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا) [النازعات: 27-30] قال: إنه خلق الأرض ثم خلق السماوات، ثم عاد فدحا الأرض وخلق فيها جبالها وأنهارها وأشجارها ومرعاها، ثم استوى إلى السماء. وقوله هنا: ثم استوى إلى السماء صلة: يقول: خلق الأرض ثم خلق السماء.

(1) كذا ورد هذا المصدر «دحياً» في المخطوطات الثلاث ق، ع، ود. وأفصح منه «دحوا» كما ورد في اللسان، وفي مفردات الراغب الأصبهاني، وفي أساس البلاغة للزمخشري: دحا. وزاد صاحب اللسان: «دحيت الشيء أدحاه دحياً لغة في دحوته».

وذكروا عن الحسن أنه قال: لما خلق الله الأرض جعلت تميد<sup>(1)</sup> فلما رأت ذلك ملائكة الله قالوا: ربنا هذه الأرض لا يقرُّ لك على ظهرها خلق؛ فأصبح وقد وتدها<sup>(2)</sup> بالجبال. فلما رأت ملائكة الله ما أرسيت به الأرض قالوا: ربنا هل خلقت خلقاً أشد من الجبال؟ قال: نعم، الحديد. قالوا: ربنا هل خلقت خلقاً أشد من الحديد؟ قال: نعم، النار. قالوا: ربنا هل خلقت خلقاً هو أشد من النار؟ قال: نعم، الماء. قالوا: ربنا هل خلقت خلقاً أشد من الماء؟ قال: نعم، الريح. قالوا: ربنا هل خلقت خلقاً هو أشد من الريح؟ قال: نعم، ابن آدم.

قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾. في تفسير الحسن أن الله أخبر الملائكة أنه جاعل في الأرض خليفة، وأن من ولده من يسفك الدماء فيها، فقالوا: أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ﴿وَنَحْنُ نَسْبِحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [أي: نصلي لك في تفسير بعضهم]<sup>(3)</sup> ﴿قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وفي تفسير بعض أهل العلم أن الملائكة قد علمت من علم الله أنه ليس شيء أكره إليه من سفك الدماء والفساد في الأرض والمعاصي، (قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نَسْبِحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ). قال علم الله أنه سيكون من تلك الخليفة أنبياء ورسول وقوم صالحون يسكنون الجنة. وقال مجاهد: علم من إبليس المعصية وخلقها لها.

(1) في المخطوطات الثلاث ق و ع و د: «تميع» وهو خطأ صوابه ما أثبتته: «تميد» بمعنى تتحرك وتضطرب. وبهذا اللفظ ورد في القرآن في قوله تعالى: (وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيًا أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ) [الأنبياء: 31].

(2) كذا في د: «وتدها»، وفي ق و ع: «ربطها». واللفظ الأول أفصح لأن القرآن ورد به في قوله تعالى: (وَالْجِبَالِ أَوْتَادًا) [النبأ: 7]. والفعل منه: وَتَدَتْهُ أَنَا أَيْتُهُ وَتَدَأُ وَتَدَّةٌ، بمعنى أثبتته، انظر اللسان: (وتد).

(3) زيادة من ز، ورقة: 6.

وفي تفسير الكلبي<sup>(1)</sup> قال: خلق الله كل شيء قبل آدم عليه السلام؛ فجعل الملائكة هم عمارَ السماوات. وفي كل سماء ملائكة. ولكل أهل سماء دعاء وتسييح وصلاة. وكل أهل سماء فوق سماء أشدُّ عبادة وأكثر دعاء وتسييحاً وصلاة من الذين تحتهم. فكان إبليس في جند من الملائكة في السماء الدنيا. وفي تفسير بعضهم: كان إبليس مع الخزنة في السماء الدنيا: قال: وكانوا أهونَ أهل السماوات عملاً. وكان الجنُّ بنو الجانِّ الذي خلقه الله من مارج من نار عمارَ الأرض؛ وهو عند الحسن إبليس.

(1) سنرى في هذا التفسير كثيراً من الأخبار التي تنعت بالإسرائيليات. وأغلبها مروى عن الكلبي. والموقف الحازم الذي يجب علينا أن نتبناه أزاء هذه الأخبار هو الذي أرشدنا إليه رسول الله ﷺ، فيما رواه البخاري في صحيحه من كتاب التفسير، باب: قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا. . . الآية [سورة البقرة: 136] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أهل الكتاب يقرأون الكتاب بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما أنزل. . . الآية، وفيما رواه أيضاً في كتاب بدء الخلق في أبواب الأنبياء؛ باب ما ذكر عن بني إسرائيل، عن عبد الله بن عمرو أذ النبي ﷺ قال: بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

فما كان موافقاً للقرآن والسنة الصحيحة قبلناه. وما خالفهما رفضناه ولا كرامة. وما عدا ذلك من التفاصيل التي قد تكون وردت في التوراة، والتي يرويها أمثال عبد الله بن سلام وكعب الأحبار، جاز لنا التحدث بها، إن كانت للموعظة والذكرى، بدون تصديق أو تكذيب، وإلا فالأسلم الإعراض عنها والاشتغال بما هو أهم منها من أحكام شريعتنا وما يفيدنا دنيا وأخرى من الكتاب والسنة.

والمراجع في موضوع الإسرائيليات كثيرة. انظر مثلاً تفسير ابن كثير ج 1 ص 8، وابن حجر، فتح الباري ج 6 ص 498-499 وج 8 ص 170، وانظر، ابن تيمية، مقدّمة في أصول التفسير، تحقيق الدكتور عدنان زرزور، نشر دار القرآن الكريم بالكويت 1391-1971، ومحمد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون ج 2 ص 165، نشر دار الكتب الحديثة - القاهرة 1381-1961. وقرأ فضلاً مهماً حول الإسرائيليات عند ابن سلام للدكتور إسماعيل جراح أوغلو في كتابه: يحيى بن سلام ومنهج تفسيره، نشر كلية الإلهيات، جامعة أنقرة 1970 ص 140-154 المحقق.

وقال الكلبي فلما وقع بينهم التحاسد والفتن اقتتلوا. فبعث الله جنداً من السماء الدنيا فيهم إبليس، وهو رأسهم. فأمرُوا أن يهبطوا إلى الأرض فيجلبوا منها الجن بني الجان. فهبطوا فأجلوهم عن وجه الأرض، فألحقوهم بجزائر البحور. وسكن إبليس والجن الذين كانوا معه الأرض، فهان عليهم العمل فيها، وأحبوا المكث فيها. ثم أحب الله تبارك وتعالى أن يخلق آدم عليه السلام وذريته، فيكونوا هم عمارة الأرض، فقال للملائكة الذين كانوا في الأرض، يعني إبليس وأصحابه، إني جاعل في الأرض خليفة ورافعكم منها. فوجدوا من ذلك وقالوا: أتجعل فيها من يفسد فيها كما أفسدت الجن، ويسفك الدماء كما سفكوا، ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك؟ قال: إني أعلم ما لا تعلمون. وقد علم أنه سيكون من بني آدم من يسبح بحمده ويقدر له ويطيع أمره. فخلق آدم وصوره جسداً ينظرون إليه ويعجبون منه، ولم يكونوا رأوا فيما خلق الله شيئاً يُشبهه.

ذكروا أن إبليس جعل يطوف بآدم قبل أن يُنفخ فيه الروح، فلما رآه أجوف عرف أنه لا يتمالك. ذكر بعضهم أنه جعل يطوف به ويقول: إن كنت أجوف فلي إليك سبيل، وإن لم تكن أجوف فمالي إليك سبيل.

ذكر بعضهم قال: أول ما خلق الله في الأرض طير وحيوت؛ فجعل الطير يخبر الحوت خبر السماء، وجعل الحوت يخبر الطير خبر الأرض. فلما خلق الله آدم جاء الطير إلى الحوت فقال: لقد خلق الله اليوم خلقاً كذا وكذا. فقال الحوت للطير: فإن كنت صادقاً ليستنزلك من السماء وليستخرجني من الماء. قال الكلبي: فأشفق إبليس عدو الله منه وقال: إني لأرى صورة مخلوق سيكون له نبأ. فقال لأصحابه: أرايتم هذا الذي لم تروا على خلقه شيئاً من الخلق إن فضل عليكم ما تفعلون؟ قالوا: نطيع ربنا ونفعل ما يأمرنا به. قال إبليس في نفسه: إن فضل علي لا أطيعه، وإن فضلت عليه لأهلكته. فلما نفخ الله الروح في آدم جلس فعطس فقال: الحمد لله رب العالمين. فكان أول شيء تكلم به. فرد الله عليه عند ذلك: يرحمك الله، لهذا خلقتك؛ لكي تسبح باسمي وتقدرس لي. ذكر بعضهم قال: لما نفخ في آدم الروح فعطس فحمد ربه



قال الله له: يرحمك ربك، فكانت هي الرحمة التي سبقت لأدم عليه السلام.

قوله: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. [قال مجاهد<sup>(1)</sup>]: خلق الله آدم آخر ساعة النهار، من يوم الجمعة، من بعد ما خلق الخلق كلهم. قال الكلبي: ثم علمه الأسماء كلها، أسماء الخلق. ثم إن الله حشر عليه الدوابَّ كلها والسباع والطيور وما ذرأ في الأرض ثم قال للملائكة: (أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ). قال بعضهم: إن كنتم صادقين أني أجعل فيها من يفسد فيها؛ أي: إن منهم من يعمل بطاعتي. علمه أسماءهم باللغة السريانية سرّاً من الملائكة.

﴿قَالُوا سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ ثم ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ فقال آدم: هذا كذا وهذا كذا، فسُمي كل نوع باسمه: هذا هكذا، وهذا هكذا. قال بعضهم: سُمي كل شيء باسمه وألجأه إلى جنسه.

قال: ﴿فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ آدَمُ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ﴾ الله للملائكة ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ أما الذي أبدوا فحين قال إبليس لأصحابه: أرايتم إن فضل عليكم ما أنتم فاعلون؟ قالوا: نطيع أمر ربنا. فهذا الذي أبدوا. وأما الذي كتموا فالذي أسرَّ إبليس في خاصة نفسه من المعصية.

وتفسير الحسن وغيره في هذا الحرف: (وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ): أنهم لما قال الله: (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) قالوا فيما بينهم: ما الله بخالق خلقاً أكرم عليه منا ولا أعلم منا، فهو الذي كتموا. قال: فابتلوا بخلق آدم. وكل شيء مبتلى كما ابتليت السماوات والأرض فقال: (إِنِّي آتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا) [فصلت: 11].

قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ

(1)زيادة من ز، ورقة 7.

مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿١﴾ . يعني إن الطاعة لك : لله والسجدة كانت لأدم . [قال بعضهم] (١) :  
أكرم الله آدم بأن أسجد له ، ثلاثته فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من  
الكافرين .

تفسير الحسن أنه لم يكن كافر قبله ، كما أن آدم كان من الإنس ولم يكن إنسي  
قبله . وقال بعضهم : خلق الله الخلق شقياً وسعيداً : فكان إبليس ممن خلق الله شقياً ،  
فلما أمر بالسجود له أبى واستكبر وكان من الكافرين . أي كان ممن خلقه الله شقياً  
بفعله الذي شقي به إذ ترك السجود لأدم .

وقال بعضهم : تفسير كان في هذا الموضع صار؛ يقول: أبى إبليس واستكبر  
وصار بإيائه السجود واستكباره كافراً . وهذا أولى كل تأويل تأولوه بالحق .  
وتفسير آدم أن الله خلقه من أديم الأرض (٢) . وتفسير المرأة أنها خلقت من  
المر (٣) .

ذكر عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ : خلق الله آدم من طينة  
من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض ؛ منهم الأبيض والأحمر والأسود ،  
والسهل والحزن ، والحسن والقبيح (٤) . والخبيث والطيب (٥) . ذكروا عن ابن عباس  
(١) زيادة لا بد منها . والقول لقتادة كما في ز ، ورقة 7 .

(٢) هذا وجه من وجوه اشتقاق اسم آدم . وهنالك وجه آخر مال إليه كثير من المحققين اللغويين ،  
وهو أن اسم آدم جاء على وزن أفعل وهو من صبغ الألوان . والأدمة لون معروف ، وهذا ما  
ذهب إليه أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد في كتابه الاشتقاق ص 71 . قال : «واشتقاق  
(آدم) من شيتين : إما من قولهم : رجل آدم بين الأدمة ، وهي سُمرة كدرة . أو تكون من  
قولهم : ظبي آدم وجمل آدم . والآدم من الظباء الطويل القوائم والعنق ، الناصع بياض  
البطن ، المسكي الظهر . وهي ظباء السفوح . وانظر اللسان (آدم) ، ففيه خلاصة هذه  
الأراء ، ثم انظر ابن فارس : مجمل اللغة ج 1 ص 175 .

(٣) كذا وردت الكلمة : «المر» في ع وفي د . ولم أهدئ لمعنى الكلمة ، ولا لأصل كلمة المرأة  
فيما بين يدي من معاجم اللغة إلا ما ذكر من أن المرأة مؤنث المرء ، انظر اللسان : مرأ .

(٤) كذا في د : «الحسن والقبيح» ، وفي ع : «الجميل والقبيح» .

(٥) حديث حسن صحيح ، أخرجه أحمد وأبو داود ، والحاكم والبيهقي . وأخرجه الترمذي في =

قال: خلق الله آدم من طينة بيضاء وحمراء وسوداء.

قوله: ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ أي لا حساب عليكما فيه. ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ لأنفسكما بخطيئكما. وقال في آية أخرى: (هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبُلَى) [طه: 120].

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: الشجرة التي نهى عنها آدم وحواء هي السنبلة وقال بعضهم: هي التينة.

قوله: ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾. قال بعضهم: بلغنا أن إبليس دخل في الحية فكلّمهما منها. وكانت أحسن الدواب فمسخها الله، ورد قوائمها في جوفها وأمشاها على بطنها.

وقال الكلبي: دعا حواء من باب الجنة فناداها، فدعاها إلى أكل الشجرة، وقال: أيكما أكل منها قبل صاحبه كان هو المسلط على صاحبه.

وتفسير الحسن أنه وسوس إليهما من الأرض. قال: ولم يكن له أن يلبث فيها بعد قول الله: (فَأَخْرِجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَاجِعٌ) [الحجر: 34].

قال الكلبي: فابتدرا الشجرة، فسبقتة حواء، وأعجبهما حسن الشجرة وثمرتها، فأكلت منها وأطعمت آدم. فلما أكلا منها بدت لهما سوءاتهما. وكانا كُسيًا الظفر، فبدت سوءاتهما وأبصر كل واحد منهما ما كان ووري عنه من سوءاته فاستحييا<sup>(1)</sup> (وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ) [الأعراف: 22] يرقعانه كهيئة الثوب ليواريا سوءاتهما. ثم (نَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ

= أبواب التفسير، وهو أول حديث فيما جاء في تفسير سورة البقرة.

(1) كذا في د: «استحياء»، وفي ق و ع: «استحيًا» وكلاهما صحيح ففي اللسان: (يقولون استحي منك واستحيك، واستحي منك واستحأك». وفي صحاح الجوهري: «قال أبو الحسن الأخفش: استحي بياء واحدة لغة تميم، وبياء لغة أهل الحجاز، وهو الأصل».

لَكَمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ] [الأعراف: 22] أي: بين العداوة. فاعتل آدم بحواء وقال: هي أطعمتني فأكلته.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لولا بنو إسرائيل ما خنز لحم وما أنتن طعام، ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها(1).

ذكر بعضهم أن حواء هي التي كانت دلت الشيطان على ما كان نهى عنه آدم في الجنة.

ذكر الحسن عن النبي عليه السلام أن آدم كان رجلاً طويلاً كأنه نخلة سحق، جعد الشعر. فلما وقع بما وقع بدت له عورته، وكان لا يراها قبل ذلك، فانطلق هارباً، فأخذت شجرة من الجنة برأسه، فقال لها: أرسليني. فقالت: لست بمرسلتك. فناداه ربه: يا آدم، أمني نفر؟ فقال رب إني استحييتك(2).

قوله: ﴿وَقَلْنَا آمِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾. يعني آدم معه حواء وإبليس. والحية التي دخل فيها إبليس لا تقدر على ابن آدم في موضع إلا لدغته(3)، ولا يقدر عليها في موضع إلا شدخها. وقال في آية أخرى: (أَفْتَضُّوهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ) [الكهف: 50] قال بعضهم: من قتل حية فقد قتل كافراً.

قوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ المستقر من يوم يولد إلى يوم يموت. وهو مثل قوله: (فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ) [الأعراف: 25] ويعني بالمتاع معاشهم في الدنيا، يستمتعون بها. وقوله: إلى حين، يعني الموت.

(1) حديث متفق على صحته؛ أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب قول الله تعالى: (وَأَذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)، وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر (رقم 1470). كلاهما يرويه عن أبي هريرة.

(2) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 12 ص 352 عن أبي بن كعب مرفوعاً. وروى هذا الخبر ابن كثير في تفسيره ج 3 ص 153-154 موقوفاً وقال: «وقد رواه ابن جرير وابن مردويه من طرق، عن الحسن عن أبي بن كعب عن النبي ﷺ مرفوعاً، والموقوف أصح إسناداً».

(3) في ق و ع و د: إلا قتلته، والصواب ما أثبتته من ز: «لدغته».

قوله: ﴿ فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ﴾ وعلى حواء. ذكروا عن ابن عباس قال: هو قولهما: (رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) [الأعراف: 23]. وبعضهم يقول: قال آدم: يا رب أرأيت إن تبتُّ وأصلحتُ. قال: أرجعك إلى الجنة.

قوله: ﴿ قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا ﴾ قد فسّرناه في الآية الأولى. قال: ﴿ فَأَمَّا بَآئِنُكُمْ مِنِّي هُدًى ﴾. والهدى في هذا الموضع هو الرسل<sup>(1)</sup>. وهو حجة الله عليهم في الآخرة حيث يقول: (يَا بَنِي آدَمَ إِذَا يَأْتَيْنُكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي) [الأعراف: 35]. قال: ﴿ فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ ﴾ في الآخرة من النار ﴿ وَلَا هُمْ يُحْزَنُونَ ﴾ أي على الدنيا.

ذكر بعض أهل العلم أنه ذكر هذه الآية فقال: ما زال الله في الأرض أولياء منذ هبط آدم، ما أخلى الله الأرض لإبليس إلا وفيها أولياء لله يعملون بطاعته. وقال الكلبي: فعند ذلك أخذ عنهم الميثاق في صلب آدم.

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ أي أهل النار ﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾. لا يموتون ولا يخرجون منها.

قوله: ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ يقول لمن بقي من بني إسرائيل ممن أدرك النبي عليه السلام: ﴿ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ يذكرهم ما فعل بأوائلهم وما أنجاهم من آل فرعون؛ كانوا يذبحون أبناءهم، ويستحيون نساءهم فلا يقتلونهن، وأنجاهم من الغرق، وظلّل عليهم الغمام، وأنزل عليهم المنّ والسلوى، وما أنزل عليهم من الآيات مع نعمته التي لا تحصى.

قوله: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾. قال [بعضهم]: هي التي في

(1) قال يحيى بن سلام في كتابه التصاريف ص 100: «هدى، يعني رسلاً وكتباً، وذلك قوله في البقرة: (فَأَمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى)، يعني رسلاً وكتباً (فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ) يعني فمن تبع رسلي وكتبي».

المائدة: (وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا)؛ من كل سبط رجل شاهد على سبطه، (وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ) في الميثاق (لِئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ) أي ونصرتموهم (وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) قال مجاهد: أي قرضاً حلالاً. وقال غيره: القرض الحسن أن يكونوا محتسبين<sup>(1)</sup> في قرضهم: (لَا كُفْرًا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دُخْلًا لَكُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) [المائدة: 12]. فهو كقوله: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أَوْفٍ بِعَهْدِكُمْ).

وقال الكلبي: كان الله عهد إلى بني إسرائيل على لسان موسى عليه السلام وأنبياء بني إسرائيل أني باعث من بني إسماعيل نبياً أميناً. فمن أتبعه وصدق به وبالنور الذي أنزل معه، أي الذي أتى به، أي الذي أنزل عليه، أغفر له ذنبه، وأدخله الجنة، وأجعل له أجرين اثنين: أجراً باتباعه ما جاء به موسى وأنبياء بني إسرائيل، وأجراً آخر بإيمانه بالنبى الأمي. فلما بعث الله محمداً عليه السلام بما يعرفونه ذكروهم الله عهده فقال: أوفوا بعهدي في هذا النبي أوف بعهدكم الذي عهدت لكم من الجنة. ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ مثل قوله: (وَإِنِّي فَأَتَّقُونَ) [البقرة: 41].

﴿وَمَا آمَنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ﴾ [يعني القرآن]<sup>(2)</sup> ﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ من الكتب. ﴿وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ﴾ يعني قريظة والنضير، لأن نبي الله قدم عليهم المدينة، فعصوا الله، وكانوا أول من كفر به من اليهود، ثم كفرت خيبر وفدك، وتتابع اليهود على ذلك من كل أرض<sup>(3)</sup>.

(1) كذا في ق وع: «محتسبين» أي: محتسبين الأجر عند الله؛ وهو أنسب. وفي د: «محسبين»، وله وجه أيضاً.

(2) زيادة من ز.

(3) قريظة والنضير حيان من اليهود كانوا يسكنون قرب المدينة في حصون لهم. وقد حاصر الرسول ﷺ بني قريظة حتى نزلوا على حكمه، فحكم فيهم سعد بن معاذ، سيد الأوس. فحكم سعد بقتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم ونسائهم. فقال رسول الله ﷺ لسعد: لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة. وكان ذلك سنة خمس للهجرة. أما النضير فقد أجلاهم النبي عليه السلام سنة أربع للهجرة. وفيهم نزلت سورة الحشر. أما خيبر وفدك =

قال: ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِثَابِتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتِقُونَ ﴾ . يعني الآيات التي وصف الله بها محمداً عليه السلام في كتابهم، فأخفوها من الأميين والجهال من اليهود. وكان الذين يفعلون ذلك الرهط الذين سميت في أول السورة: كعب بن الأشرف وأصحابه. وكانت لهم مأكلة<sup>(1)</sup> من اليهود كل عام، فذلك الثمن القليل. خافوا إن تابعوا محمداً عليه السلام أن تذهب مآكلتهم.

وقال الحسن: هو مثل قوله: (قَوْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا) [البقرة: 79]، يعني عرضاً من الدنيا يسيراً، وهو ما أخذوا عليه من الثمن.

قوله: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ ﴾ أي لا تخلطوا الحق بالباطل. وقال بعضهم: ولا تلبسوا الإسلام باليهودية والنصرانية. قوله: ﴿ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أي: وأنتم تعلمون أن محمداً رسول الله، وأن الإسلام دين الله، يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل.

قوله: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ أي: مع المصلين أهل الإسلام، أمرهم أن يدخلوا في دين رسول الله.

قوله: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ أي: وتركون العمل بما تأمرون به ﴿ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾ بخلاف ما تفعلون ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ ما تأمرون به. يعني أخبار اليهود والمنافقين.

قوله: ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ ﴾ . قال الحسن: استعينوا بالصبر على الصلاة وعلى الدين كله، فخص الصلاة [لمكانها]<sup>(2)</sup> من الدين. وقال بعضهم:

= فقريتان من قرى اليهود، فتحت الأولى عنوة، وفتحت الثانية صلحاً. وكان ذلك سنة سبع للهجرة. انظر في ذلك كله ابن هشام السيرة ج 2 ص 233 وما بعدها. وانظر الواقدي، المغازي ج 1 ص 363 فما بعدها وج 2 ص 496 و 633 و 706 فما بعدها.

(1) مأكلة، ومأكلة: ما يأكلونه وما يكسبونه لا يحاسبون عليه. انظر اللسان: (أكل).

(2) زيادة من ز، ورقة: 8.

الصبر هاهنا الصوم . وقال بعضهم : استعينوا على الدنيا بالصبر والصلاة .

قوله : ﴿ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ ﴾ أي : لثقيلة ، يعني الصلاة . ﴿ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾ والخشوع هو الخوف الثابت في القلب . وقال بعضهم : وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ أي : إلا على المتواضعين ، وهو كقوله : (وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ) [الأنبياء : 90] أي : متواضعين .

﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ <sup>(1)</sup> أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ يعني البعث .

قوله : ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ وهي مثل الأولى . ﴿ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ يعني عالم زمانهم ، ولكل زمان عالم .

قوله : ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ أي : لا تفديها . ﴿ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ ﴾ لأن الشفاعة لا تكون إلا للمؤمنين . ﴿ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ ﴾ أي : فداء ، كقوله : (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) أي : من فضة وذهب (وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ) [المائدة : 36] . وكقوله (وَإِنْ تَعَدَّلَ كُلُّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا) [الأنعام : 70] أي : وإن تفد بكل فدية ما تُقبل منها .

قال : ﴿ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ أي : لا أحد يتنصر لهم من بعد نعمة الله إياهم . هذا تفسير الحسن . وقال الحسن : الفدية يومئذ الإيمان ، أي : أن يقبل منهم وهم يومئذ يؤمنون فلا يقبل منهم .

(1) جاء في تفسير الطبري ج 2 ص 17-18 : «إن العرب قد تسمى اليقين ظناً والشك ظناً، نظير تسميتهم الظلمة سُدفة، والضياء سُدفة، والمُعِيث صارخاً والمُسْتَعِيث صارخاً، وما أشبه ذلك من الأشياء التي تسمى بها الشيء وضده . ومما يدل على أنه يسمى به اليقين قول دريد ابن الصُّمَّة :

فَقُلْتُ لَهُمْ ظَنُّوا بِالْفَنَى مُدَجِّجٌ      سَرَاتِهِمْ فِي الْفَارِسِيِّ الْمُسَرَّدِ  
يعني بذلك : تيقنوا الفنى مدجج تانيكم .»



قوله: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ أي: شدة العذاب، وتفسير يسومونكم أي: يذيقونكم سوء العذاب ﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ فلا يقتلونهن ﴿وَفِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ أي نعمة من ربكم عظيمة<sup>(1)</sup> إذ نجاكم منهم.

قوله: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ﴾ يعني حين جازوا البحر ﴿فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ يعني أوليهم. وقال بعضهم: وأنتم تنظرون كأنما عهدكم بهم أمس.

قوله: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ أي لأنفسكم. ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي: لكي تشكروا. يعني التوبة التي جعلها الله لهم، فقتل بعضهم بعضاً فغلظ عليهم في المتاب.

قوله: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ الكتاب التوراة، والفرقان حلالها وحرامها. ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾. يقول: لكي تهتدوا بالكتاب وبالحلال والحرام. قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ أَنْتُمْ ظَلِمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ أي: إلى خالقكم ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ﴾ أي خالقكم ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

ذكروا أن موسى عليه السلام لما قطع البحر بيني إسرائيل، وأغرق الله آل فرعون، قالت بنو إسرائيل لموسى: يا موسى، ايتنا بكتاب من عند ربنا كما وعدتنا،

(1) كذا في المخطوطات: «نعمة من ربكم عظيمة» وهو الصواب، وهو تفسير ابن عباس ومجاهد. وجاء في مجاز أبي عبيدة: «أي ما ابتليتم من شدة. وفي موضع آخر: البلاء الابتلاء، يقال: الشاء بعد البلاء، أي الاختبار، من بلوته، ويقال: له عندي بلاء عظيم، أي: نعمة ويد، وهذا من: ابتليته خيراً». وانظر وجوه معاني البلاء عند ابن قتيبة في كتابه: تأويل مشكل القرآن ص 469-470، وانظر تفسير الطبري ج 2 ص 48-49.

وزعمت أنك تأتينا به إلى شهر. فاختار موسى من قومه سبعين رجلاً لينطلقوا معه. فلما تجهّزوا قال الله لموسى: أخبر قومك أنك لن تأتيتهم إلى أربعين ليلة، وذلك حين أتممت بعشر، وهي ثلاثون من ذي القعدة وعشر من ذي الحجة. قال الحسن: كانت أربعين من أول؛ يقول: (وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً [الأعراف: 142] وبعدها عشراً، كقوله: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ) [البقرة: 196].

قال الكلبي: فلما خرج موسى بالسبعين أمرهم أن ينتظروا في أسفل الجبل. وصعد موسى الجبل فكلمه ربه، وكتب له في الألواح. ثم إن بني إسرائيل عدّوا عشرين يوماً وعشرين ليلة فقالوا: قد أخلفنا موسى الوعد. وجعل لهم السامري العجل (فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى) [طه: 88] فعبدوه.

قال الكلبي: فبلغنا - والله أعلم - أن الله قال عند ذلك: يا موسى إن قومك قد عبدوا من بعدك عجلاً جسداً له خوار. فرجع موسى إلى قومه ومعه السبعون، ولم يخبرهم موسى بالذي أحدثت بنو إسرائيل من بعده بالذي قال له ربه. فلما غشي موسى محلة قومه سمع اللفظ حول العجل، فقال السبعون: هذا قتال في المحلة. فقال موسى ليس بقتال، ولكنه صوت الفتنة. فلما دخل موسى ونظر ما يصنع بنو إسرائيل حول العجل غضب، وألقى الألواح فانكسرت، فصعد<sup>(1)</sup> عامة ما فيه من كلام الله. (وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ) [الأعراف: 150] فقال له هنرون: يا (ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي إني خشيت أن تقول فرقت بين بني إسرائيل ولم ترقب قولي) [طه: 94]. فأرسله موسى وأقبل على السامري وقال: ما خطبك يا سامري؟ ولم صنعت ما أرى؟ قال: بصرت بما لم يبصروا به، يعني بني إسرائيل. قال: وما الذي بصرت به؟ قال: رأيت جبريل على فرس، فألقي في نفسي أن أقبض من أثره قبضة، فما ألقى عليه من شيء كان له روح ودم. فحين رأيت قومك سالوك أن تجعل

(1) كذا في المخطوطات ق و ع ود: «فصعد». وجاء في هامش د: «ولعله فانصدع» وهو الصواب إن شاء الله.

لهم إلهاً فكذلك سَوَّلت لي نفسي أن أصنع إلهاً، ثم ألقى عليه القبضة فيصير رباً لبني إسرائيل، فيعبدونه بين ظهرانيهم.

فغضب موسى فأمر بالسامري أن يخرج من محلة بني إسرائيل ولا يخالطهم في شيء، فأمر بالعجل فذبح ثم أحرقه بالنار. فمن قرأ (لنحرقنه) [طه: 97] فهو يريد لنيردنه<sup>(1)</sup> ومن قرأها لنحرقنه فهو يريد لنحرقنه بالنار. وهي أعجب القراءتين إلي، لأن الحريق للذهب الذي لا تحرقه النار آية عجيبة لموسى. فسَلَطَ الله عليه النار فأحرقته. فلما أحرقته النار ذراه موسى في اليم، وهو البحر.

ثم أتاهم موسى بكتاب ربهم فيه الحلال والحرام والحدود والفرائض. فلما نظروا إليه قالوا: لا حاجة لنا فيما أتيتنا به، فإن العجل الذي حرقت كان أحبَّ إلينا مما أتيتنا به، فلسنا قابليه ولا آخذين ما فيه. فقال موسى: يا رب، إن عبادك بني إسرائيل ردوا كتابك، وكذبوا نبيك، وعصوا أمرك. فأمر الله الملائكة فرفعوا الجبل، فغشوا به بني إسرائيل، حتى أظلموا به عسكرهم، فحال بينهم وبين السماء. فقال موسى: إما أن تأخذوا هذا الكتاب بما فيه، وإما أن يلقى عليكم الجبل فيشذخكم<sup>(2)</sup>. فقالوا: سمعنا وعصينا. أي: سمعنا الذي تخوفنا به، وعصينا الذي تأمرنا به. ثم أخذوا الكتاب، ولم يجدوا بداً من أخذه. ورفع عنهم الجبل. فنظروا في الكتاب، فبين راض وكاره، ومؤمن وكافر. يقول الله: (ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) أي: لكي تشكروا. فندم القوم على ما صنعوا وعاتبهم موسى وغيرهم بالذي صنعوا، وقال: يا قوم إنكم ظلمتم أنفسكم باتخاذكم العجل فتوبوا إلى بارئكم، أي إلى خالقكم. فقالوا: كيف التوبة يا موسى؟ قال: فاقتلوا أنفسكم، يعني يقتل بعضكم بعضاً.

(1) هو من الفعل: حرق يحرق بضم الراء وكسرهما بمعنى يبرد يبرد. والمحرق المبرد. وفي معاني القراء ج 2 ص 191: «(لنحرقنه) لنيردنه بالحديد برداً من حرقت أحرقه وأحرقه لغتان». وفيه «عن الكلبي عن أبي صالح أن علي بن أبي طالب قال: (لنحرقنه) لنيردنه.

وانظر ابن جني، المحتسب ج 2 ص 58، وانظر اللسان: (برد).

(2) في اللسان: «الشدخ كسرك الشيء الأجوف كالرأس ونحوه».

ذلكم، أي: المتاب، خير لكم عند خَالِقِكُمْ. قالوا: قد فعلنا يا موسى. فأخذ عليهم العهد والميثاق: لتصبرن للقتل ولترضون به. قالوا: نعم. قال: فأصبحوا في أفنية بيوتكم، كل بني أب على حدتهم، ففعلوا. فأمر موسى السبعين الذين لم يكونوا عبدوا العجل من بني إسرائيل أن يأخذوا السيوف ثم يقتلون من لقوا. ففعلوا، فمشوا في العسكر، فقتلوا من لقوا. فبلغنا - والله أعلم - أن الرجل من بني إسرائيل كان يأتي قومه في أفنية بيوتهم جلوساً فيقول: إن هؤلاء إخوانكم أتوكم شاهرين السيوف، فاتقوا الله واصبروا، فلعنة الله على رجل حل حيوته، أو قام من مجلسه، أو أهدأ إليهم طرفاً، أو اتقاهم بيد أو رجل، فيقولون: آمين. فجعلوا يقتلون من لقوا. ثم نزلت الرحمة من الله فرفع عنهم السيف وتاب الله عليهم. [وذلك قوله] <sup>(1)</sup> (فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ). وكانت قتلاهم - فيما بلغنا، والله أعلم - سبعين ألفاً.

وقال بعض المفسرين: أمروا أن ينتحروا بالشفار. فلما بلغ الله فيهم نقمته سقطت الشفار من أيديهم، فكان للمقتول شهادة، وللحي توبة.

قوله: ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ ﴾ أي لن نصدقك. ﴿ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ أي عياناً ﴿ فَأَخَذْتَكُمُ الصُّعِقَةَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴾. يعني أنهم أميتوا عقوبة ثم بعثوا ليستكملوا بقية آجالهم.

وقال الكلبي: بلغني أنهم هم السبعون الذين اختار موسى من قومه فذهبوا معه إلى حيث كلمه ربه، فقالوا: يا موسى، لنا عليك حق؛ كنا أصحابك، لم نختلف ولم نصنع الذي صنع قومنا، فأرنا الله جهرة كما رأيته أنت. فقال لهم موسى: ما رأيته، ولا كانت مسألتي إياه أن أنظر إليه بالمجاهرة كما سألتم. وتجلى للجبل فصار دكاً، وخررت صعباً. فلما أفقت سألت الله واعترفت بالخطيئة. فقالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة، فأخذتهم الصاعقة فاحترقوا عن آخرهم. فظن موسى أنما احترقوا بخطيئة أصحاب العجل فقال موسى لربه: (رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِيَّايَ).

(1) زيادة يقتضيها السياق.

آتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنِ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ). [الأعراف: 155]. فبعثهم الله من بعد موتهم لعلهم يشكرون. أي: لكي يشكروا الله. فلما قدم نبي الله المدينة، فكلمته اليهود، ودعاهم إلى الله وإلى كتابه، فكذبوه وجحدوه، أنزل الله (أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ). [البقرة: 75]. قال الحسن: هو ما حرّفوا من كلام الله.

قوله: ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ﴾. ذكروا أن مجاهداً قال: الغمام غير السحاب.

قال الكلبي: لما سلكوا مع موسى أرض التيه والمفاز<sup>(1)</sup> ظلل الله عليهم الغمام بالنهار، يقيهم حر الشمس، وجعل لهم بالليل عموداً من النار يضيء لهم مكان القمر، وأنزل عليهم المنّ والسلوى.

قال بعضهم: المنّ صمغة<sup>(2)</sup> تسقط عليهم من السماء. وكان ينزل عليهم المنّ في محلّتهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس. وكان أشدّ بياضاً من الثلج، وأحلى من العسل؛ فيأخذ أحدهم ما يكفيه يومه، وإن تعدّى ذلك فسد ولم يبق عنده. حتى إذا كان يوم سادسهم، يعني يوم الجمعة، أخذوا ما يكفيهم ذلك اليوم ويوم سابعهم، يعني السبت، فيبقى عندهم، لأن يوم السبت إنما كانوا يعبدون الله فيه، لا يشخصون لشيء من الدنيا ولا يطلبونه. قال: والسلوى السّمانيّ، طير<sup>(3)</sup> إلى الحمرة كانت تحشرها

(1) كذا في المخطوطات ق ع و د: «المفاز» والكلمة صحيحة، يقال: مفاز ومفازة للبرية القفر، وجمعها مفاوز.

(2) كذا في ق و ع و د: «صمغة» ولم أجد هذه اللفظة عند المفسرين واللغويين إلا عند مجاهد وهي «ما ينضحه الشجر ويسيل منها»، وأغلبهم قالوا هو شيء كالطل ينزل من السماء، وقالوا هو «الترنجبين». انظر اللسان: منن، وابن قتيبة، تفسير غريب القرآن ص 49.

(3) كذا في المخطوطات الثلاث ق ع و د، وفي ز: «طير إلى الحمرة» أي: يميل لونه إلى الحمرة.

عليهم الجنوب، فيذبح الرجل ما يكفيه يومه، فإن تعدى ذلك فسد ولم يبق عنده، إلا يوم الجمعة فإنهم كانوا يذبحون ليومهم والسبت.

قوله: ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ يعني بالطيبات المن والسلوى ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ أي بمعصيتهم. وقال بعضهم يضرون أنفسهم. وقال بعضهم يتقصون أنفسهم، وذلك تعديهم في المن والسلوى.

قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ أي بيت المقدس ﴿فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ أي لا حساب عليكم فيه. ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ قال بعضهم: هو باب من أبواب بيت المقدس ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ يُغْفَرَ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ فازدحموا على أوراكهم خلافاً لأمر الله.

وقال الحسن: رفع لهم باب، فأمروا أن يسجدوا لله، يضعوا جباههم ويقولوا حطة، وهو كقولك: احطط عنا خطايانا. وإنما ارتفعت لأنها حكاية<sup>(1)</sup>. قال: قولوا: كذا وكذا. قال الحسن: فدخلوا وقد حرفوا وجوههم، ولم يسجدوا وقالوا: حنطة. وقال بعضهم: بل قالوا حبة شعيرة.

قال الله: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا [أي: عذاباً]<sup>(2)</sup> مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾. قال بعضهم: بلغنا أن ذلك العذاب كان الطاعون، فمات منهم سبعون ألفاً.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: الطاعون بقية رجز وعذاب عذب به من كان

(1) قلما يتعرض المؤلف إلى وجوه الإعراب في تفسيره. وذهب هنا في رفع «حطة» مذهب أبي عبيدة في مجاز القرآن ج 1 ص 41، على الحكاية. وذهب آخرون إلى النصب، وبه قرأ بعض القراء، على أنها مقول القول. والجمهور على أنها بالرفع على الوجه الأول أي على أنها خير لمبتدأ محذوف، أي: هي حطة، أو «مسألتنا حطة» كما قدرها ابن أبي زمنين في المخطوطة ز ورقة: 10، والزجاج في إعراب القرآن ج 1 ص 172، وابن الأنباري في البيان في إعراب غريب القرآن ج 1 ص 82. وانظر معاني الفراء ج 1 ص 38.

(2) زيادة من ز.

قبلكم، فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها، وإن وقع بأرض ولستم فيها فلا تقدموا عليها. وذكروا عن النبي عليه السلام أنه قال: الطاعون رجز أرسل من قبلكم على بني إسرائيل، فإذا وقع بأرض فلا تخرجوا فراراً منه، وإذا سمعتم به في أرض فلا تدخلوا عليه<sup>(1)</sup>.

وتفسير مجاهد: أمر موسى قومه أن يدخلوا سجداً ويقولوا حطة، وطوّطىء لهم الباب<sup>(2)</sup> ليخفضوا رؤوسهم فلم يسجدوا، وقالوا حنطة، فتتق فوقهم الجبل، أي: قطع؛ فجعل فوقهم وأشرف به عليهم. فدخلوا الباب سجداً على خوف وأعينهم إلى الجبل، فرفع عنهم.

وقال الكلبي: لما فصلت بنو إسرائيل من أرض التيه ودخلوا العمران، وكانوا بجبال أريحا من الأردن قيل لهم: ادخلوا هذه القرية فكلوا منها حيث شئتم رغداً. وكانت بنو إسرائيل قد أخطأوا خطيئة، فأحبّ الله أن يستنقذهم منها إن تابوا، فقيل لهم: إذا انتهيتم إلى باب القرية فاسجدوا، وقولوا حطة تحط عنكم خطاياكم، وستزيد المحسنين الذين لم يكونوا من أهل تلك الخطايا إحساناً إلى إحسانهم. فأما المحسنون ففعلوا ما أمروا به. وأما الذين ظلموا فبدّلوا قولاً غير الذي قيل لهم فقالوا: حطنا سمقتا بالسريانية: أي: حنطة حمراء استهزاءً وتبديلاً لقول الله. قوله: (يَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ). أي: من كان محسناً زيد في إحسانه، ومن كان مخطئاً غفرت له خطيئته.

(1) حديث صحيح متفق عليه. أخرجه البخاري في أبواب منها في كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون. وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب الطاعون والطيبة والكهانة ونحوها (2218). وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الجامع، باب ما جاء في الطاعون. كلهم عن أسامة بن زيد، وعن عبد الرحمن بن عوف مختصراً. وأخرجه يحيى بن سلام عن سعد بن مالك، حسبما ذكره ابن أبي زمنين في المخطوطة ورقة: 10.

(2) في المخطوطات الثلاث: الجبل، وهو خطأ صوابه ما أثبتته «الباب». وانظر تفسير الطبري

قوله: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرِبَهُمْ﴾. كان (1) هذا وهم في البرية، فاشتكوا إلى موسى الظمأ فسقوا من جبل الطور (2)، أي: من حجر كان موسى عليه السلام يحمله معه؛ فكانوا إذا نزلوا ضربه موسى بعصاه، فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً قد علم كل أناس مشربهم، أي: لكل سبط منهم عين مستفيض ماؤها (3). وقال الحسن: كانت عصا اعتراضها من الشجر.

قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾. قال بعض المفسرين: ولا تسيروا في الأرض مفسدين. وقال الحسن: لا تكونوا في الأرض مفسدين.

قوله: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصِلَهَا. قَالَ أَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ يعني بالذي هو خير، المن والسلوى.

قال بعض المفسرين: لما أنزل الله عليهم المن والسلوى في التيه ملؤه، وذكروا عيشاً كان لهم بمصر، فقال الله: أَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ. كان قد ظلل عليهم الغمام وأنزل عليهم المن والسلوى فطلبوا الذي هو أدنى مما هم فيه. والفوم الحَبُّ الذي يختبزه الناس (4).

(1) في ق و ع و د: «قال هذا»، وهو خطأ.

(2) كذا في ق و ع و د: «فسقوا من جبل الطور». وفي تفسير الطبري ج 2 ص 120: «فأمروا بحجر طوري، - أي من الطور - أن يضربه موسى بعصاه... والقول لقتادة.

(3) في ق و ع: «مستفيد ماؤها» وفيه تصحيف، وفي د: «قد علم كل سبط منهم عيناً يرد ماءها».

(4) وفسره بعضهم بأنه الثوم، وهي في قراءة عبد الله بن مسعود بهذا اللفظ، أي بالثاء. قال الفراء في معاني القرآن ج 1 ص 41: «فكانه أشبه المعنيين بالصواب؛ لأنه مع ما يشاكله من العدس والبصل وشبهه. والعرب تبدل الفاء بالثاء فيقولون: جدت وجدف، ووقعوا في عاثور شر وعافور شر، والأثائي والأثافي، وسمعت كثيراً من بني أسد يسمي المغافير المغاثير».



قوله: ﴿ أَهْبَطُوا مِصْرًا ﴾ يعني مصراً من الأمصار. وتفسير الكلبي: اهبطوا مصر، بغير ألف، يعني مصر بعينها ﴿ فَإِنَّ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ ﴾ إن رجعتم إلى مصر، فكمروا ذلك. وهي عند الحسن مصر هذه.

قوله: ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ ﴾ يعني بالذلة الجزية يستدلون بها. ﴿ وَالْمَسْكَنَةُ ﴾ يبتك اليهودي أنه مسكين. ﴿ وَيَأْتُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ﴾ يعني استوجبوا غضباً من الله. ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ يقول: بدين الله. وقال بعضهم: كَانَ خُرُوجُهُمْ إِلَى مِصْرٍ هَذِهِ بِأَمْرِ اللَّهِ ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾.

قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا ﴾ يعني تهودوا ﴿ وَالنَّصَارَى ﴾ يعني تنصروا. وقال في آية أخرى: (وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى) [المائدة: 14] وإنما سماوا نصارى لأنهم كانوا بقرية تسمى ناصرة<sup>(1)</sup>، في تفسير بعضهم. ﴿ وَالصَّابِغِينَ ﴾ هم قوم يقرأون الزبور ويعبدون الملائكة. وقال مجاهد: قوم بين اليهود والمجوس، لا دين لهم. قوله: ﴿ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ يعني الجنة عند ربهم ﴿ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ أي في الآخرة ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ أي على الدنيا. يعني من آمن بمحمد وعمل بشرائعه. والإيمان بمحمد أنه رسول الله إيمان بالله.

قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ ﴾ والطور الجبل. ﴿ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ ﴾ أي ما أعطيناكم ﴿ بِقُوَّةٍ ﴾ أي بجِدِّ. قال بعض المفسرين: جبل كانوا بأصله. فاقطلع الجبل من أصله فأشرف عليهم به، فقال: لتأخذن أمري أو لأرمينكم به. وفي تفسير بعضهم: لأرمينكم به فلاقتلكنكم. وقد فسرناه قبل هذا الموضع.

(1) قال ياقوت الحموي في معجم البلدان ج 5 ص 251 ما يلي: «الناصر، فاعلة من النصر: قرية بينها وبين طبرية ثلاثة عشر ميلاً، فيها كان مولد المسيح عيسى بن مريم عليه السلام، ومنه اشتق اسم النصاري».

قوله: ﴿وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ أي ما في الكتاب، يعني التوراة، أي احفظوا ما فيه [واعملوا به]<sup>(1)</sup> ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي لكي تتقوا. ففعلوا.

قال: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ فنقضتم الميثاق ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بعد نقض الميثاق الأول حين اتخذوا المعجل ثم عفا عنهم بالتوبة التي أمرهم أن يقتلوا أنفسهم [بها]<sup>(2)</sup> ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾ إذ لم يعجل عليك بالعذاب ﴿لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أي من المعدبين.

قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾.

قال الكلبي: ذكر لنا أنهم كانوا في زمان داود بأرض يقال لها أَيْلَةَ<sup>(3)</sup> وهو مكان من البحر تجتمع فيه الحيتان في شهر من السنة كهيئة العيد، تأتيهم فيها حتى لا يروا الماء. وتأتيهم في غير ذلك الشهر كل يوم سبت كما تأتيهم في ذلك الشهر. قال بعض أهل التفسير: وذلك بلاء من الله ليعلم من يطيعه ممن يعصيه. قال الكلبي: فإذا جاء السبت لم يمَسُوا منها شيئاً. فعمد رجال من سفهاء تلك المدينة فأخذوا من الحيتان ليلة السبت<sup>(4)</sup> ويوم السبت. فأكثروا منها وملأوها وباعوا، ولم تنزل بهم عقوبة فاستبشروا وقالوا: إنا نرى السبت قد حلَّ وذهبت حرمة، إنما كان يعاقب به آبائنا في زمان موسى، ثم استنَّ الأبناء سنة الآباء. وكانوا يخافون العقوبة، ولو أنهم فعلوا لم يضرهم شيء. ففعلوا بذلك حتى أثروا منه، وتزوجوا النساء، واتخذوا الأموال.

(1) انظر سبب نزول هذه الآية وقصة أصحاب سلمان الفارسي وإسلامه هو في تفسير الطبري ج 2 ص 150-154، وفي الدر المنثور للسيوطي ج 1 ص 73.

(2) زيادة لا بد منها يتطلبها عائد الصلة: «بها» أو «فيها».

(3) أَيْلَة، أيلات، مدينة على بحر القلزم، البحر الأحمر، مما يلي الشام، وهي آخر الحجاز وأول الشام، انظر تعريفاً بها وافياً في معجم البلدان لياقوت ج 1 ص 292.

(4) كذا في ق و ع و د: «ليلة السبت»، لعلها لليلة السبت ويوم السبت. أي ما يكفيهم لليلة واليوم.

فمضى إليهم طوائف من صالحهم فقالوا: يا قوم، إنكم قد انتهكتم حرمة سبتكم، وعصيتم ربكم، وخالفتم سنة نبيكم، فانتهوا عن هذا العمل الرديء من قبل أن ينزل بكم العذاب؛ فإننا قد علمنا أن الله منزل بكم عذابه عاجلاً ونقمته. قالوا: فلم تعظوننا إن كنتم علمتم بهذا العمل منذ سنين منا، فما زادنا الله به إلا خيراً، وإن أطمعتمونا لتفعلن كالذي فعلنا. وإنما حرم هذا على من قبلنا. قالوا لهم: ويلكم لا تغتروا ولا تأمنوا بأس الله فإنه كان قد نزل<sup>(1)</sup>. قالوا: ف (لِمَ تَعْظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا). قال الذين آمنوا: (مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ). إما أن تنتهوا فيكون لنا أجر، وإما أن تهلكوا فتنجوا من معصيتكم. قال الله: (فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ) [الأعراف: 164 — 165]، يعني فسق الشرك. فأصبح الذين استحلوا السبب قردة خاسئين<sup>(2)</sup>.

وقال بعضهم: صاروا ثلاث فرق: فرقة اجترأت على المعصية، وفرقة نهت، وفرقة كفت ولم تصنع ما صنعوا ولم تنههم، فقالوا للذين نهوا لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً قالوا معذرة إلى ربكم ولعلمهم يتقون.

قوله: (قِرْدَةٌ خَاسِيَيْنَ). والخاسيء الذي لا يتكلم<sup>(3)</sup> وقال بعضهم: فصاروا قروداً تعارى لها أذنان بعدما كانت رجالاً ونساءً. وقال الحسن: خاسئين: صاغرين. قوله: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَهَا وَمَا خَلَقَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ الذين بعدهم<sup>(4)</sup>

(1) في ق وع ود: «كأنه قد نزل» والصواب ما أثبت: «كان قد نزل».

(2) في ق وع ود: «وهم قردة خاسئين» كذا، والصحيح ما أثبت.

(3) كذا في ق وع ود: «الخاسيء» الذي لا يتكلم. ولم أجد هذا التفسير لأحد فيما بين يدي من كتب اللغة والتفسير اللهم إلا أن يكون معناه: الذي لا يتكلم من الذل والصغار والإبعاد. وهل يستروح هذا المعنى من قوله تعالى في سورة المؤمنون: 108 (إخسأوا فيها ولا تكلمون)؟

(4) سقط تفسير هذه الآية ولا شك من ق وع ود. فقد جاء في مخطوطة ز ما يلي: «فَجَعَلْنَاهَا =

قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ . . . إلى قوله: ﴿ فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضُهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ أي لكي تعقلوا.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: قتل رجل ابن عمه فألقاه بين قريتين، فأعطوه ديتين فأبى أن يأخذ. فأتوا موسى فأوحى الله إليه أن يذبحوا بقرة فيضربوه ببعضها فشددوا فشدد الله عليهم. ولو أنهم اعترضوا البقر أول ما أمروا لأجزأهم ذلك، حتى أمروا ببقرة لا ذلول تثير الأرض ولا تسقي الحرث مسلمة لا شية فيها، صفراء لا فارض ولا بكر، عوان. الفارض الكبيرة، والبكر الصغيرة، والعوان وسط بين ذلك. لا تثير الأرض ولا يُسنى عليها<sup>(1)</sup>. فطلبوها أربعين سنة فوجدوها عند رجل بار بوالديه، والبقرة عليها باب مغلق، فبلغ ثمنها ملء مسكها<sup>(2)</sup> دنانير. فذبحت، فضرب المقتول ببعضها فقام، فأخبر بقاتله ثم مات.

وقال بعضهم: هو قتيل كان في بني إسرائيل من عظمائهم، فتفاقم به الشر فأوحى الله إلى موسى أن اذبحوا بقرة واضربوه ببعضها فإنه يحيا ويخبر بقاتله. ففعلوا فأحياه الله، فدل على قاتله ثم مات. وذكر لنا أنهم ضربوه بفخذها، وأن وليه الذي كان يطلب دمه هو الذي قتله من أجل ميراث كان بينهم، فلم يورث بعده قاتل.

= نَكَالًا) أي: عبرة (لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا). قال قتادة: يعني لما سلف من ذنوبهم قبل أن يصيدوا الحيتان (وَمَا خَلْفَهَا) يعني ما بعد تلك الذنوب، وهو أخذهم الحيتان. قال محمد: والهاء التي في (جَعَلْنَاهَا) هي على هذا التأويل الفعلية. وقيل: المعنى جعلنا قرية أهل السبت نكالاً لما بين يديها من القرى وما خلفها ليتعظوا بهم». انظر ابن أبي زمنين مخطوطة ز ورقة 11. وقال الفراء في معاني القرآن ج 1 ص 43: «يعني المسخة التي مسخوها جعلت نكالاً لما مضى من الذنوب، ولما يُعمل بعدها، ليخافوا أن يعملوا بما عمل الذين مسخوا فيمسخوا».

(1) في ق وع: «لا يُسقى عليها» وفي د: «لا يُسنى عليها» وكلاهما صحيح فصح. ومنه السواني، وهي جمع سانية للناقة أو البقرة التي يستقى عليها. انظر اللسان: سنا.

(2) المُسْك، بفتح الميم وإسكان السين هو الجلد، ويجمع على مُسُوك.

وقال الكلبي: عمد رجلان أخوان من بني إسرائيل إلى ابن عمهما، أخي أبيهما، فقتلاه، وكان عقيماً، فأرادا أن يرثاه. وكانت لهما ابنة عم شابة مثلاً في بني إسرائيل، فخافا أن ينكحها ابن عمهما، فلذلك قتلاه.

قوله: ﴿ قَالُوا اذْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ ﴾ ذكروا عن الحسن قال: الفارض الهرمة، والبكر الصغيرة والعوان بين ذلك. وقال بعضهم: العوان النصف بين الصغيرة والكبيرة. قال: ﴿ فافعلوا ما تؤمرون ﴾.

﴿ قَالُوا اذْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءٌ فَاقِعٌ لَوْنُهَا ﴾ عن الحسن قال: صافية الصفرة. قال: ﴿ تَسْرُ النُّظْرَيْنِ ﴾. قال بعضهم تعجب الناظرين.

﴿ قَالُوا اذْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾.

ذكروا عن النبي ﷺ أنه قال: إنما أمر القوم بأدنى البقر، ولكنهم لما شددوا شدد الله عليهم، والذي نفسي بيده لو لم يستثنوا ما بيئت لهم إلى آخر الأبد<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولَ ﴾ أي: صعبة لا ذلول ﴿ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ ﴾. ذكروا عن ابن عباس قال: لا ذلول: لا يُحْرَثُ عَلَيْهَا وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ، أي: لا يُسْقَى عَلَيْهَا. ذكر بعض المفسرين أنه قال: شددوا فشدد عليهم، فكلّفوها وحشية.

(1) الاستثناء هو قولهم (وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ). هذا الحديث رواه الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً. وقد شك ابن كثير في رفعه وقال فيه: «حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة». انظر القول الفصل في تخريج هذا الحديث في كتاب: عمدة التفسير للمحافظ ابن كثير، اختصار وتحقيق أحمد محمد شاكر ج 1 ص 164-165. ط دار المعارف بمصر 1956/1376.

قوله: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾. قال: سليمة من العيوب. قال الحسن: مسلمة القوائم والجسد، ليس فيها أثر رجل ولا يد للعمل. قوله: ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾ أي: لا بياض فيها. وتفسير مجاهد: لا سواد فيها ولا بياض.

قوله: ﴿قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ أي الآن بينت. قال الله: ﴿فَدَبَّحُوا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأْتُمْ فِيهَا﴾ أي تدافعتم بعضكم على بعض، أي: يحيله<sup>(1)</sup> بعضهم على بعض ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ وقد فسرناه في قصة البقرة. ذكر قصة البقرة قبل تداريهم في قتل النفس.

قوله: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِنَعْصِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي لكي تعقلوا. قال بعضهم: يريكم آياته أي عبره. وذكروا عن ابن عباس في قوله: اضربوه ببعضها، أي: بعضدها. وقال مجاهد: بفخذها. ففعلوا فقام فأخبرهم بقاتله، ثم مات.

قوله: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ أو في هذا الموضع بل، أي بل هي أشد قسوة. وهو كقوله: (وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ) [الصافات: 147] أي: بل يزيدون.

ثم قال: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ﴾. واللام هاهنا صلة<sup>(2)</sup> أي: من عيونها ما يكثر ماؤه. ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقُّ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾ يعني ما يشقق فيخرج منه الماء حتى تجري منه الأنهار، ومن عيونها ما يقل ماؤه. ﴿وَإِنَّ

(1) كذا في د: «يحيله»، وفي ق وع: «يحملة بعضهم على بعض».

(2) كذا في المخطوطات الثلاث: «صلة» أي زائدة في اصطلاح قدماء النحاة. والحق أنها ليست كذلك، فهي لام الابتداء، وتسمى اللام المزلحقة، وتفيد توكيد مضمون الجملة. أما إذا قصد المؤلف بوصفها صلة كونها غير عاملة فنعلم. انظر ابن هشام، مغني اللبيب ج 1 ص 228.

مِنْهَا لَمَّا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴿١﴾. واللام هاهنا صلة. قال الحسن: يعني سجودها. إن الجبل يسجد لله ويسبح، وإذا قطع منه شيء فالذي قطع لا يسجد ولا يسبح. ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (1).

وقال بعضهم: (ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ)، أي: من بعدما أراهم الله من إحياء الموتى ومن أمر العجائب فقسست قلوبهم من بعد ذلك؛ فعذر الحجارة ولم يعذر شقي ابن آدم فقال: (وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَّا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ... ) إلى آخر الآية. (وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ).

قوله: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ يقول للنبي ﷺ وللمؤمنين أفطمعون أن يصدقوكم، يعني به جماعة اليهود، وقد قال: (وَلَيْنِ أَتَيْتِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ) [البقرة: 145]، يعني به جماعتهم، لأن الخاصة قد تتبع قبلته. ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرَّفُونَ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾. قال الحسن: التوراة، حرفوا كلام الله في محمد (2) والإسلام، يجعلونها قراطيس يبدونها ويخفون كثيراً. وقد فسرنا قول الكلبي فيها قبل هذا الموضوع. وقول الحسن أحب إلي، والله أعلم.

قوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾ وهم اليهود ﴿وَإِذَا خَلَا بِعَضُفُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي بما بين الله لكم في كتابكم من بعث محمد عليه السلام. ﴿لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ. أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾. فما يسرون: مما قال اليهود بعضهم

(1) قال مجاهد: وكل حجر يتفجر منه الماء، أو يشق عن ماء، أو يهبط من جبل، فمن خشية الله عزوجل، نزل بذلك القرآن. انظر تفسير مجاهد: 80، ومخطوطة ابن أبي زمنين ز: ورقة 12.

(2) كذا في ق و ع: «في محمد والإسلام»، وفي د: «في محمد عليه السلام». وفي ز: جاءت العبارة كالتالي: «قال الحسن: يعني كتاب الله التوراة ﴿ثُمَّ يُحَرَّفُونَ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ حرفوا ما في التوراة من صفة محمد ﷺ ودينه».

لبعض، وما يعلنون: إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا. وقال بعضهم: ما يسرون كفرهم بمحمد وهم يجدونه مكتوباً عندهم.

وقال مجاهد: هذا حين شتمهم النبي وقال: يا إخوة القردة والخنازير<sup>(1)</sup> قالوا: من حدّثه بهذا؟.

قال الكلبي: قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم في كتابكم من أمر نبيهم ثم لا تتبعونهم ولا تدخلون في دينهم؟ فهذه حجة لهم عليكم ليحاجوكم بها عند ربكم. قالوا وهم يتلاومون: أفلا تعقلون. يقول الله لنبيه: أو لا يعلمون أن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون. وهذا قول علمائهم، وهم الذين كتموا وكذبوا فاتّبعتهم السوقة.

يقول الله: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي﴾ أي: إلا أحاديث لا يعلمون إلا ما حدّثوا<sup>(2)</sup>. ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أي: هم على غير يقين، أي: إن صدقت قراؤهم صدقوا، وإن كذبت قراؤهم كذبوا.

وقال الحسن: إلا أمانى. أي: إلا أن يتمنوا فيه الكذب من قولهم: (لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى). [المائدة: 111]. تقول اليهود: نحن الذين يدخلون الجنة. وقالت النصارى: نحن الذين يدخلون الجنة. وتمنوا أيضاً (وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّاماً مَعْدُودَةً) [البقرة: 79].

وقال بعضهم: إلا أمانى وإن هم إلا يظنون، يقول: لا يعلمون الكتاب ولا يدرون ما فيه إلا أمانى، يتمنون على الله ما ليس لهم، ويظنون الظنون بغير الحق.

(1) قال السيوطي في الدر المنثور ج 1 ص 81: «أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد قال: قام النبي ﷺ يوم قريظة تحت حصونهم فقال: يا إخوان القردة والخنازير، ويا عبدة الطاغوت، فقالوا: من أخبر هذا محمداً؟ ما أخرج هذا الأمر إلا منكم. انظر سيرة ابن هشام 3: 234، ومغازي الواقدي ج 2 ص 500.

(2) كذا في ق. و. ع. د، «إلا ما حدّثوا». وفي ز: «ما يحدثهم به قراؤهم به فيقبلونه».



قوله: ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُوحًا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾. قال الكلبي: هم أخبار اليهود وعلمائهم؛ عمدوا إلى نعت النبي عليه السلام في كتابهم، فزادوا فيه ونقصوا منه، ثم أخرجوه إلى سفلتهم فقالوا: هذا نعت النبي الذي يبعثه الله في آخر الزمان، ليس كنعت هذا الرجل. فلما نظر السفلة إلى محمد ﷺ لم يروا فيه النعت الذي في كتابهم الذي كتبت أخبارهم. وكانت للأخبار مأكلة، فقال الله: (فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيْسَتْ رُوحًا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا). أي: تلك المأكلة: ﴿ فَوَيْلٌ لَهُمْ ﴾ في الآخرة ﴿ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾.

﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ﴾. قال بعض المفسرين: قالت اليهود: لن يدخلنا الله النار إلا تحلة القسم، عدد الأيام التي عبدنا فيها العجل، فإذا انقضت عنا تلك الأيام انقطع عنا العذاب والشر.

قال الله للنبي عليه السلام: ﴿ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾. أي: إنكم لم تتخذوا عند الله عهداً وإنكم لتقولون على الله ما لا تعلمون.

وقوله: أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا، يعني التوحيد<sup>(1)</sup> وهو مثل قوله: (أَمْ لَكُمْ أُيْمَانٌ عَلَيْنَا بِالْعَهَةِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ). [سورة ن: 39]. وتفسير ذلك في سورة ن.

ذكروا عن عبادة بن الصامت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: خمس صلوات كتبهن الله على عباده، من جاء بهن تامة فإن له عند الله عهداً أن يدخله الجنة. وإن لم يجيء بهن تامة فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء رحمه<sup>(2)</sup>.

(1) يعني هل قلت لا إله إلا الله ولم تشركوا ولم تكفروا فتخذوا بذلك عهداً عند الله. وهذا رأي لابن عباس رواه عنه الضحاك مذكور في تفسير الطبري ج 1 ص 279.

(2) كذا في ق: «رحمه» وفي ع ود: «غفر له» وفي رواية: «أدخله الجنة». والحديث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي في السنن، وابن حبان والحاكم في مستدركه.

وتفسير مجاهد: قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا أَي: موثقاً بأنه كما تقولون: لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً.

وقال الكلبي: إن اليهود زعمت أنهم يعذبون أربعين يوماً عدد أيام العجل الذي عبده فيها. فقال الله: قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ. قال: فإذا أدخلهم الله النار عذبهم عدد تلك الأيام لكل يوم سنة، فتلك أربعون سنة، ثم يُقال لهم: يا أعداء الله، هذه الأيام قد مضت والأجل الذي قلتُم وبقي الأبد، لا تخرجون منها أبداً؛ فعند ذلك انقطع الرجاء، وأيقنوا بالخلود في النار، وقيل لهم:

﴿ بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً ﴾ يعني الشرك ﴿ وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ ﴾ ثم مات ولم يتب منه ﴿ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾. ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾. أي لا يموتون ولا يخرجون منها أبد الأبد. عن الحسن قال: بلى من كسب سيئة، سيئة الشرك. وأما قوله: قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلَّهِ حُسْنًا ﴾. قال الحسن: تأمروهم بما أمرهم الله به، وتنهونهم عما نهاهم الله عنه. قال: قال لهم نبيهم أمرهم أن يقولوا إن محمداً رسول الله.

قوله: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ أي كفرتم وجحدتم ﴿ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ ﴾ القليل الذين اتبعوا النبي. ﴿ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ عما جاء به النبي جاحدون له<sup>(2)</sup>.

= وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده ج 1 ص 52 (رقم 189) بالفاظ مماثلة إلا أنه جاء في آخره: «ومن نقص من حقهن شيئاً فله عند الله عهد أن يدخله النار».

(1) كذا وردت هذه الجملة في المخطوطات الثلاث، وهي عود على الآية السابقة ويبدو فيها اضطراب، ولعل فيها خرمًا، ولم أجد في ز ما يعين على توضيح المقصود.

(2) كذا في د: «النبي»، وفي ق وع: «النبيون».

وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ﴾ [أي لا يخرج بعضكم بعضاً] ﴿ثُمَّ أَفْرَزْتُمْ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ [أن هذا حق] ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾ [قيل أراد يا هؤلاء] ﴿تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقاً مِنْكُمْ مِنْ دِينِهِمْ تَطَّهَّرُونَ عَلَيْهِمْ﴾ [أي تعاونون عليهم] ﴿بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [يعني الظلم] ﴿وَإِنْ يَأْتِوكُمْ أَسْرَى تَفْذَرُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجَهُمْ﴾ (1).

قال الحسن: فنكثوا فجعل يقتل بعضهم بعضاً ويخرج بعضهم بعضاً من ديارهم يظاهرون عليهم بالإثم والعدوان، وإن أسير من أصحابهم أحد فادوهم. وكان ذلك الفداء مفروضاً عليهم، فاختلفت أحكامهم، فقال الله: ﴿أَفْتُونُونِي بِبَعْضِ الْكِتَابِ﴾ أي الفداء ﴿وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ أي القتل والإخراج من الدور. قوله: ﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ قال الكلبي: الخزي النفي والقتل. فقتلت قريظة ونفيت النصير، أخزاهم الله بما صنعوا. وقال الحسن: الخزي الجزية.

قال الله: ﴿وَقَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ يعنيهم (2). وهي تقرأ على ثلاثة أوجه: بالتاء جميعاً: تُرَدُّونَ وتعملون، والوجه الآخر بالياء؛ يقول للنبي: يُرَدُّونَ وَيَعْمَلُونَ. والوجه الثالث يقوله لهم: فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ جميعاً.

قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ قال بعضهم: استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة؛ استحبوا قليل الدنيا، لأن ما فيها ذاهب، على كثير الآخرة الباقي. قال الحسن: اختاروا الحياة الدنيا على الآخرة.

(1) لم تفسر هذه الآية في ق ولا في ع ود، فأثبت ما جاء في زيادة بين المعقوفين.  
(2) في ق وع: «يعينهم»، وفي د: «بغيرهم» وفي كليهما تصحيف، والصواب ما أثبتته إن شاء الله: «يعينهم»، أي يقصدهم، يقصد اليهود الذين كانوا في زمن الرسول ﷺ، وهذا على قراءة من قرأ: «وما الله بغافل عما تعملون».

قال: ﴿فَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ أي ليس لهم ناصر ينصرهم من عذاب الله.

قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ أي التوراة ﴿وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ أي اتبعناه بهم ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ﴾. قال الكلبي: يعني الآيات التي كان يريهم عيسى من إحياء الموتى، وما سوى ذلك مما سماه الله: ﴿وَأَيَّدْنَاهُ﴾ أعناه ﴿بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ يعني جبريل عليه السلام. الروح جبريل والقدس هو الله<sup>(1)</sup>. وهو اسم به كان عيسى يحيي الموتى، وأيده على عدوهم فأصبحوا ظاهرين على الكفار، وأيده بما أتاه من العجائب والآيات<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾.

قال الكلبي: لما أنزل الله وآتينا عيسى بن مريم البينات قالت اليهود عند ذلك للنبي عليه السلام: فلا مثل ما جاء به موسى جئتنا به، ولا مثل ما عمل موسى. كما زعمت عملت، ولا كما يقص علينا أنبيأؤنا فعلت، قال الله: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾، أي: قتلتم. فلما قال لهم النبي عليه السلام ذلك سكتوا وعرفوا أنه الوحي من الله غيرهم بما صنعوا.

﴿وَقَالُوا﴾ يا محمد ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ في أكنة لا تعقل ولا تفقه ما تقول، وكانت قلوبنا أوعية للعلم، فلو كنت صادقاً سمعنا ما تقول. ذكروا عن الحسن أنه

(1) ومن معانيه أيضاً الطهر. والتقدیس التطهير، وهو قول مروى عن ابن عباس. انظر تفسير الطبري ج 1: 475-476، وج 2 ص 321-322، والسيوطي، الدر المشور ج 1 ص 86، واللسان: قدس.

(2) كذا في ز «بما أتاه من العجائب والآيات» وفي ق و ع: «بما أراه من الأعاجيب والآيات».

قال: غُلِّفْتُ قَلْفٌ لَمْ تَخْتَنِ لِقَوْلِكَ يَا مُحَمَّدٌ<sup>(1)</sup>. وقال ابن مجاهد عن أبيه: غلّف أي: في أكنة.

قال الله: ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾. قال بعضهم: قلٌّ من آمن من اليهود<sup>(2)</sup>.

وقال الحسن: قال رسول الله ﷺ: لو آمن بي وصدّقني وأتبعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها يهودي إلا أتبعني<sup>(3)</sup>. قال كعب: اثنا عشر من اليهود، ومصداق ذلك في كتاب الله: (وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا) [المائدة: 12].

وقال بعض المفسرين: لا نعلم أحداً من اليهود أسلم على عهد النبي إلا رجل واحد. والحسن يذكر آخر، ولا ندري من هو.

وقال بعض المفسرين في قوله تعالى: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ) [القصص: 25] ذكروا عن رِفاعَةَ الْقُرْظِيِّ في قوله: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ) قال نزلت في عشرة من اليهود أنا أحدهم. وذكر بعضهم أن النبي ﷺ قال: لو آمن بي واتبعني وصدّقني عشرة من اليهود... بعد ما أسلم الرجلان اللذان ذكر بعض أهل التفسير، فيكونون تمام اثني عشر كما قال كعب، والله أعلم.

(1) روى هذا القول ابن أبي حاتم عن قتادة عن الحسن، ورواه ابن كثير في تفسيره ج 1 ص 216.

(2) اختار المؤلف هنا هذا التفسير الذي هو لقتادة، وأيد ما ذهب إليه بالحديث الذي رواه الحسن ويقول رِفاعَةُ الْقُرْظِيِّ. وقد أورد الطبري أيضاً هذا التفسير ولكنه لم يرتضه ورد عليه معتمداً على قواعد من لغة العرب، ورجح تفسيراً سبقه إليه الفراء - ولم يعزّه إليه - وخلاصته أن قوله تعالى: ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ يحتمل وجهين: أحدهما: «ألا يكونوا آمنوا قليلاً ولا كثيراً»، والوجه الثاني: «أن يكونوا يصدّقون بالشيء قليلاً ويكفرون بما سواه؛ بالنبي ﷺ فيكونون كافرين». انظر معاني الفراء ج 1 ص 59-60، وتفسير الطبري ج 2 ص 329-331.

(3) أخرجه البخاري في باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة عن أبي هريرة بلفظ: «لو آمن بي عشرة من اليهود لآمن بي اليهود». وبلغ آخر ورد في سير أعلام النبلاء للذهبي ج 2 ص 446: «لو آمن بي عشرة من أحبار يهود لآمن بي كل يهودي في الأرض».

قوله: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أي القرآن ﴿مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ﴾ أي: التوراة والإنجيل ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ والاستفتاح الدعاء ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾.

قال بعض المفسرين: كانت اليهود تستنصر بمحمد ﷺ على كفار العرب. كانوا يقولون: اللهم ايت بهذا النبي الذي يقتل العرب ويذلهم. فلما رأوا أنه من غيرهم حسدوه وكفروا به. قال الله: (فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ).

قوله: ﴿بِشْمَا اشْتَرَوْا بِهِ﴾ أي: باعوا به ﴿أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا﴾ كفروا به حسداً ﴿أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ﴾ أي: استوجبوا غضباً على غضب ﴿وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

قال بعض المفسرين: غضب على غضب: غضب عليهم بكفرهم بالإنجيل، وغضب عليهم بكفرهم بالقرآن.

وقال الكلبي: تفسير اشتروا به أنفسهم، يعني أحبارهم أن جحدوا نبي الله مخافة أن تذهب ماكلتهم فباعوا أنفسهم بما يصيبون فأهلكوا أنفسهم فصاروا في النار.

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ أي بما بعده. كفرت اليهود بالإنجيل وبالقرآن. قال الله: ﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ ويعني القرآن ﴿مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ﴾ أي التوراة والإنجيل، موافقاً للذي في كتبهم. قالوا: فإنك لم تأتنا بمثل الذي أتى به نبينا. ولم يكن لنا نبي إلا يأتينا بقربان تأكله النار. وكان أعداء الله يتولون آباءهم الذين قتلوا أنبياء الله من قبل، لذلك يقول: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

قال الحسن: يعني به أوليهم: يقول إن كانوا يؤمنون بما أنزل الله عليهم

فليس فيما أنزل الله عليهم قتل أنبيائهم . فكذبهم الله في قولهم: (نؤمن بما أنزل عَلَيْنَا).

قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ يعني أوليهم ﴿ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنتُمْ ظَالِمُونَ﴾ قد فسرنا أمر العجل قبل هذا الموضع (1).

قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ﴾ وقد فسرناه قبل هذا الموضع (2).

قوله: ﴿وَاسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ سمعنا ما تقول، وعصينا أمرك. ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾. قال الحسن: ليس كلهم تاب وقيل ذلك: فمن لم يتب فهم الذين بقي حب العجل في قلوبهم، وهم الذين قال الله فيهم: (إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وِذَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...) [الأعراف: 152].

قوله: ﴿قُلْ بِسْمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. أي لو كان الإيمان في قلوبكم لحجزكم عن عبادة العجل. يقول: بيسما يأمركم به إيمانكم أن تعبدوا العجل. وهو مثل قوله: (وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً) [الأنفال: 53] وأشبه ذلك يقول: إن كنتم مومنين فإن إيمانكم لا يأمركم بعبادة العجل. ثم رجع إليهم لقولهم: (لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى) [البقرة: 111]، ولقولهم: (لَنْ نَمَسَّنَا النَّارَ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً) [البقرة: 80]. فقال:

﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي أنكم من أهل الجنة حتى تدخلوا الجنة بزعمكم. قال: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ﴾ أي: بما أسلفوا من الأعمال الخبيثة، لأنهم يعلمون أنهم معدَّبون، يعني به الخاصة الذين جحدوا وكفروا حسداً وبغياً من بعد ما تبين لهم. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

(1) انظر ما سلف: ص 105.

(2) انظر ما سلف: ص 107.

قال: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوٰةٍ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾. قال الحسن: يعني مشركي العرب. و[قال ابن عباس: الذين أشركوا هم المجوس، وذلك أن المجوس كانوا يلقون الملك بالتحية في النيروز والمهرجان<sup>(1)</sup> فيقولون له: عش أيها الملك ألف سنة كلها مثل يومك هذا]<sup>(2)</sup>. وذكر سعيد بن جبير عن ابن عباس: [هو قول أحدهم إذا عطس: «زه هزار سال»]<sup>(3)</sup>.

قال: ﴿وَمَا هُوَ بِمُرْخِزِجِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ﴾ أي: وما عمره بمزحزحه أي بمنجيه<sup>(4)</sup> من العذاب ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلٰى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال الحسن: إن اليهود قالوا: إن جبريل لا يأتينا إلا بالشم والدم، وإنما يفعل ذلك لعداوة بيننا وبينه، وميكائيل لئين؛ فعادوا جبريل. فأنزل الله: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلٰى قَلْبِكَ﴾. أي نزل القرآن الذي فيه شتم اليهود وعيبتهم بإذن الله ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أي من كتب الله المتقدمة.

رقال بعضهم: إن اليهود قالت للنبي ﷺ: من صاحبك الذي يأتيك بالوحي؟ فقال: جبريل. فقالت: ذلك عدونا من الملائكة، وإنه ينزل بالعذاب والنقمة، وإن ميكائيل ينزل باللين والرحمة، أو كما قالوا.

(1) المهرجان، ضبطت الكلمة في مخطوطة ز بفتح الميم، ووجدتها في معجم بكسر الميم، وهو عيد الفرس.

(2) رأيت من الأحسن إثبات قول ابن عباس في النص لأنه لابن سلام لا لابن أبي زمنين. والزيادة من مخطوطة ز ورقة 14.

(3) لم تبيّن المخطوطات ق و د قول ابن عباس الذي رواه سعيد بن جبير. وقد أورده الطبري في تفسيره ج 2 ص 373 فرأيت من المناسب زيادته هنا لأن السياق يتطلبه. ومعنى الكلمات الفارسية هو: عش ألف سنة.

(4) كذا في ق و ع ود: «بمنجيه» وفي ز: «بمباعدة»، وفي تفسير الطبري ج 2 ص 375 «بمنجيه».



وقال بعضهم: فإنه نزله على قلبك، أي نزل القرآن على قلبك.

قال: وذكر لنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى نفرأ من اليهود. فلما أبصروه رحبوا به، فقال: أما والله ما جئتمكم لحبكم، ولا لرغبة فيكم، ولكن جئت لأسمع منكم. فسألهم وسألوه. فقالوا له: من صاحب صاحبكم؟ فقال: جبريل. قالوا: ذاك عدونا من أهل السماء، يطلع محمداً على سرنا، وهو إذا جاء جاء بالحرب والسنة<sup>(1)</sup>. وكان صاحب صاحبنا ميكائيل، وكان إذا جاء جاء بالسلام وبالخصب. فقال لهم عمر: أفتعرفون جبريل وتنكرون محمداً. ففارقهم عند ذلك، وتوجه نحو النبي عليه السلام ليحدثه حديثهم فوجده قد أنزلت عليه هذه الآية: (قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ...) إلى آخر الآية.

وقال بعضهم: جادلهم عمر حين قالوا إن جبريل عدونا من الملائكة وميكائيل ولينا. فقال لهم: حدثوني عن وليكم من الملائكة، هل يتولى عدوكم من الملائكة. فإن كان يتولى وليكم من الملائكة عدوكم من الملائكة فلم عاديتهم من يتولاه وليكم؟ فمن عادى جبريل فهو عدو الله والملائكة والمؤمنين. فأنزل الله مصداق عمر:

﴿ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ قال الكلبي: إن اليهود قالت: إن جبريل عدو لنا، فلو أن محمداً يزعم أن ميكائيل هو الذي يأتيه صدقناه. وإن جبريل عدو لميكائيل؛ فقال عمر: فإنني أشهد أن من كان عدوًّا لجبريل فإنه عدو لميكائيل؛ فأنزل الله هذه الآية.

قوله: ﴿ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ ﴾ يعني

جميع من كفر بها.

(1) في ق و ع ود: «بالسبة» وهو تصحيف ظاهر صوابه ما أثبتته: بالسنة، والسنة الجذب والقحط، وتجمع الكلمة على سنين، ومنها قوله تعالى: (وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ نَقْصَ مَرِّ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ) [الأعراف: 130].

قوله: ﴿ أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ ﴾ أي: نقضه ﴿ فَرِيقٌ مِنْهُمْ ﴾ يعني اليهود. ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ كقوله: (فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ) [البقرة: 88].

قوله: ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَنَعَهُمْ ﴾ يعني محمداً عليه السلام ﴿ نَبَذَ ﴾ أي نقض ﴿ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَتَبَ اللَّهُ وِرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَانَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أي كأنهم ليس عندهم من الله فيه عهد، وعندهم من الله فيه العهد، يعني من كفر منهم.

قوله: ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾.

ذكر بعض المفسرين أن الشياطين ابتدعت كتاباً فكتبت فيه سحراً وأمرأً عظيماً، ثم أفشته في الناس وعلموهم [إياه]<sup>(1)</sup>. فبلغ ذلك سليمان ففتيح تلك الكتب، فدفعها تحت كرسيه كراهة أن يتعلمها الناس. فلما قبض الله سليمان عمدت الشياطين فاستخرجوها من مكانها وعلموها الناس، وقالت: هذا علم كان سليمان يستأثر به ويكتمه. فعذر الله سليمان، وأخبر أن الشياطين هي التي كتبت تلك الكتب. فقال: (وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ). أي من الكهانة والسحر، (عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ). وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ). أي: وما كان ذلك عن مشورته ولا عن أمره، ولا عن رضى منه، ولكنه شيء افتعلته الشياطين دونه، ولكن الشياطين الذين افتعلوا ذلك هم الذين كفروا يعلمون الناس السحر.

قال الكلبي: إن سليمان كان أصاب<sup>(2)</sup> ذنباً فأحبَّ الله أن يعجل عقوبته في الدنيا. فابتلاه بما كان من أمر الشيطان الذي كان خلَّقه، وذهب ملك سليمان. فلما انقضت المدة ونزلت رحمة الله عليه ألقى الله في نفس الناس استنكار الشيطان، فمشوا إلى أصف، أحدِ الثلاثة خزان بيت المقدس، فقالوا: يا أصف،

(1) زيادة يقتضيها المعنى.

(2) في ق و ع: «كان صاحب ذنب» وهو خطأ في التعبير ومن مسخ النسخ نزَّه عنه الأنبياء.

إنا قد أنكرنا قضاء الملك وعلمه، فلا ندري أنكرت ما أنكرنا أم لا. فقال نعم. ولكني سوف أدخل على نسائه، فإن كُنَّ أنكرن منه مثل الذي أنكرنا فذلك أمر عم الناس، فاصبروا حتى يكشف الله عنكم، وإن لم ينكرن منه مثل الذي أنكرنا فهو أمر خُصِّصنا به، فادعوا الله لمليكم بالصلاح والعافية. فانطلق أصف فدخل على نسائه، فسألهن عنه، فقلن: إن كان هذا سليمان فقد هلكتنا وهلكتم. فخرج أصف إلى الناس فأخبرهم، فدعوا الله ربهم أن يكشف عنهم.

فلما رأت الشياطين الذي فيه الناس من الغفلة كتبوا سحراً كثيراً على لسان أصف، ثم دفنوه في مصلى سليمان وفي بيت خزانته وتحت كرسيه وضربوا عنه. وفشا الاستنكار من الناس للشيطان<sup>(1)</sup> وانقضت أيامه، ونزلت الرحمة من الله لسليمان. فعمد الشيطان إلى الخاتم فألقاه في البحر. فأخذ حوت من حيطان البحر. وكان سليمان يؤاجر نفسه من أصحاب السفن، ينقل السمك من السفن إلى البر، على أن له سمكتين كل يوم. فأخذ سليمان في أجرته يوماً سمكتين فباع إحداهما برغيفين، وشق بطن الأخرى، فجعل يغسلها، فإذا هو بالخاتم. فأخذه، والتفت إليه الملاحون فعرفوه، فأقبلوا إليه فسجدوا له. وتفسير السجود في سورة يوسف<sup>(2)</sup>. فقال: ما أحمدكم الآن على السجود، ولا ألومكم على ما كنتم تفعلون. وذلك أنه كان إذا أصابه الجهد استطعم وقال: أنا سليمان بن داود فيكذبونه ويستخفون به.

فأقبل سليمان إلى ملكه فعرفه الناس واستبشروا به، وأخبرهم أنه إنما فعله به الشيطان. فاستغفر سليمان ربه فقال: (رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ) [ص: 35].

(1) في ق و ع: «للشياطين»، وفي القصة اضطراب في بعض العبارات وأخطاء صححتها قدر المستطاع.

(2) سيأتي تفسيره عند تفسير قوله تعالى: (وَرَفَعْنَا آيَاتِهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجْدًا) [يوسف]:

فسَخَّرَ اللهُ له الريح والشياطين، وسَخَّرَ له الشيطان الذي فعل به ذلك الفعل، واسمه صخر، فأخذه سليمان فجعله في تحت من رخام، ثم أطبق عليه، وسدَّ عليه بالنحاس، ثم ألقاه في عرض البحر. فمكث سليمان في ملكه راضياً مطمئناً حتى قبضه الله إليه حميداً، صَلَّى اللهُ عليه وسلم.

ثم أتت الشياطين إلى أوليائهم من الأنس فقالوا: ألا ندلكم على ما كان سليمان يملك به الأنس، وتدين له به الجن، وتُسَخَّرُ له الرياح؟ فقالوا: بلى. قالوا: احفروا في مصلاه وبيت خزائنه وتحت كرسيه. ففعلوا. فاستخرجوا كتاباً كثيرة مكتوباً [عليها]<sup>(1)</sup>: «هذا ما عمل آصف للملك سليمان. فلما قرأوها إذا هي الشرك بالله. وقال صلحاء بني إسرائيل: معاذ الله أن نتعلمه! ولئن كان سليمان يعمل بهذا ويدين الله به لقد هلك سليمان. فتعلّمه سفلة الناس من بني إسرائيل وقالوا: الملك خير منا يتعلم ما كنا نتعلم. وفشت اللائمة والقالة السيئة لسليمان في بني إسرائيل حتى عذره الله على لسان محمد ﷺ فقال: (وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ).

قوله: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بَابِلَ هَنُوتَ وَمَرْوَتَ﴾. وهذا الكلام موصل بما قبله. يقول: (وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ) واتبعوا (مَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بَابِلَ) يعني الفرقة بين المرء وزوجه.

قال بعض المفسرين: إن السحر سحران: سحر تعلّمه الشياطين، وسحر يعلمه هاروت وماروت.

وقال الحسن: إن الملائكة ببابل إلى يوم القيامة. وإن من عزم على تعلّم السحر ثم أتاهما سمع كلامهما من غير أن يراهما ويلقاهما بالنظر.

ذكر مجاهد أن الملائكة عجبت من ظلم بني آدم وقد جاءتهم الرسل بالكتب فقال لهم ربهم: اختاروا منكم اثنين أنزلهما يحكمان في الأرض، فكانا هاروت

(1) زيادة يقتضيتها المعنى.

وماروت. فحكما فعديلا حتى نزلت عليهما الزهرة في صورة أحسن امرأة تخاصم. فقالا لها: اثتينا في البيت. فكشفا لها عن عوراتهما وافتتنا بها. فطارت الزهرة فرجعت حيث كانت. ورجعا إلى السماء فزجرا فاستشفعا برجل من بني آدم، فقالا له: سمعنا ربك يذكرك بخير [فاشفع لنا]<sup>(1)</sup>. فقال: كيف يشفع أهل الأرض لأهل السماء؟ ثم واعدهما يوماً يدعولهما فيه. فدعا لهما. فخيراً بين عذاب الدنيا وبين عذاب الآخرة. فنظر أحدهما إلى الآخر فقال: ألم تعلم أن أفواج<sup>(2)</sup> عذاب الله في الآخرة كذا وكذا وفي الخلد أيضاً؟ فاختارا عذاب الدنيا. فهما يعذبان ببابل.

ذكروا عن علي بن أبي طالب أنه قال: كانت الزهرة امرأة جميلة معجبة؛ فخاصمت إلى الملكين فراوداها فقالت: لا أفعل حتى تعلماني الاسم الذي إذا تكلم به عُرج إلى السماء. فعلماها إياه، فعرجت، فمسخها الله كوكباً.

ذكروا عن ابن عباس في هاروت وماروت أنه قال: أتتهما امرأة تخاصم إليهما، فافتتنا بها، فأراداها على نفسها، فقالت: لا أمكنكما من نفسي حتى تشربا هذا الخمر، وتعبدا هذا الصنم؛ وجاءهما رجل فقتلاه مخافة أن يقول عليهما. ذكروا عن صفوان بن سليم أنه قال: ما نهض ملك من الأرض إلى السماء حتى يقول: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ذكروا عن ابن عمر أنه كان يقول إذا رأى الزهرة: لا مرحباً بك ولا أهلاً. ذكروا عن ابن عباس أنه قال: أتدرون ما كانت تسمى هذه الكوكب الحمراء في قومها؟ يعني الزهرة، كانت تسمى بيدخت. ذكروا عن علي أنه قال: كان يقال لها أناهيذ<sup>(3)</sup>.

(1) زيادة يقتضيهما سياق الكلام، وهي موجودة في ز: ورقة 15.

(2) كذا في المخطوطات الثلاث ق، ع، ود، وفي ز «أفواج». وفي تفسير الطبري ج 2 ص 435: «أنواع».

(3) قصة هاروت وماروت والزهرة رواها كثير من المفسرين باختلاف في بعضها. وأغلبها - إن =

قوله تعالى: ﴿ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ .

قال بعض المفسرين: كان أخذ عليهما ألا يعلما أحداً حتى يقولوا له: إنما نحن فتنة، أي بلاء، فلا تكفر.

قال: ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ﴾ وهو أن يُؤَخِّذَ كل واحد منهما عن صاحبه<sup>(1)</sup>، وَيُبْغِضَ. كل واحد منهما إلى صاحبه.

قوله: ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ قال الحسن: من شاء الله سلطهم عليه، ومن شاء منعهم منه. وقال بعضهم: إلا بأمر الله.

قوله: ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ ﴾ أي: لمن استجبه، أي اختاره على التوراة<sup>(2)</sup> ﴿ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾ .

قال بعض المفسرين: قد علم أهل الكتاب في عهد الله إليهم أن الساحر لا خلاق له في الآخرة عند الله يوم القيامة. وقال الكلبي: ما له في الآخرة من خلاق، أي ما له من نصيب. قال وهو مثل قوله: (وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ) [الشورى: 20] أي من الجنة. ﴿ وَلا يَسْ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ﴾ أي: باعوا به أنفسهم. وكل شيء في القرآن شروا وشروه فهو بيع. وكل شيء فيه اشترى واشتروا فهو الشراء إلا قوله: (بِيسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ) [البقرة: 90] فإنه يعني بيسما باعوا به أنفسهم.

= لم أقل كلها - أباطيل من القول وزور. ومن أحسن ما قيل فيها ما كتبه ابن كثير تعليقاً عليها إذ قال: «وحاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل، إذ ليس فيها حديث مرفوع صحيح متصل الإسناد إلى الصادق المصدوق المعصوم الذي لا ينطق عن الهوى. وظاهر سياق القرآن إجمال القصة من غير بسط ولا إطناب. فنحن نؤمن بما ورد في القرآن على ما أراده الله تعالى، والله أعلم بحقيقة الحال». انظر تفسير ابن كثير ج 1 ص 248.

(1) كذا: «يُؤَخِّذُ كل واحد منهما عن صاحبه» وهو صحيح. و«التأخير أن تحتال المرأة بحيل في منع زوجها من جماع غيرها، وذلك نوع من السحر». ومنه الأخذة: رقية كالسحر. انظر اللسان: أخذ.

(2) كذا في ق و ع ود: «اختاره على التوراة» أي اختار السحر على ما في التوراة.

قوله: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ قال الحسن: لو كانوا علماء أتقياء ما اختاروا

السحر.

قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ يعني الثواب يوم القيامة ﴿خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أي: لو كانوا علماء لآمنوا بعلمهم ذلك واتقوا؛ ولا يوصف الكفار بأنهم علماء.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رِعْسًا﴾. قال الحسن: راعناً: الهجر<sup>(1)</sup> من القول، نهاهم الله أن يقولوا كما قالت اليهود، وهو قوله: (مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِالسِّتِئْتِهِمْ). [النساء: 46]. وقال بعضهم عن الحسن: وهو التحريف للوحي الذي يأتيهم من الله.

قال: ﴿وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ أي انتظرنا نتفهم. ﴿وَأَسْمَعُوا﴾ ما يأمركم به رسول الله ﷺ. قال: ﴿وَاللَّكْفِيرِينَ﴾ الذين لا يقولون انظرنا ولا يسمعون قول رسول الله ﷺ ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي موجه.

وقال الكلبي: راعنا كلمة كانت العرب يتكلمون بها. يقول الرجل لصاحبه: ارعني سمعك. فلما سمعتهم اليهود يقولونها للنبي أعجبهم ذلك. وكان راعنا في كلام اليهود هو الشيء القبيح يسب به بعضهم بعضاً. قالوا: كنا نسب محمداً سراً؛ فالآن فأعلنوا له السب. فكانوا يأتونه ويقولونه: يا محمد راعنا ويضحكون. فعرفها رجل من الأنصار كان يعرف لغتهم، فقال: يا أعداء الله، عليكم لعنة الله، والذي نفسي بيده لو سمعت رجلاً منكم بعد مجلسي هذا يعيدها لأضربن عنقه. فقالوا: أولستم تقولونها؟ فقال الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنًا وَقُولُوا انظُرْنَا وَأَسْمَعُوا). فقال المسلمون: الآن فمن سمعتموه من اليهود يقول لنبيكم: راعنا فأوجعوه ضرباً. فانتهدت عنها اليهود.

(1) كذا في د: «الهجر» وفي ق وع: «السُّخْرِي» من القول.

وقال بعضهم: انظرونا انظرونا إيلنا واسمعوا ما يقول لكم<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ مَا يُوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ ﴾ أي: ولا من المشركين ﴿ أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أي: الوحي الذي يأتي رسول الله، لا يسرهم ذلك، حسداً لرسول الله ﷺ وللمؤمنين. ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ قال الحسن: يعني النبوة. ﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾.

قوله: ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا ﴾ [قال بعضهم]<sup>(2)</sup>: ينسها رسوله فيرفعها. يقول: قد نسي رسول الله بعض ما كان نزل من القرآن فلم يثبت في القرآن. وقد نسخ بعض ما أثبت في القرآن. قال: ألا تراه يقول: (سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ) [الأعلى: 6 — 7] أن ينسى منه. وبعضهم يقرأها: ما ننسخ من آية أو ننسأها. أي: نؤخرها فلم يثبت في القرآن. وبعضهم يقرأها: أو ننسها فتركها ولا ننسخها.

وتفسير مجاهد: ما ننسخ أي: ما نمح من آية أو نبدل حكمها ناتٍ بخير منها أو مثلها.

قوله: ﴿ نَاتٍ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾<sup>(3)</sup> يقول: هذه الآية التي نسخت<sup>(4)</sup> خير في زمانها هذا لأهلها، وتلك الأولى المنسوخة خير لأهلها في ذلك الزمان، وهي مثلها بعد في حقها وصدقها.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي ذلك لتعلم أن الله له ملك السماوات والأرض يحكم في خلقه بما يريد. كقوله: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ

(1) جاء في تفسير مجاهد ص 85: «وقولوا انظرونا، يقول: قولوا أفهمنا يا محمد، بين لنا».

(2) زيادة يقتضيه السياق. والقول لقتادة كما ورد في ز، ورقة 26.

(3) جاء في تفسير مجاهد ص 85: «ما ننسخ من آية أي: نثبت خطها ونبدل حكمها».

(4) كذا في ق و ع و د، وفي ز: «هذه الآية الناسخة».



الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِيَتَعَلَّمُوا أَنْ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا [الطلاق: 12].

قوله: ﴿ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ أي يمنعكم إذا أراد بكم عذاباً.

قوله: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ ﴾ ذكر بعض المفسرين أنه قال: كان الذي سألوا موسى من قبل أن قالوا: (أرنا الله جهرة) [النساء: 153]. قال الحسن: وقد سألوا ذلك النبي عليه السلام فقالوا: (أو تأتي بالله والملائكة قبيلاً) [الإسراء: 92]، وقالوا: (لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا) [الفرقان: 21].

قوله: ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ ﴾ أي: ومن يقل ذلك فقد بدل الكفر بالإيمان، يعني تبدل اليهودية والنصرانية بالإسلام. ﴿ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ أي قصد الطريق.

قوله: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ ﴾ يعني من لم يؤمن منهم. ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ أي: أن محمداً رسول الله وأن دينه الحق<sup>(1)</sup> ﴿ فَأَعْقَبُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾.

قال بعض المفسرين: نزلت قبل أن يؤمر بقتال أهل الكتاب، ثم أنزل الله بعد ذلك سورة براءة فاتى بها بأمره فقال: (قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ). وذلك أن أهل الكتاب لا يُقِرُّون أن الناس يُبعثون في أجسادهم ويقولون: إنما تبعث الأرواح في غير أجساد. قال: (وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ - أي الإسلام - مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ

(1) في ق و ع ود: «وأن الله هو الحق». فأثبت ما في ز: «وأن دينه الحق» فهو أنسب.

وَهُمْ صَاغِرُونَ] [التوبة: 29]. قال بعض المفسرين: أمر الله فيها بقتال أهل الكتاب حتى يسلموا أو يقرؤا بالجزية.

قوله: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ أي أنهما فريضتان واجبتان لا رخصة لأحد فيهما. قوله: ﴿ وَمَا تَقَدَّمُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي تجدون ثوابه في الآخرة. ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾.

قوله: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى ﴾ قالت اليهود: لن يدخل الجنة إلا من كان يهودياً، وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانياً ﴿ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ﴾. قال الله: ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ على ذلك. قال الحسن: هاتوا حججتكم. وقال غيره من المفسرين: هاتوا بيئتكم ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أي إن كنتم تدخلون الجنة كما زعمتم.

ثم كذبهم وأخبرهم أن الجنة إنما هي للمؤمنين ولستم بمؤمنين فقال: ﴿ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ أو وجهته في الدين<sup>(1)</sup> ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ أي وهو مُكْمِلُ الْعَمَلِ ﴿ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾.

قوله: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ ﴾ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴿ يعني التوراة والإنجيل، أي فكيف اختلفوا وتفرقوا والكتاب واحد جاء من عند الله، يصدق بعضه بعضاً<sup>(2)</sup> قال: ﴿ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ يعني النصارى<sup>(3)</sup> ﴿ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ﴾ يعني مثل قول اليهود. قال الله: ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ فيكون حكمه فيهم أن يكذبهم جميعاً ويدخلهم النار.

(1) كذا في د: «وجهته»، وفي ق وع: «وجهه» وفي ز: «من أخلص دينه لله».

(2) جاءت العبارة مضطربة في ق وع، ود، فأثبت صحتها من ز، ورقة 17.

(3) كذا في ق وع ود: يعني النصارى. ويبدو في هذا التأويل المنسوب لقتادة والربيع بعد؛ فإن صدر الآيات جمعت اليهود والنصارى في نسق واحد وبالفاظ واحدة فكيف يجوز تخصيص النصارى بكونهم هم الذين لا يعلمون. وأولى من ذلك وأقرب إلى الصواب أن

قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ أي لا أحد أظلم ممن فعل ذلك. ﴿أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾. ذكر مجاهد أنهم النصارى أعانوا بختنصر على خراب بيت المقدس. وقال بعض المفسرين: هم النصارى حملهم بغض اليهود على أن أعانوا بختنصر البابلي المجوسي على تخريب بيت المقدس.

وذكر الكلبي أن الروم غزوا بني إسرائيل فحاصروهم، فظهروا عليهم، فقتلوا مقاتلتهم، وسبوا ذراريهم، وأحرقوا التوراة، وهدموا بيت المقدس وألقوا فيه الجيف، فلم يعمر حتى بناه أهل الإسلام، فلم يدخله رومي بعد إلا خائفاً. يعني قوله: (أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ) ففضى الله على الذين خربوه أن لهم الخزي في الدنيا.

قوله: ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ وهو فتح مدائنهم الرومية، وقتل مقاتلتهم، وسبي ذراريهم، فهذا خزيهم. ﴿وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أي: جهنم؛ فلا شيء أعظم من عذابها. وإذا عظم الله شيئاً فهو عظيم.

قال بعض المفسرين: قوله: (أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ) أي: لا يوجد نصراني في بيت المقدس إلى اليوم إلا أنهك عقوبة وأخرج منه. وقال بعضهم: (لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ) أي: الجزية يؤدونها عن يد وهم صاغرون، فذلك خزيهم في الدنيا. (وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ).

قوله: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا﴾ أي وجوهكم في الصلاة ﴿فَنَّمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ أي: فَنَّمَّ الله. وقال بعضهم: فَنَّمَّ قبله الله. (إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ).

= يكون المقصود بـ (الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) مشركي العرب، كما ذهب إليه الجمهور، أو الأمم التي كانت قبل اليهود والنصارى مثل قوم نوح وعاد وثمود، وهو ما ذهب إليه ابن عباس فيما ذكره ابن أبي زمنين في ز، ورقة 17. أما الطبري فهو يفتي الكلام على عمومته ويجعل الذين لا يعلمون هم أهل الجهل بالله وكتبه ورسله من كل زمان. انظر تفسيره ج 2 ص 517.

قال بعض المفسرين: كانوا يصلون نحو بيت المقدس ورسول الله بمكة. وبعدما هاجر رسول الله ﷺ صلى بالمدينة ستة عشر شهراً نحو بيت المقدس. ثم وجهه الله بعد ذلك نحو الكعبة البيت الحرام. فقال في آية أخرى: (فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ) [البقرة: 144] أي: تلقاء. فنسخت هذه الآية ما كان قبلها من أمر القبلة في حديث بعضهم. وفي حديث بعضهم: ما كان قبلها من قبله.

ذكروا أن رسول الله ﷺ كان في سفر، ونزلوا منزلاً في ليلة ظلماء بجعل أحدهم يجمع الحصباء فيجعل مسجداً فيصلي [فلما أصبحوا إذا هم] <sup>(1)</sup> لغير القبلة، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا﴾ أي: وجوهكم في الصلاة، (فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ).

ذكروا عن الكلبي عن ابن عباس أن النبي عليه السلام كان في سفر في يوم غائم فصلوا الصلاة، صلى بعضهم نحو المشرق وصلّى بعضهم نحو المغرب، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فأنزل الله هذه الآية.

وقال بعضهم: إن رهطاً من أصحاب النبي عليه السلام انطلقوا في سفر، وذلك قبل أن تصرف القبلة إلى الكعبة، فتحيروا، والقبلة يومئذ نحو بيت المقدس؛ فمنهم من صلى قبل المشرق، ومنهم من صلى قبل المغرب. فلما طلعت الشمس استبان لهم. فلما قدموا على رسول الله ﷺ ذكروا ذلك له، فأنزل الله: (وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ).

ذكروا عن الحسن أنه سئل عن رجل صلى، فلما فرغ من صلاته إذا هو لغير القبلة، فقال: جازت صلاته. قال الله: (فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ).

ذكروا عن بعض السلف أنه قال: إذا صلى ثم استبان له أنه صلى لغير القبلة

(1) زيادة يقتضيها المعنى، وهي موجودة في ز. انظر اختلاف المفسرين في سبب نزول هذه الآية عند الواحدي: أسباب نزول القرآن ص 36.

مضت صلاته، وإن استبان له بعدما صلى ركعة انحرف إلى القبلة فيما يستقبل (1).

قوله: ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ ﴾ ينزه نفسه عما يقولون. ثم قال: ﴿ بَلْ لَّهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قٰنِتُونَ ﴾. أي مُقِرّون بالعبودية. وقال بعضهم: يعني اليهود والنصارى ومشركي العرب، كلُّ لهُ قَانِتُونَ، أي: كل له قائم بالشهادة بأنه عبدٌ له. وإنما خصّ المفسّر، وهو الحسن، اليهود والنصارى ومشركي العرب لأنهم هم الذين كانوا بحضرة النبي عليه السلام يومئذ. وقال في آية أخرى: (وَلَيْسَ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لِيَقُولُنَّ اللَّهُ) [الزخرف: 87] وقال الكلبي: كُلُّ لهُ قَانِتُونَ أي: مطيعون في الآخرة، أي فلا يقبل ذلك منهم إذا لم يكونوا آمنوا في الدنيا.

قوله: ﴿ بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي: أنه ابتدعها من غير مثال. ﴿ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ ﴾ قبل أن يكون ﴿ كُنْ فَيَكُونُ ﴾.

قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ وهم مشركو العرب ﴿ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ ﴾ هو كقوله: (فَلْيَأْتِنَا بآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْاُولُوْنَ) [الأنبياء: 5] وكقوله: (أَوْ تَأْتِي بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلاً) [الإسراء: 92] وكقوله: (لَوْلَا أَنْزَلْنَا عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةَ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا) [الفرقان: 21]. قال الله: ﴿ كَذٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ﴾ أي مثل قوم موسى إذ قالوا: (أرنا الله جَهْرَةً) [النساء: 153] وما سألوه من الآيات. قال الله: ﴿ تَشٰبَهَتْ قُلُوْبُهُمْ ﴾ أي على الكفر، وهو كقوله: (يُضَاهَوْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ) [التوبة: 30]، وكقوله: (اتَّوٰصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طٰغُوْنَ) [الذاريات: 53].

قوله تعالى: ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ ﴾ يعني محمداً عليه السلام ﴿ بِالْحَقِّ بَشِيرًا ﴾ أي بشيراً بالجنة لمن أطاعك ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ أي من النار لمن عصاك. ﴿ وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴾ أي: لا تُسأل عنهم إذا أقيمت عليهم الحجة. وهي تقرأ على وجه آخر: (لا تُسأل عن أصحاب الجحيم). فمن قرأها بالنصب قال: النبي

(1) وهذا هو القول العدل إن شاء الله.

عليه السلام كان سأل عن أمه فأنزل الله: وَلَا تَسْأَلْ عَن أَصْحَابِ الْجَنَّةِ.

قوله: ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ﴾ يعني بذلك العامة منهم، لأنه قد تسلم الخاصة منهم. وهذا الحرف من العام والخاص. ﴿حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ﴾ أي: إن الدين دين الله، وهو الإسلام الذي أنت عليه. ﴿وَلَيْنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ يثبت بذلك، وقد علم - جل جلاله - أنه لا يتبع أهواءهم.

قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾. قال بعضهم: يقرأونه كما أنزله الله، ولا يحرفونه عن مواضعه. وقال بعضهم: هؤلاء أصحاب النبي عليه السلام؛ آمنوا بكتاب الله وصدقوا به، فأحلوا حلاله، واجتنبوا حرامه، وعملوا بما فيه.

وذكروا عن ابن مسعود أنه قال: والله إن حق تلاوته أن يُحَلَّ حلاله ويُحَرَّم حرامه، وأن يُقرأ كما أنزله الله، ولا يُحرف عن مواضعه.

وقال مجاهد: يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أي: يتبعونه حق اتباعه. قال مجاهد: وهو كقوله: (وَالْقَمَرَ إِذَا تَلَّاهَا) [الشمس: 2] أي: إذا تبعها، يعني صبيحة الهلال.

قال: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ﴾ يعني بتأويله، ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ أي خسروا أنفسهم أن يُنجوها من عذاب الله فصاروا في النار.

قال الكلبي: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ هم الرهط الذين آمنوا به من أهل الكتاب: اثنان وثلاثون من الحبشة الذين أقبلوا مع جعفر من أرض الحبشة، وثمانية من رهبان الشام، وسبعة من اليهود؛ منهم عبد الله بن سلام<sup>(1)</sup> وابن سوريا<sup>(2)</sup>.

(1) هو الصحابي الجليل عبد الله بن سلام بن الحارث الإسرائيلي، ثم الأنصاري. ويكنى أبا يوسف. وهو أحد الأجداد. أسلم عند مقدم النبي عليه السلام المدينة، وحسن إسلامه، وأخلص لله ولرسوله، وشهد له النبي عليه السلام بالجنة. توفي سنة 43 للهجرة.

(2) لم أجد فيما بين يدي من المراجع من قدّم لنا ترجمة مفصلة لابن سوريا. وكل ما قيل عنه =

قوله: ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ قد فسّرناه في الآية الأولى (1) ﴿ وَأَنْتِي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ أي على عالم زمانه، ولكل زمان عالم، أي ولكل زمان خلق.

قوله: ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ ﴾ أي فداء. وقد فسّرناه قبل هذا الموضوع (2). ﴿ وَلَا تَتَفَعَّلَهَا شَفَعَةً ﴾ أي لا يشفع لها أحد عند الله، لأنه لا تكون الشفاعة إلا للمؤمنين خاصة. ﴿ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾ أي: لا أحد ينصرهم يومئذ؛ كقوله: (مَا لَكُمْ لَا تَنصَرُونَ بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ) [الصفّات: 25 - 26].

قوله: ﴿ وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ﴾ أي: عمل بهن. وقال بعضهم: فأكملهن ووفى بهن، وهو واحد.

ذكروا عن ابن عباس أنه كان يقول: هي المناسك.

وكان الحسن يقول: ابتلاه الله بأمر فصبر عليها؛ ابتلاه الله بالكوكب والقمر والشمس فحبس نفسه في ذلك (3)، وعلم أن الله دائم لا يزول، فوجّه وجهه للذي فطر السماوات والأرض. ثم ابتلاه بالنار فصبر على ذلك. ثم ابتلاه بالهجرة، فخرج من بلاده ومن عند قومه حتى لحق بالشام مهاجراً إلى الله. ثم ابتلاه بذبح ابنه فصبر. وابتلاه بالختان على كبر سنه فصبر على ذلك كله. ذكروا عن النبي ﷺ

= إنه شاب أعور من علماء اليهود وأكثرهم معرفة بما في التوراة. وتذكر بعض الروايات إسلامه وموقفه الصريح مع رسول الله ﷺ في قصة اليهودي الذي توفي في عهد النبي عليه السلام. وسيأتي ذكر ذلك عند تفسير قوله تعالى: (وَكَيْفَ يُحْكِمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ) [المائدة: 43].

(1) انظر ما سلف، ص: 100.

(2) انظر ما سلف، ص: 103.

(3) كذا في ق و ع ود: «فحبس نفسه في ذلك». وفي تفسير الطبري ج 3 ص 14 «فأحسن في ذلك».

أنه قال: اختتن إبراهيم بعدما أتى عليه ثمانون سنة بالقدوم<sup>(1)</sup>.

وتفسير الكلبي أنها العشر خصال: خمسة في الرأس وخمسة في الجسد. فأما اللواتي في الرأس: فالممضضة والاستنشاق وقصّ الشارب والسواك وفرق الرأس. وأما اللواتي في الجسد: فالاختتان وحلق العانة ونتف الإبطين وتقليم الأظافر والاستنجاء.

وقال بعضهم: ابتلي إبراهيم بعشرة أشياء، هن في الإنسان سنة: الاستنشاق، وقصّ الشارب، والسواك، ونتف الإبطين، وتقليم الأظفار، وغسل البراجم، والختان، وحلق العانة، وغسل الدبر والفرج.

قال الكلبي: فلما فعلهن سأل ربه كلمات فأعطاهن إياه. منهن قوله: (رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ) [البقرة: 128 — 129] ففعل الله ذلك، ثم زاده ما لم يسأل.

﴿ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ ﴿ يا إبراهيم ﴿ لِلنَّاسِ إِمَامًا ﴾ يقتدون بك فيهدتون بهداك وبستتك<sup>(2)</sup>. فأعجب ذلك إبراهيم ف ﴿ قَالَ ﴾ ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾ وفي الآية إضمار. يقول: يا رب ومن ذريتي فاجعل إماماً، أي من كان من ذريتي، فأجابه ربه ف ﴿ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾. وفي الآية إضمار فتفهموها فإنها تقضي بين الخلائق. أي لا ينال عهدي الظالمين من ذريتك، أي<sup>(3)</sup>: لا أجعلهم أئمة يقتدى بهم في ظلمهم.

(1) حديث صحيح متفق عليه. أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب قول الله تعالى: واتخذ الله إبراهيم خليلاً، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب في فضائل إبراهيم الخليل ﷺ (2369) كلاهما يرويه عن أبي هريرة.

(2) كذا في ق و ع، وفي د: «أي: فيهدى بهداك وبستتك». وفي ز: «يهتدى بهديك وبستتك».

(3) كذا في ق و ع: «أي»، وفي د: «إني».



وقال مجاهد: وإذا ابتلى إبراهيم ربه بكلمات هو قوله: إني جاعلك للناس إماماً والمقام والآيات التي في المناسك. وقال بعضهم: لا ينال عهدي الظالمين أي: ينقطع عهدهم في الآخرة. والتأويل ما وصف أولاً.

وقال مجاهد: لا عهد لظالم في ظلم يأمرك به أن تطيعه فيه. وقول مجاهد: عدل صحيح.

وقال بعضهم: ذلك يوم القيامة عند الله لا ينال عهدَه ظالم. فأما في الدنيا فقد نالوا عهد الله؛ يعني بذلك المنافقين؛ قال: فوارثونا بالعهد الذي أقرؤا به للمسلمين وغازوهم به وناكحوهم به: فإذا كان يوم القيامة قصر الله عهده وكرامته على أوليائه وأهل طاعته الذين أوفوا بعهده، وأكملوا فرائضه. وهو كقوله: (يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ) [البقرة: 40] فالوفاء بعهد الله إكمال فرائضه وإتمام شرائعه والوفاء بعهدهم أن يدخلهم الجنة إذا فعلوا ذلك.

قوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ أي: مجمعا لهم. وقال بعضهم: بثوبون إليه كل عام. وهو قول الكلبي<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَأَمْنَا﴾. كان ذلك في الجاهلية؛ لو أن رجلاً جرَّ كل جريرة ثم لجأ إلى الحرم لم يطلب ولم يُتناول. وأما في الإسلام فإن الحرم لا يمنع من حدٍّ؛ من قُتل قُتل ومن أصاب حداً أُقيم عليه.

وذكروا عن ابن عباس أنه قال: إذا أصاب الرجل حداً ثم لجأ إلى الحرم فإنه لا يُبَايَع ولا يُجَالَس ولا يُؤْوَى حتى يخرج من الحرم؛ فإذا خرج من الحرم أُقيم عليه الحد.

قوله: ﴿وَاتَّخَذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ أي موطىء قدميه.

(1) جاء في زورقة 18 ما يلي: «قال محمد: قوله: مثابة أي معاداً؛ تقول ثبتت إلى كذا أي عدت إليه».

ذكر بعضهم أنه قال: أمروا بالصلاة عنده ولم يؤمروا بمسحه. ولقد تكلفت هذه الأمة أشياء ما تكلفها الناس قبلهم؛ ما زالوا يمسحونه مسحاً وإن أثر قدميه وعقبه فيه حتى اخلولق وأمحي<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: مقام إبراهيم الحرم كله.

ذكروا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن إبراهيم، لما استأذن سارة في زيارة إسماعيل وهاجر فأذنت له، اشترطت عليه ألا ينزل. فقدم وقد ماتت هاجر، فانتهى إلى بيت إسماعيل، فقال لامرأته: أين صاحبك؟ فقالت له: ليس هو هنا. وكان يخرج من الحرم ويتصيد؛ فقال لها إبراهيم: هل عندك من ضيافة؟ هل عندك طعام؟ هل عندك شراب؟ قالت: ليس عندي شيء. قال لها: إذا جاء صاحبك فأقربا السلام، وقولي له فليغير عتبة بابه، ثم ذهب.

فلما جاء إسماعيل وجد ريح أبيه إبراهيم. فقال لها: هل جاءك أحد؟ فقالت: جاءني شيخ كذا وكذا، كأنها مستخفة بأمره. قال: فما قال لك؟ قالت: قال: قولي له: غير عتبة بابك<sup>(2)</sup> فطلّقها وتزوج أخرى.

ثم إن إبراهيم استأذن سارة بعد ذلك فأذنت له، واشترطت عليه أن لا ينزل. فجاء حتى انتهى إلى بيت إسماعيل فقال لامرأته: أين صاحبك؟ فقالت: ذهب إلى الصيد، وهو يأتي الآن إن شاء الله، انزل يرحمك الله. قال: هل عندك ضيافة؟ قالت: نعم. قال: هل عندك خبز؟ قال: لا. قال: هل عندك بر<sup>(3)</sup>؟ قالت: لا. قال: هل عندك شعير؟ قالت: لا؛ وجاءته بلبن ولحم. فدعا لها بالبركة في اللبن واللحم اللذين جاءته بهما؛ ولو جاءته يومئذ ببر وشعير لكانت أكثر أرض الله برّاً وشعيراً. قالت: فانزل حتى أغسل رأسك. فلم ينزل. فجاءته بالمقام فوضع عليه.

(1) في ق و ع و د: «أمح»، وهو خطأ صوابه ما أثبتته: «أمحي»، وأصله انمحي كما ورد في تفسير الطبري ج 3 ص 35.

(2) في د: «فيغير» وفي ق و ع: «فليغير».

(3) في ق و ع و د: «برة».

إحدى قدميه، فغسلت أحد شقي رأسه، وبقي أثر قدمه فيه . ثم حولته إلى الجانب الآخر، فوضع قدمه الأخرى على المقام فغسلت شق رأسه الآخر وبقي أثر قدمه فيه<sup>(1)</sup> .

ذكروا عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة قبل حجته طاف بالبيت، فمشى إلى المقام وهو يقول: (وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى)، فصلى خلفه ركعتين قرأ فيهما: (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ) و(قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ).

قال بعض أهل العلم: بلغني أن المقام قبله البيت، وأن البيت قبله المسجد الحرام، وأن المسجد الحرام قبله الحرم، وأن الحرم قبله مكة، وأن مكة قبله أهل الأفاق.

قوله: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي﴾ أي من عبادة الأوثان وقول الزور والمعاصي .

ذكروا عن عائشة أنها قالت: كسوة البيت على الأمراء، ولكن طيَّبوا البيت، فإن ذلك من تطهيره .

قوله: ﴿لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ الطائفون من يعتقبه<sup>(2)</sup> من الناس، والعاكفون أهل مكة، والركع السجود أهل الصلاة .

وقال بعضهم: الطائفون الذين يطوفون حوله، والعاكفون القعود<sup>(3)</sup> حوله ينظرون إليه، والركع السجود الذين يصلون إليه . ذكروا عن مجاهد وعطاء أن النظر

(1) ورد حديث ابن عباس هذا برواية أكثر تفصيلاً في صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب يزفون النسلان في المشي وفيه ذكر لزيارة إبراهيم للمرة الثالثة وموافقته لإسماعيل من وراء زمزم يصلح نبلاً له، وقصة بناء الكعبة .

(2) في ع: «يعبد»، وفي د بياض قدر كلمة، وفي ق «يعتقبه»، وهي كلمة عربية عريقة . والاعتقاب أن يتناوب القوم عملاً ويجعلوه نوباً متعاقبة . ومنه التعقيب . انظر اللسان: عقب، وانظر مجد الدين ابن الأثير: منال الطالب في شرح طوال الغرائب ص: 231 .

(3) في ق و ع ود: «الجلوس حوله»، وفي ز «القعود حوله» . وكلاهما جمع صحيح لجالس وقاعد، كما أن السجود جمع لساجد .

إلى البيت عبادة ويكتب له به حسنات .

قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ ﴾ . قال الكلبي: تحمل إليه من الآفاق .

قال بعضهم: ذكر لنا أن سيلاً أتى على المقام فاقتلعه، فإذا في أسفله كتاب، فدعوا إليه رجلاً من حمير فزبره<sup>(1)</sup> لهم في جريدة، ثم قرأه عليهم، فإذا فيه: هذا بيت الله المحرم، جعل رزق أهله من معبرة<sup>(2)</sup> تأتيهم من ثلاثة سبل<sup>(3)</sup> مبارك لأهله في الماء واللحم . وأول من يحله أهله .

ذكروا عن مجاهد أنه قال: وجد عند المقام كتاب فيه: إني أنا الله ذوبكة صغتها<sup>(4)</sup> يوم خلقت الشمس والقمر، وحرمتها يوم خلقت السماوات والأرض، وحففتها بسبعة أملاك حنفاء، وجعلت رزقها يأتي من ثلاث سبل، مبارك لأهلها من الماء واللحم، وأول من يحلها أهلها . قال: وسمعت بعضهم يقول: ويوم وضعت هذين الجبلين، لا تزول حتى يزول الأخشبان<sup>(5)</sup> قال: فسألت بمكة ما الأخشبان؟ ف قيل لي: هذان الجبلان .

قوله: ﴿ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتَعَهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرَّهُ

- (1) في ق و ع شرح لكلمة زبر «أي: كتب»، وهي من زيادة ناسخ .  
(2) كذا في ق و ع: «من معبرة تأتيهم من ثلاثة سبل»، وفي د بياض قدر كلمة . والمعبرة - فيما يبدو لي من السياق - جماعات المسافرين الذين يعبرون المكان ولا يقيمون به .  
(3) هي الطرق الثلاث: هي من أسفل الوادي وأعلاه ومن كدى . انظر تفصيل هذه الرواية عند النويري نهاية الإرب ج 1 ص 311-313 .  
(4) سميت مكة بكة لأنها فيما قيل تبك أعناق الجبابة إذا ألدوا فيها بظلم، وسيأتي معنى آخر لوجه تسميتها كذلك في سورة آل عمران: 96 . وجاء في ق و ع ود: صنعتها، والصحيح ما أثبتته إن شاء الله .  
(5) الأخشب: صفة لكل ما هو خشن غليظ . والأخشبان هما الجبلان المطلان على الكعبة، وهما أبو قبيس المشرف على الصفا، والجبل الأحمر المشرف بوجهه على قعيقعان، انظر ياقوت الحموي، معجم البلدان ج 2 ص 122 .

إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾. قال الحسن: لما قال إبراهيم رب اجعل هذا بلداً آمناً وارزق أهله من الثمرات قال الله: إني مجيبك وأجعله بلداً آمناً، ولكن لمن آمن منهم بالله واليوم الآخر إلى يوم القيامة، ومن كفر فإني أمتعه قليلاً وأرزقه من الثمرات وأجعله آمناً في البلد، وذلك إلى قليل، إلى خروج محمد. وذلك أن الله أمر محمداً عليه السلام أن يخرجهم من الحرم، وهو المسجد الحرام. قال: وهو مثل قوله: (بَلْ مَتَّعْتُ هَؤُلَاءِ وَأَبَاءَهُمْ حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْحَقُّ وَرَسُولٌ مُّبِينٌ) [الزخرف: 29] وأشباهاها. قال: (ثُمَّ أَضْطَرُّهُ) [أي أدفعه] (1) إلى عذاب النار ويس المصير.

قوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ يعني بنيانه. ودفعهما إياه بالبناء: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

قال بعضهم: ذكر لنا أن قواعدهما من حراء. قال: وذكر لنا أن البيت بني من خمسة أجبل: من حراء ولبنان وطور سيناء وطور زيتاء والجودي (2).

قوله: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةٌ﴾ أي: عصابة وهي الجماعة ﴿مُسْلِمَةً لَّكَ﴾ ففعل الله ذلك، فبعث الله محمداً عليه السلام.

قوله: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ أي: مذابحنا. قال بعضهم: أراهم مناسكهم وهي الطواف بالبيت، والسعي بن الصفا والمروة، والوقوف بعرفات، والإفاضة منها، والوقوف بجمع، والإفاضة منها، [ورمي الجمرات] (3).

(1) في د: «ثم اضطره أي أردده» لعله أردده، وأثبت ما جاء في تفسير الطبري 58:3: «أدفعه إليها وأسوقه».

(2) طور سيناء: هو الجبل الواقع في صحراء سيناء بين مصر وفلسطين، وعليه كلم الله موسى عليه السلام. وطور زيتاء جبل قرب بيت المقدس ويدعى أيضاً بجبل الزيتون. والجودي جبل قرب الموصل من أرض العراق، وعليه استوت سفينة سيدنا نوح عليه وعلى نبينا السلام.

(3) زيادة وردت في ز أثبتتها لأن رمي الجمرات من المناسك.

وذكروا عن ابن عباس أن إبراهيم لما أصَّل (1) المناسك عرض له الشيطان عند المسعى، فسابقه فسابقه إبراهيم، ثم ذهب به جبريل إلى جمرة العقبة، فعرض له الشيطان عندها، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم عرض له عند الجمرة الوسطى، فرما بسبع حصيات حتى ذهب (2) . . . قال وثُمَّ تَلَّه للجبين. وعلى إسماعيل قميص أبيض. فقال إسماعيل لأبيه: يا أبت: ليس لي ثوب تكفني فيه غير هذا. فاخلعه حتى تكفني فيه. فالتفت فإذا هو بكبش أبيض أقرن فذبحه. ثم ذهب به إلى الجمرة القصوى، فعرض له الشيطان عندها، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب. ثم أتى به منى فقال: هذا مناخ الناس. ثم أتى به جمعاً فقال: هذا المشعر الحرام. ثم ذهب به إلى عرفات. قال: فقال: ولم سميت عرفة. قال: قال له: هل عرفت. قال نعم.

وقال الحسن: إن جبريل أرى إبراهيم المناسك كلها، حتى إذا بلغ عرفات قال: يا إبراهيم: أعرفت ما رأيت من المناسك؟ قال نعم! فلذلك سميت عرفات. فلما كان عند الشجرة، يعني جمرة العقبة يوم النحر، ذهب يزور البيت، فعرض له الشيطان فسَدَّ عليه الطريق، فأمره جبريل أن يرميه بسبع حصيات مثل حصي الخذف، ففعل. فذهب. ثم عرض له في اليوم الثاني في الجمار كلها، وفي اليوم الثالث، وفي اليوم الرابع، كل ذلك يرميه بأمر جبريل بسبع حصيات.

وقال الحسن: إن جبريل أرى رسول الله ﷺ المناسك كلها، ولكنه أصَّل (3) عن إبراهيم. وقد كان المسلمون قبل إبراهيم يؤمنون نحو الكعبة في صلاتهم.

(1) كذا في د: أصل، وفي ق و ع أمل، ولست مطمئناً لكلا اللفظتين. ولعل بهما تصحيفاً لم أهد لتصويبه.

(2) كذا وردت هذه الرواية عن ابن عباس في المخطوطات ق و ع و د. وفيها اضطراب و خلط بين إعلام جبريل المناسك لإبراهيم وبين بلاء الله إبراهيم بذبح ابنه. ويبدو أن هناك خروماً لم أهد لتقديره.

(3) كذا في المخطوطات الثلاث: أصل، وضبطت في ز: «أصل»، بفتح فسكون فضم.

قوله: ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ ﴾ يعني في ذريته ﴿ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ فاستجاب الله له، فبعث محمداً عليه السلام في ذرية إبراهيم، يعرفون وجهه ونسبه.

قوله: ﴿ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ أي يطهرهم. وقال بعضهم: يأخذ صدقاتهم وهي الطهارة. وقال بعضهم: القرآن: الكتاب، والحكمة: السنة [قوله]: ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ العزيز في نعمته الحكيم في أمره<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﴾ أي عن سنته ﴿ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ أي عجز رآه عن النظر لنفسه فضل.

قوله: ﴿ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا ﴾ أي: بالنبوة، والاصطفاء هو الاختيار ﴿ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لِمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ وهم أهل الجنة. ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ ﴾ أي: أخلص قال: أَسَلَمْتُ أي: أخلصت ﴿ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾. قال الحسن: ذلك حين أفلت الشمس، ف (قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ) [الأنعام: 78].

قوله: ﴿ وَأَوْصَى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ ﴾ أي: بهذه الكلمة، يعني التوحيد. ﴿ وَيَعْقُوبَ ﴾ أي: وأوصى بها أيضاً يعقوب بنيه بعد إبراهيم. ﴿ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ ﴾ أي: اختار لكم الدين، وهو الإسلام ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ أي: إلا وأنتم مكملون فرائض الله وشرائعه.

وقوله: ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ ﴾ أي لم تكونوا شهداء يومئذ ﴿ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾.

ذكروا عن الحسن أنه كان يقرأها وإله أبيك<sup>(2)</sup> إبراهيم وإسماعيل وإسحاق.

(1) سقطت هذه الجملة الأخيرة من الآية في المخطوطات الثلاث فأثبتها من زمع تفسيرها.

(2) في ق و ع و د: «إله آبائك» وهو خطأ، والصحيح ما أثبتته: «أبيك» وهي قراءة نسبت إلى ابن عباس ويحيى بن يعمر. انظر: ابن جنى، المحتسب ج 1 ص 311. ومعاني الفراء ج 1 =

قوله: ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾؛ يعني بذلك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب.

قوله: ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُوداً أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا ﴾ قالت اليهود: كونوا يهوداً تهتدوا، وقالت النصارى: كونوا نصارى تهتدوا. قال الله: ﴿ قُلْ ﴾ يا محمد ﴿ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾. أي إن اليهود والنصارى مشركون. قال الحسن: حنيفاً مخلصاً. وقال الكلبي: الحنيف المسلم<sup>(1)</sup>.

قال الحسن: ثم أمر الله المؤمنين أن يقولوا: ﴿ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ ﴾. والأسباط: يوسف وإخوته الاثنا عشر<sup>(2)</sup> ﴿ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾.

قال: ﴿ فَإِنِ ءَامَنُوا ﴾ أي أهل الكتاب ﴿ بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾ أي في فراق الإيمان. قال الحسن، فجعل الله ذلك، يعني هذه الآية، محنة فيما بين المسلمين واليهود والنصارى.

وسئل بعض السلف فقيل له: إن قوماً يجالسونا فيقولون لنا: أمومنون أنتم؟ فقال: إذا قالوا لكم ذلك فقولوا: آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل... إلى آخر الآية.

= ص 82 وقد نقل الطبري ج 3 ص 99 ملاحظة الفراء على هذه القراءة وشرحها وبين خطأها. وانظر كذلك في الموضوع مجاز أبي عبيدة ج 1 ص 57.

(1) ذكر أبو عبيدة بعض المعاني المختلفة لكلمة الحنيف في مجاز القرآن ج 1 ص 58 فرأيت من الفائدة إيرادها. قال: «الحنيف في الجاهلية من كان على دين إبراهيم. ثم سمي من اختتن وحج البيت حنيفاً لما تناسخت السنون، وبقي من يعبد الأوثان من العرب قالوا: نحن حنفاء على دين إبراهيم، ولم يتمسكوا منه إلا بالحج والختان. والحنيف اليوم: المسلم». وانظر ترجيح الطبري لمعنى الحنيف في تفسيره ج 3 ص 107-108.

(2) لفظ العدد: «الاثنا عشر» بدل من يوسف وإخوته، لأن إخوته أحد عشر.



وقال الحسن في قوله: **فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ**، قال: الشقاق هو التعادي إلى يوم القيامة. وقال بعضهم: الشقاق هو الفراق، والفراق هو العداوة. وقوله: **﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾** أي حتى يظهر عليهم وينصرك، فيكونوا من تحت يديك **﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾**.

قوله: **﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾** أي دين الله **﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾** أي: ومن أحسن من الله ديناً **﴿وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾** (1).

وقال بعض المفسرين: صبغة الله الإسلام، إلا أن اليهود تصبغ أولادها يهوداً وأن النصارى تصبغ أبناءها نصارى. وأن صبغة الله الإسلام.

قوله: **﴿قُلْ أَتَحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾**. أي: إن ديننا هو الإخلاص الذي لا شك فيه.

قوله: **﴿أَمْ يَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كَانُوا هُوداً أَوْ نَصَارَى قُلْ يَا مُحَمَّد لِهِمْ﴾** **﴿ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾** أي: لا أحد أظلم منه **﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفْلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾** قال الحسن: يعني بذلك علماءهم؛ إنهم كتموا محمداً ودينه، وفي دينه أن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط كانوا مسلمين، ولم يكونوا مشركين. ذكروا عن الحسن قال: قد علم القوم أن عندهم من الله شهادة أن أنبياءهم برآء من اليهودية والنصرانية. وقال بعضهم: كتموا الإسلام وهم يعلمون أنه دين الله، وكتموا محمداً وهم يعلمون أنه رسول الله.

قوله: **﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ﴾** أي: لها ثواب ما عملت، ولكم ثواب ما عملتم **﴿وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾** هم. يعني بذلك إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط.

(1) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج 1 ص 59: «(صِبْغَةَ اللَّهِ) أي دين الله، وخلقته التي خلقه عليها، وهي فطرته، من فاطر أي خالق».

قوله: ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾ وهم مشركو العرب في تفسير الحسن. وقال مجاهد: هم اليهود<sup>(1)</sup>. ﴿ مَا وَلَّيْتُمْ ﴾ أي: ما حولهم في تفسير الحسن. وقال مجاهد: ما صرفهم؛ وهو واحد. ﴿ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ﴾ يعني بيت المقدس.

نزلت هذه الآية بعدما صُرف النبي عليه السلام إلى الكعبة. وهي قبلها في التأليف، وهي بعدها في التنزيل. وذلك أن رسول الله ﷺ، لما حوله الله إلى الكعبة من بيت المقدس، قال المشركون: يا محمد، أرغبت عن قبلة آباءك ثم رجعت إليها؟ وأيضاً والله لترجعن إلى دينهم؛ فأنزل الله: (سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْتُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا) يعني بيت المقدس.

قال: ﴿ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أي: مستقيم إلى الجنة، وهو الإسلام.

قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ أي: عدلاً [يعني أمة محمد]<sup>(2)</sup> ﴿ لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ أي يوم القيامة بأن الرسل قد بلغت قومها عن ربها ﴿ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ على أنه قد بلغ رسالة ربه إلى أمته.

قوله: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا ﴾ يعني بيت المقدس ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ ﴾ أي: إلا ليكون ما علمنا كما علمنا<sup>(3)</sup>. وهو علم الفعال. ﴿ مَن يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقَبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً ﴾ يعني صرف القبلة ﴿ إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ يعني تحولهم عن بيت المقدس؛ لأن العرب لم تكن قبلة أحب إليها من الكعبة. فقال: (وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً، أي: لعظيمة، إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ).

(1) وذكر السدي قولاً ثالثاً: إنهم المنافقون، رواه عن ابن مسعود وابن عباس. ولهذا القول وجه من التأويل. ولفظ السفهاء يحتملهم ويشملهم جميعاً.

(2) زيادة من ز.

(3) كذا في ق و ع: «ليكون ما علمنا كما علمنا». وفي د: «ليكون ما علمنا» فقط.

قال بعض المفسرين: كانت القبلة فيها بلاء وتمحيص؛ صَلَّى رسول الله ﷺ إقامته بمكة إلى بيت المقدس، وصلت الأنصار إلى بيت المقدس حولين قبل قدوم النبي عليه السلام المدينة. وصلى النبي بعد قدومه المدينة نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً. ثم وجهه الله بعد ذلك إلى الكعبة البيت الحرام، فقال قائلون: (مَا وَلِيَهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا)؛ لقد اشتاق الرجل إلى مولده.

وقال أناس لما صُرفت القبلة: كيف بأعمالنا التي كنا نعمل من قبل في قبلتنا الأولى، فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾. وقد يتلى الله العباد بما يشاء من أمره، الأمر بعد الأمر، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه. وكل ذلك مقبول إذا كان في إيمان بالله وإخلاص له وتسليم لقضائه<sup>(1)</sup>.

قوله: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ) قال الحسن: محفوظ لكم إيمانكم عند الله حيث أقررتم بالصلاة إلى بيت المقدس إذ فرضها عليكم. وقال بعضهم: عن الحسن وعن جماعة من المفسرين: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ) أي: صلاتكم التي كنتم تصلون إلى بيت المقدس. وهذا حقيقة التأويل<sup>(2)</sup>. ﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ﴾ أي فلنحولنك ولنصرفنك ﴿قِبْلَةً تَرْضَاهَا﴾ أي تحبها. ولم يكن قبلة أحب إلى رسول الله ﷺ من الكعبة.

وتفسير الكلبي أن رسول الله ﷺ قال لجبريل: وددت أن ربي صرفني عن

(1) هذا قول قتادة كما في مخطوطة ز، ورقة 20؛ فتأمل فإنه كلام نفيس. وانظر تفسير الطبري ج 3 ص 157.

(2) انظر قول المفسرين الذين قالوا: إن الإيمان في هذه الآية تعني صلاتهم إلى بيت المقدس، وهم كثير من الصحابة والتابعين. انظر ذلك في تفسير الطبري ج 3 ص 167-170. أما ابن سلام فلم يذكر هذا الوجه من التأويل في كتابه التصاريف، في باب الإيمان؛ فقد أورد وجوهاً أربعة لكلمة الإيمان، ليس من بينها الصلاة.

قبلة اليهود إلى غيرها. فقال جبريل: إنما أنا عبد مثلك؛ فادع ربك واسأله. ثم ارتفع جبريل، وجعل رسول الله ﷺ يديم النظر إلى السماء رجاء أن يأتيه جبريل بالذي سأل، فأنزل الله: (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا).

قال: ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ أي تلقاءه.

وقال بعضهم قد نرى تقلب وجهك في السماء أي: قد نرى نظرك إلى السماء.

ذكروا عن محمد بن عبد الله بن حجش أنه قال: صليت القبلتين مع رسول الله ﷺ، فنزلت هذه الآية ونحن في صلاة الظهر، وقد صلينا ركعتين من الظهر فاستدرنا وإنا لفي الصلاة<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن مجاهد أنه قال: نزلت هذه الآية وهم في الصلاة، فجاء الرجال مكان النساء والنساء مكان الرجال.

قوله: ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾. قال الحسن: يعلمون أن القبلة هي الكعبة. وقال الحسن: لم يبعث الله نبياً إلا وهو يصلي إلى الكعبة.

قوله: ﴿ وَلَئِن أُتِيَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ

(1) إذا صحت هذه الرواية التي أخرجها ابن سعد فإن محمد بن عبد الله بن حجش يكون قد صلى مع الرسول ﷺ هذه الصلاة وعمره حوالي سبع سنوات، لأنه ولد قبل الهجرة بخمس سنوات. ومحمد هذا هو ابن الصحابي الجليل عبد الله بن حجش المجدع أنفه الذي استشهد مع حمزة عم النبي عليه السلام في غزوة أحد، ودفن معه في قبر واحد. وعمه محمد هذا هي زوج النبي ﷺ زينب بنت جحش رضي الله عنهم أجمعين. انظر ابن عبد البر، الاستيعاب ج 3 ص 1373.

بِتَابِعِ قِبَلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعِ قِبَلَةَ بَعْضٍ ﴿١﴾ . قال: لما صلى رسول الله ﷺ إلى بيت المقدس قالت اليهود: إنا لنرجو أن يرجع محمد إلى ديننا كما صلى إلى قبلتنا، فأنزل الله: (وَلَيْنَ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبَلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعِ قِبَلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعِ قِبَلَةَ بَعْضٍ) . ﴿١﴾ وَلَيْنَ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٢﴾ [هذا الخطاب للنبي عليه السلام ولسائر أمته] (١).

قوله: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ أنه الحق. قال الحسن وغيره من المفسرين: وهم يعلمون أي: وهم يعرفون أن محمداً رسول الله فكتموا (٢).

قال الكلبي: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال عمر بن الخطاب لعبد الله بن سلام: إن الله أنزل على نبيه، وهو بمكة، أن أهل الكتاب يعرفون النبي عليه السلام كما يعرفون أبناءهم، فكيف هذه المعرفة يا ابن سلام؟ فقال: نعرف نبي الله بالنعمة الذي نعمة الله به إذا رأيناه فيكم، كما يعرف الرجل (٣) ابنه إذا رآه مع الغلمان؛ والذي يحلف به عبد الله بن سلام لأنا بمحمد أشد معرفة مني لابني. فقال له عمر: كيف ذلك؟ قال: عرفته بما نعمة الله لنا في كتابنا أنه هو، وأما ابني فلا أدري ما أحدثت أمه؛ فقال له عمر بن الخطاب. وفقك الله، فقد أصبت وصدقت.

قال بعض المفسرين: إن هذه الآية نزلت بمكة أولاً في سورة الأنعام: (الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ) [الأنعام: 20].

(١) زيادة من ز للإيضاح.

(٢) قصد المؤلف هنا عود الضمير في قوله تعالى: «يعرفونه» على النبي عليه السلام، ولم يذكر الوجه الآخر من التأويل، وهو عود الضمير إلى تحويل القبلة، بينما قصره الطبري على أمر القبلة ولم يشر إلى الوجه الأول. انظر تفسير الطبري ج 3 ص 187.

(٣) كذا في ق وع: «الرجل»، وفي د: «الواحد».

﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَمَرِّينَ ﴾ أي: من الشاكين؛ أنهم يعرفون أنك رسول الله ويعرفون الإسلام.

قوله: ﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ ﴾ أي ولكل قوم وجهة وشريعة<sup>(1)</sup> ﴿ هُوَ مُوَلِّيَهَا ﴾ أي: الله موليتها، مثل قوله: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: 48] أي سبيلاً وسنة، والدين واحد وإن اختلفت الشرائع والأحكام. وقال مجاهد: ولكل صاحب ملة وجهة هو مستقبلها. وقال بعضهم: ولكل قبة هو مستقبلها.

قوله: ﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ قال بعض المفسرين: لا تُغْبِنَنَّ<sup>(2)</sup> عن قبلتكم ﴿ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾. ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾. قوله: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ كَقَوْلِهِ: ﴾ (قُرَيْشِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ) [سورة محمد: 13] أي أهلها، يعني أهل مكة ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ أي تلقاه ﴿ لِئَلَّا ﴾ أي لكيلا ﴿ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ ﴾.

قال بعض المفسرين: إن أهل الكتاب قالوا حين<sup>(3)</sup> صرف النبي إلى الكعبة: اشتاق الرجل إلى بيت أبيه ودين قومه. قال: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ يعني مشركي العرب في تفسير الحسن. وقال مجاهد: مشركي قريش.

قال الحسن: أخبره أنه لا يحوله عن الكعبة إلى غيرها أبداً، فيحتج عليك

(1) كذا في ق وع: «شريعة»، وفي د: «شرعة».

(2) كذا ضبطت الكلمة: «لا تُغْبِنَنَّ». وفي تفسير الطبري ج 3 ص 196: «لا تغلبن على». وفي ز ورقة 21: «لا تُغْبِنَنَّ في قبلتكم» ولعل هذه الكلمة الأخيرة أنسب.

(3) في المخطوطات الثلاث: «حيث»، والصحيح «حين». واستعمال حيث مكان حين لغير ضرورة خطأ شائع بين الكتاب قديماً وحديثاً، فاستعملوا الظرفين معاً للزمان والمكان. والصواب أن «حين» للزمان، و«حيث» للمكان لا غير. انظر تحقيقاً جيداً في الموضوع للأصمعي أورده ابن منظور في لسان العرب: (حيث)، وانظر ابن هشام، مغني اللبيب ج 1 ص 131.

محتجون بالظلم كما احتج عليك مشركو العرب من قولهم لك: رغبت عن قبلة آباتك ثم رجعت إليها، وأيضاً والله لترجعن إلى دينهم؛ فقال الله: لئلا يكون للناس عليكم حجة. أي لا يحتج بمثل تلك الحجة إلا الذين ظلموا.

وقال بعضهم: هم مشركو قريش يقولون: إنهم سيحتجون عليك بذلك. وكانت حجتهم عليهم بانصرافه إلى البيت الحرام أنهم قالوا: سيرجع إلى ديننا كما رجع إلى قبلتنا؛ فأنزل الله في ذلك هذا كله.

قال: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ في أمر الله، أي امضوا على ما أمركم به. (وَاخْشَوْنِي) أي في تركه. ﴿وَلَا يَمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أي: لكي تهتدوا. ويعني بالنعمة الجنة.

قوله: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ﴾ أي: ويطهركم من الشرك ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ الكتاب: القرآن. والحكمة: السنة. ﴿وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ فَادْكُرُونِي أذْكُرْكُمْ﴾ [يقول: كما فعلت ذلك بكم فاذكروني بطاعتي أذكركم برحمتي] (1) ﴿وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ أي ولا تكفروني بالنعمة. وهذا الكفر في هذا الموضع كفر النعم.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾. قال بعض المفسرين: ليعلم أنهما عون على طاعة الله. وقال بعضهم: الصبر هاهنا الصوم. وقال بعضهم: الصبر على ما أمروا به وعمما نهوا عنه؛ وهو حقيقة التأويل (2).

قوله: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أحيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ أنتم كيف تلك الحياة التي هي حياة الشهداء.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: إن أرواح الشهداء في حواصل طير

(1) زيادة من ز، ورقة 21، من الفائدة إثباتها.

(2) كآني بهذه الجملة الأخيرة من زيادة الشيخ الهواري وترجيحه.

خضر ترعى في الجنة، ثم تأوى إلى قناديل معلقة بالعرش.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: ما بين حياة الشهيد في الدنيا وبين حياته في الآخرة إلا كمضغ تمر<sup>(1)</sup>.

وقال بعضهم: كنا نُحدِّث أن أرواح الشهداء تعارف في طير بيض وخضر يأكلن من ثمار الجنة، وأن مساكنهم السدرة، وأن للمجاهد في سبيل الله ثلاث خصال: من قتل في سبيل الله صار حياً مرزوقاً، ومن غلب آتاه الله أجراً عظيماً، ومن مات رزقه الله رزقاً حسناً.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن الشهيد لا يجد ألم القتل إلا كما يجد ألم القرصة<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَلَيَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ﴾. نقص الأنفس: الموت.

ذكروا عن ابن مسعود أنه ذكر الدجال فقال: كيف أنتم والقوم آمنون وأنتم خائفون، والقوم شباع وأنت جيع، والقوم رواء وأنتم عطاش، والقوم في الظل وأنتم في الضَّح. [أي حر الشمس]<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن رجاء بن حيوة<sup>(4)</sup> قال: سيأتي على الناس زمان لا تحمل فيه النخلة

(1) لم أجده فيما بين يدي من مراجع التفسير والحديث والمصادر.

(2) رواه الترمذي في فضائل الجهاد عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. ورواه ابن ماجه في كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله (2802) عن أبي هريرة أيضاً.

(3) زياد في ق وع، وهي من ناسخ ولا شك. والضَّح، بكسر الضاد: «ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض».

(4) هو أبو المقدم رجاء بن حيوة الكندي، من صغار التابعين. روى عن عبادة الصامت وابن عمر وأبي الدرداء وغيرهم. قال ابن سعد: «كان ثقة فاضلاً كثير العلم». وقال مطر الوراق: «ما نعلم أحداً جازت شهادته وحده إلا رجاء بن حيوة». مات سنة اثنتي عشرة ومائة =



إلا تمرّة واحدة؛ قال: (وَنَقَصَ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ).

﴿ وَيَسِّرِ الصُّبْرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾. وصلاة الله على العباد الرحمة. وقال بعضهم: صلاة الله على العباد الثناء والمدح والتزكية للأعمال ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴾، أي هُودوا للاسترجاع عند المصيبة. وقوله: ﴿ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ مثل قوله: (وَعَزَّوهُ وَنَصَرُوهُ) [الأعراف: 157] وهو واحد، وهي كلمة عربية<sup>(1)</sup> وبعضهم يقول: الصلاة هاهنا المغفرة؛ وكل صحيح جائز.

ذكر عطاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبته فيّ فإنها أعظم المصائب<sup>(2)</sup>.

ذكر الحسن أن رسول الله ﷺ قال: الصبر عند الصدمة الأولى<sup>(3)</sup>. والعبرة لا يملكها أحد؛ صباغة المرء إلى أخيه.

ذكر عبد الله بن خليفة<sup>(4)</sup> قال: كنت أمشي مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فانقطع شسع نعله فاسترجع، فقلت: ما لك يا أمير المؤمنين؟ فقال: انقطع شسع نعلي، فساءني ذلك، وكل ما ساءك مصيبة.

= للهجرة. انظر السيوطي، طبقات الحفاظ ص: 45، وابن قتيبة. المعارف ص: 472.  
(1) يريد أن اللفظين صلوات ورحمة مترادفان كما أن عزروه ونصروه مترادفان أو يكادان، وهو أسلوب عربي.

(2) أخرجه ابن عدي في الكامل، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس، وأخرجه الطبراني في الكبير عن سابط الجمحي.

(3) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، وأخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى (926). كلاهما يرويه عن أنس بن مالك.

(4) هو عبد الله بن خليفة الهمداني، تابعي مخضرم، وثقه ابن حبان. انظر الذهبي ميزان الاعتدال 414:2.

قوله: ﴿إِنَّ الصَّفَاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ أي: من حرمات الله (1). ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾.

ذكر عاصم الأحول أنه قال: قرأت هذه الآية على أنس بن مالك، خادم رسول الله ﷺ، ثم قلت له: أكنتم تكرهون الطواف بينهما؟ قال: نعم؛ إنهما كانتا من شعائر الجاهلية؛ فلما أسلمنا قالوا: يا رسول الله، هل علينا من حرج إن طفنا بينهما؟ فأنزل الله هذه الآية. قال أنس: والطواف بينهما تطوع.

وقال بعضهم: كان حي لا يطوفون بينهما، فأمر الله بالطواف بينهما؛ وكانت ملة أبيكم إبراهيم وإسماعيل.

ذكر عن جابر بن عبد الله الأنصاري، صاحب النبي عليه السلام أنه قال: لا حج لقريب ولا لبعيد إلا بطواف بين الصفا والمروة (2).

وسئل جابر بن عبد الله: هل تحل النساء للرجال قبل الطواف بين الصفا والمروة؟ فقال: لا. وقال جابر: أما من كان من أهل الأفاق فإنه لا يطوف بينهما قبل أن يأتي منى، وأما من كان من أهل مكة فبعد ما يرجع من منى. ذكروا عن عطاء قال: أهل مكة يبدأون بمنى، وأهل الأفاق يبدأون بالطواف.

(1) جاء في مخطوطة ز ما يلي: «قال محمد: الشعائر واحدها شعيرة، وهي كل شيء جعله الله علماً من أعلام الطاعة».

(2) اختلاف العلماء في السعي بين الصفا والمروة، هل هو ركن من أركان الحج لا يتم إلا به، أو هو سنة يُجبر بدم، أو هو تطوع لا يترتب على تركه شيء، اختلاف مشهور. والذي عليه الجمهور أنه فرض لحديث رسول الله ﷺ: إن الله كتب عليكم السعي فاسعوا. أخرجه الطبراني عن ابن عباس وصححه الدارقطني. فقال الشافعية والحنابلة والمالكية إنه ركن. وقال الحنفية أنه سنة ليس بركن. وذهب بعض الإباضية إلى أنه سنة يلزم تاركه دم. انظر مثلاً: الجيظالي قواعد الإسلام ج 2 ص 155. ورجح بعض المحققين من الأصحاب فرضيته فلا يتم حج أو عمرة لمن تركه عمداً. انظر خلفان بن جميل السيابي: سلك الدرر، ج 1 ص 320، وانظر: اطفيش، شرح النيل ج 4 ص 148-146 نشر دار الفتح بيروت 1392 هـ - 1972 م.

قوله: **إِنَّ الدِّينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ** ﴿ قال الكلبي: يعني أهل الكتاب. قال الكلبي: أما البيّنات فالذي يكتُمون من نعت نبي الله في كتابهم، وأما الهدى فما آتاهم به أنبيأؤهم. وقال بعضهم: كتموا الإسلام وكتموا محمداً وهم يجدونه مكتوباً عندهم.

قال: **﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ﴾** أي من ملائكة الله والمؤمنين. وقال بعضهم: دواب الأرض؛ والتأويل ما وصفناه أولاً.

قال الحسن: هذا الميثاق أخذه الله على العلماء ألا يكتُموا علمهم. ذكروا عن عطاء أنه قال: من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار<sup>(1)</sup>.

قوله: **﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ﴾** أمر محمد أنه حق. يعني بهذا أهل الكتاب **﴿فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾**. فبرحمته جعل لهم متاباً ومرجعاً.

قوله: **﴿إِنَّ الدِّينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كَفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾**. يعني بالناس هاهنا المؤمنين. **﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾** أي ولا هم يؤخرون بالعذاب.

قوله: **﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾** لا إله غيره ولا معبود سواه.

قوله: **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ**

(1) هذا نص حديث لرسول الله ﷺ أخرجه الترمذي في أبواب العلم، باب ما جاء في كتمان العلم، وأخرجه ابن ماجه في المقدمة (266) وأخرجه الحاكم وأخرجه أحمد في المسند كلهم يرويه عن أبي هريرة، ولفظه: «من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار».

الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴿ حِينَ لَمْ يَكُن فِيهَا نَبَاتٌ فَأَنْبَتَ ﴿ وَبَثَّ فِيهَا ﴿ أَي خَلَقَ (1) فِيهَا ﴿ مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ ﴿ وَالرِّيْحَ أَرْبَعَةً: الْجَنُوبَ وَالشَّمَالَ وَالصُّبَا وَالذَّبُورَ. فَالْجَنُوبَ - فِيمَا بَلَّغْنَا - مِنْ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَطْلَعِ سَهِيلٍ، وَالشَّمَالَ مِنْ مَغْرِبِ الشَّمْسِ إِلَى بَنَاتِ نَعَشٍ، وَالصُّبَا مِنْ بَنَاتِ نَعَشٍ إِلَى مَطْلَعِ الشَّمْسِ، وَالذَّبُورَ مِنْ مَطْلَعِ سَهِيلٍ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ. قَالَ: ﴿ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لِأَيِّ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ.

قوله: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا ﴿ أَي أَعْدَالًا يَعْدِلُونَهُمْ بِاللَّهِ، يَعْنِي مَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿ يُجِبُونَهُمْ ﴿ أَي يَحْبُونَ آلِهَتَهُمُ الَّتِي يَعْبُدُونَ ﴿ كَحُبِّ اللَّهِ ﴿ إِذْ جَعَلُوهُمْ آلِهَةً كَحُبِّ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴿ مِنَ الْمُشْرِكِينَ لِأَلِهَتِهِمْ.

﴿ وَلَوْ تَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ الذِّينِ أَشْرَكُوا ﴿ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ ﴿ أَي: الْقُدْرَةَ ﴿ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿. قَالَ الْحَسَنُ: يَقُولُ لِمُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّكَ سَتَرَاهُمْ إِذَا دَخَلُوا النَّارَ، وَهَنَالِكَ يَعْلَمُونَ أَنَّ الْقُوَّةَ، أَي الْقُدْرَةَ لِلَّهِ جَمِيعًا، وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ. قَالَ الْحَسَنُ: وَقَدْ كَانُوا عَنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَعِزَّتِهِ فِي الدُّنْيَا غَافِلِينَ.

قوله: ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ﴿ وَهُمْ الْجَبَابِرَةُ وَالْقَادَةُ وَالرُّؤُوسُ فِي الشَّرْكِ وَالنَّفَاقِ ﴿ مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا ﴿ وَالْأَتْبَاعُ: الضَّعْفَاءُ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ عَلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ. قَالَ: ﴿ وَرَأَوْا الْعَذَابَ ﴿ جَمِيعًا، أَي: الْقَادَةُ وَالْأَتْبَاعُ ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿ أَي: الْمَوَاصِلُ [الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ] فِي الدُّنْيَا (2) لِأَنَّهُمْ كَانُوا أَوْلِيَاءَهُمْ.

قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً ﴿ أَي: رَجَعْنَا إِلَى الدُّنْيَا ﴿ فَتَنْبَرَأُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا ﴿. قَالَ اللَّهُ: ﴿ كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ﴿

(1) كَذَا فِي الْمَخْطُوطَاتِ ق وَو د، وَفِي ز: «خَلَقَ»، وَأَصَحُّ مِنْهُ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا: «فَرَّقَ وَبَسَطَ»، كَمَا فِي مَجَازِ أَبِي عُبَيْدَةَ ج 1 ص 62.

(2) فِي ق وَو «الْمَوَاصِلُ فِي الدُّنْيَا»، وَالزِّيَادَةُ مِنْ تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ ج 3 ص 290 وَالْقَوْلُ لِقِتَادَةَ.

والحسرة والندامة ﴿ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ .

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلْالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَ الشَّيْطَانِ ﴾ أي ما يأمركم به الشيطان ﴿ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ أي: بين العداوة. وقال بعضهم: خطوات الشيطان: ما حرم عليهم من الحرث والأنعام. ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ أي ما لا تعلمون أنه الحق.

قوله: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ أي: ما وجدنا عليه آباءنا، وهم مشركون بالله. قال الله: ﴿ أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾. وهذا على الاستفهام. أي: أيتبعونهم ولو كانوا لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون؟ يُسَفِّهُ بذلك عقول الأبناء إذا تبعوا الآباء، وهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون.

قوله: ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ فيما يدعوهم إليه النبي ﴿ كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ﴾ أي مثلهم كمثل الراعي الذي يصيح بالبعير والشاة. وقال الحسن: كمثل الراعي الذي يصيح بالغنم فترفع رؤوسها لا تدري ما يقول. ثم تضع رؤوسها. قال: فكذلك هم إذا دعوا إلى الهدى. وقال مجاهد: هو دعاء النعق بالهتهم<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ صُمٌّ بُكْمٌ عُمِّيٌّ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾. قال: صم عن الحق. أي: عن الهدى فلا يسمعون، وبكم عنه فلا ينطقون به وعمي عنه فلا يبصرونه.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ يعني بالطيبات الحلال. وذلك لما حرم أهل الجاهلية على أنفسهم

(1) كذا في ق و ع ود: «بالهائم». وجاء في تفسير الطبري ج 3 ص 310 ما يلي: «وقال مجاهد: (كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ) الراعي (بِمَا لَا يَسْمَعُ) من الهائم». وهو صواب وواضح. وقد تكون كلمة «بالهتهم» صحيحة في محلها؛ فيكون المعنى: ومثل الذين كفروا في دعائهم آلهتهم كمثل الذي ينطق بما لا يسمع... وهذا هو المعنى الذي أشار إليه الطبري في ج 3 ص 212-213. ولكنه لم يرجحه.

من الأنعام والحرث. مثل قوله: (وَجَعَلُوا اللَّهَ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا. . . إلى آخر الآية) [الأنعام: 136]. وهو كقوله: (قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أُذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ) [يونس: 59]. فأمر الله المؤمنين أن يأكلوا من طيبات ما رزقهم، وأخبرهم أنه ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ يعني ذبائح المشركين إلا من كان من أهل الكتاب؛ قال في سورة المائدة: (وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ) [المائدة: 5] والطعام هاهنا هو الذبائح.

قوله: ﴿ فَمَنْ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ يأكل حتى يشبع ولا يتزود. وقال بعضهم: يأكل ما يزود به نفسه ولا يشبع. ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾.

وقال بعضهم: غَيْرَ بَاغٍ: أي في أكله، وَلَا عَادٍ: أي: لا يتعدى حلالاً إلى حرام وهو يجد عنه مندوحة قوتاً أو قوة. وقال الحسن: (غَيْرَ بَاغٍ): يحمله على أكله ابتغاء الأثم على غير اضطرار منه إليه، (وَلَا عَادٍ)، أي: لا متعد لما أحل الله له من ذلك عند الاضطرار منه إليه، فيحرمه وهو موضوع عنه. وقال مجاهد: غير باغ: يعني على الناس، ولا عاد: يقطع عليهم الطريق<sup>(1)</sup>. وكل ما تأولوه عليه يخرج صحيحاً.

ذكروا عن سهل بن عبد الله بن عون<sup>(2)</sup> قال: دخلت على الحسن فإذا عنده كتاب كتبه سمرة<sup>(3)</sup> لولده فإذا فيه: يجزى من الضرورة أو من الضارورة صبح أو غبوق.

(1) جاء في زورقة 23: «... (وَلَا عَادٍ) أي: قاطع سبيل، ولا مفارق الأئمة ولا خارج في معصية الله». وهي نفس الكلمات التي جاءت في تفسير مجاهد، ص: 94.

(2) لم أجد فيما بين يدي من كتب الرجال ترجمة لسهل هذا. وقد يكون من تابع التابعين أو من صفار التابعين.

(3) هو سمرة بن جندب بن هلال، من بني لؤي بن شمع بن فزارة، يكنى أبا عبد الرحمن وقيل =

ذكر الحسن أن رجلاً قال: يا رسول الله متى تحرم علي الميتة؟ قال: إذا رويت من اللبن وجاءت ميرة أهلك<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن بعض السلف أن من اضطر فلم يأكل ولم يشرب ثم مات دخل النار.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: إن الله يحب أن تقبل رخصه كما يحب أن تقبل عزائمه.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

فهؤلاء أهل الكتاب الذين حَرَفُوا كتاب الله. وهو كقوله: (إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ) [التوبة: 34]. وكانت لهم مأكلة من السلطان وكانوا يضعون<sup>(2)</sup> لهم ما يهون.

وقوله: (مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ)، يقول: فسوف يأكلون به النار. وقوله: (وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أي: بما يحبون؛ وقد يكلمهم ويسألهم عن أعمالهم ويأخذهم بها.

وقال بعضهم: لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أي لا يدخل عليهم الملائكة بالسَّلام من الله؛ فأضاف<sup>(3)</sup> ذلك السلام الذي هو كلام الملائكة أنه كلامه؛ أي: فلا تأتيهم

= أبا سعيد. كان من صفار الصحابة، شهد أحداً وهو حدث، وسكن البصرة فكان الحسن وابن سيرين والشعبي يروون عنه ويشنون عليه. قال ابن سيرين: «في رسالة سمرة إلى بنيه علم كثير». توفي سنة 58 هـ. انظر ابن عبد البر الاستيعاب ج 2 ص 653.

(1) لم أجد هذا اللفظ. وقريب منه ما رواه الحاكم وصححه عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: إذا رويت أهلك من اللبن غبوقاً فاجتنب ما نهى الله عنه من ميتة. وانظر السيوطي الدر المنثور 2: 259.

(2) كذا في د: «يضعون»، وفي ق و ع: «يصنعون».

(3) كذا في ق و ع ود: «فأضاف»... أنه ولعل صوابها: «فوصف» حتى تستقيم العبارة.

الملائكة بكلام الله الذي هو السلام. ولا يزيكهم، أي لا يطهرهم من آثامهم. ولهم عذاب أليم؛ أي: موجع. وقال بعضهم: أي ولا يثني عليهم بخير ولا يمدحهم، لأن التزكية ثناء ومدح. وكل ما تأولوا في هذا جائز صحيح.

قوله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ﴾ أي: استحبوا الضلالة على الهدى. وقال الحسن: اختاروا الضلالة على الهدى والعذاب على المغفرة. ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ أي: فما أجرأهم على العمل الذي يدخلهم النار<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾. أي لفي فراق، أي لفي ضلال طويل، وهم أهل الكتاب، فارقوا الحق. وقال بعضهم: بعيد: أي: بعيد عن الحق.

قوله: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ قال بعض المفسرين: لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ: أي: أن تكونوا نصارى فتصلوا إلى المشرق. ولا أن تكونوا يهوداً فتصلوا إلى المغرب، أي: إلى بيت المقدس.

قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ﴾. ذكر بعضهم عن النبي ﷺ أن رجلاً سأله عن البر، فأنزل الله هذه الآية. وذكر لنا أن النبي عليه السلام دعا الرجل فتلاها عليه.

ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: أتى المال على حبه: أن تنفق وأنت صحيح شحيح تأمل الحياة وتخشى الفقر<sup>(2)</sup>.

(1) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج 1 ص 64: «(فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ) (ما) في هذا الموضع في معنى الذي، فمجازها: ما الذي صبرهم على النار، ودعاهم إليها، وليس بتعجب». أما الفراء فأجاز الوجهين فقال في معاني القرآن ج 1 ص 103: «فيه وجهان: أحدهما معناه: فما الذي صبرهم على النار؟ والوجه الآخر: فما أجرأهم على النار».

(2) كذا في ق وع: «الفقر»، وفي د: «الفاقة» وهما واحد.



قال: ﴿ذَوِي الْقُرْبَىٰ﴾ يعني القرابة. ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ يعني الضيف ﴿وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾ يعني المكاتب، ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ﴾ الموقوتة ﴿وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾ المفروضة ﴿وَالْمُرْفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ أي فيما عاهدوا عليه من الحق ﴿وَالصُّبْرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ﴾. قال بعض المفسرين: البأساء: البؤس والفقر، والضراء: السقم والوجع. قال أيوب: (رَبِّ إِنِّي مَسْنِي الضُّرَّ) [الأنبياء: 83] وحين البأس؛ أي: عند مواطن الجهاد والقتال. ﴿أُولَئِكَ﴾ أي الذين هذه صفتهم ﴿الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ في إيمانهم ووفائهم ﴿وَأُولَئِكَ﴾ الذين هذه صفتهم ﴿هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ فأخبرهم بالبر وهو الإيمان وبينه لهم.

ذكروا عن مجاهد عن أبي ذر أنه سأل رسول الله ﷺ عن الإيمان فقراً عليه هذه الآية: (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) . . . إلى آخر الآية، ثم سأله فأعادها عليه، ثم سأله فأعادها عليه فقال: إذا عملت حسنة أحبها قلبك، وإذا عملت سيئة أبغضها قلبك.

ذكروا أن رسول الله ﷺ وسلم قال: من سرته حسناته وساءته سيئاته فذلك المؤمن (1).

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ﴾ أي: فرض عليكم القصاص ﴿فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدِ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ﴾. قال الحسن: كان أهل الجاهلية قوم فيهم عز ومنعة؛ فكان الحي منهم إذا قُتِلت امرأة منهم، قتلها امرأة من حي آخر، قالوا: لا نقتل بها إلا رجلاً. وإذا قتل منهم عبد قتلته عبد حي آخر، قالوا: لا نقتل به إلا حراً، فأنزل الله هذه الآية. [ونهاهم عن البغي] (2). قال:

(1) أخرجه إسحق بن راهويه في مسنده عن أبي ذر بلفظ: المؤمن إذا عمل الحسنة سرته رجاء ثوابها، وإذا عمل السيئة أحزنته وخاف عقابها.

(2) زيادة من ز. ورقة 23.

ثم أنزل بعد ذلك في سورة المائدة: (وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ) [المائدة: 45]. قال الحسن: النفس التي قُتِلت بالنفس التي قُتِلت.

قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءً إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾. قال: من وجبت له الدية فليتبع بالمعروف، ومن وجبت الدية عليه فليؤد بإحسان. قال: وتؤخذ الدية في ثلاثة أعوام. والنصف في عامين، والثالث في عام<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: الدية مائة بعير، يعني دية الخطأ، فمن ازداد بعيراً فهو من أمر الجاهلية<sup>(2)</sup>.

ذكر بعضهم أن رسول الله ﷺ قال: العقل على العصبية والدية على الميراث<sup>(3)</sup>. ذكر بعض السلف قال: لا تعقل العاقلة عبداً ولا عمداً ولا اعترافاً<sup>(4)</sup> قال: ويقولون: إذا اعترف اعترافاً كان عليه في خاصة ماله. ذكر بعضهم قال: ما فرض رسول الله فعلى العاقلة، يعني بذلك الموضحة<sup>(5)</sup> فما فوقها؛ يقولون: لم يفرض رسول الله فيما دون الموضحة شيئاً.

(1) أي: «ترك له». كما في مجاز أبي عبيدة ج 1 ص 66. وفي ز، ورقة 23: «يقول: من قُتل عمداً فَعُفِيَ عنه وقبلت منه الدية».

(2) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 3 ص 371 عن قتادة مرسلاً، وليس فيه الجملة الأولى. (3) كذا ورد هذا الحديث في ق و ع ود بهذا اللفظ مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ من دون ذكر لراويه. ولم أجده فيما بين يدي من المصادر والمراجع. ومعناه - والله أعلم - أن العقل على العصبية في قتل الخطأ. وأما في قتل العمد فإن الدية تؤخذ من مال القاتل إذا صُفِّح له عن القود، وليس على العاقلة شيء، إلا إذا لم يف مال القاتل بالدية في بعض الأقوال. انظر ذلك عند أبي يوسف، كتاب الخراج ص: 307-317، ففيه أن دية الخطأ وشبه العمد على العاقلة. أما الخطأ، فهو أن يريد الإنسان الشيء ويصيب غيره، وأما شبه العمد فهو ما عرفه الحديث: «قتيل السوط والعصا شبه العمد». وانظر كذلك الجصاص أحكام القرآن ج 1 ص 195-196.

(4) زاد بعضهم: «ولا صلحاً».

(5) الموضحة: هي التي تكشف العظم بدون هشم له.

قوله: ﴿ ذَلِكْ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ ذكر جابر بن زيد عن ابن عباس قال: (ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ) مما كان فرض على بني إسرائيل في العمد، إذ لم يحل لهم الدية.

ذكر بعض المفسرين أن أهل التوراة كانوا أمروا بالقود، وأن أهل الإنجيل أمروا بالعفو، وجعل لهذه الأمة إن شاءوا قتلوا، وإن شاءوا عفواً، وإن شاءوا أخذوا الدية، يعني إذا ترضوا عليها.

قوله: ﴿ وَرَحْمَةٌ ﴾ أي رحيم بهذه الأمة إذ أحل لهم الدية في القتل عمداً. ﴿ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ يعني من قتل بعد أخذ الدية فله عذاب أليم، يعني القتل؛ يقتله الوالي ولا ينظر في ذلك إلى عفو الولي.

ذكر بعضهم أن رسول الله ﷺ قال: لا أعافي رجلاً قتل بعد أخذه الدية<sup>(1)</sup>. ذكر ذلك جابر بن عبد الله الأنصاري.

قوله: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ أي لكي تتقوا وليتناهي الناس عن القتل؛ يخاف الرجل القصاص؛ وفي ذلك حياة لهم، أي بقاء. تفسير الحياة هاهنا البقاء. يقول: (وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ) أي: بقاء. (يَا أُولِي الْأَلْبَابِ)، يعني يا ذوي العقول، يعني بذلك المؤمنين. (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ): لكي تتقوا القتل الذي فيه القصاص بينكم.

قوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾. يعني بالخير المال؛ أي: إن ترك مالاً.

(1) رواه أبو داود في سننه في كتاب الديات، باب من يقتل بعد أخذ الدية (4507) عن جابر بن عبد الله، وأورده ابن كثير في تفسيره ج 1 ص 371 عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة مرفوعاً، وأخرجه الطبري في تفسيره ج 3 ص 376 عن قتادة مرسلًا. انظر تخريج الشيخ أحمد محمد شاكر لهذا الحديث في تفسير الطبري في أسفل الصفحة، تعليق: 2.

وكان بعضهم يقول: الخير ألف فما فوق ذلك. فأمر الله في هذه الآية أن يوصي لوالديه وأقربيه، ثم نسخ ذلك في سورة النساء بقوله: (وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاٰحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ وَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ). [النساء: 11] وجعل لكل ذي ميراث نصيبه من الميراث وصارت الوصية لمن لا يرث من قريب أو غير قريب.

قال الحسن: نسخ منها الوالدان ومن كانت له قرابة ممن يرث، وصارت الوصية لأقربيه الذين لا يرثون؛ ولم تكن عنده منسوخة. قال [بعضهم]<sup>(1)</sup>: والعامّة من الفقهاء على أنها منسوخة.

ذكروا أن علياً دخل على رجل من قومه يعود في مرضه، فأراد أن يوصي، فقال له علي: إنما قال الله: (إِنْ تَرَكَ خَيْرًا) وأنت مقل لا مال لك.

ذكروا عن ابن عمر أنه قال: ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿فَمَنْ بَدَلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَأِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ قال الحسن: هي الوصية، من بدلها بعد ما سمعها فإنما إثمها على الذي يبدلها. تفسيره: من بدل ما في الوصية، يعني الولي أو الشهود، فإنما إثمه على الذين يبدلون. إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ.

قوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ قوله: (فَمَنْ خَافَ)

(1) زيادة يقتضيها السياق، وانظر في موضوع هذه الآية وهل هي منسوخة أو محكمة تفسير القرطبي، ج 2 ص 262-263؛ وانظر الجصاص. أحكام القرآن ج 1 ص 202-207؛ وانظر تفسير خمسمائة آية لأبي الحواري، ص 106.

(2) حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الوصية وهو أول أحاديث الكتاب، وأخرجه أيضاً مسلم في أول أحاديث كتاب الوصية (رقم 1627)، كلاهما عن عبد الله بن عمر، وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده عن أبي سعيد الخدري (677) وفي أوله: لا يحل لامرئ مسلم...

أي: فمن علم، من موصل، يعني الذي يوصي، (جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ) يعني بين من أوصى له وبين الورثة ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾. قال بعضهم: من أوصى في وصيته بجور أو جنف، فردها الولي أو إمام من أئمة المسلمين إلى كتاب الله وسنة نبيه، فذلك له. قوله: (جَنَفًا أَوْ إِثْمًا): الجنف: أن يوصي بجور وهو لا يتعمد الجور، كقوله: (غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ) [المائدة: 3] أي غير متعمد لإثم. والإثم أن يوصي بجور وهو يعلم أنه جور. ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ أي فرض عليكم ﴿الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ﴾ أي كما كتب ﴿عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ يعني أمة موسى وعيسى ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

قال بعضهم: هو رمضان كتبه الله على من قبلكم؛ وكان فيما كتب عليهم ألا يأكلوا ولا يشربوا ولا يطأوا النساء بعد رقادهم من الليل إلى مثلها من القابلة. وكان قوم من أصحاب النبي عليه السلام يصيبون ذلك بعد رقادهم فأنزل الله: (أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ، وَالرَّفْتُ: الغشيان، هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ). أي: من سكن لكم وأنتم سكنن لهن. (عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ. فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ). [البقرة: 187]<sup>(1)</sup>.

قال الحسن: كتب على النصارى صيام رمضان فصاموا زماناً. فجعل أحياناً يكون في الحر الشديد فحولوه، ووضعوه في زمان لا يكون فيه حر. فصاموا ذلك زماناً. ثم قالوا: لتزيدن في صيامنا لما حولناه؛ فزادوا فيه عشرة أيام. فصاموا كذلك زماناً. ثم إن ملكهم اشتكى؛ فنذر إن عافاه الله أن يزيد في الصيام سبعة أيام. فعافاه الله، فزاد في الصيام سبعة أيام، فصاموا كذلك زماناً. ثم إن ذلك الملك

(1) قدم المؤلف تفسير هذه الآية استطراداً وسوف لا يفسرها في موضعها من السورة بعد ثلاث آيات، ويكتفي بالإحالة إلى تفسيرها هنا. وجاء في ز، ورقة 24 ما يلي: «تفسير قتادة: هو شهر رمضان وكانوا أمروا أن يصوموا ثلاثة أيام من كل شهر، ويصلوا ركعتين غدوة وركعتين عشية، فكان ذلك بدء الصيام والصلاة».

هلك، فاستُخْلِيفَ مَلِكٌ آخَرَ، فقال: ما بال هذه الثلاثة أيام ناقصة من صيامنا، فأتَمَّها خمسين يوماً.

ذكر عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: الفجر فجران؛ فأما الذي كأنه ذنب السرحان فإنه لا يحل شيئاً ولا يحرمه، وأما المستطير<sup>(2)</sup> الذي يأخذ بالأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الصيام<sup>(3)</sup> قال: ومجمل قول رسول الله ﷺ: ويحرم الصيام أن يوجب الصيام فلا يحل إذا طلع الفجر أكل ولا شرب ولا وطء.

قوله: (وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) [البقرة: 187] أي: من الولد، يطلبه الرجل فإن كان ممن كتب الله منه الولد رزقه الله الولد. وقال بعضهم: (مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ) أي ما أحل الله لكم.

قوله: ﴿ أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ ﴾ قال الحسن: قال رسول الله ﷺ: احصوا هلال شعبان لرمضان، صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فإن غُمِّيَ<sup>(4)</sup> عليكم فأتَمُّوا ثلاثين يوماً

(1) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب فضل السحور وتأكيده استحبابه (1096)، وأخرجه الترمذي في الصوم، باب ما جاء في فضل السحور، وأخرجه أبو داود في الصوم باب في توكيد السحور (2343) وأخرجه النسائي وغيرهم كلهم برويه عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص مرفوعاً.

(2) جاء في ق وع: «الفجر المستضيء»، وفي د وز: «المستطيل» وفي كلا اللفظين تصحيف صوابه ما أثبتته: «المستطير» من قولهم: استطار الفجر إذا انتشر ضوءه في الأفق.

(3) كذا في ق وع ود: «ويحرم الصيام» وهذا موافق لما جاء في تفسير الطبري. ولذا شرح المؤلف هنا معناه بعد. وفي ز، ورقة 25، وفي تفسير ابن كثير ج 1 ص 393، وفي الدر المنثور ج 1 ص 200: «ويحرم الطعام». وقد ورد هذا الحديث في أغلب المصادر مرسلاً عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان التابعي. وزاد السيوطي في الدر المنثور: «وأخرجه الحاكم من طريقه عن جابر موصولاً».

(4) ورد الحديث بالفاظ: غُمِّيَ، أُغْمِيَ، غُمٌّ، يُغَمُّ، وكلها صحيحة، بمعنى حال بينكم وبين الهلال غيم.

فإن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً .

ذكروا عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قال: الشهر تسعة وعشرون وقال: يكفيه هكذا وهكذا وهكذا، وضم الخنصر في الثالثة، صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته وإن حالت دونه غمامة أو غياية<sup>(2)</sup> فأكملوا العدة ثلاثين فإن فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون<sup>(3)</sup>.

غير واحد من العلماء أنهم قالوا: نهى رسول الله ﷺ عن صوم ستة أيام من السنة: يوم الفطر ويوم النحر، وأيام التشريق، واليوم الذي يشك فيه من رمضان.

ذكر محمد بن سيرين قال: انطلقت في اليوم الذي يختلف فيه من رمضان فلم أجد أحداً ممن كنت آخذ عنه إلا رجلاً واحداً كان يحسب حساباً له، ولو لم يحسبه كان خيراً له؛ فكان فيمن أتيت أنس بن مالك ومسلم بن يسار.

قوله: ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ . ذكروا عن حمزة الأسلمي أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصوم في السفر فقال: إن شئت صمت وإن شئت أفطرت<sup>(4)</sup>.

ذكر بعض أصحاب النبي عليه السلام قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى

(1) حديث رواه أصحاب السنن بالفاظ مختلفة؛ أخرجه الترمذي مختصراً وأخرجه الدارقطني بتمامه عن أبي هريرة، وعن رافع بن حديج في كتاب الصيام.

(2) الغياية: السحابة المنفردة، وقيل: هي كل ما أظلك من سحابة أو ظلمة أو غيرها. انظر اللسان: غيا، والزمخشري، الفائق في غريب الحديث ج 3 ص 82. غيى.

(3) حديث صحيح أخرجه أصحاب السنن بالفاظ متقاربة. فانظره بأسانيد في أبواب الصوم من الصحاح والسنن.

(4) حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب الصوم في السفر والإفطار، وأخرجه مسلم في كتاب الصوم، باب التخيير في الصوم والفطر في السفر (1121) كلاهما عن عائشة. أما حمزة الأسلمي فهو حمزة بن عمرو الأسلمي، يكنى أبا صالح، وهو صحابي عرف بأنه كان يسرد الصوم أي يتابعه، توفي سنة إحدى وستين للهجرة؛ وهو مترجم في أغلب كتب التراجم، انظر مثلاً: ابن عبد البر الاستيعاب 1: 375.

حنين<sup>(1)</sup> لاثنتي عشرة ليلة بقيت من رمضان فصام طوائف من الناس، وأفطر آخرون، فلم يعب بعضهم على بعض.

قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾. قال بعضهم: كان رخص فيها للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة وهما يطيقان الصوم أن يفطرا إن شاءا، ويطعمان مكان كل يوم مسكيناً، ثم نسخ ذلك في هذه الآية الأخرى. (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) فبقيت الرخصة للشيخ الكبير والعجوز الكبيرة إذا كانا لا يطيقان الصوم أن يفطرا ويطعموا كل يوم مسكيناً، والحبلى والمرضع إذا خافتا.

ذكروا أن أنس بن مالك ضعف عن الصوم عاماً قبل موته فأفطر وأمر أهله أن يطعموا عنه كل يوم مسكيناً.

أما قوله: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) أي: من أقام منكم الشهر فليصمه. فحدثنا عن الثقة من أصحاب النبي عليه السلام وهو أبو سعيد الخدري أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى حنين لاثنتي عشرة ليلة بقيت من رمضان فصام طوائف من الناس وأفطر آخرون فلم يعب بعضهم على بعض.

ذكروا عن علي بن أبي طالب أنه قال: من خرج في رمضان فإن الصوم عليه واجب يصومه في السفر. قال بعضهم: والعامه على أنه إن شاء صام وإن شاء أفطر.

قوله: ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ قال: من أطعم مسكينين. ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يعني الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة وهما يطيقان الصوم. ثم نسخ ذلك في الآية الأخرى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ).

(1) كذا في ق و ع: «إلى حنين»، وبعد أسطر: «من مكة إلى حنين» وهو خطأ، لأن خروج النبي عليه السلام إلى حنين كان بعد فتح مكة وبقائه بمكة خمسة عشر يوماً، وكان خروجه منها لست خلون من شوال، كما فصله الواقدي في المغازي ج 3 ص 889. والصواب خروجهم من المدينة إلى مكة عام الفتح كما رواه الطبري في تفسيره ج 3 ص 456، وكما رواه مسلم في كتاب الصيام، باب جواز الصوم والإفطار في شهر رمضان للمسافر (1116).



قوله: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾. نزل في رمضان ليلة القدر جملة واحدة إلى السماء الدنيا. وهو قوله: (إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ) [القدر: 1].

ذكر الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزل القرآن في ليلة القدر إلى السماء الدنيا جملة واحدة. ثم جعل بعد ذلك ينزل نجوماً، ثلاث آيات وأربع آيات وخمس آيات وأقل من ذلك وأكثر. ثم تلا هذه الآية: (فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ) [الواقعة: 75].

قوله: ﴿ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ﴾ والفرقان: الحلال والحرام. وقال بعضهم: الفرقان: المخرج من الشبهة والضلالة.

﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ أي: من كان مقيماً فليصمه، ومن خرج من رمضان فإن شاء صام وإن شاء أفطر ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾.

قوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ ذكروا عن ابن عباس أنه قال: إنما يريد الله بالإفطار في السفر التيسير عليكم؛ فمن يسر عليه الصوم فليصم، ومن يسر عليه الإفطار فليفطر. ذكر أبو حمزة عن ابن عباس أنه قال: عسر ويسر فخذ بأيهما شئت.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن خير دينكم أيسره<sup>(1)</sup>. ذكروا عن بعض السلف أنه قال: إن كتاب الله قد جاءكم بذلك ورب الكعبة؛ قال الله: (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ).

ذكروا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما عرض لرسول الله أمران إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً، وكان أبعد الناس عن الإثم. وما غضب رسول الله لنفسه قط.

(1) أخرجه أحمد عن أبي قتادة عن أعرابي سمع رسول الله ﷺ يقول: لمن خير دينكم أيسره، إن خير دينكم أيسره.

قوله: ﴿وَلْتَكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ أي ثلاثين يوماً أو تسعة وعشرين يوماً. وقد فسّرناه في الآية الأولى<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَلْتَكْبِرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾. ذكر جعفر بن محمد أن أباه كان يكبر ليلة الفطر، فلا يزال يكبر حتى يصلي مع الإمام صلاة العيد. وكان بعضهم يجهر بالتكبير حتى يغدو إلى المصلّى.

وذكروا أن علياً كان يكبر على بغلته يوم الفطر وهو متوجّه إلى المصلّى. ومن السنة أن يكبر الإمام على المنبر في المصلّى يوم العيد تسع تكبيرات قبل أن يخطب الخطبة الأولى، ثم يكبر قبل أن يخطب الخطبة الأخيرة سبع تكبيرات.

قوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ، إِذَا دَعَانِ، فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾.

ذكر بعض المفسرين قال: ذكر لنا أنه لما أنزل الله: (أدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ) [غافر: 60] قال رجل: كيف ندعوا يا رسول الله؟ قال الله: (وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ)... إلى آخر الآية.

ذكر بعضهم أن موسى ﷺ وعلى جميع الأنبياء قال: يا رب، أقرّب أنت فأناجيك، أم بعيد فأناديك؟ فأوحى الله إليه: أنا عند حسن ظن عبدي بي وأنا معه إذا دعاني.

قوله: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾... إلى قوله: ﴿فَالشَّنْ بِشِرْوَهُنَّ وَأَبْتِغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾. قد فسّرناه قبل هذا الموضع<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى الْآيِلِ﴾ ذكروا عن عبد الله بن أبي أوفى أنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في سفر، فغابت الشمس فقال: انزل فاجدح

(1) انظر ما سلف قريباً ص: 173 - 174.

(2) انظر ما سلف، ص: 172.

لنا، فقلت: إن عليك النهار. فقال: انزل فاجدح لنا. قلت: لو أمسيت قال: فانزل فاجدح لنا. فنزلت فجدحت له. فشرب. ثم قال: إذا جاء الليل من هاهنا، وأوماً بيده إلى المشرق، فقد أفطر الصائم<sup>(1)</sup>.

ذكر بعضهم قال: ثلاثة من فعل النبوة: تعجيل الإفطار، والتبليغ في السحور، والأخذ باليمين على الشمال في الصلاة. وبلغنا عن أبي ذر مثل ذلك، غير أنه قال: وتأخير السحور.

قوله: ﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَنْكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾. قال بعضهم: كان أحدهم يعتكف، فإذا [خرج من مُصَلَّاهُ]<sup>(2)</sup> فلقي امرأته غشيها، فنهى الله عن ذلك. وذكروا أن رسول الله ﷺ كان يعتكف للعشر الأواخر من رمضان، ويشمر فيهن للصلاة. وإذا غشى المعتكف نقض اعتكافه.

ذكر الحسن أن المعتكف إذا غشي أعتق. فإن لم يجد أهدي بدنة؛ فإن لم يجد أطعم عشرين صاعاً.

قوله: ﴿يَلِكْ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ أي لا تقربوا ما نهاكم الله عنه. ﴿كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي لكي يتقوا.

قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ قال الحسن: هو الرجل يأكل مال الرجل، يظلمه ويحجده، ثم يأتي به إلى الحكام. فالحكام إنما يحكمون بالظاهر، وإذا حكم له استحلَّه بحكمه.

(1) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الصوم في أبواب منها، باب الصوم في السفر والإفطار، وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار. (1101) وللحديث طريق آخر عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه ولفظه: إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا وغابت الشمس فقد أفطر الصائم.  
أما المراد بالجدح هنا فهو خلط السوق بالماء ثم تحريكه حتى يستوي؛ ولذلك عبر الراوي بعد ذلك فقال: فشرب.

(2) زيادة من ز، ورقة 25.

وقال الكلبي: هي اليمين الكاذبة يقطع بها الرجل مال أخيه. ذكروا عن بعض السلف أنه قال: من مشى مع خصمه وهو له ظالم، فهو آثم حتى يرجع إلى الحق.

ذكر: بعضهم أن رسول الله ﷺ قال: إنه قد يُدلى إلي بالخصومة؛ فلعل أحد الرجلين أن يكون ألحن بحجته من صاحبه فأقضي له. فمن قضيت له من مال أخيه شيئاً فإنما أقطع له قطعة من النار<sup>(1)</sup>.

ذكر الحسن عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة نفس فلا تظلموا<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿لِتَأْكُلُوا فَرِيقاً مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنه ليس لكم بحق.

قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ﴾ أي: وللحج. كقوله: (وَإِنْ أُرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ) أي: لأولادكم [البقرة: 233].

ذكر بعض المفسرين قال: ذكر لنا أنهم سألوا رسول الله ﷺ: لم خلقت هذه الأهلة؟ فانزل الله هذه الآية: (قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ؛ أي) لصومهم وإفطارهم ولحجهم، ولعدة نسائهم ولمجَلِّ دِينِهِمْ<sup>(3)</sup>.

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه... وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة. (1713) كلاهما عن أم سلمة. وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده في كتاب الأحكام (588) عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي ﷺ؛ ولفظه: إنما أنا بشر مثلكم تختصمون إلي...

(2) من خطبته ﷺ في حجة الوداع بلفظ... وأن المسلمين أخوة فلا يحل لامرئ من أخيه إلا ما أعطاه عن طيب نفس منه فلا تظلموا أنفسكم. انظر سيرة ابن هشام ج 4 ص 604.

(3) مجَلِّ الدِّينِ: أجله، وهو إما مصدر وإما اسم زمان، وهي نفس الكلمة التي وردت في قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَجَلَّهُ﴾ [البقرة: 196] وهي هنا اسم مكان. «وكانت العرب تقول إذا نظرت إلى الهلال: لا مرحباً بمجَلِّ الدِّينِ، مُقَرَّبَ الأجل». وانظر اللسان: حلل.

قوله: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ ولا تعصوه ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

ذكر البراء بن عازب قال: كان المشركون إذا أحرموا لم يدخل أحدهم بيتاً من بابه إلا أن يتسور من الحائط، فأنزل الله هذه الآية.

وقال الحسن: كانوا في الجاهلية إذا أراد أحدهم سفراً فلم يتم له سفره، لم يأت بيته من الباب الذي خرج منه، ولكن يغلِق الباب، فيأتي الباب من قِبَل ظهره. وكانوا يتقربون بذلك، لأنهم زعموا أن ذلك في دينهم، وهو مما أدخل عليهم الشيطان. فأنزل الله: وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.

وقال الكلبي: كانوا في الإحرام لا يدخلون البيوت من أبوابها، إلا أن ينقب أحدهم نقباً في ظهر بيته فيدخل منه أو يخرج، أو يتخذ سلماً فيصعد فيه وينحدر، إلا أن يكون من الحُمس. والحُمس قريش وكنانة وخزاعة وبنو عامر بن صعصعة الذين لا يلتقطون الأقط ولا يسلاون السمن<sup>(1)</sup> ولا يفتلون الوبر، ولا الشعر في أيام حجهم، حرم عليهم عندهم في هذا ما أحل للناس، وأحل لهم ما حرم على الناس في أشياء كانوا يفعلونها، فنزلت هذه الآية.

وقال بعضهم: كان هذا الحي من الأنصار إذا أهل أحدهم لم يدخل بيتاً ولا داراً من بابه، إلا أن يتسور حائطاً تسوراً، وأسلموا على ذلك حتى نهاهم الله.

قوله: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ وذلك قبل أن يؤمروا<sup>(2)</sup> بقتال المشركين كافة، فكانوا لا يقاتلون إلا من قاتلهم. قوله: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي في حربكم فقتلوا من لا يقاتلونكم، وتقتلوا من قد آمنتموه وتحرم بحرمتكم<sup>(3)</sup>.

(1) سلا السمن يسلاؤه سلاً: أذاب زبده وطبخه وعالجه، وهو سبلاء.

(2) في ق و ع ود وز: «يؤمر» والصحيح ما أثبت لأن الآية جاءت بالجمع.

(3) في ق و ع ود: «ويحرم» وهو تصحيف صوابه ما أثبتته. يقال: «تحرم فلان بفلان إذا عاشره» =

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾، ثم أمر بقتالهم في سورة براءة فقال: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) [التوبة: 5].

قوله: ﴿ وَاَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْتُلُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ﴾ يعني من مكة ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ والفتنة هاهنا الشرك. وقال مجاهد: ارتداد المؤمن عن الدين<sup>(1)</sup> أشد عليه من أن يقتل مُحِقًّا.

قال: ﴿ وَلَا تَقْتُلُواهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ ﴾. قال بعض المفسرين: كانوا لا يبدؤون في الحرم بقتال إلا أن يقاتلوه فيهم. ثم أنزل الله: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) [التوبة: 5] فأمروا أن يقاتلوه في الحل والحرم، وعند البيت حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.

وقوله: ﴿ فَإِنْ أَنْتَهَوْا ﴾ أي عن قتالكم ودخلوا في دينكم ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ وَقَتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾ أي شرك ﴿ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهَوْا ﴾ عن شركهم ﴿ فَلَا عُدْوَانَ ﴾ أي: فلا سبيل ﴿ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ أي الظالم الذي يأبى أن يقول لا إله إلا الله<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ ﴾. ذكروا عن مجاهد أنه قال: كان المشركون صدوا النبي عليه السلام عام الحديبية، وفخروا عليه بذلك؛ فصالحهم على أن يرجع من العام المقبل في ذلك الشهر، فدخل مكة، فيقيم فيها ثلاثة أيام. وكان ذلك في ذي القعدة. فأدخله الله من العام المقبل مكة واقتص له منهم. وهو قوله: (الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ).

وقال الحسن: إن استحللتم منا القتال في الشهر الحرام استحللناه منكم،

= ومالحة، وتأكدت الحرمة بينهما. وانظر الزمخشري، أساس البلاغة ج 1 ص 169.

(1) كذا في ق و ع و د، وفي تفسير مجاهد: 98 «ارتداد المؤمن إلى الوثن».

(2) كذا في ق و ع و د، وفي ز: (إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ) أي المشركين.

فإن الحرمات قصاص . وكان ذلك قبل أن يؤمر بقتالهم كافة .

قال: ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ فاستحل منكم القتال ﴿ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ أي: فاستحلوا منه . وتأويل الاعتداء هنا هو المجاوزة . يقول: ﴿ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ ﴾ أي جاوز إليكم ما كان يحرمه منكم فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ . أي فجاوزوا ما كنتم تحرمون منه .

وقال الكلبي: قوله: (فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) قال: لما قدم النبي ﷺ مكة من العام المقبل لما كان صالحهم عليه من دخولها ويقيم فيها ثلاثة أيام، فقدم مكة وخرجت قريش كهيئة البزاء<sup>(1)</sup>، فخاف أصحاب رسول الله ﷺ أن لا يفي لهم المشركون، فقال الله: (فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ) يقول: إن قاتلوكم دون البيت فقاتلوهم .

وقال السدي: إن اعتدوا عليكم فقاتلوكم في ذلك العهد فقاتلوهم .

وقال بعضهم: أقبل نبي الله وأصحابه فاعتصموا في ذي القعدة ومعهم الهدى حتى إذا كانوا بالحديبية صدّهم المشركون . فصالحهم نبي الله أن يرجع عامه ذلك حتى يرجع من العام المقبل، فيكون بمكة ثلاثة أيام وثلاث ليال، ولا يدخلها إلا بسلاح الراكب، ولا يخرج بأحد من مكة . فنحروا الهدى بالحديبية، وحلقوا وقصّروا . فأقصه الله منهم، فأدخله مكة في ذلك الشهر الذي كان رده فيه في ذي القعدة، فقال: (الشُّهُرُ الْحَرَامُ بِالشُّهُرِ الْحَرَامِ) . . . إلى آخر الآية . قال: ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ .

قوله: ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ . ذكر البراء

(1) كذا في ق وع . «البداء» وفي د: «النداء» وصوابه ما أثبتته إن شاء الله «البزاء» وهو انحناء الظهر . ولم أجد لكلمة أخرى تشبهها في الرسم وجهاً تطمئن إليه النفس، ولم أجد العبارة في كتب التفسير والتاريخ . والبزاء انحناء الظهر عند العجز، وقيل: هو أن يتأخر المعجز ويظهر، وانظر اللسان: (بزأ) .

ابن عازب قال: كان الرجل يذنب فيلقي بيده فيقول: لا يغفر الله لي، فلا يجاهد، ولا يعمل، ولا ينفق في سبيل الله.

ذكروا عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال: تمتع في سبيل الله ولو بسهم. وذكر بعضهم أنه قال: أعطاهم الله رزقاً ومالاً فكانوا يسافرون ويغزون ولا ينفقون أموالهم، فأمرهم الله أن ينفقوا في سبيل الله.

قال مجاهد: لا يمنعكم نفقة في حق خيفة القتل<sup>(1)</sup>.

وكان الحسن يفسر: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) يقول: إن ترككم الإنفاق في سبيل الله إلقاء منكم بأيديكم إلى التهلكة. والتهلكة ما أهلككم عند الله. وهذا حقيقة التأويل. وذكروا عن حذيفة أنه قال: هي في [ترك]<sup>(2)</sup> النفقة. وذكروا عن الحسن أنه قال: لم يقبض رسول الله حتى صار الجهاد تطوعاً.

قوله: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾. أي: وأحسنوا في نفقاتكم وما افترض الله عليكم. وقال بعضهم: أمرهم أن ينفقوا في سبيل الله وأن يحسنوا فيما رزقهم الله.

قوله: ﴿وَاتِمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. قال بعض المفسرين: قال رسول الله ﷺ: إنما هي حج وعمره فمن قضاهاما فقد قضى الفريضة أو قضى ما عليه. فما أصاب بعد ذلك فهو تطوع<sup>(3)</sup>.

(1) كذا في د، وفي ق وع: «لا يمنعكم ذلك نفقة في حق خيفة القتل». وفي تفسير الطبري: ج 3 ص 585: «قال: تمنعكم نفقة في حق خيفة العيلة». وأصح من ذلك كله وأوضح عبارة ما جاء في تفسير مجاهد: 99: «يقول: لا يمنعكم النفقة في حق خيفة العيلة». والعيلة: الفقر والحاجة، من عال الرجل يعيل عيلاً وعيلةً، وهو عائل، إذا افتقر.

(2) سقطت هذه الكلمة: ترك في كل من ق، وع، ود، والصحيح إثباتها كما جاءت في تفسير الطبري ج 3 ص 583.

(3) لم أجد فيما بين يدي من كتب الحديث والتفسير. وقد روى أحمد والنسائي من طريق ابن عباس حديثاً بمعناه، وفيه: «الحج مرة، فمن زاد فهو تطوع». وقد أورده ابن سلام في ز، ورقة: 26 بدون سند من طريق قتادة مرسلًا.



ذكروا عن مسروق أنه قال: أمرتم في القرآن بإقامة أربع: الصلاة والزكاة والحج والعمرة. وذكروا عنه أيضاً أنه قال: العمرة من الحج كالزكاة من الصلاة.

ذكر داود بن حصين عن ابن عباس أنه قال: العمرة واجبة كوجوب الحج، وهي الحج الأصغر. والعمرة مجمعون على أن الحج والعمرة فريضتان ما خلا عبد الله بن مسعود، فإنه كان يقول: الحج فريضة والعمرة تطوع<sup>(1)</sup> فيقرأ على هذا التفسير بنصب الحج وبرفع العمرة؛ يقول: والعمرة لله. وتقرأ العمرة على حديث النبي ﷺ كليهما بالنصب، وهو العدل المأخوذ به.

قوله: وأتموا الحج أي: إلى عرفات، والعمرة إلى البيت. ذكروا عن ابن عباس أنه قال: الحج عرفات، والعمرة الطواف.

قوله: ﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [الإحصار أن يعرض للرجل ما يحول بينه وبين الحج من مرض أو عدو]<sup>(2)</sup>. إذا أهل بالحج ثم أحصر: حبسه مرض، أو ضلّت راحلته وكل ما حبسه، أقام محرماً وبعث بهدي؛ فإذا نحر يوم النحر حلّ من كل شيء إلا النساء والطيب. فإن احتاج إلى شيء قبل أن ينحر الهدى الذي بعث به مما لا يفعله المحرم، من دواء فيه طيب، أو حلق رأس، أو لبس ثوب لا يلبسه المحرم، أو شيء لا يصلح للمحرم، فعليه فدية من صيام أو صدقة أو نسك. فإذا برأ، وهو قوله: (فَإِذَا أُمِيتُمْ) فمضى إلى البيت وكان حاجاً فجعلها عمرة، ثم حج من قابل، فعليه هدي آخر، لأنه قد تمتع بالعمرة إلى الحج. وإن رجع إلى بلده، أو أقام مكانه، أقام على إحرامه، كافاً عن النساء والطيب، ثم حج، فليس عليه هدي؛ ووَقْتُ نحر هديه يوم النحر إذا كان حاجاً.

وإذا كان معتمراً وَقْتُ للذي يبعث الهدى معه: يشتري يوم كذا وكذا، ويقدم يوم كذا وكذا، وينحر يوم كذا وكذا؛ فإذا جاوز الحد حلّ له كل شيء إلا النساء

(1) انظر محمد رواس قلمه جي، موسوعة فقه عبد الله بن مسعود ص: 472، وانظر ابن قدامة،

المغني ج 3 ص 173، وانظر ما سلف في هذا التفسير ص 161، تعليق: 2.

(2) هذا التعريف للإحصار زيادة من ز، ورقة 26.

والطيب، حتى يطوف بالبيت متى طاف، فيقضي عمرته. وُسْتَحَبَّ له أن ينتظر بعد اليوم الذي وُقِّت أن يُنَحَرَ الهدى فيه بيوم أو يومين مخافة ما يحدث.

ذكروا في قول الله: (فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) قالوا: شاة. وذكر مجاهد عن ابن عباس أنه قال: مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ مِنَ الْأَزْوَاجِ الثَّمَانِيَةِ، مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ، وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ، وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ، وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ. وذكروا عن ابن عمر أنه قال: ما استيسر من الهدى من الإبل والبقر.

قوله: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾ ذكروا عن عطاء أنه قال: كل هدى دخل الحَرَمَ ثم عطب فقد بلغ مَحَلَّهُ إلا هدي المتعة [والمحصر]<sup>(1)</sup> فإنه لا بد له أن يهرق دماً يوم النحر.

قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

ذكر مجاهد قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة<sup>(2)</sup> أن رسول الله ﷺ مرَّ به عام الحديبية وهو محرم، وهو يوقد تحت قدر له. فنكس رأسه، فإذا الهوام تجول في رأسه، وتنتشر على وجهه ولحيته، فقال: أَتُؤْذِيكَ هَوَامُ رَأْسِكَ يَا كَعْبُ؟ قال: نعم. فسكت النبي ﷺ فتزلت هذه الآية؛ فقال رسول الله ﷺ: احلقه وصم ثلاثة أيام أو اطعم فَرَقًا بين ستة، أو اهد شاة<sup>(3)</sup>. قال: والفَرَقُ ثلاثة أصواع، كل صاع بين اثنين.

(1) زيادة من ز، ورقة: 26.

(2) هو أبو محمد كعب بن عجرة بن أمية بن عدي البلوي، ثم السواري، حليف للأنصار. وقال الواقدي: ليس حليفاً للأنصار ولكنه من أنفسهم. نزل الكوفة زمناً وتوفي بالمدينة سنة إحدى وخمسين أو اثنتين وخمسين للهجرة. روى عنه أهل الكوفة وأهل المدينة معاً. أورد له الذهبي في أعلام النبلاء ج 3 ص 35 ترجمة مختصرة.

(3) حديث كعب هذا متفق عليه. رواه البخاري في كتاب التفسير، من سورة البقرة، ورواه مسلم في كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى (1201) عن كعب بن عجرة؛ وأخرجه الربيع بن حبيب في كتاب الحج (432) عن ابن عباس.

قوله: ﴿ فَإِذَا أُمِيتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾  
يقول: من أهل بعمره في أشهر الحج، في شوال، أو في ذي القعدة أو في ذي  
الحجة ثم حج من عامه فهو متمتع عليه ما استيسر من الهدى. فمن لم يجد فصيام  
ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.

قال عمران بن حصين<sup>(1)</sup> صاحب رسول الله ﷺ: تمتعنا مع رسول الله ﷺ  
ونزل فيها القرآن.

وذكر بعضهم قال: قيل لابن عباس: إنهم يروون عنك أنك تقول: من طاف  
البيت فقد حل. فقال: تلك سنة نبيكم وإن رغمتم.

ذكر عطاء عن جابر بن عبد الله أنه قال: قدمنا مع رسول الله ﷺ صباح أربعة  
مضين من ذي الحجة مهلين بالحج. فلما طفنا بالبيت، وصلينا الركعتين، وسعينا  
بين الصفا والمروة، أمرنا فقال: قَصُّرُوا فَقَصَّرْنَا. ثم قال: أحلوا. فقلنا: يا  
رسول الله، نحلّ مماذا. قال: حل ما يحل الحلال؛ من النساء والطيب. ثم قال:  
فغشيت النساء، وسطعت المجامر. وبلغنا أن بعضهم يقول: ينطلق أحدنا إلى منى  
وذكره يقطر مئياً. فخطبهم، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: لو استقبلت من أمري  
ما استدبرت ما سقت الهدى، ولو لم أسق الهدى لحللت: ألا فخذوا عني  
مناسككم<sup>(2)</sup>.

(1) هو عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي الكعبي من فضلاء الصحابة وفقهائهم. سكن البصرة  
وتوفي بها سنة ثنتين وخمسين للهجرة. قال عنه محمد بن سيرين: أفضل من نزل البصرة من  
أصحاب رسول الله ﷺ عمران بن حصين وأبويكرة. مترجم في أغلب كتب التراجم. انظر  
مثلاً ابن عبد البر الاستيعاب ج 3 ص 1208، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 2  
ص 366-363.

(2) حديث جابر بن عبد الله في حجة رسول الله ﷺ رواه أصحاب السنن كلهم، رواه البخاري  
في كتاب الحج، باب التمتع والإقراة والإفراد بالحج... ورواه مسلم في كتاب الحج في  
باب وجوه الإحرام... (1213).

قال: فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج من البطحاء، فكان الهدي علي من وجد، والصيام علي من لم يجد. وأشرك بينهم في الهدي البعير عن سبعة، والبقرة عن سبعة. قال: وكان عطاء يقول: كان طوافهم طوافاً واحداً وسعيهم سعيّاً واحداً لحجهم ولعمرتهم.

ذكروا عن أنس بن مالك خادم النبي عليه السلام أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لبيك بالعمرة والحج جميعاً<sup>(1)</sup>.

ذكر عمرو عن مجاهد قال: أهل الضبي بن معبد بالعمرة والحج فمرّ علي سليمان بن ربيعة وزيد بن صوحان وهو يلبي بهما فقالا: لهذا أضل أو أقل عقلاً من جمل أهله. فلما قدم علي عمر ذكر ذلك له فقال: هُديت لسنة نبيك.

قوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ العامة علي أن صيام ثلاثة أيام في الحج قبل التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة. ذكروا أن علياً قال: قبل التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة. ذكروا عن ابن عمر مثل ذلك. ذكروا عن الحسن وعطاء أنهما قالا: في العشرة. ذكروا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: من يوم أن يُهَلَّ إلى يوم عرفة، فإن فاته ذلك صام أيام منى.

ذكروا أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم النحر فقال: يا أمير المؤمنين، إني تمتعت ولم أجد الهدي ولم أصم. فقال: سل في قومك، ثم قال: يا

(1) اختلف رواة الحديث وقبلهم الصحابة اختلافاً كثيراً في إهلال الرسول ﷺ؛ فروى أنس بن مالك أنه أهل عليه السلام بالعمرة والحج معاً، وهو ما ذهب إليه ابن عباس وعلي. وذهب غيرهم أمثال عائشة وابن عمر وآخرون إلى أنه عليه السلام كان مفرداً بالحج. والخير التالي يبين لنا مدى اختلافهم هذا. وعن مروان بن الحكم قال: شهدت علياً وعثمان بين مكة والمدينة وعثمان ينهي عن المتعة وأن يجمع بينهما. فلما رأى ذلك علي أهل بهما، فقال: لبيك بعمرة وحج معاً. فقال عثمان: تراني أنهى الناس وأنت تفعله. فقال علي: لم أكن ادع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد من الناس.

مُعَيَّبٌ<sup>(1)</sup>. أعطه شاة. ذكروا عن سعيد بن جبير قال: يبيع ثيابه ويهريق دماً.

قوله: (وَسَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ) ذكروا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إذا رجع إلى أهله. ذكروا عن مجاهد قال: إن شاء صامها في الطريق.

قوله: ﴿ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ أي إذا عاقب.

ذكروا عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: يا أهل مكة، ليست لكم متعة، فإن كنتم فاعلين لا محالة فاجعلوا بينكم وبين مكة وادياً.

ذكروا عن عطاء أنه قال: قدر ما تقصر إليه الصلاة فهو من حاضري المسجد الحرام. وتفسير ذلك أنه يقول: إذا كان من وراء ذلك كانت له المتعة. وقال عطاء: من كان منها على رأس ليلة فهو من حاضري المسجد الحرام.

قوله: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ ذكر جماعة من العلماء أنها شوال وذو القعدة وعشرة أيام من ذي الحجة ﴿ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ ﴾ أي فمن أوجب فيهن الحج.

ذكر بعضهم أن عكرمة لقي أبا الحكم البجلي فقال: أنت رجل سوء، يقول الله: الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ، وَأَنْتَ تُهَلُّ بِالْحَجِّ فِي غَيْرِ أَشْهُرِ الْحَجِّ مَوْجِهاً إِلَى خِرَاسَانَ أَوْ إِلَى كَذَا وَكَذَا.

ذكروا عن جابر بن عبد الله أنه قال: لا يهل بالحج في غير أشهر الحج.

ذكر أنه ذكروا للحسن رجلاً يحرم من السنة إلى السنة، فقال: لو أدركه عمر بن الخطاب لأوجع له رأساً. وقال: في أي شهر أحرم فقد وجب عليه الإحرام؛ وأحسن ذلك أن يكون في أشهر الحج.

(1) هو معيقيب بن أبي فاطمة، أسلم قديماً بمكة وهاجر إلى الحبشة. وكان على خاتم رسول الله ﷺ، ثم كان أميناً على بيت المال في عهد أبي بكر وعمر بن الخطاب. توفي في آخر خلافة علي بن أبي طالب، قيل سنة أربعين للهجرة. انظر ابن عبد البر الاستيعاب 4: 1478. وابن قتيبة، المعارف: 316، والذهبي، سير أعلام النبلاء 2: 350.

قوله: ﴿ فَلَا زَفَتْ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ ذكر عطاء عن ابن عباس أنه قال: الرفث: الجماع<sup>(1)</sup>، والفسوق: المعاصي، والجidal أن يُماري بعضهم بعضاً حتى يغضبوا.

قوله: ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾، يعني التطوع والفريضة. وهو كقوله: ﴿ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ نُكْفِرُوهُ ﴾ [آل عمران: 115].

قوله: ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾. قال بعض المفسرين: كان أناس من أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، فأمرهم الله بالزاد والنفقة في سبيله، وأخبرهم أن خير الزاد التقوى. وقال الحسن: يقول: إذا أراد أحدكم سفراً تزود لسفره خيراً.

قوله: ﴿ وَاتَّقُونَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ يعني يا أولي العقول، وهم المؤمنون. ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ ذكر عن عبيد الله بن أبي يزيد<sup>(2)</sup> أنه قال: سمعت عبد الله بن الزبير، وبلغه أن أناساً يأنفون من التجارة في الحج فقال: يقول الله: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ) يعني به التجارة في مواسم الحج.

ذكروا عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً بالتجارة في الحج، في الفريضة وغيرها. قوله: ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ ﴾. ذكر بعض المفسرين أن رسول الله ﷺ أفاض من عرفات بعد غروب الشمس.

ذكر بعضهم أن رسول الله ﷺ قال: لا تدفعوا حتى يدفع الإمام فإنها السنة<sup>(3)</sup>.

ذكر عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما أفاض من عرفات قال: يا أيها

(1) وقد نسب إلى ابن عباس تعريف آخر للرفث إذ قال: «إنما الرفث مراجعة النساء الحديث بذكر الجماع». انظر الفارسي، الحجة، ج 2 ص 219-220، وانظر تفسير الطبري ج 4 ص 126.

(2) عبيد الله بن أبي يزيد المكي تابعي ثقة.

(3) لم أجده فيما بين يدي من المراجع والمصادر.

الناس عليكم بالسكينة، لا يشغلنكم رجل عن الله أكبر<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: كل عرفة موقف، وارتفعوا عن عرنة، وكل جمع موقف، وارتفعوا عن محسر<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن عمر بن الخطاب أفاض من عرفات وبعيره يجتر، أي: إنه سار على هيئته.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن عرنة.

ذكروا عن عطاء أنه قال: قال رسول الله ﷺ: من وقف بعرفات قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: الحج عرفات، والعمرة الطواف.

قوله: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ قال بعض المفسرين: هي ليلة المزدلفة، وهي جمع. وإنما سمي جمعاً لأنه يجمع فيه بين المغرب والعشاء<sup>(4)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب أمر النبي ﷺ بالسكينة عند الإفاضة، وأخرجه مسلم مختصراً في كتاب الحج باب استحباب إدامة الحاج التلبية... (1282). ولفظ البخاري: «يا أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع».

(2) هذا حديث مرسل رواه الطبري في تفسيره ج 4 ص 1079 عن زيد بن أسلم، وذكره كذلك ابن كثير في تفسيره، ج 1 ص 429. وقال: هذا حديث مرسل، ورواه بسند آخر عن جبير بن مطعم ولكن فيه انقطاع. وعرنة، (بضم ففتح) هو واد بحذاء عرفات. ومحسر (بضم ففتح وكسر السين المشددة) واد بين المزدلفة ومنى، وليس منهما.

(3) حديث صحيح رواه أصحاب السنن بالفاظ منها حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلمي الذي أخرجه أبو داود في المناسك، باب من لم يدرك عرفة (1949) وأخرجه ابن ماجه في المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (3015) وكذلك حديث عروة بن مضرس الطائي حين سأل رسول الله ﷺ بجمع: هل لي من حج يا رسول الله. فقال عليه السلام: من صلى معنا صلاة الغداة بجمع، وقد أتى عرفات قبل ذلك ليلاً أو نهاراً فقد قضى نفسه وتم حجّه. أخرجه أبو داود في كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة (1950) وأخرجه النسائي والدارقطني.

(4) وقيل سميت المزدلفة كذلك لأن آدم وحواء لما هبطا اجتمعا بها، والقول الراجح أنها سميت =





قوله: ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ أي: في مناسكتكم وحجكم ودينكم كله.

قوله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وهي الإفاضة من عرفات. رجع إلى الإفاضة من عرفات وهي قبل جمع.

قال بعض المفسرين: كانت قريش وكل ابن أخت لهم وحليف لا يقفون بعرفة ويقولون: نحن أهل الله، لا نخرج من حرمة: وكانوا يفيضون من المشعر. وكان الناس في الجاهلية يفيضون من عرفة قبل غروب الشمس، ومن جمع بعد طلوع الشمس، فخالف رسول الله ﷺ في الدفعتين جميعاً؛ فأفاض من عرفة بعد غروب الشمس، ومن جمع قبل طلوع الشمس، وكانت تلك سنة إبراهيم وإسماعيل.

قوله: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾.

ذكر بعض المفسرين قال: كان أهل الجاهلية إذا قضاوا مناسكهم ذكروا آباءهم وفعل آبائهم؛ به يخطب خطيبهم إذا خطب، وبه يحدث محدثهم إذا حدث، فأمرهم الله إذا قضاوا مناسكهم أن يذكره كذكرهم آباءهم أو أشد ذكراً [يعني بل أشد ذكراً]<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ وهم المشركون، ليس لهم همّة إلا الدنيا. لا يسألون الله شيئاً إلا لها، ولا يدعونه أن يصرف عنهم سوءاً إلا لها، وذلك لأنهم لا يُقِرُّون بالآخرة، ولا يؤمنون بها. وقد فسّرنا الخلاق قبل هذا الموضع<sup>(2)</sup>.

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ فهؤلاء المؤمنون. والحسنة في الدنيا، في تفسير الحسن، طاعة الله، وفي

(1) زيادة من ز. ورقة 27. وانظر ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير ج 2 ص 245-247.

(2) هو بمعنى النصيب والحظ، وانظر ما سلف ص: 133.

الآخرة الأجر، وهو الجنة. وبعضهم يقول: الحسنة في الدنيا كل ما كان من رخاء الدنيا، ومن ذلك الزوجة الصالحة. وهو الذي في أيدي العامة من التفسير<sup>(1)</sup>.  
 قوله: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ أي ثواب ما عملوا، وهي الجنة.  
 ﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

قوله: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾. قال ابن عباس: هي أيام التشريق. قال الحسن: يُذكر الله فيها، يُرمى فيها الجمار، وما مضت به السنة من التكبير في دبر الصلوات.

ذكروا عن علي أنه كان يكبر دبر الصلاة من يوم عرفة من صلاة الصبح إلى أيام التشريق، يكبر في العصر ثم يكف.

ذكروا عن ابن مسعود أنه كان تكبيره: الله أكبر الله أكبر. لا إله إلا الله، الله أكبر، والله الحمد كثيراً. وذكروا عن علي مثل ذلك.

وذكروا عن الحسن أنه كان يكبر من صلاة الظهر من يوم النحر إلى صلاة الظهر من يوم النفر الأول، وربما قال إلى العصر. قال: وسمعت سعيداً يذكر أن الذي أخذ به الناس عن الحسن إلى صلاة الظهر. وكان تكبيره فيما حدثنا الثقة الله أكبر الله أكبر. يسكت بين كل تكبيرتين.

قوله: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ﴾ إلى اليوم الثالث  
 ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾.

ذكر ابن عمر أن عمر بن الخطاب كان يقول: من أدركه الليل من اليوم الثاني ولم ينفر فلا ينفر حتى يرمى الجمار اليوم الثالث. وذكروا عن الحسن أنه كان يقول: من أدركته صلاة العصر ولم ينفر فلا ينفر إلى اليوم الثالث.

(1) قال الزمخشري في تفسيره الكشاف، ج 1 ص 248: «وعن علي رضي الله عنه: الحسنة في الدنيا المرأة الصالحة، وفي الآخرة الحوراء».

ذكروا أن رسول الله ﷺ كان يرمي يوم النحر الجمرة [بعد طلوع الشمس]<sup>(1)</sup> ويرمي الجمار أيام التشريق بعد زوال الشمس. وكان يرمي بمثل حصي الخذف<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن ابن عمر أنه كان يكبر مع كل حصة.

قوله: ﴿فَلَا إِيْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِيْمَ عَلَيْهِ﴾. قال: يرجع مغفوراً له.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ يعني البعث.

قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ وهو المنافق الذي يقر بالإيمان ولا يعمل بالفرائض. ﴿وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ أي: من ترك الوفاء بما أقر الله به. ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾. أي كذاب. إذ لم يوف الله بما أقر به إذ لم يعمل بفرائضه<sup>(4)</sup>. وهو كقوله: ﴿وَتَنْذِرُ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ [مريم: 97] أي: ذوي خصومة ولدٍ. وقال مجاهد: ألدُّ الخصام: ظالم.

وقال الحسن: قول المنافقين في هذا كقوله: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى﴾ [التوبة: 107] و ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا أَوْلَيْتَكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾

(1) زيادة يقتضيها المعنى ليكون للمقابلة بين الرميين وجه.

(2) الخذف: رمي الإنسان بالحصي أو النوى يأخذهما بإبهامه وسبابته.

(3) حديث صحيح أخرجه البخاري والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة. أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور، وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب فضل الحج والعمرة (2889).

(4) كذا ورد هذا التأويل في المخطوطات ق و ع و د، وهو للشيخ هود ولا شك. وقد جاء في ز ما يلي في تأويل الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، وهو المنافق الذي يقر بالإيمان في العلانية (ويشهد الله على ما في قلبه) من الكفر والجحود بما أقر به في العلانية. (وهو ألدُّ الخصام) أي كاذب القول.

[النساء: 62-63] من ترك الوفاء بالعمل الذي أقروا به .

وقال بعضهم: (وَيُشْهِدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ) يقول: يشهد العباد على ما في قلبه . قال: فلولا أن الله بعث عليه دليلاً من عمله ما عرفه الناس، ولكن الله عرفه للمؤمنين بعمله، عمل السوء. وقال في تأويل ألد الخصام أي: إنه شديد الخصومة في معصية الله جدلٌ بالباطل .

قوله: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾ [أي: فارتك] (1) ﴿سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسِدَ﴾ ذكروا أن رجلاً من بني تميم سأل ابن عباس عن قوله: (وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ) فقال: نسل كل دابة .

وتفسير الكلبي: إنها نزلت في الأحنس بن شريق الثقفي (2). وإنما سمي الأحنس لأنه خنس يوم بدر. وكان شديد الخصام. فأما إهلاكه الحرث والنسل فإنه قطع الرحم التي بينه وبين ثقيف؛ أتاهم ليلاً فأهلك مواشيهم، وأحرق حروثهم، وقطع الرحم. وكان سيء السريرة سيء العلانية (3).

وقال بعضهم: إذا تولى: إذا ولي عمل بالظلم والعدا فأمسك الله المطر، فأهلك الحرث والنسل. وهذا شبيه بقول ابن عباس: نسل كل دابة .

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ أي فكفاه جهنم. ﴿وَلَيْسَ الْمِهَادُ﴾ وهو كقوله: ﴿لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ [الأعراف: 41] ومثل قوله: ﴿لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾. والمهاد والفراش واحد.

(1) زيادة من ز، ورقة 27.

(2) هو أبي بن عمرو بن وهب الثقفي، من بني علاج بن أبي سلمة. وكان حليفاً لبني زهرة بن كلاب، وكان سيداً مطاعاً، قام في بني زهرة خطيباً يوم بدر، بعدما خرج مع قريش لما بلغهم خبر عير قريش، فخنس بهم - أي تأخر ورجع وغاب - فلم يشهد بدرأ منهم أحد. انظر ابن هشام السيرة ج 1 ص 360، وج 2 ص 619. وانظر ابن دريد، الاشتقاق، ص 304-305.

(3) في ق و ع ود: «سيء السريرة سيء العلانية»، وفي ز: «سيء السريرة حسن العلانية».

وذكر بعضهم قال: (إِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ) يقول: إني لأزداد بهذا عند الله قربة.

قوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ أي بالمؤمنين من عباده. قال: إن المؤمن دعا الكافر إلى طاعة الله فأبى، فشرى المؤمن نفسه بالجنة، أي باع نفسه بالجنة فاشتراها. قال: (ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ) بالجهد في قتال المشركين. وهو مثل قوله: (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ) [التوبة: 111].

وقال بعضهم: إن أصحاب النبي من المهاجرين والأنصار، لما رأوا المشركين يدعون مع الله إلهاً آخر، شروا بأنفسهم غضب الله، وجاهدوا في سبيل الله حتى أظهر الله دينه.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً﴾ والسلم: الإسلام قال الحسن: هو مثل قوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ) [الحديد: 28]، ومثل قوله: (اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [التوبة: 119] أي المؤمنين الذين صدقوا في قولهم وفعلهم، أي أكملوا الدين ولا تنقصوه فإنكم لا تستوجبون ثوابه إلا بالإكمال والوفاء. وقال الحسن: هو كقوله: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ) [الأحزاب: 1] ولا يجعلها من هذا الوجه.

وقال الكلبي: (ادْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً)، يعني شرائع الإسلام، كأنه يقول: استكملوا الإيمان.

قوله: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أي أمر الشيطان. وهو أن يأخذوا شرائع دينهم الأول. ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ أخبرهم أن الشيطان لهم عدو مبين، أي بين العداوة.

﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ يعني بالزلل الكفر قال بعض

المفسرين: أنزلها الله وقد علم أنه سيزل زالون.

وقال بعضهم في تأويل خطوات الشيطان قال: هي العداوة والمعاصي. وقال بعضهم (ادخلوا في السلم كافة) أي: في الإسلام جميعاً.

قوله: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ أي: في نعمته ﴿حَكِيمٌ﴾ أي: في أمره. وقال السدي: تفسير العزيز: هو المنيع في نعمته.

وقلة: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ [يوم القيامة]<sup>(1)</sup> ﴿فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ﴾ [أي: وتأتيهم الملائكة]<sup>(2)</sup> ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [يعني الموت]<sup>(3)</sup> ﴿وَالِلَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ يعني عواقبها.

قال بعض المفسرين: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ) أي بأمره (فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ). أي: الموت.

ذكر بعضهم قال: إذا كان يوم القيامة مُدَّتْ الأرض مدَّ الأديم العكاظي، ثم يحشر الله فيها الخلائق من الجن والانس. ثم أخذوا مصافهم من الأرض، ثم ينادي مناد: (الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ) [غافر: 17]، ثم أتت عنقاء<sup>(4)</sup> من النار تسمع وتبصر وتكلم، حتى إذا أشرفت على رؤوس الخلائق نادت بصوتها: ألا إني قد وكلت بثلاثة: بمن دعا مع الله إلهاً آخر، ومن ادعى أن لله ولداً، ومن زعم أنه العزيز الكريم. ثم صوتت رأسها وسط الخلائق فالتقطتهم كما يلتقط الحمام حبَّ السمسم، ثم غاصت بهم في جهنم فألقتهم في النار. ثم عادت، حتى إذا كانت بمكانها نادت: إني قد وكلت بثلاثة: بمن نسب الله، وبمن كذب على الله، وبمن آذى الله. فأما الذي نسب الله، فالذي زعم أنه اتخذ صاحبة وولداً، وهو الواحد الصمد الذي (لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ)

(1) (2) (3) زيادات من ز ورقة 280.

(4) كذا في ق وع: «عنقاء» وهي الداemie. وقيل: طائر ضخم، وفي د: «عُنُق من النار» أي: قطعة منه.

[الإخلاص: 3-4]. وأما الذي كذب على الله فالذي قال الله فيهم: (وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَآ يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يُخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ) [النحل: 38] وأما الذي آذى الله فالذي يصنع الصور. فتلتقطهم كما يلتقط الطير الحب حتى تغوص بهم في النار.

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ: بادروا بالأعمال ستاً: طلوع الشمس من مغربها، والدجال، والدخان، والدابة، وخويصة أحدكم، يعني موته، وأمر العامة<sup>(1)</sup>، يعني النفخة التي يميت الله بها كل حي.

قوله: ﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ قال الحسن يعني ما نجاهم الله من آل فرعون، وقلق لهم البحر، وظلل عليهم الغمام وآتاهم بيّنات من الهدى، أي: بين لهم الهدى من الكفر. وقال بعضهم: أراهم الله عصا موسى ويده، وأقطعهم البحر، وأغرق عدوهم، وظلل عليهم الغمام، وأنزل عليهم المن والسلوى.

قال: ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾ أي يكفرها، يقول: بدّلوا ذلك واتخذوا اليهودية والنصرانية. ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ يخبر الله أنه ستشدت نقمته على اليهود والنصارى الذين بدّلوا دين الله، وكل من يفعل ذلك.

قوله: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ في طلبهم الآخرة؛ يقول بعضهم لبعض: انظروا إلى هؤلاء الذين تركوا الشهوات يطلبون بذلك، زعموا، نعيماً في الآخرة.

قال الله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ وهم المؤمنون ﴿فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي: خير

(1) أخرجه أحمد في مسنده، وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب في بقية من أحاديث الدجال (2947) عن أبي هريرة، ورواه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب الآيات (4056) عن أنس بن مالك.

منهم يوم القيامة. وقال الحسن: أعطاهم الله الدولة عليهم فيسخرهم ويضحكون كما كان الكفار يضحكون منهم في الدنيا. وهو قوله: (إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ)... إلى آخر الآية. قال: (فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ) [المطففين: 29-34]. بلغنا أن هذا في أصحاب الأنبياء. وبعضهم يقول: أصحاب النبي.

ذكر بعضهم أن كعباً قال: إن بين الجنة وبين النار كوى؛ فإذا أراد الرجل من أهل الجنة أن ينظر إلى عدوله كان في الدنيا من أهل النار اطلع فرآه، وهو قوله: (إِنَّ الَّذِينَ أُجْرِمُوا) أي أشركوا (كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ)... إلى آخر الآيات. قال بعض المفسرين: هي مثل قوله في الصافات: (قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ) أي صاحب (يَقُولُ) لصاحبه المؤمن في الدنيا: (إِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ أِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا إِنَّا لَمَدِينُونَ قَالَ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ) [الصافات: 51-55]. قال بعضهم: كان شريكه، وقال بعضهم: كان أخاه، ورثاً مალأً. وتفسير أمرهما في سورة الكهف.

قوله: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أي لا ينقص ما عند الله كما ينقص ما في أيدي العباد.

قوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي: على الإسلام. كانوا على شريعة واحدة من الحق كلهم.

ذكر لنا أنه كان بين آدم ونوح عشرة قرون، يعني عشرة آباء، كلهم يعمل بطاعة الله على الهدى وعلى شريعة الحق. ثم اختلفوا بعد ذلك، فبعث الله نوحاً؛ وكان أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض.

وقال بعضهم: ما قسم الله للعبد من رزق فلا يستطيع أحد صرفه<sup>(1)</sup>.

(1) أقحمت هذه الجملة في المخطوطات الثلاث: ق وع ودإ في سياق تفسير قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ وكان الأولى أن تكون قبل ذلك لأنها تفسير لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ =



وقال الكلبي: كانوا أمة واحدة في زمان نوح الذين ركبوا معه في السفينة وأبناؤهم فاختلفوا بعد.

قوله: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ﴾ أي: حسداً بينهم؛ فكان في الناس مسلمون فيما بين نوح إلى صالح. ثم اختلفوا، فولد إبراهيم في جاهلية؛ فكان إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ويوسف وموسى وهم النبيون الذين بشروا وأنذروا. قال: (وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ) قال بعض المفسرين: بلغنا أن أول كتاب أنزل فيه الحلال والحرام التوراة، كتاب موسى. قال: (وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ) أي: حسداً بينهم<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ [أي بأمرة]<sup>(2)</sup>. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: نحن الآخرون ونحن السابقون؛ وذلك أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم. ثم هذا يومهم الذي عرض عليهم، يعني يوم الجمعة، فاختلفوا فيه، فهدانا الله له. فالיום لنا، وغداً لليهود، وبعد غد للنصارى<sup>(3)</sup>.

= يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿ ويبدو أن هذا سهو من ناسخ تبعه فيه الذين نقلوا عنه بعد. (1) كذا في المخطوطات الثلاث وفي ز: «أي: حسداً منهم» وفيه بعد. وأولى منه بالصواب وأحسن تأويلاً ما أورده الطبري من أن معناه: الطغيان والاعتداء ومجاوزة الحد. انظر تفسير الطبري ج 4 ص 281.

(2) زيادة من ز، ورقة 28.

(3) حديث متفق على صحته. أخرجه البخاري في كتاب الجمعة في أبواب، منها: باب فرض الجمعة. وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة، عن أبي هريرة. (رقم 855).

قوله: ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أي: إلى الجنة، والطريق: الإيمان.

قوله: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ أي سنن الذين مضوا من قبلكم. ﴿ مَسْتَهُمُ الْبَاسَاءُ وَالضَّرَاءُ ﴾ البأساء: البؤس، وهو الحاجة، والضراء: المرض والجراح. وقال بعضهم: الضراء: الشدة والبلاء. ﴿ وَزُلْزِلُوا ﴾ أي أصابتهم الشدة ﴿ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ. قَالَ اللَّهُ: ﴿ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾.

ذكروا عن الحسن أنه قال: لما نزلت هذه الآية جعل أصحاب النبي عليه السلام يقولون: ما أصابنا هذا بعد. فلما كان يوم الأحزاب وأصابهم ما أصابهم من الجهد أنزل الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ [الأحزاب: 9-11]. وقال: (وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا). [الأحزاب: 22].

وقال بعضهم عن الحسن في قوله: (وَزُلْزِلُوا) أي: وحركوا بالخوف. (حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ). وذلك أن الله وعدهم النصر والظفر، فاستبظاوا ذلك لما وصل إليهم من الشدة. فأخبر الله النبي عليه السلام والمؤمنين بأن من مضى من قبلهم من الأنبياء والمؤمنين كان إذا بلغ البلاء بهم هذا عجلت لهم نصري. فإذا ابتليتكم أنتم بذلك فأبشروا، فإن نصري قريب.

قوله: ﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾. نزلت هذه الآية قبل أن تنزل آية الزكاة، ولم يكن ذلك يومئذ شيئاً موقوتاً.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: ألا أنبئكم بخمسة الدينائير أفضلها ديناراً وأحسنها<sup>(1)</sup> ديناراً؟ أفضل الخمسة دينائير الذي تنفقه على والدتك، وإن أفضل الأربعة دينائير الذي تنفقه على والدك، وأن أفضل الثلاثة دينائير الذي تنفقه على ولدك وزوجتك وعيالك. وإن أفضل الدينارين الباقيين الذي تنفقه على ذي قرابتك. وإن أحسها وأقلها أجراً الذي تنفقه في سبيل الله<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ﴾ أي فرض عليكم القتال ﴿ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾.

قال الحسن: إذا أتيت ما أمر الله من طاعته فهو خير لك، وإذا كرهت ما نهاك الله عن معصيته فهو خير لك. وإذا أصبت ما نهى الله عنه من معصيته فهو شر لك، وإذا كرهت ما أمر الله به من طاعته فهو شر لك. وكان أصل هذا في الجهاد. كان المؤمنون كرهوا الجهاد في سبيل الله وكان ذلك خيراً لهم عند الله.

قال الكلبي: وكان هذا حين كان الجهاد فريضة، فلم يقبض رسول الله ﷺ حتى أظهر الله الإسلام فصار الجهاد تطوعاً. فإن جاء المسلمين عدو لا طاقة لهم بهم تحيزوا إلى البصرة. وإنما قالوا تحيزوا إلى البصرة، لأنه كان بالبصرة. فإن جاءهم عدو لا طاقة لهم به تحيزوا إلى الشام، فإن جاءهم عدو لا طاقة لهم به تحيزوا إلى المدينة. فإن جاءهم عدو لا طاقة لهم به فليس ثم تحيز و صار الجهاد فريضة.

ذكروا أن رجلاً سأل بعض السلف أيام الكرك<sup>(3)</sup>، وكانوا قد دخلوا يومئذ في

(1) كذا في ق و ع ود: «وأحسنها» ولعل صوابها: «وأحسها».

(2) حديث صحيح أخرجه أحمد في مسنده وأخرجه مسلم بالفاظ مختلفة. وهذا لفظ مسلم في كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك (995) «عن مجاهد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقة، ودينار تصدقت به على مسكين. ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك».

(3) الكرك بضم الكاف وإسكان الراء: جبل من الهند. انظر الجواليقي، المعرب ص 337.

جدة<sup>(1)</sup> فقال: إن لي والدة أفأخرج إلى قتال الكرك. قال: كنا نقول: إذا هجم عليكم العدو فقد وجب عليك القتال.

وقال الكلبي في قوله: (وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) أي: علم أنه سيكون منكم من يقاتل في سبيل الله فيستشهد.

قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ قال الحسن: إنما سألوا عن قتال فيه. وهذا تقديم وتأخير: يقول: يسألونك عن الشهر الحرام وعن المسجد الحرام عن قتال فيه. وذلك أن مشركي العرب سألوا رسول الله ﷺ عن الشهر الحرام عن قتال فيه، ليعلموا أهو على تحريمه ذلك أم لا؛ فقالوا: يا محمد، أنهيت عن قتالنا في الشهر الحرام؟ فقال: نعم، فأرادوا إن كان على تحريمه اغتزوه فقاتلوه. فقال الله: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ وهذا منسوخ، كان قبل أن يؤمر بقتالهم عامة. ﴿وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفِّرَ بِهِ﴾ أي كفر بالله ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: إخراج أهل المسجد الحرام، وهو الحرم كله<sup>(2)</sup>، يعني إخراج النبي والمؤمنين - أخرجهم المشركون - أكبر من قتالهم. فقال الله: (الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ) [البقرة: 194]. ذكر الحسن قال: (فَمَنْ اغْتَدَى عَلَيْكُمْ) فَاسْتَحَلُّوا مِنْكُمْ الْقِتْلَ (فَاعْتَدُوا عَلَيْهِمْ) أي: فاستحلوا منهم، أي جاوزوا ما كنتم تحرمون منهم قبل ذلك.

قال بعض المفسرين: ذكر لنا أن واقد بن عبد الله التميمي، وكان من أصحاب النبي ﷺ قتل عمرو بن الحضرمي، رجلاً من المشركين، في أول يوم من رجب. فعير

(1) في ق و ع و د: «دجلة» وهو تصحيف صوابه ما أثبتته: «جدة»؛ فقد ذكر الطبري في أحداث سنة إحدى وخمسين ومائة أن الكرك أغاروا على جدة من البحر. ثم ذكر بعد ذلك في أحداث سنة ثلاث وخمسين ومائة أن المنصور بعد منصرفه من الحج نزل البصرة فجهز من هنالك جيشاً لقتال الكرك. انظر تاريخ الطبري ج 8 ص: 33، ج 8 ص: 42.

(2) وردت هذه الجملة: «وهو الحرم كله» في النسخ الثلاث، بعد الجملة: «أخرجهم المشركون» وهو خطأ، فوضعتها في مكانها لأنها شرح لما سبقها.

المشركون أصحاب النبي عليه السلام، فأنزل الله (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ). يقول الصد عن سبيل الله والكفر بالله أشد من القتل في الشهر الحرام. وإخراج أهله، يعني محمداً ﷺ وأصحابه أكبر عند الله. ثم غير المشركين بأعمالهم، أعمال السوء، فقال: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾.

قال مجاهد: أرسل رسول الله ﷺ رجلاً في سرية، فمرّ بابن الحضرمي وهو يحمل خمراً من الطائف إلى مكة، فرماه بسهم فقتله. وكان بين نبي الله وبين قريش عهد، فقتله آخر ليلة من جمادى الثانية وأول ليلة من رجب؛ فقالت قريش: أفي الشهر الحرام ولنا عليكم عهد؟ فأنزل الله (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ، يعني النبي وأصحابه، فهذا كله أكبر من قتل ابن الحضرمي، والفتنة، أي: الكفر بالله وعبادة الأوثان، أكبر من هذا كله.

وقد كان المسلمون أخذوا بعض من كان مع ابن الحضرمي أخذاً، وأفلت أحدهم، وهو نوفل<sup>(1)</sup> بن عبد الله، فسبقهم إلى مكة فأخبرهم بالذي صنع أصحاب محمد، فأمسوا فنظروا إلى هلال رجب، فلم يستطيعوا الطلب. ومضى أصحاب رسول الله ﷺ حتى قدموا المدينة بأسراهم وبالذي أصابوا. فلما أمسى أصحاب رسول الله من يوم أصابوا ابن الحضرمي نظروا إلى هلال رجب، فكانوا في شك: في جمادى أصابوه أو في رجب. وأقبل المشركون من أهل مكة على من كان بها من المسلمين يعيرونهم بالذي فعل إخوانهم من قتل ابن الحضرمي، وأخذهم الأموال والأسارى، وقالوا: عمدتم إلى شهر يامن فيه الخائف، وتربط فيه الخيل، وتوضع فيه الأسته، ويتفرغ فيه الناس إلى معاشهم، فسفكتهم فيه الدماء، وأخذتم الأسارى،

(1) في المخطوطات الثلاث: «نفيل» والصحيح «نوفل» كما ورد في كتب التفسير وفي سيرة ابن هشام ج 2 ص 601-605.

وزهبتم بالأموال، وأنتم - زعمتم - أنكم على دين الله . فكتب المسلمون من أهل مكة إلى عبد الله بن جحش بالذي غيرهم به المشركون، فكلموا رسول الله ﷺ فقالوا: قتلنا ابن الحضرمي، فلما أمسينا نظرنا إلى هلال رجب، فلا ندري أفي رجب قتلناه أم في جمادى الآخرة. وقد غيرنا المشركون بذلك، أفحلال ما أصبنا أم حرام؟ فنزلت: **يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ . . . إلى قوله: (وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ) أي:** أكبر عند الله من قتل ابن الحضرمي. وقال: الفتنة الشرك. وكان هذا قبل أن يؤمر بقتالهم عامة.

قال: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا ﴾ ولن يستطيعوا. قال: ﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ ﴾ أي بطلت، ﴿ أَعْمَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ أي: أهل النار ﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾.

ذكروا عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: من بدل دينه فاقتلوه<sup>(1)</sup>.  
قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ ﴾ أي يطمعون في رحمة الله، يعني الجنة ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ قال الحسن: هو على الإيجاب، يقول: يفعل ذلك بهم.

[قال بعض المفسرين]<sup>(2)</sup> ذكر في الآية الأولى قصة قتل ابن الحضرمي، وما قال المشركون، وما أنزل الله في ذلك، ثم أثنى الله على أصحاب النبي ﷺ أحسن الثناء فقال: **إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا . . . إلى آخر الآية.**

قوله: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ . والميسر: القمار كله.

(1) حديث صحيح أخرجه الجماعة إلا مسلماً؛ أخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين . . . باب حكم المرتد والمرتدة، عن ابن عباس.

(2) زيادة من ز ورقة 29، والقول لقتادة.

قوله: (فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ) كانوا إذا شربوا الخمر فسكروا عدا بعضهم على بعض . وكانوا يتقامرون حتى لا يبقى لأحدهم شيء . فكانوا يتوارثون العداوة .

قوله: (وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ): أي ما كانوا ينتفعون به من شربها وبيعها ومن القمار قبل أن يجرمها الله .

قال بعضهم: بلغنا أن رسول الله لما نزلت هذه الآية قال: إن الله يقرب (1) في تحريم الخمر . ثم أنزل الله بعد ذلك في الخمر آية هي أشد منها: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ) [النساء: 43] فكانوا يشربونها حتى إذا حضرت الصلاة أمسكوا . وكان السكر عليهم منها حراماً، وأحل لهم ما سوى ذلك . ثم أنزل الله تحريمها في سورة المائدة: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) [المائدة: 90] فجاء تحريمها في هذه الآية، قليلها وكثيرها، ما أسكر منها وما لم يسكر .

ذكر بعضهم عن أنس بن مالك أنه سئل عن خليط البسر والتمر، فقال: أهرقناه (2) مع الخمر حين حرمت .

(1) كذا في ق و ع: «يقرب»، وفي د: «يقارب»، وفي ز: «تقرب» ورواه الطبري بسند في تفسيره ج 4 ص 336 بلفظ: «إن ربكم يقدم في تحريم الخمر» .

(2) وردت هذه الجملة في ق و ع هكذا: «أهو قنات، والقنات أي مختلطة في التحريم مع الخمر حيث حرمت». وهذا لعمرى تصحيف في غاية الفساد والمسخ، وتصرف غريب من بعض النساخ . ويبدولي أن الناسخ - عفا الله عنا وعنه - لما أشكلت عليه الكلمة، ذهب إلى معاجم اللغة يستشيرها، فوجد في بعض معاني (قتت) معنى الخلط فشرحها بعبارة من عنده، فحرف - بزيادته هذه - المعنى تماماً وأفسده . وقد وردت العبارة صحيحة في د، كما أثبتتها، وهي في غاية الوضوح لفظاً ومعنى . وقد لاحظت أن ناسخي ق و ع يضيفان أحياناً من عندهما مفردات وشروحات لغوية غير واردة في الأصل، فيقعان في الخطأ . وهذا نموذج من مسخ النساخ . حفظنا الله وأعادنا منه، ووقانا شر الجهل والخطأ . (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) .

ذكروا عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن الخمر من هاتين الشجرتين العنبة والنخلة<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن عمر بن الخطاب قال: إن هذه الأنبذة تنبذ من خمسة أشياء: التمر والزبيب والبر والشعير والعلس. فما عتقتم فخمّرتم فهو خمر<sup>(2)</sup>.

والعامة عندنا على أن ما عتق من الأنبذة كلها فإزداد جودة في إنائه كلما ترك فيه فلا خير فيه. وكل نبيذ له حد ينتهي إليه ثم يفسد فلا بأس به إذا كان في سقاء.

قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ يعني الصدقة. ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾، كان هذا قبل أن تنزل آية الزكاة.

وكان الحسن يقول: ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾ قل: الفضل، أي ما فضل عن نفقتك ونفقة عيالك. ثم يقول: قال رسول الله ﷺ: خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى، ولا يلوم الله على الكفاف<sup>(3)</sup>. وكذلك ذكروا عن الحسن عن النبي عليه السلام.

وقال الكلبي في قوله: ﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾: كان الرجل حين نزلت هذه الآية إن كان من أصحاب الذهب والفضة أمسك منه ما يكفيه سنة، ويتصدق بسائره، فنسخ ذلك في آية الزكاة.

(1) حديث صحيح، أخرجه الجماعة إلا البخاري عن أبي هريرة. أخرجه مسلم في كتاب الأشربة. باب بيان أن جميع ما ينبذ، مما يتخذ من النخل والعنب، يسمى خمراً. (1985).  
(2) انظر محمد رواس قلعه جي، موسوعة فقه عمر بن الخطاب: الأشربة، شرب النبيذ، ص 87-89.

(3) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، من رواية أبي هريرة. وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى (1034) من رواية حكيم بن حزام. وأخرجه أيضاً مسلم من رواية أبي أمامة (1035) بلفظ: «يا ابن آدم، إنك إن تبذل الفضل خير لك، وإن تمسكه شر لك، ولا تلام على كفاف، وابدأ بمن تعول، واليد العليا خير من اليد السفلى».



ذكروا عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: إذا كان أحدكم فقيراً فليبدأ بنفسه، ثم ليبدأ مع نفسه بمن يعول، ثم يبدأ بقرابته، فإن فضل شيء فهاهنا وهاهنا وهاهنا، وما بين يديه، وعن يمينه وعن يساره، ومن خلفه<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قال بعض المفسرين: أي: لعلكم تتفكرون أن الدنيا دار بلاء وفناء، وأن الآخرة دار جزاء وبقاء.

قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ﴾. قال بعض المفسرين: لما نزلت هذه الآية: (وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) [الأنعام: 152]، و[الإسراء: 34] [اشتدّت عليهم]<sup>(2)</sup> فكانوا لا يخالطونهم في المال ولا في المآكل، ثم أنزل الله هذه الآية ففسختها. قال: ﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [فرخص لهم]<sup>(3)</sup>. قال الحسن: (إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ) أي توفير لأموالهم خير، والله يعلم المفسد الذي يأكل يتيمه ولا يكافيه من المصلح. قال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ﴾ أي لترككم في المنزلة الأولى لا تخالطونهم، فكان ذلك عليكم عتناً شديداً. والعنت الضيق.

وقال بعض المفسرين: (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ) أي: لجهدكم، فلم تقوموا بحق، ولم تودوا فريضة.

وقال مجاهد: (وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ) في الدين. ويعني بالمخالطة مخالطة

(1) حديث صحيح أخرجه النسائي وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة. باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة (997) عن جابر، في قصة أبي مذكور الأنصاري الذي أعتق غلاماً له عن دُبُرٍ؛ ولفظه: «أبدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل شيء فلاهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذبي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا، يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شمالك».

(2) و (3) زيادة من ز، ورقة: 30.

اليتيم في الراعي والإدام<sup>(1)</sup>. قال: وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتَكُمْ فحرّم عليكم الراعي والإدام. قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ وَلَا أُمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ﴾ يتزوجها المسلم إذا لم يجد طولاً ﴿خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾. ثم نسخ منها المشركات من أهل الكتاب الحرائر في سورة المائدة، وأحل نساء أهل الكتاب فقال: (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ) [المائدة: 5] والمحصنات في هذه الآية: الحرائر؛ فلا يحل تزويج الإمام من أهل الكتاب، وتوطأ بملك اليمين، لأن الله يقول: (وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ) [النساء: 25]. ولا توطأ الأمة من المشركات من غير أهل الكتاب حتى تسلم، ولا تنكح حرة منهن حتى تسلم. قال الحسن: إذا قالت لا إله إلا الله ووطنها<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ فحرّم الله أن يتزوج المسلمة أحد من المشركين. وهو قوله: (لَا هُنَّ جِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ) [المتحنة: 10].

قوله: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ﴾ تتوجه المسلمة ﴿خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ قال بعض المفسرين: ولو قال: أنا ابن فلان بن فلان ﴿أَوْلَيْتُكَ﴾ يعني المشركين، ﴿يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ﴾ أي بأمره. ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ أي الحلال والحرام ﴿لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ أي لكي يتذكروا.

قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزَلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ قال الحسن: إن الشيطان أدخل على أهل الجاهلية في حيض النساء ما أدخل على المجوس؛ فكانوا لا يجالسونهن في بيت، ولا يأكلون معهن ولا يشربون. وقال بعضهم: كان أهل الجاهلية لا تساكهنم حائض ولا تؤاكلهن في إناء.

قال الحسن: فلما جاء الإسلام سأل المسلمون رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله: (قُلْ

(1) كذا في المخطوطات ق، ع، ود: «الراعي والأدام، وفي تفسير الطبري ج 5 ص 353: «المراعي والأدم».

(2) كذا في ق و ع: «وطنها». وفي د: «فطاهها» بصيغة الأمر.

هُوَ أَدَى)؛ أي: قدر (فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ) أي: في الدم (وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطَّهَّرْنَ). ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ فَاغْتَسَلْنَ ﴿ فَاتَّوَهَّنَّ ﴾ .

ذكروا عن سعيد بن جبير قال: (فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ)، أي: في الدم (وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطَّهَّرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ) فَاغْتَسَلْنَ (فَاتَّوَهَّنَّ).

ذكروا عن أبي هريرة أنه قال: الحيضة تبدأ فتكون دمًا خائراً، ثم يرق الدم فيكون صديداً، ثم يكون صفرة، فإذا رأت المرأة القصة البيضاء فهو الطهر.

ذكروا عن عبد الله بن الزبير أنه قال: يا أيها الناس لا تغتروا بنسائكم، فإن المرأة لا تطهر حتى ترى القصة البيضاء.

ذكروا عن عائشة أنها قالت: يكره للنساء أن ينظرن إلى أنفسهن ليلاً، وقالت: بذلك تكون الصفرة والكدرة.

وذكروا عن عائشة أنها قالت: إذا أدخلت المرأة القطنه فخرجت متغيرة فلا تصلي حتى تطهر.

ذكر بعضهم قال: إذا كانت الترية<sup>(1)</sup> واصلة بالطهر فلا تصلي حتى تذهب.

ذكروا عن عقبة بن عامر أنه كان يكره أن يطمأ امرأته في اليوم الذي تطهر فيه.

ذكروا عن عائشة أنها سئلت: ما يجلب للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً. فقالت: كل شيء ما خلا الفرج. غير واحد من العلماء أنهم سألوها عائشة ما يجلب للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً. قالت: كل شيء غير شعار الدم.

قوله: ﴿ فَاتَّوَهَّنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ ﴾ . ذكروا عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: من حيث نهاكم الله، يعني قوله: (فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ)، يقول: فلا تأتوهن في الفرج<sup>(2)</sup> وهو تفسير مجاهد.

(1) الترية أقل من الصفرة والكدرة وأخفى.

(2) انظر ما تضافرت به الروايات في تفسير الطبري ج 4 ص 388-390. وتأمل ما جاء في ز، =

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ أي من الذنوب. ذكر بعض أهل العلم أنه قال: التائب من الذنب كمن لا ذنب له؛ ثم تلا هذه الآية: (إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ) قال: إذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب.

قوله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي: كيف شئتم.

ذكر جابر بن عبد الله قال: قالت اليهود: إن الرجل إذا أتى امرأته من خلفها جاء ولده أحول؛ فأنزل الله: (نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ) أي: كيف شئتم: من بين يديها، وإن شئتم من خلفها، غير أن السبيل موضع الولد.

ذكروا عن الحسن أنه قال: قالت اليهود: يا أصحاب محمد، إنه لا يجلب لكم أن تأتوا النساء إلا من وجه واحد، فأنزل الله: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي كيف شئتم: من بين يديها، وإن شئتم من خلفها في فرجها<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: الذي يأتي امرأته في دبرها هي اللوطية الصغرى<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تأتوا النساء في موضع حشوشهن<sup>(3)</sup>.

= ورقة 30، وهو الصحيح: «قال ابن عباس: من حيث أمركم الله أن تجتنبوهن». وفي تفسير مجاهد، ص: 107 نقراً ما يلي: «قال: أمروا أن يأتوهن إذا تطهرن من حيث نهوا عنه في محيضهن».

(1) اقرأ بحثاً قيماً في معاني الحروف وتحقيقاً بديعاً لمعنى «أنى» في تفسير الطبري، ج 4، ص 413-416.

(2) أخرجه أبو داود الطيالسي، وأحمد والبيهقي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كما ذكره السيوطي في الدر المنثور ج 1 ص 264.

(3) أخرجه أحمد والترمذي والنسائي بالفاظ متقاربة: أستاذهن، أعجازهن عن ابن مسعود، وعن عمر بن الخطاب بلفظ أدبارهن. وزاد بعضهم في آخر الحديث: إن الله لا يستحيي من الحق.

ذكروا عن رجل من أصحاب النبي أنه سأله رجل عن الذي يأتي إمرأته في دبرها فقال: أفّ، أيريد أن يعمل عمل قوم لوط.

قوله: ﴿ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ﴾ يعني الولد. ذكروا عن أبي ذر أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله الجنة بفضل رحمته إياهم<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن ابن عمر أنه قال: لولا أن أصيب ولداً فيموت قبلي فأوجر فيه أو يبقى بعدي فيدعو لي ما باليت ألا أصيب ولداً.

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لأن أقدم سقطاً أحب إليّ من أن أخلف مائة فارس كلهم يجاهد في سبيل الله<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي بالجنة.

قوله: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾. قال الحسن: كان الرجل يقال له: لم لا تبر أباك أو أخاك أو قرابتك، أو تفعل كذا، لخير، فيقول: قد حلفت بالله لا أبره، ولا أصله، ولا أصلح الذي بيني وبينه، يعتل بالله، فأنزل الله: لا تعتلوا بالله فتجعلوه عرضة لأيمانكم، يعني الحلف.

وقال بعض المفسرين: لا تعتلوا بالله؛ أن يقول أحدكم: أنه لا يصل رحماً، ولا يسعى في صلاح، ولا يتصدق من ماله.

ذكروا عن إبراهيم أنه قال: سمعت رجلاً من أهل العلم يقولون في هذه الآية: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصَلِّحُوا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ أي لا يحلف

(1) أخرجه أحمد والنسائي عن أنس، وأخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة في كتاب العلم، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم.

(2) أخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة في كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن أصيب بسقط، ولفظ السقط أقدمه بين يدي أحب إلي من فارس أخلفه خلفي (رقم: 1607).

على معصية الله وقطيعة الرحم . فإن فعل فما أوجب الله من الكفارة .

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال : يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة ، فإنك إن تعطيها عن مسألة تُكَلِّ إليها ، وإن تعطيها عن غير مسألة تُعَن عليها . وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فات الذي هو خير ، وكفر عن يمينك<sup>(1)</sup> .

ذكروا عن الحسن أنه قال : من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه إلا طلاقاً أو عتاقاً .

ذكروا عن الحسن أنه كان يقول في الرجل يقول : عليّ المشي إلى بيت الله إن كلمت أبي أو أمي أو كل معصية ، أن يكفر عن يمينه .

قوله : ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ . ذكروا عن عطاء أنه قال : دخلت أنا وعبيد [بن عمير]<sup>(2)</sup> على عائشة فسألناها عن هذه الآية فقالت : هو قول الرجل : لا والله ، وبلى والله .

ذكروا عن الحسن أنه قال : هو الشيء تحلف عليه وأنت ترى أنه كذلك فلا يكون كذلك .

ذكروا عن جعفر بن أبي وحشية<sup>(3)</sup> أنه قال : قلت لسعيد بن جبير : قول الله لا

(1) حديث متفق على صحته : أخرجه البخاري في كتاب الأحكام ، باب من سأل الإمارة وكل إليها . وأخرجه مسلم في كتاب الأيمان ، باب نذب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها . . . عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة . وهو عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس القرشي العبشمي . أسلم يوم فتح مكة وصحب الرسول ﷺ وروى عنه . وفي زمن عثمان فتح سجستان . وفي تلك الغزوة لقيه الحسن بن أبي الحسن وروى عنه بالبصرة بعد ذلك حين استقر بها عبد الرحمن . وتوفي بالبصرة سنة إحدى وخمسين للهجرة .

(2) زيادة من ز ورقة 31 ؛ وهو عبيد بن عمير بن قتادة ، أبو عاصم الليثي قاضي أهل مكة . روى عن عمر بن الخطاب وأبي بن كعب ، وروى عنه مجاهد وعطاء وعمرو بن دينار . مات سنة أربع وسبعين للهجرة .

(3) هو أبو بشر جعفر بن إياس ، وهو ابن أبي وحشية الواسطي . روى عن سعيد بن جبير =

يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم: أهو الرجل يحلف على الشيء وهو يرى أنه كذلك فلا يكون كذلك؟ فقال لا، ولكنه تحريمك فييمينك ما أحل الله لك، فذلك الذي لا يؤاخذك الله بتركه<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبِكُمْ﴾ قال بعض المفسرين: ولكن يؤاخذكم بما تعمدت قلوبكم، أي بما تعمدت فيه المأثم، فهذا عليك فيه الكفارة. ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ أي يحلفون من نسائهم ﴿تَرْبُصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قال بعضهم: كانوا في الجاهلية وفي صدر من الإسلام يغضب أحدهم على امرأته فيحلف بالله لا يقربها كذا وكذا، فيدعها لا أيما ولا ذات بعل؛ فأراد الله أن يعصم<sup>(2)</sup> المؤمنين عن ذلك بحدّ يحده لهم، فحدّ لهم أربعة أشهر. والإيلاء الحلف.

ذكروا عن الحسن عن عبد الله بن مسعود أنه قال: إذا مضت أربعة أشهر ولم يف فهي تطليقة بائنة. قال: وهو قول علي وعثمان وزيد بن ثابت وابن عباس.

وقال ابن عباس: عزم الطلاق انقضاء الأربعة الأشهر.

ذكروا عن ابن عمر وأهل المدينة أنهم قالوا: إذا مضت الأربعة الأشهر وقف فليل له: إما أن تفيء وإما أن تطلق.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: كل يمين منعت جماعاً فهي إيلاء؛ يعني

= ومجاهد. وكان ثقة من كبار العلماء. وهو معدود في التابعين. توفي سنة خمس وعشرين ومائة. انظر الذهبي، ميزان الاعتدال ج 1 ص 402.

(1) انظر أمثلة من لغو اليمين، وراي العلامة الشيخ محمد بن يوسف أطفيش المعروف بالقطب في كتابه تيسير التفسير، ج 1 ص 345-346، نشر وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، سنة 1981.

(2) كذا في ق وع: يعصم، وفي د: يقصر، وفي ز ورقة ز، ورقة 31: «أن يفطم»، وهذه الأخيرة أصوب. ومنه فطم فلان عن عاداته، إذا فطم عنها.

أن المولى إذا وطىء في الأربعة الأشهر كانت عليه الكفارة. فأما الذي يطأ بغير كفارة فليس بإيلاء. وذلك أنه إذا حلف أن لا يطأها في موضع كذا وكذا كان له أن يطأها في غير ذلك الموضع، وليس عليه كفارة، وأشباه ذلك مما لا تكون فيه الكفارة.

قوله: (فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ). ذكروا عن الحسن عن ابن عباس أنه قال: الفيء الجماع. وذكر مثل ذلك عن سعيد بن جبيرة. وقال إبراهيم: إذا كان له عذر من حيض أو غيره أشهد أنه قد فاء، فهو يجتزىء به. ذكروا عن الحسن مثل ذلك. وكان سعيد لا يرى الفيء إلا الوطء.

قوله: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾. والقرء: الحيض في قول أهل العراق. وفي قول أهل المدينة القرء: هو الطهر.

ذكروا عن عمر بن الخطاب وابن مسعود رضي الله عنهما قالا: هو أحق بها ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة. ذكروا عن الحسن عن أبي موسى الأشعري مثل ذلك. وذكروا عن علي وابن عباس مثل ذلك. وذكروا عن عمران بن حصين مثل ذلك، وهو قول الحسن وإبراهيم والعامّة عندنا<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن زيد بن ثابت وعائشة أنهما قالا: إذا دخلت في الحيضة الثالثة فقد بانّت منه. وذكروا عن ابن عمر ذلك، وهو قول أهل المدينة.

وتفسير قول أهل المدينة: إن القرء هو الطهر، أن الرجل إذا طلق امرأته، ثم

(1) هذه الزيادة: «والعامّة عندنا» من الشيخ هود ولا شك. فإن القول بأن القرء هو الحيض هو ما ذهب إليه أيضاً الإباضية. وحجتهم في ذلك أحاديث؛ منها حديث رواه الربيع بن حبيب في مسنده في كتاب الطلاق (542) «أبو عبيدة عن جابر عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: الرجل أحق بامرأته ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة». قال الشيخ السالمي: «لم أجده في كتب قومنا، ولعله مما تفرّد به المصنف رضي الله عنه». فإذا ثبت هذا الحديث كان نصاً قاطعاً لكل خلاف. اقرأ تلخيصاً مهماً وبياناً شافياً في الموضوع أوردهما الشيخ نورالدين السالمي في شرح الجامع الصحيح مسند الإمام الربيع بن حبيب ج 3 ص 129-232، وانظر الجصاص، أحكام القرآن ج 2 ص 55-62.



حاضت، فإن ما بين طلاقه إلى حيضتها قرء. فإذا طهرت من حيضتها كان ما بين الحيضة الأولى إلى الحيضة الثانية قرءاً. فإذا طهرت من الثانية صار ما بين الثانية والثالثة قرءاً. فبانت حين رأت الدم. فالقرء الأول، على قولهم إنه طهر، ربما كان يوماً واحداً أو أكثر من ذلك، فيما بينها<sup>(1)</sup> وبين الحيضة، وليس بس<sup>(2)</sup>.

وقول أهل العراق إنه إذا طلقها ثم حاضت كان الحيض هو القرء. فإذا طهرت لم تعد الطهر فيما بين الحيضتين قرءاً. فإذا دخلت في الحيضة الثانية فقد دخلت في القرء. فإذا طهرت منها لم تعد الطهر فيما بين الحيضة الثانية والثالثة قرءاً. فإذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد دخلت في القرء الثالث. فإذا اغتسلت منه فقد مضت الأقرء الثلاثة وبانت منه. فالحيض ثلاث والقروء صحيحة. والطهران [الأخيران] من قول أهل المدينة صحيحان، والقرء الأول ينكسر. ويختلف القرء لأنه ربما طلقها قبل أن تحيض بيوم، ثم تحيض من الغد، فيكون ذلك اليوم في قولهم قرءاً، وربما كان يومين أو أكثر من ذلك إلى الحيضة الثانية<sup>(3)</sup>. فالقرء الأول مختلف.

قال بعض المفسرين: [جعل عدة المطلقة في هذه الآية ثلاث حيض ثم]<sup>(4)</sup> نسخ منها ومن الثلاثة قروء أربع نسوة: التي طلقت قبل أن يدخل بها زوجها؛ قال الله تعالى في سورة الأحزاب: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَعَّوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً). [الأحزاب: 49]؛ فهذه ليست لها عدة، تتزوج من يومها إن شاءت. ونسخ منها العجوز التي قعدت من الحيض، والبكر التي لم تحض. قال في سورة النساء

(1) كذا في المخطوطات الثلاث: بينها، ولعل صوابه: بينه.

(2) لم أمتد لمعنى اللفظة أو لتصحيح ما فيها من تصحيف، وقد وردت هكذا في ق و ع ود: بس ولعلها: «بشيء».

(3) في المخطوطات... إلى الحيضة الثالثة، والصحيح ما أثبت.

(4) زيادة من ز ورقة 31.

القصرى<sup>(1)</sup> (وَاللَّائِي يَشْنَنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضْنَ). [الطلاق: 4] أيضاً ثلاثة أشهر. ونسخ منها المطلقة الحامل فقال: (وَأَوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ). [الطلاق: 4].

قوله: ﴿ وَلَا يَجِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾. قال مجاهد: لا تقول: إني حائض وليست بحائض، ولا تقول: إني لست بحائض وهي حائض. ولا تقول إني حامل وليست بحامل، ولا تقول: لست بحامل وهي حامل. قال: لتبين من زوجها قبل انقضاء العدة ويضاف الولد إلى الزوج الثاني، أو تستوجب الميراث إذا مات الرجل فتقول: لم تنقض عدتي وقد انقضت عدتها.

قوله: ﴿ وَبُعُوثُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ أي: في العدة، وفي التطليقة والتطليقتين ما لم يطلق ثلاثاً. ﴿ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾ أي: حسن صحبة.

قال: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلِيَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [يعني فضيلة في الحق]<sup>(2)</sup>. ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾. وقال في آية أخرى: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) [النساء: 34].

قوله: ﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ﴾ يقول: هو أحق بها في التطليقتين. ولا يجمع بين التطليقتين ولا ثلاثاً جميعاً.

قال بعض المفسرين: (الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ): مرة بعد مرة، فجعل حد الطلاق ثلاثاً. فإذا طلقها الثالثة حرمت عليه. قال: وذلك أنه بلغنا أن أهل الجاهلية كانوا ليس لهم حد في الطلاق؛ كان يطلق أحدهم عشراً أو أقل من ذلك أو أكثر.

ذكر الحسن أن علياً كان يكره أن يطلق الرجل امرأته ثلاثاً جميعاً، ويلزمه ذلك،

(1) هي سورة الطلاق، لأن سورة النساء التي هي السورة الرابعة في ترتيب المصحف كانت تسمى سورة النساء الطولى.

(2) زيادة من ز، ورقة 32.

ويقول: إنه عصى ربه. ذكروا عن ابن عمر مثل ذلك، وليس فيه اختلاف<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾. قال مجاهد: هذا حين ملكها وجب ذلك لها. قال: وإن طلقها تطليقتين فهو أيضاً إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ما لم تنقض العدة. وبلغنا أن رجلاً قال: يا رسول الله. قول الله الطلاق مرتان فأين الثالثة قال هو قوله: (أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ)<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ أي: أمر الله في أنفسهما. وذلك أنه يخاف من المرأة في نفسها إذا كانت مبغضة لزوجها فتعصى الله فيه؛ ويخاف من الزوج إن لم يطلقها أن يتعدى عليها. قال مجاهد: تقول المرأة: لا أبر قسمه، ولا أطيع امره، فيقبله الرجل خشية أن يسيء إليها وتفتدى.

قال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أي: فإن علمتم، يعني الولاية ﴿أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أي سنته وأمره في الطلاق. ﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا زَمَنٌ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي لأنفسهم.

ذكروا عن الحسن قال: يعني الخلع؛ إذا قالت لا أغتسل لك من جنابة. قال بعضهم: إذا قالت لا أطيع لك أمراً، ولا أبر لك قسماً، ولا أغتسل لك من جنابة، فقد حلّ له أن يقبل منها.

ذكر عكرمة أن جميلة بنت [أبي بن]<sup>(3)</sup> سلول أتت رسول الله ﷺ فقالت: يا

(1) لعله أراد أنه لا اختلاف في أن الأصل في الطلاق أن يكون ثلاث مرات، مرة بعد مرة، أما الطلاق الثلاث بلفظ واحد والزمه المطلق ففيه اختلاف كثير قديماً وحديثاً. وهو اختلاف بدأ في عهد الصحابة رضوان الله عليهم. انظر محمد رواس قلعه جي: موسوعة فقه عمر بن الخطاب ص 484-486.

(2) هذا حديث مرسل أورده ابن جرير الطبري وابن كثير عن أبي رزين، وهو تابعي كوفي ثقة. انظر تخريج هذا الحديث في تفسير الطبري ج 4 ص 545.

(3) زيادة للإيضاح فقط. وإلا فالتسمية وردت هكذا ونسبت إلى جدّها في رواية سعيد بن أبي =

رسول الله، إن أبا قيس - تعني زوجها ثابت بن قيس - والله ما أعيب عليه في خلق ولا دين، ولكنني أكره الكفر في الإسلام. فقال: أتردين عليه حديثه؟ قالت: نعم. قال: خذ منها ما أعطيتها، ولا تزيدها<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عمر بن الخطاب أنه قال: إذا سألكم النساء الخلع فلا تكفروهن. تأويل ذلك أنه ليس يعني أن ذلك واجب عليه، إلا أن يشاء. ومعنى قوله: لا تكفروهن يعني أن تكفر زوجها كقول النبي عليه السلام: لأنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير<sup>(2)</sup> يعني الصاحب، وهو زوجها.

= عروبة عن قتادة، كما جاءت هنا في المخطوطات الثلاث: ق و ع و د. وقد ذكر البخاري في كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه، أنها أخت عبد الله بن أبي بن سلول، وكذلك نسبها ابن جرير الطبري وابن عبد البر. وفي مسند الربيع بن حبيب أنها أم جميلة بنت عبد الله بن أبي (الحديث رقم 534) وذكر غيرهم أيضاً أنها بنت عبد الله بن أبي. انظر اختلاف الرواة في نسب امرأة ثابت بن قيس واسمها عند ابن حجر في فتح الباري ج 9 ص 398-399، وعند الشوكاني، نيل الأوطار ج 6 ص 262. والذي تبين بعد التحقيق أنها بنت عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين، وأخت عبد الله بن عبد الله بن أبي الصحابي الجليل. كما أثبتته الإمام الحافظ ابن حجر وأكدته الشيخ محمود محمد شاكر في تفسير الطبري ج 4 ص 553.

(2) حديث متفق عليه رواه أصحاب السنن. وقال ابن عباس: هو أول خلع في الإسلام. جاء في المخطوطات الثلاث: «ولا ترديه»، وهو خطأ صوابه: «ولا تزيد» لأن في بعض ألفاظ الحديث: «قالت نعم وأزيد»، وفي لفظ آخر: «أما الزيادة فلا».

وقد اعتمد بعض العلماء هذا الحديث فلم يجيزوا للزوج أن يأخذ من المختلعة، أكثر مما أعطها في صداقها. ورأى آخرون أنه يجوز للزوج أن يأخذ أكثر مما أعطها معتمدين على عموم الآية: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهَا فِيمَا أَفْتَدَتْ بِهِ). قال مالك: «يجوز الخلع بما تراضيا عليه كان أقل مما أعطها أو أكثر»، ومن الذين منعوا الزيادة الإباضية. انظر السالمي بشرح مسند الربيع بن حبيب ج 5 ص 94. وكان المانعين للزيادة رأوا في الحديث الذي صحَّ عندهم بهذه الزيادة تخصيصاً للآية الكريمة. وانظر اطفيش، شرح النيل ج 7 ص 288-289، وانظر ابن أبي ستة، حاشية الترتيب، ج 4 ص 193-197.

(1) رواه البخاري في كتاب النكاح. باب كفران العشير، وهو الزوج، من حديث طويل عن ابن عباس.

ذكر ابن عباس أنه قال: إن الخلع جائز عند السلطان وغيره.

ذكروا عن شريح أن امرأة رفعت إليه (1)، وكانت اختلعت من زوجها، فأجازه؛ فقال رجل عنده: لا يجوز الخلع إلا عند السلطان. فقال شريح: الإسلام إذا أضيقت من حدّ السيف. وكان الحسن لا يجيز الخلع إلا عند السلطان. والعامّة على غير قول الحسن.

قوله: ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا ﴾ أي الثالثة ﴿ فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَتَّخِجَ زَوْجاً غَيْرَهُ ﴾. ذكر بعضهم أن تميمه بنت عبيد بن وهب (2) القرظية كانت تحت رفاعة القرظي فطلقها ثلاثاً. فخلف عليها عبد الرحمن بن الزبير، ثم طلقها. فأتت النبي عليه السلام فسألته: هل ترجع إلى زوجها. فقال: هل غشيك؟ فقالت: ما كان ما عنده بأغنى عنه من هدية ثوبي، فقال رسول الله ﷺ: لا، حتى تدوفي عسيلة غيره. فقالت: يا رسول الله، قد غشيني، فقال: اللهم إن كانت كاذبة فاحرمها إياه (3). فأتت أبا بكر بعده فلم يرخص لها. ثم أتت عمر فلم يرخص لها.

قوله: ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا ﴾ [أي إن أيقنا] (4) ﴿ أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾. قال ابن عباس والحسن: يعني المختلعة. رجع إلى قصتهما. قال: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ). قال: هذه

(1) كذا في د: «رفعت»، وفي ق وع: «وقفت إليه».

(2) كذا في المخطوطات الثلاث: تميمه بنت عبيد بن وهب، والصحيح أنها تميمه بنت وهب، وزوجها رفاعة بن سموءل القرظي؛ ولا تعرف هي إلا بحدِيث العسيلة، كما قال ابن عبد البر.

(3) حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري، في كتاب الطلاق، باب إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة زوجاً غيره فلم يمسه، عن عائشة. وكذلك رواه مسلم في كتاب النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها. (1433) عن عروة عن عائشة. وسيتهي الحديث عند قوله عليه السلام: لا حتى تدوفي عسيلة ويدوق عسيلتك. وليس فيه بقية الحديث التي أوردها المؤلف هنا.

(4) زيادة من ز، ورقة 32.

الآية مثل قوله في الآية الأولى: (وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ).

وتفسير قول الحسن: إن أخذه الفداء تطلقه بائنة؛ يعني بقوله: (فَإِنْ طَلَّقَهَا) أي فإن خالعهما؛ وهو قول العامة في الخلع.

وكان ابن عباس لا يرى الخلع طلاقاً، يراها تحرم عليه بدون طلاق؛ ويقول: قال الله: (فَإِنْ طَلَّقَهَا) يقول: طلقها طلاقاً، ويذكر أن النبي عليه السلام قال لثابت بن قيس: شاطرها الصداق وطلقها<sup>(1)</sup>. والعامة على قول الحسن: إن الفداء طلاق<sup>(2)</sup> ويذكر عن النبي وعن عثمان بن عفان.

وبعضهم يفسرها: (فَإِنْ طَلَّقَهَا) يعني الزوج الآخر (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا) على المرأة والزوج الأول الذي طلقها ثلاثاً أن يتراجعا إن أحبا. وفي تفسيرهم: فإن طلقها، أو مات عنها، فلا جناح عليهما أن يتراجعا.

قال: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة إن كانت ممن تحيض في قول أهل

(1) لم أجد فيما بين يدي من المصادر والمراجع هذا اللفظ: «شاطرها الصداق» في أي حديث من أحاديث الباب، ولم أهتم لمعنى من المعاني أوجهه إليه.

(2) ذهب كثير من العلماء إلى أن الفداء طلاق، وذهب آخرون إلى أن الفداء فسخ للنكاح وليس طلاقاً. ومن ذهب هذا المذهب الأخير ابن عباس وتلميذه جابر بن زيد وغيرهما، وهو معتمد بعض العلماء المتأخرين من الإباضية في المسألة. ومن أدلة القائلين بأنه فسخ أن سياق آيات الطلاق في سورة البقرة وألفاظها يوحيان به؛ فإن الفداء ذكر بين قوله تعالى: (الطلاق مَرَّتَيْنِ فَمَا سَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ) وبين قوله: (فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ) أي إن طلقها الثالثة. والتسريح بإحسان - إن لم يكن إمساك - هو الطلقة الثالثة كما دل عليه الحديث الصحيح. ولو كان الفداء طلاقاً لكان التسريح طلاقاً رابعاً. فتأمل، وانظر: ضياء الدين عبد العزيز الشميني، كتاب النيل، تصحيح وتعليق بكلي، ج 2 ص: 424-423. وانظر نور الدين السالمي، جوهر النظام، ج 2 ص 224-225.

العراق، وفي قول أهل المدينة إذا رأت الدم. وقد فسّرناه قبل هذا الموضع. وإن كانت ممن لا تحيض فما لم تنقض الثلاثة أشهر، وإن كانت حاملاً فما لم تضع حملها.

وأما قوله: (أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ) فإن العدة إذا انقضت قبل أن يراجعها زوجها فهو التسريح.

قوله: ﴿وَلَا تُمَسِّكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ كان الرجل يطلق امرأته ثم يدعها حتى إذا كان عند انقضاء عدتها راجعها ولا حاجة له فيها، ثم يطلقها؛ فإذا كان عند انقضاء عدتها راجعها. ثم يطلقها، يكون ذلك لتسعة أشهر ليطول عليها بذلك، فنهى الله عن ذلك.

ذكر أن رجلاً قال لامرأته: والله لأطلقنك، ثم لأحبسك لتسع حيض، لا تقديرين أن تتزوجي. قالت: وكيف ذلك؟ قال: أطلقك تطليقة ثم أدعك، حتى إذا كان عند انقضاء عدتك راجعتك. ثم أطلقك، فإذا كان عند انقضاء عدتك راجعتك. ثم أطلقك أخرى ثم تعتدين ثلاث حيض؛ فأنزل الله هذه الآية: (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا) . . . إلى آخر الآية.

قوله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُؤًا﴾ ذكر الحسن عن أبي الدرداء أنه قال: كان الرجل يطلق، فإذا سئل قال: كنت لاعباً، ويعتق، فإذا سئل قال: كنت لاعباً، ويتزوج، فإذا سئل قال: كنت لاعباً. فأنزل الله: (وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُؤًا) فقال رسول الله ﷺ: من طلق لاعباً، أو تزوج لاعباً، أو أعتق لاعباً فهو جائز عليه كله<sup>(1)</sup>.

(1) روي هذا الحديث هنا مرفوعاً عن أبي الدرداء، ورواه ابن جرير الطبري مرسلًا. وذكر ابن كثير رفعه عن عبادة بن الصامت بلفظ مختلف. والمشهور في هذا الحديث ما رواه أبو هريرة عن النبي عليه السلام: ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح والطلاق والرجعة، ولعله والعتاق. (رواه ابن ماجه والترمذي وأبو داود).

ذكر بعضهم أن رجلاً طلق امرأته على عهد النبي عليه السلام فأنزل الله: (وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا).

ذكر الحسن عن أبي الدرداء قال: ثلاث لا يلعب فيهن أحد، واللاعب فيهن كالجاد: العتاق والطلاق والنكاح.

قوله: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ الكتاب الفرقان، والحكمة السنة. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَّغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي فانقضت العدة ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ أي: فلا تحبسوهن ﴿أَنْ يَنْكِحَنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. ذكروا عن الحسن قال: قدم رجل المدينة فرغب فيه معقل بن يسار<sup>(1)</sup> فزوجه أخته، فكان بينهما شيء، فطلقها واحدة. فلما انقضت العدة خطبها، فأرادت أن تتزوجه، فغضب معقل فقال: زوجته ثم طلقها، والله لا ترجع إليه آخر ما عليه، فأنزل الله هذه الآية.

قوله: ﴿ذَلِكَ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ﴾ أي لقلب الرجل وقلب المرأة من الريبة ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾. علم الله حاجته إليها وحاجتها إليه.

قوله: ﴿وَالْوَالِدَاتُ﴾ [يعني المطلقات في تفسير مجاهد]<sup>(2)</sup> يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ

(1) هو معقل بن يسار بن عبد الله المزني، صحابي شهد بيعة الرضوان، ثم سكن البصرة، وحفر بها نهراً نسب إليه فقيل في المثل: «إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل». وابنتي بها دارين ذكرهما ابن مفرغ الحميري فقال:

سقى الله أرضاً لي وداراً تركتها إلى جنب دارِي معقل بن يسار  
وتوفي معقل بن يسار بالبصرة في آخر خلافة معاوية، وقيل في خلافة ابنه يزيد. روى عنه أبو عثمان النهدي والحسن وجماعة من البصرة. انظر الثعالبي، ثمار القلوب، ص 30-31. وابن عبد البر، الاستيعاب، ج 3 ص 1432.

(2) زيادة من ز، ورقة 33.



حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ ﴿﴾ . ذكر بعض المفسرين قال: أنزل الله في أول هذه الآية: (حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ) ثم أنزل اليسر والتخفيف فقال: (لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ).

ذكروا عن ابن عمر وابن عباس أنهما كانا لا يريان الرضاع بعد الحولين شيئاً.

قوله: ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ ﴾ يعني الأب ﴿ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أي كلٌّ على قدر ميسرته. ﴿ لَا تَكْلَفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ . كقوله: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتِيهَا [الطلاق: 7] أي ما أعطها. وكقوله: (لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ) [الطلاق: 7].

قوله: ﴿ لَا تَضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ ﴾ ذكر بعض المفسرين قال: نهى الله الوالد عن الضرار: أن ينزعه من أمه إذا رضيت أن ترضعه بما كان مسترضعاً به غيرها ويدفعه إلى غيرها. ونهيت الوالدة أن تضارَّ بولدها فتدفعه إلى زوجها إضراراً، إذا أعطها ما كان مسترضعاً به غيرها.

قوله: ﴿ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ [تفسير قتادة. قال: على وارث المولود إن كان المولود لا مال له (مِثْلُ ذَلِكَ) أي: مثل الذي كان على والده لو كان حياً من أجر الرضاع]<sup>(1)</sup>. وقال الحسن: على الرجال دون النساء. والوارث: وارث الصبي إذا مات والد الصبي<sup>(2)</sup> وبقي وارثه، فعليه يكون وليس على الأم منه شيء، ولا على الأخوة من الأم، وذلك في النفقة والضرار<sup>(3)</sup>. [وقال ابن عباس: (وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ) هو في الضرار]<sup>(4)</sup>.

(1) في المخطوطات الثلاث: «إذا مات الصبي». وهو خطأ محض ولا معنى له: والصحيح ما أثبتته: «إذا مات والد الصبي».

(2) وهو ما ذهب إليه الإباضية والحسن وقتادة وأبو حنيفة وآخرون. أما الإمام مالك فلا يلزم الوارث النفقة والسكنى، ويرجع بقوله تعالى: (وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ) إلى عدم الإضرار فقط. انظر أبو الحواري، تفسير خمسمائة آية ص 205، والجصاص، أحكام القرآن، ج 2 ص 108، وابن العربي، أحكام القرآن ج 1 ص 205، وانظر موسوعة فقه عمر بن الخطاب لمحمد رواس قلعه جي: (نفقة) ص 640.

(3) زيادة من ز، ورقة 33.

قوله: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا [يعني فِطَامًا]<sup>(1)</sup> عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ ﴾ قبل انقضاء الحولين، بعد أن يستطيع الطعام ولا تدخل عليه ضرورة فيه.

قال بعض المفسرين: (عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ) إذا كان ذلك عن رضى منهما ومشورة. ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾.

قال: ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ ﴾ أي لأولادكم ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ يقول: إن تراضيا أن يسترضعاه (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ) [تفسير مجاهد: حساب ما رضع الصبي إذا تراضيا أن يسترضعا له، إذا خافا الضيعة عليه]<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾. وفي العشر ينفخ في الولد الروح. نسخت هذه الآية الآية التي بعدها في التأليف: (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةٌ لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ) [البقرة: 240] وهذه قبل هذه في التنزيل، ووضعت في هذا الموضع. قال الحسن: وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي عليه السلام فيقول: يا محمد، إن الله يأمرك أن تضع آية كذا بين ظهрани كذا وكذا من السورة كذا. وذكروا عن ابن عباس وعثمان بن عفان أن رسول الله ﷺ كان ينزل عليه الثلاث الآيات والأربع الآيات والخمس الآيات جميعاً، أو أقل من ذلك أو أكثر، فيقول: اجعلوا آية كذا وكذا في سورة كذا وكذا في موضع كذا وكذا، واجعلوا آية كذا وكذا في سورة كذا وكذا في موضع كذا وكذا.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: نسخ من هذه الآية الحامل المتوفى عنها زوجها فقال في سورة النساء القصرى: (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) [الطلاق: 4].

وذكروا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أبي بن كعب عن عدّة الحامل

(1) و(2) زيادة من ز، ورقة 33.

المتوفى عنها زوجها فقال: أجلها أن تضع حملها؛ فقال: أقاله رسول الله؟ قال: نعم. وقال ابن عباس وعلي: أجلها أبعد الأجلين. ويقول ابن عباس وعلي: بهذا نأخذ وعليه نعتمد. وإنما قول الله: (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) في المطلقات دون المتوفى عنهن أزواجهن<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ أي انقضاء العدة ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي: فلا إثم عليكم ﴿ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ يعني التزويج ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾.

قوله: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ أي: أسررتن وأضمرتن.

ذكر مجاهد عن ابن عباس قال: التعريض ما لم ينصب للخطبة. وقال عكرمة: التعريض أن يقول: إنك في نفسي، وما يقدر من أمر يكن. وقال الحسن: يقول: احبسي نفسك علي، فإني أفعل بك كذا وكذا، وأصدقك كذا وكذا.

قال: ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا ﴾. قال بعض المفسرين: لا يأخذ ميثاقها في عدتها أن لا تنكح غيره، نهى الله عن ذلك وعن الفاحشة والخضع من القول. وقال مجاهد: لا يقول: لا تفوتي بنفسي فإني أنكحك<sup>(2)</sup>. وقال

(1) وهذا ما ذهب إليه جمهور الإباضية. وقد روى الربيع بن حبيب في مسنده ج: 2 ص 49 (رقم 540) اختلاف ابن عباس وأبي سلمة بن عبد الرحمن في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها وتحاكمهما إلى أم سلمة فقالت: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بليال، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: قد حلت. «قال الربيع: قال أبو عبيدة: وهذه رخصة من النبي ﷺ للأسلمية. وأما العمل فعلى ما قال ابن عباس وهو المأخوذ به عندنا، وهو قول الله عز وجل في كتابه». انظر نور الدين السالمي، شرح الجامع الصحيح، مسند الإمام الربيع بن حبيب ج 3 ص 120-125.

(2) كذا في ق و ع ود، وفي تفسير مجاهد 110: «لا تسبقيني بنفسي فإني ناكحك». وهو أفصح.

الحسن: (لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا) هو الزنا<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ هو التعريض ما لم ينصب للخطبة.

قوله: ﴿وَلَا تَعَزَّمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ قال: حتى تنقضي العدة. ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ يقول: احذروا أن تحفوا في أنفسكم شيئاً من الزنا في تفسير الحسن: أو تزوجوهن في العدة، وفي جميع الأشياء بعد.

قوله: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾ يعني ما لم تجاموهن ﴿أَوْ تَفَرَّضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرَهُ﴾ الموسع الذي وسع عليه في الرزق، والمقتر الذي قتر عليه في الرزق. قال: ﴿مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾.

إذا طلقها قبل أن يدخل بها، ولم يفرض لها فليس لها صداق، ولها المتعة واجبة. والمتعة على قدر ما يجد؛ وليس فيه شيء مؤقت<sup>(2)</sup> يؤخذ به الرجل إلا ما أحب لنفسه من طلب الفضل في ذلك.

ذكروا عن الحسن أنه قال: كان منهم من يمتع بالخادم، ومنهم من يمتع بالكسوة، ومنهم من يمتع بالطعام. وذكر بعضهم قال: أدنى ما يكون من المتعة درع وخمار وجلباب ومثزر، ومن لم يجد فعلى قدر ما يجد.

قوله: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ يعني النساء ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ هو الزوج. ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾. يقول: ذلك من التقوى. وقوله: (إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ) يعني

(1) وهو قول نسب أيضاً إلى جابر بن زيد كما ذكره الطبري في تفسيره ج 5 ص 105، والقرطبي في تفسيره ج 3 ص 190-191. وابن الجوزي في زاد المسير ج 1 ص 278، وإلى قتادة والنخعي والضحاك، وهو القول الذي اختاره الطبري في تفسيره ج 5 ص 110-113.  
(2) أي: محدّد.

إلا أن يترك (أَوْ يَعْفُو) أي: أو يترك (الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ) يقول: إلا أن تعفو المرأة عن نصف الصداق فلا تأخذ منه شيئاً، أو يعفو الرجل عن نصف الصداق فيسلم الصداق كله للمرأة.

قال: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ أي في هذا حض<sup>(1)</sup> كل واحد منهما على صاحبه. وإن تشاحا فلها نصف الصداق.

ذكروا عن جبير بن مطعم<sup>(2)</sup> أنه تزوج امرأة قبل أن يدخل بها، فسلم لها الصداق كله وقال: أنا الذي بيده عقدة النكاح.

وقال الحسن: الذي بيده عقدة النكاح هو الولي. ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

قوله: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ يعني الصلوات الخمس على وضوئها ومواقيتها وركوعها وسجودها ﴿وَالصَّلَاةَ الْوُسْطَى﴾. يعني صلاة العصر في قول الحسن. قال: قال رسول الله ﷺ: الصلاة الوسطى صلاة العصر<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: هي صلاة الصبح. ويقول ابن عباس بهذا تأخذ وعليه نعت<sup>(4)</sup>.

(1) في ق و ع ود: «حظ» والصحيح ما أثبتته: «حض» أي حث لكل من المرأة والزوج على صلة صاحبه بترك نصف الصداق.

(2) هو أبو محمد، وقيل أبو عدي جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي. كان من حلماة قريش ومن ساداتهم. كان من أنسب قريش لقريش وللعرب قاطبة. وكان يقول: أخذت النسب من أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، أسلم يوم الفتح وقيل يوم خيبر وحسن إسلامه، ومات بالمدينة سنة سبع وخمسين في خلافة معاوية.

(3) رواه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر (628) عن عائشة وغيرها. ورواه أحمد والترمذي عن سمرة. وإلى هذا القول ذهب جمع من الصحابة منهم علي وأبو أيوب وأبو هريرة. جاء في مخطوطة ز ورقة 34 ما يلي: «يحيى عن عثمان عن أبي إسحاق الهمداني عن الحارث عن علي قال: سئل رسول الله ﷺ عن الصلاة الوسطى فقال: هي صلاة العصر التي قرط فيها نبي الله سليمان ﷺ».

(4) هذه الجملة الأخيرة للشيخ هود بن محكم الهواري ولا شك. فإن الراجح عند الأصحاب =

قوله: ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ أي مطيعين، لأن [أهل] (1) كل دين، غير دين الإسلام، يقومون لله عاصين. ذكروا عن عكرمة عن ابن عباس في قوله: (وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) أي مطيعين.

قوله: ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾. قال بعضهم: هو عند الضراب بالسيوف، راكباً كنت أو ساعياً، أو ماشياً؛ فإنك توميء برأسك ركعتين إن استطعت، وإلا فركعة حيث كان وجهك. وإذا كان الأمر أشد من ذلك فكبر أربع تكبيرات. عن الحسن أنه قال: إذا كنت تطلب عدواً أو يطلبك عدو فأنت توميء بركعة حيث كان وجهك.

قال: ﴿ فَإِذَا ءَامَنْتُمْ فَأذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ أي فصلوا الصلوات الخمس ﴿ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾.

قال: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ ﴾ أي أن يتزين ويتشوفن ويلتمسن الأزواج. ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾.

قال بعضهم: كانت المرأة إذا توفى زوجها أنفق عليها من ماله حولاً ما لم تخرج، فإن خرجت فلا نفقة لها؛ فنسخ الحول في قوله: (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) ونسخ النفقة في الحول في هذه الآية: (وَهُنَّ الرَّبِيعُ بِمَا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثَّمَنُ بِمَا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ تُوَصَّوْنَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ). [النساء: 12].

ذكروا عن زينب (2) ابنة أم سلمة أن أم حبيبة زوج النبي ﷺ قالت إن امرأة

= وعند إمامنا جابر بن زيد أن الصلاة الوسطى هي صلاة الصبح، وهو قول روي أيضاً عن عمر ومعاذ وجابر بن عبد الله وغيرهم. انظر تفسير الطبري ج 5 ص 168-227، وانظر زاد المسير لابن الجوزي ج 1 ص 282-284.

(1) زيادة لا بد منها.

(2) هي زينب بنت أبي سلمة، ربيبة رسول الله ﷺ. ولدتها أمها في أرض الحبشة وكان اسمها =

قالت: يا نبي الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد خشيت على بصرها أفأكحلها؟ قال: إن كانت إحداكن لترمي بالبعرة على رأس الحول، وإنما هي أربعة أشهر وعشر<sup>(1)</sup>. قال بعضهم: كانت إحداهن إذا تمّ الحول ركبت حاراً، وأخذت معها بعرة، ثم ترمي بالبعرة خلفها وقد حلت.

ذكروا عن زينب بنت أبي سلمة أنها دخلت على أم حبيبة حين توفي أبوها أبو سفيان. فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره، فمست بعارضتها منه، ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله يقول: لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً.

ودخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها، فدعت بطيب فمست منه ثم قالت: والله ما أبالي بالطيب ولا لي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوجها أربعة أشهر وعشراً<sup>(2)</sup>.

قالت زينب بنت أبي سلمة: وسمعت أمي أم سلمة تقول: إن امرأة جاءت إلى

= برة، فسماها رسول الله ﷺ زينب. وقد حفظت عن النبي عليه السلام، فكانت من أفقه النساء في زمانها. تزوجت عبد الله بن زمعة بن الأسود الأسدي فولدت له.

(1) هذا الحديث ترويه زينب بنت أبي سلمة أيضاً عن أمها أم سلمة، وروت ما بعده عن أم حبيبة زوج النبي عليه السلام. والأحاديث الثلاثة متفق عليها، وأخرجها أصحاب السنن. انظر مثلاً صحيح البخاري كتاب الطلاق، باب تحدّ المتوفى عنها أربعة أشهر وعشراً، وباب الكحل للحادة. وانظر صحيح مسلم كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة. (1488).

(2) هذه الأحاديث الثلاثة تكاد تتفق ألفاظها وظروفها إلا ما زادت زينب بنت جحش من بيان في الحديث الذي رواه مسلم (1487) حين ذكرت أنها سمعت «رسول الله ﷺ يقول على المنبر». وفي الباب أن أم عطية، وهي الأنصارية التي كانت تغزومع رسول الله ﷺ، قالت: «نهينا أن نحدّ أكثر من ثلاث إلا بزوج».

النبي ﷺ فقالت: إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينيها أفأكلها بالإثم؟ فقال رسول الله ﷺ: لا. فقالت ذلك ثلاث مرات، كل ذلك والرسول ﷺ يقول: لا، إنما هي أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن ترمي بالبعرة على رأس الحول<sup>(1)</sup>.

وأما قوله: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ) فبتزويج: أن يتزئن ويتشوفن ويلتمسن الأزواج<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾. قال: عزيز في نعمته، حكيم في أمره.

قوله: ﴿ وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾. ذكروا عن الحسن أنه قال: لكل مطلقة متاع. وليس بالواجب الذي يؤخذ به الرجل، إلا التي طلقت قبل أن يدخل بها ولم يفرض لها.

قال محمد بن سيرين: شهدت شريحاً فرّق بين رجل وامرأته فقال: متعها، قال: لا أجد. قال: ما قلّ أو أكثر. قال لا أجد. قال: أف، قم، لا تريد أن تكون من المحسنين، لا تريد أن تكون من المتقين.

قال: ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾. أي لكي تعقلوا.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ أي لا يؤمنون.

ذكر بعض المفسرين قال: هم قوم فرّوا من الطاعون فمقتهم الله على فرارهم من الموت، فقال لهم الله: موتوا عقوبة، ثم بعثهم ليستوفوا بقية أرزاقهم وآجالهم.

(1) وقد سئلت زينب عن الرمي بالبعرة فقالت: كان نساء أهل الجاهلية إذا مات زوج إحداهن لبست أطمار ثيابها وجلست في أحس بيوتها، فإذا حال عليها الحول أخذت بعة فدحرجتها على ظهر حمار وقالت: قد حللت.

(2) هذه هي نفس الألفاظ التي وردت في كتاب التصاريف لبيحيى بن سلام ص 204، في الوجه الثاني من وجوه تفسير المعروف. وهذا ما يؤكد أن أصل هذا التفسير لابن سلام.



قال الكلبي: كانوا ثمانية آلاف فأماتهم الله، فمكثوا ثمانية أيام. وقال بعضهم: فخرج عشائرهم ليدفنوهم، فكثروا عليهم، وكانوا جيفاً قد أنتنوا، فحفظروا عليهم الحظائر.

قوله: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ أي يعلم ما تنوون وما تفعلون.

قوله: ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ أي حلالاً. وقال بعضهم: محتسباً. ﴿ فَيَضَعُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾. قال الحسن: هذا في التطوع. لما نزلت هذه الآية قالت اليهود: هذا ربكم يستقرضكم، وإنما يستقرض الفقير، فهو فقير ونحن اغنياء. فأنزل الله: ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ [آل عمران: 181]. وكان المشركون يخلطون أموالهم بالحرام، حتى جاء الإسلام، فنزلت هذه الآية، وأمروا أن يتصدقوا من الحلال.

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ ﴾ أي يقبض عمن يشاء ويبسط الرزق لمن يشاء. وهو كقوله: (اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ) [العنكبوت: 62] أي: وينظر للمؤمن فيكيف عنه. قوله: ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ يعني البعث.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ائْتِنَا مِنْ مَلَكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾.

قال الكلبي: إن بني إسرائيل مكثوا زمناً من الدهر ليس عليهم ملك. فأحبوا أن يكون عليهم ملك يقاتل عدوهم. فمشوا إلى نبي لهم من بني هارون يقال له اشمويل.

(1) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب وجوب الطهارة للصلاة (224) عن ابن عمر. وأخرجه البغوي في شرح السنة من رواية أسامة بن عمير في كتاب الطهارة، باب ما يوجب الوضوء (157).

وقال بعضهم: سمعت من يسميه بالعربية إسماعيل؛ فقالوا له: ابعث لنا ملكاً نقاتل في سبيل الله. ﴿ قَالَ ﴾ لهم نبيهم ﴿ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ الْقِتَالُ أَلا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِينِنَا وَأَبْنَاؤُنَا ﴾. وكان عدوهم من قوم جالوت، وكانوا يسكنون بساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين.

وقال بعضهم: كان جالوت من الجبابرة<sup>(1)</sup>. قال الكلبي: فلقى بنو إسرائيل منهم بلاء، حتى غلبوهم على أرضهم، وسبوا كثيراً من ذراريهم.

قوله: ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلا قَلِيلاً مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾. قال: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكاً ﴾ وكان طالوت من سبط قد عملوا ذنباً عظيماً، فنزع منهم الملك في ذلك الزمان، فانكروه. ﴿ قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ ﴾.

قال بعضهم: كان في بني إسرائيل سبطان: سبط نوبة وسبط مملكة؛ كانت النوبة في سبط بني لاوى، وكان الملك في سبط يهوذا. وكان طالوت في سبط بن يامين أخي يوسف<sup>(2)</sup>. فلما رأوا أنه ليس من سبط بني لاوى ولا من سبط يهوذا قالوا: (أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا) أي كيف يكون له الملك علينا (وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ)، وليس من سبط النوبة ولا من سبط المملكة.

قال الكلبي: (أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا) وهو من سبط الاثم، للذنب الذي كانوا أصابوه.

(1) في ق وع: «الخورة»، وفي د: «الحررة» (كذا) ويبدو أن في الكلمة تصحيفاً صوابه ما أثبتته «الجبابرة» لأن جالوت كان جباراً من العمالقة.

(2) لاوي ويهوذا ويوسف وبنيامين من أبناء يعقوب بن إسحق بن إبراهيم عليهم السلام. وأم لاوي ويهوذا هي ليا ابنة لبان بن بتويل الكبرى. أما أم يوسف وبنيامين فهي راحيل ابنة لبان الصغرى. خلف عليها يعقوب بعد وفاة أختها ليا. انظر الطبري تاريخ الرسل والملوك ج 1 ص 317.

قال: ﴿وَلَمْ يُولَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ﴾ أي اختاره عليكم ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكُهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسَّعَ عَلَيْهِ﴾. وكان طالوت أعلمهم يومئذ وأطولهم وأعظمهم، وكان مغموراً في قومه. ذكروا عن الحسن أنه قرأ هذه الآية فقال: فإذا الجسم نعمة من الله ذكرها.

فقالوا لنبئهم: لا نصدق أن الله بعثه علينا، ولكنك أنت بعثته مضادة لنا إذ سألناك ملكاً: فأتنا بآية نعلم أن الله اصطفاه علينا.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمُ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ﴾. وسار بهم أخذ بهم مفازة من الأرض فعطشوا ﴿قَالَ﴾ لهم نبئهم ﴿إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ﴾ أي مختبركم ﴿بِنَهْرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ قال الله: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾. جعلوا يشربون منه ولا يروون. أما القليل فكفتهم الغرفة. ورجع الذين عصوا وشربوا. فقطع طالوت والذين معه، وهم ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً بعدة أهل بَدْرٍ. وَيَذَرُهُمْ جَالُوتَ وَجُنُودَهُ.

﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهِ﴾ أي: صالحوهم ﴿كَمْ مِّن فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾.

قال بعضهم في قوله: (أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ) يعني رحمة (وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ). قال بعضهم: كان فيه عصا موسى، ورُضاض الألواح؛ وكان موسى تركه عند فتاه يوشع بن نون، وهو في البرية، فأقبلت تحمله الملائكة (إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمُ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ).

وقال بعضهم: كان التابوت في أرض جالوت، قد غلبوا عليه زماناً من الدهر، فقالوا لنبئهم: إن أتيتنا به فأنت صادق، وطالوت ملك كما زعمت، فدعا النبي ربه،

فأتاه بالتابوت حتى وضع في أرض بني إسرائيل، فصَدَّقوه وعلموا أن الله هو الذي بعث طالوت ملكاً عليهم<sup>(1)</sup>.

وقال بعضهم: كان التابوت إذا قابلت بنو إسرائيل العمالقة مشى التابوت بين السماء والأرض، والصفوف والرايات خلفه، فكانوا ظاهرين عليهم، حتى ظفرت العمالقة على التابوت فأخذوه فدفنوه في ملقى كناسة لهم، وذلت بنو إسرائيل. وألقى الله على رجال العمالقة وعلى نسائهم الناسور<sup>(2)</sup> فقال بعضهم: ما نرى هذا الذي أصابكم إلا بما صنعتم بالتابوت، فهل لكم أن تردوه على بني إسرائيل؟ فقالوا: لا نفعل؛ لكننا نحمله على بقرة ونحبس عجلها، ثم نُوجِّهها إلى صفوف بني إسرائيل، فإن أراد الله أن يرجع التابوت إلى بني إسرائيل رجعت البقرة إليهم وإلا رجعت إلى عجلها. ففعلوا، فنزل ملكان من السماء فأخذ أحدهما برأس البقرة وساقها الآخر، حتى دخلت صفوف بني إسرائيل؛ فذلك قوله: (تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ: كقول الرجل: وجاء فلان يحمل. وليس يحمله هو، وإنما تحمله الدواب.

وقال بعضهم في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ) هو نهر بين الأردن وفلسطين وقال بعضهم هو نهر أبي فطرس<sup>(3)</sup>.

وقال الحسن في قوله: (هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا: عسيتم أي ظننتم<sup>(4)</sup>). إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا. قالوا وما لنا ألا نقاتل في سبيل الله

(1) يلاحظ اضطراب في قصة بني إسرائيل مع نبيهم ومع طالوت وجالوت. وبها تقديم وتأخير وتكرار في تفسير الآيات وذكر أقوال المفسرين. ويرجع ذلك - فيما يبدو - إلى الاختصار وحذف أسماء الرواة. وقد حاولت أن أرد كل معنى إلى ما يناسبه من الآيات مع الاحتفاظ بما جاء كله في المخطوطات الثلاث.

(2) في ق و ع: «الناسم»، وفي د: «الناسور» وهو الصحيح. وفي ق و ع شرح لهذه الكلمة جاء فيه: «إسهال يصيب الرجل فينطلق بطنه». ولكن ابن منظور لا يذكر هذا المعنى ويقول: إنه العرق الغبر. والغبر هو الجرح الذي يندمل على فساد، وينتفض ولا يكاد يبرأ.

(3) في ق و ع ود: «ابن فطرس» وهو خطأ صوابه «أبي فطرس». ونهر أبي فطرس، يقع قرب الرملة من أرض فلسطين، انظر معجم البلدان لياقوت ج 5 ص 315-316.

(4) كذا في ق و ع دون د: «عسيتم، أي: ظننتم» ولست مطمئناً لهذا التأويل، ولم أجده فيما =

وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا) قَالَ اللَّهُ: وَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ  
قال: لم يقبلوا ذلك وكفروا إلا قليلاً منهم.

وإنما سألوا من الملك الذي بعثه الله فقال لهم: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا. قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالُوا مَا آيَةُ مَلِكِهِ الَّتِي يَعْرِفُ بِهَا أَنَّهُ الْمَلِكُ. قَالَ: إِنَّ آيَةَ مَلِكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ. وَالسَكِينَةُ هِيَ الْوَقَارُ فِي تَفْسِيرِ الْحَسَنِ. وَالتَّابُوتُ مِنْ خَشَبٍ. قَالَ بَعْضُهُمْ: بَلَّغْنَا أَنْ طُولَهُ كَانَ ذِرَاعَيْنِ وَشِبْرًا فِي ذِرَاعَيْنِ وَشِبْرًا. قَالَ كَانَ مُوسَى يَضَعُ فِيهِ التَّوْرَةَ وَمَتَاعَهُ وَمَتَاعَ هَارُونَ، وَهُمْ يَعْرِفُونَهُ. وَكَانَ اللَّهُ رَفَعَهُ حِينَ قَبِضَ مُوسَى بِسَخَطِهِ عَلَى الْيَهُودِ، وَيَمَا أَحْدَثَ الْقَوْمَ بَعْدَهُ. فَقَالَ آيَةُ مَلِكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ مِنَ السَّمَاءِ، وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَتَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ عَيَانًا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا رَأَوْا الْمَلَائِكَةَ.

وقال الحسن وغيره في قوله: (فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي): كان أحدهم يغترف الغرفة بيده فتجزيه، يعينان المؤمنين الذين استثنى في قوله: (فَشْرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ) وقال بعضهم: أما الكفار فجعلوا يشربون، ولا يروون. وأما المؤمنون فجعل الرجل منهم يغترف غرفة فترويه وتجزيه.

قال بعض المفسرين: وهي تقرأ على وجهين: بفتح العين ورفعها: غَرَفَةٌ وَغُرْفَةٌ. فَمَنْ قَرَأَهَا غَرَفَةٌ فَهُوَ يَعْنِي الْغُرْفَةَ الَّتِي اغْتَرَفَ [مرة واحدة]<sup>(1)</sup> كما تقول: إِلَّا مِنْ فَعَلِ الْفَعْلَةِ. وَمَنْ قَرَأَهَا غُرْفَةٌ، فَهُوَ يَعْنِي الْغُرْفَةَ بِعَيْنِهَا [ملء اليد]<sup>(2)</sup>. وبعضهم يقرأها بمقراً ثالث: إِلَّا مِنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً، يَقُولُ: إِلَّا مِنْ فَعَلِ فِعْلَةً، اغْتَرَفَ اغْتِرَافًا.

= بين يدي من كتب التفسير واللغة. ولم أر له وجهاً، اللهم إلا أن يكون بمعنى ما يُظَنُّ بهم، لا بما يُظَنُّون. قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج 1 ص 77: «هل عسيتم: هل تعدون أن تفعلوا ذلك». وقال الرمخشري في الكشاف 1:291: «هل قاربتم ألا تقاتلوا»، أراد أن يقول: «هل الأمر كما أتوقعه أنكم لا تقاتلون... أدخل هل مستفهماً عما هو متوقع عنده ومظنون». وانظر: ابن عاشور. التحرير والتنوير ج 2 ص 485.

(1) و (2) زيادة من ز، ورقة 36.

﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا اللَّهَ كَمَ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةٌ كَثِيرَةٌ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ فقليل للحسن: ليس القوم جميعاً كانوا مؤمنين، الذين جاوزوا؟ قال: بلى! ولكن تفاضلوا بما سخت أنفسهم من الجهاد في سبيله.

وقال بعضهم: ذكر لنا أن نبي الله قال لأصحابه يوم بدر: أنتم اليوم بعدة أصحاب طالوت يوم لقي. وكان أصحاب رسول الله ﷺ ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أفرغ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أي أنزل علينا صبراً ﴿وَتَبَّتْ أقدامنا وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾.

قال الله: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدَ جَالُوتَ وَءَاتِيَهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾ والحكمة هاهنا النبوة. ﴿وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ من الوحي الذي كان يأتيه من الله.

قوله: ﴿وَلَوْلَا دِفَاعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ ذكر بعض المفسرين قال: يتلى المؤمن بالكافر ويعافى الكافر بالمؤمن.

قال: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾.

قوله: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ قال الحسن: بما أتاهم الله من النبوة والرسالة، فقال: ﴿مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ وهو كقوله: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ) [الإسراء: 55]. قال الحسن: يعني في الدنيا على وجوه ما أعطوا.

(1) كذا في ق و ع. وفي د: «يوم لقي مع جالوت». هكذا رواه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 5 ص 347-348 عن قتادة مرسلاً، ورواه البخاري في كتاب المغازي، باب عدة أصحاب بدر عن البراء بن عازب بلفظ: «حدثني أصحاب محمد ﷺ ممن شهد بدرًا أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر بضعة عشر وثلاثمائة. قال البراء: لا والله ما جاوز معه النهر إلا مؤمن.

ذكر بعضهم أنه قال: يا رسول الله، كم المرسلون؟ قال: ثلاثمائة وبضعة عشر، الجَمِّ الغفير. قيل يا رسول الله، أكان آدم نبياً مكلماً أم لم يكن مكلماً؟ قال: بل كان نبياً مكلماً<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ قال الحسن: أيدناه: أعناه بروح القدس، والقدس الله، والروح جبريل.

قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ قال بعضهم: من بعد موسى وعيسى<sup>(2)</sup>. ﴿وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُفَعِّلُ مَا يُرِيدُ﴾.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٍ﴾ أي ولا صداقة إلا للمتقين. وهو مثل قوله: (الأخلاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ) [الزخرف: 67] والأخلاء من باب الخليل.

قوله: ﴿وَلَا شَفَاعَةَ﴾ أي للكافرين ﴿وَالكَّافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أي لأنفسهم، وهو كفر دون كفر وكفر فوق كفر.

قوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ قال الحسن: الله والرحمن اسمان ممنوعان لم يستطع أحد من الخلق أن ينتحلهما.

قوله: الْحَيُّ الْقَيُّومُ، أي القائم على كل نفس. قال الحسن: القائم على كل نفس بكسبها، يحفظ عليها عملها حتى يجازيها به.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقرأ هذا الحرف: الْحَيُّ الْقَيَّامُ، وهو من باب الفيعال، والقَيُّومُ الفيعلول.

(1) أخرج هذا الحديث ابن مردويه في تفسيره بسند عن أبي ذر الغفاري من حديث له طويل. وجاء السؤال والجواب فيه عن آدم بلفظ: «نبي مرسل» لا بلفظ: «نبي مكلّم». انظر تفسير ابن كثير ج 2 ص 451.

(2) كذا في ق و ع و د: وفي ز: «من بعد موسى وهارون».

قوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ﴾. قال بعضهم: كسل، وقال بعضهم: فترة. ﴿وَلَا نَوْمٌ﴾. قال الحسن: السَّنةُ النعاس، والنوم النوم الغالب<sup>(1)</sup>.

﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ أي: لا أحد. وهو مثل قوله: (وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى) [الأنبياء: 28]. وكقوله: (مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ) [يونس: 3].

قوله: ﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾. قال الحسن: أول أعمالهم وآخرها. وقال بعضهم: ما بين أيديهم من أمر الآخرة، وما خلفهم من أمر الدنيا، أي: إذا صاروا في الآخرة.

قوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ أي ما أعلم الأنبياء من الوحي.

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾. ذكر بعضهم أن الكرسي عماد الشيء وقوامه، ولا يعلم قدر العرش إلا الذي خلقه. وقال بعضهم: وسع كرسيه السموات والأرض أي: ملأ كرسيه السماوات والأرض.

قوله: ﴿وَلَا يَأْتِيهِ حِفْظُهُمَا﴾. قال مجاهد: أي لا يثقل عليه حفظهما ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ﴾ قال الحسن: لا شيء أعلى منه. ﴿الْعَظِيمُ﴾ الذي لا منتهى له ولا قدر ولا حد.

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: لا تفكروا في الله وتفكروا فيما خلق<sup>(2)</sup>.

(1) جاء في مجاز القرآن ج 1 ص 78 ما يلي: «(سنة) السنة: النعاس، والوسنة النعاس أيضاً. قال عدي بن الرقاع:

وَسَنَانٌ أَفْضَدُهُ النَّعَاسُ فَرُنَقَتْ فِي عَيْنِهِ سِنَّةٌ وَلَيْسَ بِسَائِمٍ»

(2) أخرجه ابن أبي حاتم، وأخرجه الأصبهاني في الترغيب عن عبد الله بن سلام قال: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهم يتفكرون فقال: لا تفكروا في الله ولكن تفكروا فيما خلق. =



ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه يوماً: أي القرآن أعظم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: سورة البقرة. قال: أتدرون أيها أعظم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: الله لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ... إلى آخر الآية.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: أشرف سورة في القرآن سورة البقرة؛ قيل له: أيها أعظم؟ قال: آية الكرسي<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾. ذكروا عن سعيد بن جبیر قال: كان قوم من أصحاب النبي عليه السلام استرضعوا لأولادهم من اليهود في الجاهلية، فكبروا على اليهودية؛ فلما جاء الإسلام أسلم الآباء؛ فأرادوا أن يكرهوا أولادهم على الإسلام، فأنزل الله: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ).

ذكروا عن بعضهم أنه قال: أكره على الدين ولم يُكره فيه. أكره عليه العرب، إن هذه الأمة كانت أمة أمية ليس لها كتاب تقرأه أتى من عند الله، فأكرهوا على الإسلام. أما من كان على ملة من يهودي أو نصراني فأقر بالجزية قُبِلت منه ولم يُفتن عن دينه. قال: وما كان سوى أهل الكتاب من المشركين - ما خلا العرب - فأقر بالجزية قُبِلت منه ولم يقتل.

وقال مجاهد: كانت النضير أرضعت رجالاً من الأوس؛ فلما أمر الرسول بإجلائهم قالت أبناؤهم من الأوس: لنذهبن معهم ولندينن بدينهم، فمنعهم أهلهم، وأكرههم على الإسلام ففيهم نزلت: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ). الرشد الهدى، والغي الضلالة.

= وفي مسند الربيع بن حبيب عن جابر بن زيد عن رجل من أهل الكوفة يكنى أبا أمية جاء الحديث بلفظ: تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق. انظر مسند الربيع بن حبيب ج 3 ص 22 (827)، وبهذا اللفظ أخرجه أيضاً ابن أبي الدنيا والأصبهاني عن عمرو بن مرة.

(1) الأحاديث التي وردت في فضل آية الكرسي كثيرة رواها أصحاب السنن بألفاظ متشابهة، منها ما رواه ابن مسعود بلفظ: أعظم آية في القرآن... ولفظ أبي هريرة: سيدة أي القرآن آية الكرسي.

قوله: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ ﴾ الطاغوت هو الشيطان ﴿ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾. قال مجاهد: العروة الوثقى الإيمان. وقال بعضهم: العروة الوثقى لا إله إلا الله. (لَا انفِصَامَ لَهَا) أي لا انقطاع لها. وقال الحسن: لا انفصام لها دون أن تهجم بأهلها على الجنة.

قوله: ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [قال الحسن: ولي هداهم وتوفيقهم]<sup>(1)</sup> ﴿ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أي يخرجهم من وحي الشيطان إلى وحي الله، ولم يكونوا في وحي الشيطان قط. ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ﴾ أي من وحي الله إلى وحيهم، ولم يكونوا في وحي الله قط، وهو كقوله: (إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ ءَعْدَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) [يونس: 98]، كشف عنهم عذاباً لم ينزل بهم أي صرف عنهم. وقال بعضهم: يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، أي من الضلالة إلى الهدى، لأنهم كانوا في ضلالة. قال: ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ أي لا يموتون ولا يخرجون منها أبداً.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ أي أتى الملك الذي حاج إبراهيم في ربه، وهو نمرود. ذكر بعض المفسرين قال: ذكر لنا أنه نمرود، وهو أول ملك تجرّب في الأرض، وهو صاحب الصرح ببابل.

قوله: ﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾. قال بعضهم: ذكر لنا أن نمرود دعا برجلين فقتل أحدهما واستحيى الآخر ف ﴿ قَالَ أَنَا أَحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ أي أنا استحيى من شئت وأقتل من شئت.

﴿ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾. قال: لا يهدي القوم المشركين الذين يلقون الله وهم مشركون [أي لا يهديهم إلى الحجة ولا يهديهم من الضلالة إلى دينه]<sup>(2)</sup>، قال بعضهم: لا يكونون مهتدين وهم ظالمون؛ وهو ظلم فوق ظلم وظلم دون ظلم. قال الحسن: هكذا حجة الله على السنة الأنبياء والمؤمنين.

(1) و(2) زيادة من ز، ورقة 37.

قوله: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ قال: هذا من حجة الله أيضاً وعجائبه. ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ أي خراب. ﴿قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ يعني كيف يحيي هذه الله بعد موتها. ﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾.

قال بعض المفسرين: هو عزير، والقرية بيت المقدس بعدما خرج منها بخت نصر، فقال: أنى تعمر هذه بعد خرابها. ﴿قَالَ: كَمْ لَبِثْتَ، قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾. قال بعضهم: ذكر لنا أنه مات ضحى ويعث قبل غروب الشمس فقال: (لَبِثْتُ يَوْمًا)؛ ثم التفت فرأى بقية من الشمس [ظَنَّ أَنهَا]<sup>(1)</sup> من ذلك اليوم فقال: (أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ). ﴿قَالَ﴾ الله ﴿بَلْ لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ أي لم يتغير ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِرُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قال بعض المفسرين: أول ما خلق الله منه رأسه، ثم ركبت فيه عيناه، ثم قيل له: انظر؛ فجعلت عظامه يتواصل بعضها إلى بعض، ويعينه كل ذلك؛ فقال: أعلم أن الله على كل شيء قدير.

قال بعضهم: إنما أراه الله خلق حماره بعدما أحياه بجميعه؛ وهذا أحق التأويلين وأولاهما بالصواب.

وقال الكلبي في طعامه وشرابه: كان معه سلتان: سلة من تين وسلة من عنب وزق فيه عصير، والقرية إنما هي دير هزقل<sup>(2)</sup>، .....

(1) زيادة للإيضاح.

(2) في المخطوطات الثلاث: «دير هرقل» بالراء، وهو تصحيف صوابه «هزقل» بالزاي المعجمة، وهو دير مشهور بين البصرة وعسكر مكرم على دجلة، يضرب به المثل لمجتمع المجانين حتى قيل للمجنون: كأنه من دير هزقل. وقد ذكره الشاعر دعبيل الخزاعي في بيت من أبيات له يهجو أبا عباد فقال:

وَكَأَنَّهُ مِنْ دَيْرِ هِرْزِقْلٍ مُفْلِتٌ      حَرِدٌ يَجْرُ سَلَايِلَ الْأَقْيَادِ  
انظر الشعالي، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب ص: 528. وانظر ياقوت معجم البلدان ج 2 ص 540-541.

وكان الرجل عزيزاً<sup>(1)</sup>؛ وكان فيمن سباه بخت نصر من أرض إسرائيل، فحملهم إلى أرض بابل.

وفي قوله: (وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ): فنظر إلى حماره فإذا هو عظام بالية. قال: فرأى العظام قد ارتهشت<sup>(2)</sup> أي تحركت وسعى بعضها إلى بعض؛ فرأى الصلب تسعى كل فقرة منه إلى صاحبها، ثم رأى الوركين يسعيان إلى أماكنهما، وكل شيء منه يسعى بعضه إلى بعض. ثم جاء الرأس إلى مكانه، ثم رأى العصب والعرق ألقي عليه، ثم وضع عليه اللحم، ثم بسط عليه الجلد، ثم رد عليه الشعر، ثم نفخ فيه الروح، فإذا هو قائم ينهق؛ فخر عزيز ساجداً وقال: أعلم أن الله على كل شيء قدير. فهكذا أراه الله خلق حماره. فأما خلق نفسه إذ لم يتكامل خلقه ويتم، فإن الله لم يفعل هذا بأحد.

قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾. قال بعض المفسرين: بلغنا أن إبراهيم، خليل الرحمن، خرج يسير على حمار له، فإذا هو بجيفة دابة يقع عليها طير السماء، فيأخذ منها بضعة بضعة، وتأتيها سباع البر، فتأخذ منها عضواً عضواً، فيقع من أفواه الطير من ذلك اللحم فتأخذه الحيتان. فقام إبراهيم متعجباً فقال: (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى).

﴿قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالِ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَعْلَمَ حَتَّىٰ يَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ كيف يجتمع لحم هذه الدابة بعدما أرى بعضه في بطون سباع البر، وبعضه في بطون الطير، وبعضه في بطون الحيتان. ف ﴿قَالَ﴾ له: يا إبراهيم، ﴿فَخَذَ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ﴾

(1) «عزيزاً»، كذا في المخطوطات، وقد اعتبره بعض القراء مصروفاً وإن كان أعجمياً لخصته، وقد يكون معرباً لتصغيره واشتقاقه، واعتبره آخرون غير مصروف للعلمية والعجمة، وعلى هذا قراءة من قرأ قوله تعالى في سورة التوبة: 30 (وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ). انظر ابن خالويه، الحجة: ص 150، وانظر اللسان: عزر.

(2) كذا في المخطوطات الثلاث: «ارتهشت»، والارتهاش الاضطراب. ووردت العبارة في ز، ورقة 37 هكذا: «فرأى العظام قد تحركت».

فَصُرْمُنْ إِيَّاكَ [يعني فضمهن إليك] (1) ﴿ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾. فآخذ أربعة أطيار مختلفة ألوانها وأسماؤها وريشها؛ فأخذ ديكاً وطاووساً وحماماً وغباباً، فقطع أعناقها، ثم خلط ريش بعضها ببعض، ودماء بعضها ببعض، ثم فرق بينها على أربعة أجبل، فجعل على كل جبل ريشاً وعظماً ودماً. ثم نوديت من السماء بالوحي: أيتها العظام المفترقة، وأيتها اللحوم المتمزقة، وأيتها العروق المتقطعة، اجتمعي يرجع فيك أرواحك. فجعل يجري الدم إلى الدم، وتطير الريشة إلى الريشة، ويثب العظم إلى العظم، فعلق عليها رؤوسها وأدخل فيها أرواحها. فقيل: يا إبراهيم، إن الله لما خلق الأرض وضع بيته في وسطها، وجعل للأرض أربع زوايا، وللبيت أربعة أركان، كل ركن في زاوية من زوايا الأرض، وأرسل عليهم من السماء أربعة أرياح: الشمال والجنوب والصبا والذبور. فإذا نفخ في الصور يوم القيامة اجتمعت أجساد القتلى والهلكى من أربعة أركان الأرض وأربع زواياها كما اجتمعت أربعة أطيار من أربعة أجبل، ثم قال: (مَا خَلَقْنَاكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ) [لقمان: 28].

وقال بعض المفسرين: ذكر لنا أن إبراهيم أتى على دابة توزعتها (2) الذئاب والسباع فقال: (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَمْ تُؤْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَئِن لِّيُطْمِئِنَّ قَلْبِي) أي ليسكن قلبي، أي أنظر إليه. قال الحسن: أراد أن يعلم كيف ذلك. (قَالَ: أُولَمْ تُؤْمِنُ، قَالَ: بَلَىٰ وَلَئِن لِّيُطْمِئِنَّ قَلْبِي). فدعا ربه لينظر إلى ذلك معانية، ليزداد به علماً. قَالَ: فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ... إلى آخر الآية.

وقال ابن عباس: (قَالَ بَلَىٰ وَلَئِن لِّيُطْمِئِنَّ قَلْبِي)، أي: أعلم أنني أدعوك فتجيبني وأسألك فتعطيني.

(1) زيادة من ز ورقة 38، والقول لابن أبي زمنين.

(2) كذا في المخطوطات الثلاث «توزعتها». وفي تفسير الطبري 486:5 «تمزعت لحمها» وهو أفصح أي تقاسمتها قطعة قطعة، ومن ذلك «المزعة»: القطعة من اللحم والقطن، انظر اللسان: مزع.

وقال بعضهم: أمر أن يأخذ أربعة من الطير فيذبهن، ثم يخلط بين لحومهن وريشهن ودمائهن، ثم يجزئهن على أربعة أجبل. وذكر لنا أنه فعل ذلك وأمسك رؤوسهن بيده، فجعل العظم يذهب إلى العظم، والريشة إلى الريشة والبضعة إلى البضعة. ثم دعاهن فأتينه سعياً على أرجلهن، وتلقى كل طير رأسه. وهذا مثل ضربه الله لإبراهيم؛ يقول كما بعث هذه الأطيوار من هذه الأجل الأربعة، كذلك يبعث الله الناس يوم القيامة من أقطار الأرض.

قال بعض المفسرين: بلغنا أن هذه الأطيوار الأربعة: الطاووس والديك والغرنوق والحمام، والعامية يقولون: إنها الطاووس والديك والحمام والغراب.

وقال مجاهد في قوله: (ادْعُهُنَّ)، أي: قل لهن تعالين ياذن الله. قال: وبلغنا في قوله: (يَأْتِيَنَّكَ سَعِيًّا) أي: مشياً على أرجلهن.

قوله: ﴿وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ أي: في ملكه ﴿حَكِيمٌ﴾ أي: في أمره.

قوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ﴾ لخلقه ﴿عَلِيمٌ﴾ بأمهم.

ذكروا عن عطاء قال: بلغنا أنه من جهز غيره في سبيل الله كان له بكل درهم سبعمائة ضعف، ومن خرج بنفسه وماله كتب له بكل درهم سبعمائة ضعف، وبكل ضعف سبعون ألف ضعف، و (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) [المائدة: 27].

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام، يقول الله: الصيام لي وأنا أجزي به، لا يدع طعامه وشرابه وشهوته إلا من أجلي، وإنما الصيام لي وأنا أجزي به<sup>(1)</sup>.

(1) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري ومسلم في كتاب الصوم، باب فضل الصيام، بالفاظ متقاربة وزيادات، وأخرجه أيضاً ابن ماجه في كتاب الصيام، باب ما جاء في فضل الصيام (1638) كلهم يرويه عن أبي هريرة.

ذكر بعض السلف قال: الذكر في سبيل الله يضاعف كما تضاعف النفقة: الدرهم بسبعمائة.

قال الحسن: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، ما أنفق عبد من نفقة أفضل من نفقة من قول<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [يعني في طاعة الله]<sup>(2)</sup> ﴿ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

ذكروا أنه قيل: يا رسول الله، من المَنَّان؟ قال: الذي لا يعطي شيئاً إلا منه<sup>(3)</sup> وقال بعضهم: علم الله أن أناساً يمتنون عطيتهم فنهى عن ذلك وقدم فيه.

قوله: ﴿قَوْلٌ مَعْرُوفٌ﴾ [أي حسن]<sup>(4)</sup>، يعني بذلك دعاء المرء لأخيه ﴿وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى﴾ أي يمن بها المتصدق على من تصدق بها عليه. ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾.

ذكروا عن عبد الله أنه قال: كل معروف صدقة. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: كل معروف يصنعه المسلم لأخيه المسلم فهو صدقة<sup>(5)</sup>.

(1) أخرج ابن أبي حاتم عن عمرو بن دينار هذا الحديث مرسلًا بلفظ: ما من صدقة أحب إلى الله من قول، ألم تسمع قوله (قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَّبِعُهَا أَذَى)؟.

(2) زيادة من ز، ورقة 38.

(3) حديث صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي بألفاظ متقاربة؛ أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية... من حديث رواه أبو ذر عن النبي ﷺ قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المَنَّان الذي لا يعطي شيئاً إلا منه، والمنفق سلعته بالخلف الفاجر، والمسبل إزاره.

(4) زيادة من ز، ورقة 38.

(5) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب كل معروف صدقة، وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (1005) كلاهما يرويه عن جابر بن عبد الله. وفي الباب عن سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى =

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾ فيصير مثلكم فيما يحبط الله من أعمالكم ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ .

قال الحسن: كان بعض المسلمين يقولون: فعلت كذا وكذا، وأنفقت كذا وكذا، فقال الله: لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذي ينفق ماله رثاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر، وهو المنافق. قال: ﴿ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ ﴾ كذلك الكفار الذين يطلبون بنفقتهم في سبيل الله الرياء لا يقدرون على شيء منه يوم القيامة. والصفوان الصفا. ﴿ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ ﴾ والوايل المطر الشديد. ﴿ فَتَرَكَهُ صَلْدًا ﴾ أي نقياً. قال: ﴿ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا ﴾ يومئذ ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ .

قال بعضهم: هذا مثل ضربه الله لأعمال الكفار يوم القيامة. يقول: لا يقدرون على شيء مما كسبوا يومئذ كما ترك المطر الوايل هذا الصفا، أي الحجر، ليس عليه شيء.

قوله: ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ قال الحسن: ينون إذا صدقوا أنهم يريدون به ما عند الله، يعلمون أن لهم به الجزاء من الله. وقال بعضهم: تثبيتاً أي: احتساباً<sup>(1)</sup> قال الحسن: فمثلهم في نفقتهم ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾ أي بنشز من الأرض ﴿ أَصَابَهَا وَابِلٌ ﴾ وهو المطر الشديد. ﴿ فَآتَتْ أَكْثَلَهَا ﴾ أي ثمرتها ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾ أي مرتين ﴿ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ أي الطش. ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

= الأشعري عن أبيه عن جده قال قال النبي ﷺ: على كل مسلم صدقة... الحديث.  
(1) في د: «إحساناً» وهو تصحيف صوابه ما في ق وع: «احتساباً». وهو تفسير قتادة أورده الطبري ولم يرتضه، وقد رد عليه وعلى معنى آخر أورده لمجاهد والحسن ورد عليهما بأدلة لغوية وقال: «يعني بذلك: تثبيتاً لهم على إنفاق ذلك في طاعة الله وتحقيقاً، من قول القائل: ثَبَّتْ فلاناً في هذا الأمر إذا صححت عزمه وحققته وقويت فيه رأيه» انظر تفسير الطبري ج 5 ص 531-534.



وقال الحسن: لا تخلف خيرها على كل حال، كذلك لا تخلفهم نفقاتهم أن يصيبوا منها خيراً<sup>(1)</sup>. وقال بعضهم: يقول: ليس لعمل المؤمن خلف كما ليس لهذه الجنة خلف على أي حال كان، إن أصابها وابل وإن أصابها طل.

قوله: ﴿أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ ﴿الإعصار الريح الشديدة التي فيها النار ﴿فَاخْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾.

يقول: هل منكم من يود ذلك؟ على وجه الاستفهام، أي: ليس منكم من يود ذلك، يقول: فاحذروا ألا تكون منزلتكم عند الله كذلك، أحوج ما تكونون إلى أعمالكم يحبطها ويبطلها، فلا تقدرن منها على شيء؛ فكما لا يسرركم ذلك في حياتكم، فكذلك لا يسرركم ذلك في الآخرة. وهذا مثل ضربه الله لكم لعلكم تتفكرون.

ذكروا أن الحسن قرأ هذه الآية فقرأ: مثلٌ والله قلٌ من يعقله من الناس، حين كبرت سنة، وكثر عياله، وأحوج ما يكون إلى جنته. وإن أحدكم والله أحوج ما يكون إلى عمله إذا انقضت<sup>(2)</sup> الدنيا ومضت لحال بالها.

وقال مجاهد: هذا مثل المفرط في طاعة الله حتى يموت.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾. قال الحسن: هذا في النفقة الواجبة؛ كانوا يتصدقون بأردإ درهمهم، وأردإ فضتهم، وأردإ طعامهم، فنهاهم الله عن ذلك فقال: ولا تيمموا [يعني ولا تقصدوا]<sup>(3)</sup> الخبيث، وهو الرديء، منه تنفقون. أي: منه تزكون.

(1) كذا في ق وع ود، وفي ز: «فكذلك لا يخلفهم الله نفقتهم أن يصيبوا منها خيراً».

(2) كذا في ق وع: «انقضت»، وفي د: «انقطعت».

(3) زيادة من ز، وهي من ابن أبي زمنين.

وقال مجاهد: (مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ). أي من التجارة.

قال: ﴿وَلَسْتُمْ بِتَّائِحِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ يقول: ولستم بأخذي هذا الرديء بضمن هذا الجيد إلا أن يهضم لكم منه.

قال بعضهم: كان الرجل يكون له حائطان على عهد رسول الله ﷺ فيعمد إلى أردثهما، فيتصدق به، ويخلطه بالحشف، فنهاهم الله عن ذلك. قال: ولستم بأخذي إلا أن تغمضوا فيه؛ أي: ولستم بأخذي هذا الرديء بسعر هذا الطيب إلا أن يهضم لكم منه. قال الحسن: فكما لا يستوي عندكم هذا الجيد والرديء فكذلك لا يستوي عند الله في الآخرة.

وقال الكلبي: ولستم بأخذي إلا أن تغمضوا فيه، قال: لو كان لبعضكم على بعض حق فأعطي دون حقه لم يأخذه منه إلا أن يرى أنه قد تغامض له عن بعض حقه، وكذلك الله، إلا أن يتراحم عليكم، لا تستكملون به الأجر له، إلا أن يتغمدكم الله برحمته.

وقال مجاهد: إلا أن تغمضوا فيه: إلا أن تأخذوه من غمائمكم بزيادة على الطيب في الكيل<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ أي غني عما عندكم لمن بخل بصدقته، حميد لمن احتسب بصدقته.

ثم قال: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُّكُمُ الْفَقْرَ﴾ يخبرهم أنهم حين ينفقون الرديء إنما هو ما يلقي الشيطان في قلوبهم من الفقر<sup>(2)</sup>. ﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُّكُمْ﴾ على ما تنفقون ﴿مَغْفِرَةً﴾ منه لذنوبكم ﴿وَفَضْلًا﴾ أي الجنة.

(1) لم يرد هذا القول في تفسير مجاهد المطبوع، ولكن أورده الطبري بسند إلى مجاهد بهذا اللفظ: «لا تأخذونه من غمائمكم ولا في ببوعكم إلا بزيادة على الطيب في الكيل». انظر تفسير الطبري ج 5 ص 565.

(2) وردت العبارة مضطربة في ق، وع، ود، فأثبت صحتها من ز، ورقة: 39.

ذكروا أن عبد الله بن مسعود كان يقول: لابن آدم لَمَتَانِ كُلُّ صَبَاحٍ: لَمَّةٌ مِنَ الْمَلِكِ، وَلَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ: فَأَمَّا لَمَّةُ الْمَلِكِ فإِعَادُ بِالْخَيْرِ، وَتَصْدِيقُ بِالْحَقِّ، وَتَطْيِيبُ لِلنَّفْسِ، وَأَمَّا لَمَّةُ الشَّيْطَانِ فإِعَادُ بِالْفَقْرِ، وَتَكْذِيبُ بِالْحَقِّ، وَتَخْبِيثُ لِلنَّفْسِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: (الشَّيْطَانُ يَعِدُّكُمْ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُّكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضلاً) (1)

قوله: ﴿ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴾ أي واسع لخالقه عليم بأمرهم.

قوله: ﴿ يُوتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُوتِ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ ذكر بعض المفسرين قال: الحكمة الفقه في القرآن (2). قوله: ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ أي أولو العقول، وهم المؤمنون.

قوله: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ أي فلم تريدوا به الله، فإن الله لا يتقبله منكم إلا أن تريدوه به. وقال مجاهد: فإن الله يعلمه، أي: يحصيه.

ذكر بعض أصحاب النبي، عن النبي عليه السلام أنه قال: إن النذر لا يأتي بشيء لم يقدره الله، وقد يوافق النذر القدر ليستخرج به من البخيل، فيؤتى على يديه في الشيء لم يأت عليه قبل ذلك (3).

(1) ورد هذا الحديث هنا موقوفاً على ابن مسعود. وقد روي هذا الحديث مرفوعاً، انظر تخريج هذا الحديث وترجيح رفعه حكماً في تفسير الطبري ج 5 ص 572-575، وانظر السيوطي، الدر المنثور، ج 1 ص 348.

(2) هذا قول نسب إلى ابن عباس، وأورد الطبري بسند إلى مجاهد قوله: «ليست بالنبوة، ولكنه القرآن والعلم والفقه». وهذا هو التأويل الذي رجحه جمهور المحققين من المفسرين قديماً وحديثاً. فالحكمة، وإن وردت أحياناً بمعنى السنة، إلا أن هذا التأويل هنا أعم وأولى بالصواب. وانظر تفسير الحكمة على وجوهها المختلفة في كتاب التصاريف لابن سلام، ص: 201.

(3) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر، وأخرجه مسلم في كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً (1640) كلاهما يرويه عن أبي هريرة.

قال: ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ ﴾ أي للمشركين ﴿ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ .

قوله: ﴿ إِنْ تُبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَنِعْمًا هِيَ وَإِنْ تَخْفَوْهَا وَتَوْتَوْهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ وَنُكْفَرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ . أجمعت العلماء أنه يُستحب أن تكون الزكاة علانية، وصدقة التطوع سرًا؛ فإذا كانت سرًا كانت أفضل منها في العلانية.

ذكر الحسن عن كعب بن عجرة أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: يا كعب بن عجرة، الصلاة برهان، والصوم جنة، والصدقة تطفئ الخبيثة كما يطفئ الماء النار، يا كعب، الناس غاديان: فغاد فمشر رقبته فمعتقها، وغاد فباع رقبته فموبقها<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدْيُهُمْ ﴾ قال بعض المفسرين: ذكر لنا أن رجلاً من أصحاب النبي عليه السلام قال: أتصدق على من ليس من أهل ديننا؛ فأنزل الله: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدْيُهُمْ ﴾ .

قال: ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤْتِ إِيَّكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلَمُونَ ﴾ .

وقال بعض المفسرين: هذه الصدقة التي هي على غير المسلمين إنما هي تطوع، ولا يعطون من الواجب شيئاً؛ لا من زكاة، ولا من كفارة، ولا في فداء من صوم أو حج ولا كل واجب، ولا يطعمون من النسك. ذكروا عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: لا تطعموا المشركين من نسككم شيئاً<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه أبو يعلى عن جابر، وأخرجه ابن حبان عن كعب بن عجرة. انظر السيوطي الدر المنثور، ج 1 ص 354. وأخرجه يحيى بن سلام عن مالك بن سليمان عن الحسن عن كعب ابن عجرة كما في مخطوطة ز، ورقة 39.

(2) لم أجده بهذا اللفظ، وقد أخرج الواحدي بسند عن سعيد بن جبيرة «قال قال رسول الله ﷺ: لا تصدقوا إلا على أهل دينكم». انظر الواحدي، أسباب نزول القرآن ص 83، والسيوطي الدر المنثور، ج 1 ص 357.

قوله: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ قال الحسن: أحصرهم الفقر وهم أهل تعفف. ﴿ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ ﴾ بفقرهم ﴿ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ أي بتعففهم، أي فأعطوهم من نفقاتكم.

قال مجاهد: هم مهاجرو قريش بالمدينة مع النبي عليه السلام، أمر الله بالصدقة عليهم.

وقال الكلبي: هم أصحاب صُفَّة مسجد النبي عليه السلام، قوم لم تكن لهم مساكن بالمدينة ولا عشائر، وكانوا يلتمسون الرزق بالنهار بالمدينة، ويأوون إلى صفة مسجد رسول الله ﷺ، فمن كان عنده فضل أتاهم به إذا أمسوا، وهم الذين أحصروا في سبيل الله.

قال: ﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ أي: بعلاماتهم ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ [أي إلحافاً] (1) ذكروا عن أبي ذر أنه قال: من كانت له أربعون ثم سأل فقد ألحف، يعني أربعين درهماً؛ وبعض الفقهاء يقول: إذا كانت له خمسون درهماً لم تحل له الصدقة.

عامة فقهاءنا: أبو عبيدة وغيره، يقولون: صاحب الخادم والمسكن والغلام وصاحب المائة والمائتين يعطى من الزكاة إذا كان لا تقوتهم ولا يبلغ ما في يديه قوتهم (2). وقد يستحب لصاحب المائتين والخادم والمسكن والغلام أن يستعفف عن المسألة وعن الأخذ، وإن أخذ فلا بأس (2).

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن المسكين ليس بالطواف الذي ترده التمرة

(1) زيادة من ز، ورقة 39.

(2) وهذا ما يجري به العمل عندنا إلى يوم الناس هذا. وهذه الفقرة الأخيرة من زيادات الشيخ هود بن محمّد ولا شك. وما أورده هنا هو عين الحق والصواب؛ فإن بعض العمال مثلاً لا تكفيه أجرته لسد ضرورات عيشه ونفقات أسرته. انظر بكلي، فتاوى البكري، ج 1 ص 167-168.

والتمرتان والأكلة والأكلتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غناء يغنيه ولا يسأل الناس إلحافاً<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ مِنْ مَالٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ أي يحفظه لكم حتى يجازيكم به.

قوله: ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ أي: في الآخرة ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ أي على الدنيا. ذكر بعضهم أنها نزلت في علف الخيل.

وذكروا أن هذه الآية لما نزلت عمد رجل من فقراء المسلمين إلى أربعة دراهم، لا يملك غيرها، فقال: إن الله يقول: الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية. فتصدّق بدرهم بالليل ودرهم بالنهار، ويدرهم في السر ودرهم في العلانية؛ فدعاه رسول الله ﷺ فقال له: أنت الذي أنفقت درهماً بالليل ودرهماً بالنهار، ودرهماً في السر ودرهماً في العلانية؟ فقال الرجل: الله ورسوله أعلم؛ إن كان الله أطلع رسوله على شيء فهو ما أطلعه عليه؛ فقال له رسول الله: نعم، قد أطلعني الله على فعلك، والذي نفسي بيده ما تركت للخير مطلباً إلا وقد طلبته، ولا من الشر مهرباً إلا وقد هربت منه؛ اذهب فقد أعطاك الله ما طلبت، وآمنك مما تخوفت<sup>(2)</sup>.

(1) حديث متفق على صحته أخرجه البخاري ومسلم عن أبي هريرة؛ أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: (لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا)، وكم الغنى... وأوله: «ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان...» إلى آخر الحديث. وأخرجه الربيع بن حبيب عن جابر بن زيد عن أبي هريرة وفيه: «الذي لا يجد غناء يغنيه ولا يُفْطَنُ به فُيعطى، ولا يقوم فيسأل الناس. انظر مسند الربيع بن حبيب ج 1 ص 92 (رقم 349).

(2) اختلف المفسرون والمحدثون في سبب نزول الآية فقيل: نزلت في أبي بكر الصديق، وقيل في علي بن أبي طالب، وقيل في عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف لما أنفقوا في جيش العسرة، ويبدو أن هذا الحديث في صحابي آخر فقير. ولم أجده فيما بين يدي من كتب التفسير والحديث بهذا اللفظ، ولعله مما انفرد بروايته ابن سلام. انظر الواحدي، أسباب النزول: ص 84-86، وانظر السيوطي، الدر المنثور، ج 1 ص 362. ولم ترد القصة في مخطوطة ز.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾. ذكروا عن رسول الله ﷺ أنه حدث عن ليلة أُسْرِي به فكان في حديثه أنه أتى على سابلة آل فرعون حيث ينطلق بهم إلى النار، يعرضون عليها غدواً وعشيا؛ فإذا رأوها قالوا: ربنا لا تقوم الساعة، مما يرون من عذاب الله. قال: فإذا أنا برجال بطونهم كالبيوت، يقومون فيقعون لظهورهم ولبطونهم، فيأتي عليهم آل فرعون فيشردونهم بأرجلهم ثرداً. قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكلة الربا، ثم تلا هذه الآية: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ (1).

وقال الحسن: إن لإكلة الربا علماً يعرفون به يوم القيامة أنهم أكلة الربا، يأخذهم خبل؛ فشبّه الخبل الذي يأخذهم في الآخرة بالجنون الذي يكون في الدنيا. وقال مجاهد: يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ، يوم القيامة في أكل الربا في الدنيا. ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ هو الذي كانوا يعملون به في الجاهلية؛ إذا حل مال (2) أحدهم على صاحبه قال المطلوب: إن هذا ربا قالوا، لا، سواء علينا زدنا في أول البيع أو عند محل الأجل. فأكذبهم الله فقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾.

ذكروا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: نهى رسول الله ﷺ عن شرطين في بيع، وعن بيع وسلف، وعن بيع ما ليس عندك، وبيع ما لم تضمن (3).

(1) رواه البيهقي في كتاب دلائل النبوة عن أبي سعيد الخدري في حديثه الطويل عن الإسراء بألفاظ قريبة من هذه. وأورده ابن سلام هنا بسند يرفعه إلى رسول الله ﷺ من حديث أبي سعيد الخدري كذلك. انظر مخطوطة ز ورقة 39-40.

(2) كذا في ق و ع ود: «إذا حل مال أحدهم»، وفي ز: «إذا حل دين أحدهم».

(3) ترجم البخاري في كتاب البيوع من صحيحه: باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك. وروى في الباب حديثاً عن ابن عباس بلفظ: أما الذي نهى عنه النبي ﷺ فهو الطعام أن يباع حتى يقبض. قال ابن عباس: ولا أحسب كل شيء إلا مثله. وفي رواية لمسلم: من =

ذكروا عن الحسن أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر<sup>(1)</sup>.

وذكروا عن الحسن أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع البسر حتى يحمر، وعن بيع العنب حتى يسود، وعن بيع الحب حتى يبيض<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ يعني البيان الذي في القرآن في تحريم الربا ﴿فَأَتَتْهُ قُلَّةٌ مَا سَلَفَ﴾ أي غفر الله له ما سلف.

= اتباع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه، وفي رواية له أخرى... حتى يكتاله. (الحديث رقم 2525). وأخرجه الربيع بن حبيب عن يحيى بن عامر عن عتاب بن أسيد في مسنده ج 4 ص 4 (رقم 894).

هذه البيوع التي نهى الشارع عنها يجمع بينها كلها ما فيها من ربا أو غرر وأضرار بالغة تعود على الناس في حياتهم الاقتصادية والاجتماعية. وقد جذت في زماننا هذا صور أخرى من البيع والشراء والمعاملات المالية بحكم تطوّر الحياة وتعقدها، كثير منها لا يمت إلى الدين بصلّة. وقد اقتبس المسلمون هذه الصور في التعامل من الدول الغربية، بدون أن يميّزوا بين ما هو حلال منها وبين ما هو حرام؛ فوقع الناس من حيث يشعرون أو لا يشعرون في الحرام، وأكلوا أموالهم بينهم بالباطل، فانتشر الربا في مجتمعاتهم، وتعددت أسبابه، وكثر متعاطوه، وتفنّنوا في أساليبه حتى صدق فيهم قول رسول الله ﷺ: يأتي على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الربا، ومن لم يأكل الربا أصابه غباره. وسبب ذلك كله جهل الناس بشريعة ربهم. وإعراضهم عما بيّنته سنة نبيهم في أبواب البيوع وفقه المعاملات. وتعاطى التجارة أناس لم يتفقهوا في الدين، فضلّوا وأضلّوا. فرحم الله أمة قال عنها عمر رضي الله عنه: لا يتجر في سوقنا إلا من فقه، وإلا أكل الربا. وأظننا زمان عز فيه الرزق الحلال، فلم نعد نأكل من طيبات ما رزقنا الله حلالاً طيباً، بل تمادينا في جمع حطام الدنيا من حلّه ومن غير حلّه، وتيمّنا الخبيث منه نأكل وننفق. ولا ناهي ولا منتهي، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. المحقق.

(1) ترجمه البخاري في كتاب البيوع، باب بيع الغرر وحبل الحَبَلَة، روى فيه حديث النهي عن ذلك عن عبد الله بن عمر.

(2) ورد هذا الحديث في صحيح البخاري بلفظ: لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه. وفي لفظ آخر عن أنس بن مالك أنه نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها وعن النخل حتى يزهر. قيل: وما يزهر؟ قال يحمار أو يصفار.



ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: كل ربا في الجاهلية فهو موضوع<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عروة بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: من أسلم على شيء فهو له<sup>(2)</sup>.

وقال الحسن في قوله: فله ما سلف ﴿ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ ﴾: غفر له ما سلف من ذلك، ووقع أجره على الله لقبوله الموعظة. وقال السدي: وأمره إلى الله: إن شاء عصمه منه بعد، وإن شاء لم يفعل.

قوله: ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ أي ومن عاد فاستحل الربا بعد تحريمه ﴿ فَأَلَيْكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾.

قوله: ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّوَا ﴾ أي: يمحقه يوم القيامة فيسقط له ﴿ وَيُرِّيهِ الصَّدَقَاتِ ﴾ لأهلها أي: يضاعفها. [يحيى عن عثمان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده ما تصدق عبد بصدقة فتقع في يد السائل حتى تقع في يد الله، ثم يرببها لصاحبها كما يربّي أحدكم فلو<sup>(3)</sup> أو فصيله، حتى تصير اللقمة مثل أحد]<sup>(4)</sup>. ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾. أثيم لأكله الربا، والكفر أعظم الإثم.

قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ يعني ما افترض الله عليهم ﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزُّكَاةَ ﴾ وهما فريضتان واجبتان ﴿ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أي الجنة ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴿.

(1) من خطبته ﷺ في حجة الوداع، وأول ربا وضعه عليه السلام ربا عمه العباس.

(2) رواه البيهقي في السنن، وابن عدي في الكامل من حديث أبي هريرة.

(3) الْفَلُو وَالْفَلُو وَالْفَلُو: الجحش والمهر إذا قُطِم. والفصيل: ولد الناقة إذا فُصِل عن أمه.

(4) زيادة من ز. والحديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي بالفاظ متشابهة.

أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (1014) عن

أبي هريرة.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ أي إذ كنتم مؤمنين . نزلت هذه الآية فيما بقي مما أربوا فيه في الجاهلية ألا يأخذه، وما أخذه قبل إسلامهم فهو لهم حلال . ذكروا عن عروة بن الزبير قال: قال رسول الله ﷺ: من أسلم على شيء فهو له (1) .

قوله: ﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أي فاشعروا (2) أنكم بحرب من الله ورسوله ﴿ وَإِن تَبُتُمْ ﴾ أي أسلمتم ﴿ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ ﴾ يقول يبطل الفضل إذا كان قد بقي ديناً على المطلوب ﴿ لَا تَظْلِمُونَ ﴾ فتأخذون الفضل ﴿ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ من رؤوس أموالكم شيئاً .

ذكروا عن الحسن أنه كان يقول: من أربى في شيء فلا يأخذ إلا رأس ماله . تفسير ذلك أنه إذا فات البيع ولم يقدر على أن يرداه . ومن كان في يده ربا لم يقدر على رد تلك السلعة تصدق بها على المساكين .

قوله: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ . ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: رحم الله من يسر على معسر أو محا عنه (3) .

ذكر يعلى بن شداد بن أوس (4) قال: كنت مع أبي إذ أبصر غريماً له، فلما رآه الغريم أسرع حتى دخل بيته وأغلق بابه . فجئنا فقمنا على بابه فطلبناه . فقالوا: ليس هاهنا . فقال أبي أنا أنظر إليه آنفاً حتى دخل . فلما سمع الغريم خرج . فقال له أبي:

(1) رواه البيهقي في السنن وابن عدي في الكامل عن أبي هريرة .

(2) كذا في ق و ع ود: «فاشعروا»، وفي ز: «فاعلموا» .

(3) أخرجه ابن ماجه في كتاب الصدقات، باب إنظار المعسر (2417) بلفظ: من يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، وهو من رواية أبي هريرة .

(4) هو شداد بن أوس بن ثابت، ابن أخي حسان بن ثابت الشاعر، وكان يكنى بابنه يعلى راوي

هذا الحديث . وهو صحابي نزل الشام بناحية فلسطين، وبها توفي سنة 85 للهجرة . قال عنه

عبادة بن الصامت: كان شداد بن أوس ممن أوتي العلم والحلم . ويعد شداد بن أوس من

زهاد الأنصار الثلاثة مع أبي الدرداء وعمير بن سعد . انظر ابن عبد البر، الاستيعاب ج 2

ما حملك على ما صنعت؟ قال: العسرة. قال: الله فقال: اللهم إني أشهدك وأشهد ملائكتك أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أنظر معسراً أو تصدق عليه، وأشهدك يا رب أنني تصدقت عليه.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله يوم القيامة في ظله<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي إن علمتم أن الصدقة خير لكم من أخذها.

قوله: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ قال الحسن: خير لكم في يوم ترجعون فيه إلى الله: ﴿ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي لا يُنْقَضُونَ، يعني المؤمنين، يُوفُونَ حسناتهم يوم القيامة. قال الحسن: هي موعظة يعظ بها المسلمين.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ بين البائع والمشتري، يعدل بينهما في كتابه، لا يزيد على المطلوب ولا ينقص من حق الطالب.

﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ﴾ الكتابة وترك غيره فلم يعلمه. ﴿فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ يعني المطلوب. وقال الحسن: فإن كان الطالب يقدر على من يكتب فهو واسع. قال: ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ أي لا ينقص من حق الطالب.

(1) أخرج هذا الحديث أحمد ومسلم وابن ماجه عن أبي اليسر كعب بن عمير وأخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفاق، باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر (3006) والقصة تشبه القصة السالفة المنسوبة إلى شداد بن أوس فهل القصتان متشابهتان أم أنهما واحدة. وهناك قصة أخرى تشبهها منسوبة إلى أبي قتادة الحارث بن ربعي الأنصاري. ولا يبعد أن تكون هذه القصص المتشابهة جرت للصحابة الثلاثة أبي يعلى شداد بن أوس، وأبي اليسر كعب بن عمرو، وأبي قتادة الحارث بن ربعي، وأنهم سمعوا جميعاً هذا الحديث من رسول الله ﷺ أو روه، والله أعلم.

ثم قال: ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا ﴾ يعني جاهلاً بالأموال<sup>(1)</sup> أو عاجزاً أو أخرق أو أحمق. ﴿ أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعْمَلَ هُوَ ﴾ يعني الذي عليه الحق لا يحسن أن يعمل ﴿ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ ﴾ أي ولي الحق، يعني الطالب<sup>(2)</sup> ﴿ بِالْعَدْلِ ﴾ أي لا يزدد شيئاً. وقال بعضهم: السفية: المرأة الضعيفة والأحمق الذي لا يحسن أن يعمل.

قوله: ﴿ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ أي من أحراركم ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فـ ﴾ ليكون ﴿ رَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لا تجوز شهادة ذي الظنة وذو الحنة وذو الجنة<sup>(3)</sup>. وتفسير ذي الظنة المتهم، والحنة العداوة بين الرجلين، والجنة الجنون.

ذكروا عن شريح أنه قال: لا أجيز شهادة الخصم، ولا الشريك، ولا دافع المغرم، ولا شهادة الأجير لمن استأجره في تلك الضيعة بعينها.

قوله: ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدُهُمَا ﴾ أي أن تنسى إحداهما الشهادة ﴿ فَتُذَكَّرَ إِحْدُهُمَا الْآخَرَى ﴾ أي تذكر التي حفظت شهادتها الأخرى. وهي تقرأ بالتخفيف والتثقيب؛ فمن قرأها بالتخفيف فهي قد ذكر لها فذكرت. وقد يكون أن يذكر الإنسان صاحبه فلا

(1) في مخطوطتي ق و ع: «جاهلاً بالإملاء» ويبدو فيه تصحيف صوابه ما جاء في د: «جاهلاً بالأموال» لأن السفية هو الذي لا يحسن التصرف في المال.

(2) كذا في المخطوطات ق و ع و د و ز، «أي ولي الحق، يعني الطالب». وهو تفسير ابن عباس والفراء ورجع الطبري أيضاً هذا التأويل. وهناك من أرجع الضمير في قوله تعالى: (وليه) إلى الذي عليه الحق، أي المطلوب، بمعنى إذا عجز عن الإملاء أملى عنه وليه. ويبدو أن لهذا التأويل الأخير وجهاً صحيحاً أيضاً، لأن المحقوق تثبت بالإقرار أكثر؛ فالذي عليه الحق أو وليه إذا أملى شيئاً ثبت عليهما، أما الذي له الحق، أي صاحب الدين فيستطيع أن يملي ما أراد إذا لم يكن أميناً. وهذا القول الأخير هو ما اختاره الضحاك وابن زيد والزجاج انظر تفسير الطبري ج 6 ص 57-60. وقال القرطبي في تفسيره ج 3 ص 388: «وقيل (الضمير) عائد على الذي عليه الحق، وهو الصحيح، وما روي عن ابن عباس لا يصح. وكيف تشهد البينة على شيء وتدخل مالاً في ذمة السفية بإملاء الذي له الدين؟».

(3) أخرجه الحاكم في المستدرک، وأخرجه البيهقي في السنن عن أبي هريرة.

يذكر، ولكن هذه قد ذكرت، فهي في كلا الوجهين قد ذكرت.

قوله: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾. قال بعضهم: كان الرجل يأتي الجِواء<sup>(1)</sup> العظيم يطلب من يشهد له فلا يتبعه منهم رجل واحد، فنهى الله عن ذلك. وقال الحسن إذا وجد غيره فهو واسع.

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تقوم الساعة حتى يفيض المال ويظهر العلم ويكثر التجار<sup>(2)</sup>. قال الحسن: لقد أتى على الناس زمان وما يقال إلا تاجر بني فلان، وكاتب بني فلان، ما يكون في الحي إلا التاجر الواحد والكاتب الواحد.

قوله: ﴿وَلَا تَسْأَمُوا﴾ ولا تملوا ﴿أَنْ تَكْتُبُوهُ﴾ يعني الحق ﴿صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ﴾ أي أعدل ﴿عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ﴾ أي أصوب للشهادة ﴿وَأَذْنِي الْأُتْرَاقِ﴾ أي أجدر ألا تشكوا في الحق والأجل والشهادة إذا كان مكتوباً. قال: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً﴾ أي حالة ﴿تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ ليس فيها أجل ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ أي حرج ﴿أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ يعني التجارة الحاضرة.

قوله: ﴿وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ أي أشهدوا على حقكم، كان فيه أجل أو لم يكن فيه أجل. ذكروا عن الحسن أنه قال: نسخها (فإن آمن بعضكم بعضاً) [البقرة: 283]. قال الحسن: فأنا أشك، ذكر الكتاب وحده أو ذكر الكتاب والشهادة بغير كاتب. ذكروا عن ابن عمر أنه كان إذا اشترى بنقد أو بنسئة أشهد عليه.

قوله: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾. قال بعضهم: لا يجيء يقيمه في حال شغله. وقال بعضهم: هي في الكاتب والشاهد يدعوها إلى الكتاب والشهادة عند البيع، ولهما حاجة فيشغلها عن حاجتهما، يضارهما بذلك، وهو يجد غيرهما،

(1) الجِواء: بيوت متدانية مجتمعة من الناس على ماء.

(2) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما بالفاظ متشابهة وبزيادة ونقصان في كتاب الفتن وأشرط الساعة عن أبي هريرة.

فيقول لهما: قد أمركما الله بالشهادة، فليدعكما لحاجتهما، وليتمس غيرهما. وقال مجاهد: لا يُقام عن شغله وحاجته في نفسه أو يخرج.

قال: ﴿وَإِنْ تَفْعَلُوا﴾ أي تضاروا الكاتب والشهيد ﴿فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ أي معصية لكم. وبلغنا عن عطاء أنه قال قال قال: هي في الوجهين جميعاً: إذا دعي ليشهد أو ليشهد بما عنده من الشهادة.

قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أي فاتقوا الله ولا تعصوه فيهما.

قال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنُمْ مَقْبُوضَةً﴾.

ذكروا أن شريحاً والحسن قالوا: الرهن بما فيه. ذكروا عن علي بن أبي طالب قال: يتراددان الزيادة والنقصان.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: الرهن لا يغلِق من صاحبه الذي رهنه، له غنمه وعليه غرمه<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن جابر بن زيد وأبي عبيدة أنهما قالوا: إن كان بأقل مما فيه فهو بما فيه، وإن كان بأكثر مما فيه فإنه يرد الفضل.

قوله: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ يعني فإن كان الذي عليه الحق أميناً عند صاحب الحق، فلم يرتهن منه في السفر لثقتة به وحسن ظنه بوفاء الذي عليه، قال: ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ﴾ أي ليؤد الحق الذي عليه إلى صاحبه ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ

(1) أخرجه الحاكم في المستدرک، وأخرجه الدارقطني، ج 3 ص 32 عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً، وإسناده حسن متصل ولفظه: «لا يغلِق الرهن من صاحبه الذي رهنه، له غنمه وعليه غرمه». وانظر بحثاً قيباً في هذا الموضوع عند الجصاص، أحكام القرآن ج 2 ص 265، وفي تفسير القرطبي ج 3 ص 413. وغلِق الرهن أو غلِقه هو أن يملك المرتهن ما تحت يده من الرهن عندما يحل الأجل ولا يجد الغريم ما يسدد به الدين فيفك الرهن. وانظر البغوي، شرح السنة ج 8 ص 184-186.

رَبِّهِ ﴿١﴾ . وكان الحسن يقول: نسخت هذه الشهادة، أو قال: الكتاب والشهادة<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾ أي عند الحاكم، إذا دعي إليها فليقيمها على وجهها. ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا﴾ فلا يشهد إذا دعي إليها ﴿فَإِنَّ آثِمَ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أي من كتمان الشهادة وإقامتها ﴿عَلِيمٌ﴾ .

ذكر الحسن قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: لا يمنع أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا شهد أو علمه<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن الحسن عن النبي عليه السلام مثل ذلك. قال الحسن: أما والله ما هو بالرجل يوانب<sup>(3)</sup> السلطان. ولكن الرجل تكون عنده الشهادة فيشهد بها.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يُسألها<sup>(4)</sup>.

قوله: ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .

قال بعض المفسرين: نزلت هذه الآية فجهدتهم، وكبرت عليهم، فأنزل الله

(1) وقد استدلل الشافعي بهذه الآية على أن أمر الله تعالى بالكتابة والإشهاد في آية الدين «دلالة على الحض، لا فرض منه، يعصي من تركه» فإن الله «أمر به على النظر والاختيار، لا على الحتم». انظر الشافعي، أحكام القرآن، ج 2 ص 126-127.

(2) أخرجه يحيى بن سلام عن المبارك عن الحسن عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، انظر ز، ورقة 41، وأخرجه الربيع بن حبيب عن أبي عبيدة مرسلًا في مسنده، ج 3 ص 11، ما جاء في إنكار المنكر (رقم 789).

(3) كذا وردت هذه الكلمة «يوانب» ولم أهد لما فيها من تصحيف لأصحابها.

(4) حديث صحيح أخرجه الربيع بن حبيب في مسنده في كتاب الأحكام (رقم 594) من طريق عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ قالوا بلى يا رسول الله، قال: الذي يأتي بشهادته قبل أن يسأل عنها. وأخرجه مسلم في كتاب الأفضية، باب بيان خير الشهود (1716) عن زيد بن خالد الجهني.

بعدها آية فيها يسر وتخفيف وعافية، فنسختها: (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا).  
[البقرة: 386].

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم به<sup>(1)</sup>.

وتفسير مجاهد: (إِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ)، أي: من اليقين أو الشك.

قوله: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾.

قال الحسن: هذا دعاء أمر الله رسوله والمؤمنين أن يدعوا به.

ذكر بعضهم أنه قال: قال رسول الله ﷺ: إن الله كتب كتاباً قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي سنة، فوضعه تحت العرش، فأنزل الله منه آيتين ختم بها سورة البقرة، لا تقرأ في بيت فيقربه الشيطان ثلاث ليال: آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه... إلى آخر السورة<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن الحسن قال: كان فيما من الله به على النبي عليه السلام: ألم أعلمك خواتم سورة البقرة؟.

قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي إلا طاقتها. وهذا في حديث النفس. ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ أي من خير. ﴿وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ أي من شر.

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الإيمان والندور، باب إذا حلف ناسياً في الإيمان، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان. باب تجاوز الله عن حديث النفس... (127) كلاهما عن أبي هريرة. ورواه يحيى بن سلام عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن أبي هريرة يرفعه.

(2) أخرجه الترمذي والنسائي عن النعمان بن بشير.



قوله: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤْخِذْنَا إِنْ نَسِينَا ﴾ هذا فيما يتخوف فيه العبد المائم، أن ينسى أن يعمل بما أمر به، أو ينسى فيعمل بما نهي عنه.

﴿ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ هذا فيما يتخوف فيه العبد المائم، أن يخطيء فيكون منه أمر يخاف فيه المائم لم يتعمده، فوضع الله ذلك عنه، كقوله: (وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ) [البقرة: 225] أي: ما تعمدت فيه المائم.

قوله: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ يعني ما كان شدد به على بني إسرائيل، والإصر العهد، فيما كانوا نهوا عنه. وهذا دعاء أمر الله المؤمنين أن يدعوا به. وقد وضع الله عن المؤمنين ما كان شدد على بني إسرائيل. فقال: (الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ) أي يجدونه مكتوباً عند أهل الكتاب في كتابهم (يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) [الأعراف: 157] وقال: (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ) [الأنعام: 155] أي اتبعوا ما أحل فيه (وَاتَّقُوا) أي ما حرم فيه. وكان من ذلك الإصر ما حرم عليهم من الشحوم، وكل ذي ظفر وأمر السبت، وكل ما عهد إليهم إلا يفعلوه مما أحل لنا.

قوله: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ وهو الوسوسة في تفسير ابن عباس.

ذكروا عن الحسن أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني لأحدث نفسي بالشيء ما يسرنني أني تكلمت به وأن لي الدنيا. قال: ذلك محض الإيمان<sup>(2)</sup>.

(1) روى الإمام أحمد عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ: أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطهن نبي قبلي.

(2) أخرج مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها (132) عن أبي هريرة قال: جاء ناس من أصحاب النبي فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به. قال: وقد وجدتموه؟ قالوا نعم. قال: ذاك صريح الإيمان. وفي رواية لمسلم =

قوله: ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ  
الْكَافِرِينَ﴾. قال الحسن: هذا دعاء أمر الله به النبي ﷺ والمؤمنين في هاتين  
الآيتين: آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ... إلى آخر السورة. وقد أخبر الله النبي  
عليه السلام أنه قد غفر له.

= في الباب (133) عن عبد الله قال: سئل النبي ﷺ عن الوسوسة. قال: تلك محض الإيمان.

## تفسير سورة آل عمران . وهي مدنية كلها<sup>(1)</sup>.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قوله: ﴿ أَلَمْ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ أي الحي الذي لا يموت. قوله: أَلَمْ، قد فسّرناه في أول سورة البقرة<sup>(2)</sup>. وقال بعضهم: القَيُّوم: القائم على كل شيء. وهو تفسير مجاهد. وقال الحسن: القائم على كل نفس بكسبها حتى يجازيها.

قوله: ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ أي القرآن ﴿ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أي من التوراة والإنجيل. ﴿ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أي من قبل القرآن. ﴿ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾ أي أنزل هذه الكتب جميعاً هدى للناس ﴿ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ﴾ أي: أنزل الله الحلال والحرام، فرّق الله في الكتاب بين الحلال والحرام. وقال بعضهم: فرّق الله فيه بين الحق والباطل. وقال بعضهم: الفرقان: القرآن.

قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ قال الحسن: بدين الله ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ﴾ في نقمته ﴿ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ من أعدائه.

قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ هُوَ الَّذِي

(1) كذا في مخطوطة د، وفي أصلها المنسوخة منه. وفي ق ومع زيادة ذكر فيها عدد حروف السورة وكلماتها وفيها: «وعدد آياتها مائتا آية ليس في جملتها اختلاف». وهذه الزيادة هي ولا شك من إضافات بعض النساخ المتأخرين، لذلك لم أثبتها. وربما زاد بعض النساخ أحياناً دعاء في عنوان السورة مثلما كتبوا في أول هذه السورة، بعد البسملة: «وصلّى الله على سيدنا محمد وآله وسلم ما دام ظلام الليل».

(2) انظر ما سلف، ص. 78.

يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴿٦﴾ أي خلق الله كل إنسان على صورة واحدة، وصوره كيف يشاء. وهو كقوله: (في أي صورة ما شاء ركبك) [الأنفطار: 8] ذكر بعض المفسرين قال: يشبه الرجل الرجل ليس بينهما قرابة إلا من قبل الأب الأكبر: آدم.

قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أي العزيز في ملكه وفي نعمته، الحكيم في أمره.

قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ قال بعضهم: المحكم هو الناسخ الذي يعمل به، فأحل الله فيه حلاله وحرم وحرامه، والمتشابه هو المنسوخ الذي لا يعمل به ويؤمن به. وتفسير الكلبي: هو آلم، وآلر، والمّر، والمصّ، وأشبه ذلك.

وبلغنا عن أبي حازم عن ابن عباس قال: هو التقديم والتأخير، والمقطوع والموصول، والخاص والعام، وتفسير مجاهد: هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ، يعني ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك فهو المتشابه.

قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ والزيغ: الشك. وتفسير الكلبي أنها في النفر من اليهود الذين دخلوا على النبي عليه السلام: كعب بن الأشرف وأصحابه. وقد فسرنا ذلك في سورة البقرة<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عائشة أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية فقال: قد سمّاهم الله لكم؛ فإذا رأيتموهم فاحذروهم.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية فقال: رأيتم الذين يجادلون فيه، فهم الذين سمى الله؛ فإذا رأيتموهم فلا تجالسوهم، أو قال: فاحذروهم<sup>(2)</sup>.

(1) انظر ما سلف من هذا الجزء، ص: 78 - 80.

(2) أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن؛ أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة آل =

قوله: ﴿ اِبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾. كان الكلبي يقول: (اِبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ) أي: ابتغاء الشرك<sup>(1)</sup> يعني أولئك اليهود. وقال الحسن: (اِبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ) أي: ابتغاء المضلالة، (وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ)، أي ابتغاء الحراية<sup>(2)</sup>. وقال الكلبي: هو ما نظر فيه أولئك اليهود من ألم وأشباه ذلك، وكانوا حملوه على حساب الجمل، حساب بقاء هذه الأمة - زعموا - حين التبس عليهم، قال: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ) أي: تأويل ما كتب الله لهذه الأمة من الأكل، (إِلَّا اللَّهُ)، فقال عند ذلك عبد الله بن سلام والنفر الذين أسلموا من اليهود، وهم الراسخون في العلم: (أَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا). هذا تفسير الكلبي.

وبلغنا عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: أنزل القرآن على أربعة أوجه: حلال وحرام لا يسع الناس جهله، وتفسير يعلمه العلماء، وعربية يعرفها العرب، وتأويل لا يعمله إلا الله، يقول الراسخون في العلم: أمنا به كل من عند ربنا. ذكر بعض المفسرين قال: نزل القرآن على ست آيات: آية مبشرة، وآية منذرة، وآية فريضة، وآية تأمرك، وآية تنهاك، وآية قصص وأخبار<sup>(3)</sup>.

= عمران من طريق ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة. وأخرجه الطبري في تفسيره ج 6 ص 189-195 بأحد عشر سنداً كلها من طريق ابن أبي مليكة، وليس في أي منها ذكر لابن عباس عن عائشة، أو عن النبي ﷺ مباشرة كما هو مروى هنا. أما يحيى بن سلام فأخرجه بهذا السند: «يحيى عن الحارث بن نبهان عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس». . كما في ز، ورقة 42.

(1) لم يرتض الطبري هذا التأويل ورد عليه في تفسيره ج 6 ص 197 فقال: «معناه: إرادة الشبهات واللبس».

(2) كذا في ق و ع و د: «الحراية». ولم أفهم للحراية هنا معنى، ولعلها تصحيف لكلمة لم أهتم إليها. ولللفظ التأويل هنا معنيان ذكرهما المفسرون، فالتأويل يكون بمعنى التفسير، ويكون بمعنى العاقبة المنتظرة، وما يؤول إليه الشيء.

(3) جمهور الأمة، ومنهم الإباضية، يقفون عند لفظ الجلالة من قوله تعالى: «وما يعلم تأويله إلا الله»، «والراسخون في العلم يقولون أمنا به كل من عند ربنا» جملة مستأنفة. روى عن أبي =

قوله: ﴿ وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أَوْلُو الْأَلْبَابِ ﴾ أي أولو العقول، وهم المؤمنون.  
 قوله: ﴿ رَبَّنَا لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾. قال الحسن: هذا دعاء أمر الله المؤمنين أن يدعوا به. وقال الكلبي: هم النفر الذين أسلموا من اليهود: عبد الله بن سلام وأصحابه. وقد فسرناه في الآية الأولى من تفسير الكلبي.

قوله: ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾. ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: ليوم لا شك فيه، وهو يوم القيامة: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾.  
 قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ ﴾ أي لن تنفعهم ﴿ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴾ أي: حطب النار. هو مثل قوله: (يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ) [الشعراء: 88].

قوله: ﴿ كَذَّابٌ ءَالِ فِرْعَوْنَ ﴾ الدَّابُّ: العادة والحال. ﴿ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ يعني ما أهلك به الأمم السالفة حين كذبوا رسلهم.

وقال بعضهم: (كَذَّابٌ ءَالِ فِرْعَوْنَ)، أي: كفعل آل فرعون والذين من قبلهم. وقال الحسن: هذا مثل ضربه الله لمشركي العرب؛ يقول: كفروا وصنعوا كصنيع آل فرعون (وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ) من الكفار (كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَآخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ)، وهو عذابه أتاها حين كذبوا رسله.

= الشعثاء جابر بن زيد وعن أبي نهيك الأسدي أنهما قالا: إنكم تصلون هذه الآية وهي مقطوعة: وما يعلم تأويله إلا الله، والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا؛ فانتهى علمهم إلى قولهم الذي قالوا. انظر السيوطي، الدر المنثور ج 2 ص 6، وانظر تلخيصاً مهماً أورده القرطبي في الموضوع في تفسيره، ج 4 ص 16، وقرأ كذلك ملخص رسالة قيمة لشيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية أوردها الشيخ محمد جمال الدين القاسمي في تفسيره: محاسن التأويل ج 4 ص 8-53. وقرأ كذلك كلاماً نفيساً لأبي المعالي الجويني وذكره ابن القيم في كتابه: اعلام الموقعين، ج 4 ص 311.

قال: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ أي: بئس الفراش. وقال في آية أخرى: (لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ) [الأعراف: ٤١] وقال في آية أخرى: (لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ) [الزمر: ١٦]؛ وهو واحد كله. وقال الحسن: فهزمهم الله يوم بدر وحشرهم إلى جهنم<sup>(١)</sup>.

قوله: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا﴾ وهما فئتا بدر، فئة المؤمنين، وفئة مشركي العرب في تفسير الحسن ومجاهد وغيرهما. فقال: ﴿فِئَةٌ تَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يعني النبي عليه السلام وأصحابه ﴿وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ﴾ يعني المشركين ﴿يَرَوْنَهُمْ مِّثْلِهِمْ رَأَى الْعَيْنِ﴾. قال الحسن: يقول: قد كان لكم أيها المشركون آية في فتكهم وفئة رسول الله ﷺ وأصحابه إذ ترونهم مثلهم رأى العين لما أراد الله أن يُرعب قلوبهم [ويخذلهم]<sup>(٢)</sup> ويخزيهم، وكان مع رسول الله ﷺ الملائكة وجبريل، بما أراد الله<sup>(٣)</sup>.

وقال الكلبي: لما هزم الله المشركين يوم بدر قالت اليهود: هو والله النبي الذي ذكر لنا؛ لا والله لا تُرفع له راية إلا أظفره الله عليها؛ فقال بعضهم لبعض: اتبعوه ترشدوا وتفلحوا. وترىصوا به إلى يوم أحد؛ فلما نكب أصحاب رسول الله ﷺ شكّت اليهود وارتابوا. فأنزل الله: (قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا) ... إلى آخر الآية.

قال: ﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ﴾ قال بعض المفسرين: أي: ما أيد به رسول الله من الملائكة ومن نصره. ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ أي متفكرًا<sup>(٤)</sup> لأولي العقول، وهم المؤمنون.

(1) كذا في ز: «وحشرهم»... وفي ق و ع ود: «فذلك حشرهم إلى جهنم».

(2) زيادة من ز، ورقة 43.

(3) كذا في ق و ع ود: «بما أراد الله» أي: لما أراد الله أن يرعب قلوبهم ويخذلهم ويخزيهم بما أراد.

(4) كذا في ز: «متفكرًا»، وهو أصح، وفي ق و ع ود: «المعرفة». وفي المخطوطات الثلاث بعض النقص في تفسير الآية.

قوله: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ .

ذكروا عن الحسن أنه قال: القنطار ألف دينار ومائتا دينار<sup>(1)</sup>. وقال بعضهم: ثمانية آلاف مثقال من ذهب أو فضة. وقال بعضهم: القناطر المقنطرة المال الكثير، بعضه على بعض.

وقال بعضهم: الخيل المسومة، سيماها، يعني غيرها وتحجيلها. وقال الحسن: الراعية<sup>(2)</sup>. قال وهي مثل قوله: (شَجَرٌ فِيهِ تُسَيِّمُونَ) [النحل: 100] أي: ترعون. وقال بعضهم: هي من السیما مثل قوله: (مُسَوِّمِينَ) [سورة آل عمران: 125] أي معلمين. وقوله: (ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)، والمتاع ما يُسْتَمْتَعُ بِهِ ثم يذهب. ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبَإِ ﴾ أي: حسن المرجع، أي الجنة للمؤمنين:

قوله: ﴿ قُلْ أُوْتِبْتُكُم بِخَيْرٍ مِّنْ ذَٰلِكُمْ ﴾ أي من هذا الذي ذكر من متاع الحياة الدنيا. ﴿ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ . ذكروا عن أنس بن مالك قال: أنهار الجنة تجري في غير حدود: الماء واللبن والعسل والخمر؛ وهو أبيض كله؛ فطينة النهر مسك أذفر، ورضراضه الدر والياقوت، وحافاته قباب اللؤلؤ.

قوله: ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ أي لا يموتون ولا يخرجون منها.

(1) اختلف المفسرون في أصل كلمة القنطار ووزنها؛ فذهب بعضهم إلى أن الكلمة دخيلة معربة، وقال آخرون إنها عربية خالصة. واختلفوا في مقداره، فقال بعضهم: هو قدر لم يحده العرب، وقال الكلبي: هو ملء مسك ثور من ذهب أو فضة. وقد وردت أحاديث رفعها أبو هريرة وأنس بن مالك في القنطار منها قوله عليه السلام: القنطار ألف أوقية ومائتا أوقية. انظر مجاز أبي عبيدة، ج 1 ص 88، ومعرب الجواليقي ص 317-318.

(2) في ق وع: «المسرجة»، وفي د: «الممرغة» ولم أهد إلى ما في الكلمتين من تصحيف فأثبت ما جاء في ز، ورقة 43: «الراعية»، وهو الصحيح. وهو من سامت الخيل أو الماشية فهي سائمة وسوامم إذا رعت، وأسمتها وسومتها تسريماً فهي مسومة إذا أرعيتها.



قوله: ﴿ وَأَرْزُوجُ مُطَهَّرَةٌ ﴾ أي مطهّرة من الاثم والأذى. قال الحسن: ومن مساوىء الأخلاق.

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ في نساء أهل الجنة: لا يحضن ولا يلدن ولا يمتخطن ولا يبلن ولا يقضين حاجة إلا حاجة ليس فيها قدر<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾. ذكروا عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: إذا أدخل الله أهل الجنة الجنة ورأوا ما فيها قال لهم: لكم عندي أفضل من هذا. قالوا: ربنا ليس شيء أفضل من الجنة. قال: بلى، أجل عليكم رضواني<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ أي: واصرف عنا عذاب النار.

قوله: ﴿ الصَّابِرِينَ ﴾ صبروا صبراً على طاعة الله وعن محارمه ﴿ وَالصَّادِقِينَ ﴾ قال بعضهم: صدقت نياتهم واستقامت قلوبهم وألستهم، فصدقوا في السر والعلانية. ﴿ وَالْقَاتِتِينَ ﴾ وهم المطيعون لله. ﴿ وَالْمُنْفِقِينَ ﴾ وهم المنفقون أموالهم في حقها. ﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ وهم أهل الصلاة<sup>(3)</sup>.

قال الحسن: هل يستوي هؤلاء والكفار؟ أي أنهم لا يستون عند الله، يعني

(1) انظر ما سلف من هذا الجزء ص: 22، وانظر الطبري في تفسيره ج 1 ص 359، وتفسير ابن كثير ج 1 ص 110.

(2) في المخطوطات الثلاث: بلى، أجل، لكم رضواني، وهو تصحيف صوابه ما أثبتته، والحديث متفق على صحته، رواه البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري؛ رواه البخاري في كتاب الرقائق، باب صفة الجنة ولفظه: ... قالوا: يا رب، وأي شيء أفضل من ذلك فيقول: أجل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً.

(3) وقع في ق، وع، ود اضطراب في تفسير هذه الآية بالتقديم والتأخير صحخته وجعلت كل لفظ مع ما يناسبه حسبما جاء في ز.

الذين وصفهم الله في الآية الأولى في قوله: **زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ...** إلى آخر الآية. ثم قال هل أُوْنِبْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ، ثم ذكر هذه الأعمال الصالحة. قوله: ﴿ **شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ** ﴾. فيها تقديم وتأخير. يقول: شهد الله أنه لا إله إلا هو قائماً بالقسط، أي بالعدل، وشهد الملائكة وشهد أولو العلم، وهم المؤمنون. ﴿ **لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ** ﴾ العزيز في ملكه، بعزته ذل من دونه. وبعضهم يقول: العزيز في نعمته، الحكيم في أمره.

قوله: ﴿ **إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ** ﴾ هو كقوله: (وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ) [آل عمران: 85]. قال: ﴿ **وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ** ﴾ وكانوا على الإسلام ﴿ **إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا** ﴾ أي حسداً ﴿ **بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرُ بِآيَاتِ اللَّهِ** ﴾ من بعدما جاءته، أي جاءهم ما عرفوا فكفروا به. ﴿ **فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ** ﴾ يعني عذابه؛ إذا أراد أن يعذبهم لم يؤخرهم عن ذلك الوقت؛ هذا في تفسير الحسن. وقال مجاهد: يعني إحصاءه عليهم<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ **فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ** ﴾ أي: أخلصت ﴿ **وَجِهِيَ** ﴾ أي ديني ﴿ **لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ** ﴾ أي من اتبعني أسلم وجهه لله. ﴿ **وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ** ﴾ يعني مشركي العرب، وكانت هذه الأمة أمية ليس لها كتاب من السماء تقرأه، حتى أنزل الله القرآن. ﴿ **ءَأَسْلَمْتُمْ** ﴾ يقول: أخلصتم لله، أي أقرتم وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة؟ على الاستفهام. قال: ﴿ **فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا** ﴾ عن ذلك ﴿ **فَأَنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ** ﴾ أي في الحجة تقيمها عليهم. ﴿ **وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ** ﴾ أي بأعمال العباد، بصير بهم.

قوله: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ** ﴾ يعني بدين الله في تفسير الحسن. وقال بعضهم يقول: بالقرآن. ﴿ **وَيَقْتُلُونَ النَّسِيئِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ**

(1) في ق و ع ود: أحصاه. وفي تفسير الطبري، ج 6 ص 279: «قال: إحصاءه عليهم».

بِالْقِسْطِ ﴿ أَي بِالْعَدْلِ ﴾ مِنْ النَّاسِ فَبَشَّرَهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿ أَي مَوْجِعٍ .

ذكر بعض المفسرين قال: ذكر لنا أن عيسى لما رفع انتخبته بنو إسرائيل أربعة من فقهاءهم فقالوا للأول: ما تقول في أمر عيسى؟ فقال: هو الله، هبط إلى الأرض، فخلق ما خلق، وأحى ما أحى، ثم صعد إلى السماء؛ فتابعه على ذلك أناس من الناس، فكانت اليعقوبية من النصارى. فقال الثلاثة الآخرون: نشهد إنك كاذب. فقالوا للثاني: ما تقول في أمر عيسى؟ قال: هو ابن الله؛ فتابعه على ذلك أناس من الناس، فكانت النسطورية من النصارى؛ فقال الاثنان: نشهد إنك كاذب. فقالوا للثالث: ما تقول في عيسى؟ فقال: هو إله وأمه إله، والله إله. فتابعه على ذلك أناس من الناس. فكانت الإسرائيلية من النصارى؛ فقال الرابع: أشهد إنك كاذب، ولكنه عبد الله ورسوله، ومن كلمة الله وروحه، فاختم القوم، فقال المسلم: أناشدكم الله، هل تعلمون أن عيسى كان يطعم الطعام<sup>(1)</sup>؟ فقالوا: اللهم نعم. قال: فهل تعلمون أن عيسى كان ينام والله لا ينام؟ قالوا: اللهم نعم. فخصمهم المسلم فاقتل القوم. وذكروا لنا أن اليعقوبية ظفرت يومئذ، وأصيب المسلمون، فأنزل الله: (إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشَّرَهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ).

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾  
وهذه الأصناف في كتاب الله في ثلاثة مواضع؛ قال الله: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ) [المائدة: 17 و72]. وقال: (وَقَالَتِ الْنَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ) [التوبة: 30] وقال: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ) [المائدة: 73]. فهذه الأصناف الثلاثة موصوفة في هذه المواضع التي سمينا من كتاب الله.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ

(1) سياق المعنى يقتضي أن يزداد هنا: «والله لا يطعم الطعام» ولكن هذا غير موجود في ق، وع، ولا في د.

لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ . يعني أهل الكتاب في تفسير الحسن . وقال غيره: هم اليهود خاصة . دعاهم رسول الله ﷺ إلى المحاكمة إلى كتاب الله ، وأعلمهم أن الكتاب الذي أنزله الله عليه موافق لكتابهم الذي أنزل عليهم ، فتولوا عن ذلك وأعرضوا عنه .

قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ عدد الأيام التي عبدوا فيها العجل<sup>(1)</sup> ، يعني به أوليهم - وقد فسّرناه في سورة البقرة<sup>(2)</sup> - ، ثم رجع الكلام إليهم فقال: ﴿وَعَرَّضْهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [أي يختلقون]<sup>(3)</sup> على الله فيه الكذب . قال بعض المفسرين: هو قولهم: (نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَجِبَاءُهُ) [المائدة: 18] .

قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي لا شك فيه ، وهو يوم القيامة ، لا شك أنه كائن . ﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ﴾ أي جزيت كل نفس ﴿مَا كَسَبَتْ﴾ أي ما عملت من خير أو شر ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ . فاما المؤمن فيوفى حسناته في الآخرة ، واما الكافر فيجازى بها في الدنيا وله في الآخرة عذاب النار . وهو كقوله: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا) وهو الكافر لا يريد إلا الدنيا ، لا يقر بالآخرة . قال: (نُوفٌ إِلَيْهِمْ أَعْمَالُهُمْ) أي حسناتهم (فيها) أي في الدنيا (وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْحَسُونَ) أي: لا ينقصون (أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [هود: 15-16] . وكقوله: (مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ) يوم القيامة (كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ) [إبراهيم: 18] .

قوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ

(1) في ق و ع و د: «عدد أيام العجل الذي عبده فيها أربعين ليلة» . وما أثبتته من ز أسلس عبارة مع وضوح المعنى .

(2) انظر ما سلف ص: 120 .

(3) زيادة من ز ورقة 44 .

تَشَاءُ وَتُعْزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُدِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ كُلُّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾.

قال الحسن: أمر الله رسوله أن يدعو فيعطيه ملك فارس والروم، ويرد ذل العرب عليهما؛ أمره بذلك وفي حكمه أن يستجيب له ويعطيه ذلك. وهكذا منازل الأنبياء عندهم؛ إذا أمرهم بالدعاء في شيء أو على قومهم استجاب دعاءهم.

وقال بعضهم: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ سأل ربه أن يجعل ملك فارس والروم في أمته، فانزل الله هذه الآية: قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ... إلى آخر الآية.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: تقاتلون جزيرة العرب فيفتح الله عليكم، وتقاتلون فارس فيفتح الله عليكم، وتقاتلون الروم فيفتح الله عليكم، وتقاتلون الدجال فيفتح الله عليكم<sup>(1)</sup>. وكان عقبة بن نافع يحلف بالله لا يخرج الدجال حتى تفتح الروم.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إذا مات كسرى فلا كسرى بعده، وإذا مات قيصر فلا قيصر بعده<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُؤَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ وهو أخذ كل واحد منهما من صاحبه. وقال بعضهم: نقصان الليل في زيادة النهار ونقصان النهار في زيادة الليل.

قوله: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾. قال مجاهد: هي النطفة والحبة؛ يخرج من النطفة الميتة الخلق الحي، ويخرج من النبات

(1) لم أجد هذا الحديث فيما بين يدي من مصادر التفسير والحديث.

(2) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري ومسلم عن جابر بن سمرة وعن أبي هريرة، أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ بلفظ: إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، وإذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله. وأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت، من البلاء. (2918، 2919).

الحي الحبة اليابسة. وقال بعضهم: والبيضة مثل ذلك. وقال في آية أخرى: (إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ). [الأنعام: 95]. وهذا موافق لقول مجاهد. وقال الحسن وغيره: يخرج المؤمن من الكافر ويخرج الكافر من المؤمن. ﴿ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ أي لا ينقص ما عند الله، أي بغير محاسبة منه لنفسه في تفسير الحسن.

قوله: ﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ ﴾ [يعني في النصيحة] (1) مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقْيَةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ أي عقوبته.

وقال بعضهم: ويحذركم الله نفسه، أي ويحذركم الله منه، ويحذركم الله إياه. ﴿ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾.

قال بعضهم: تقية الرحم من المشركين، من غير أن يتولاهم في دينهم، إلا أن يصل الرجل رحماً له من المشركين (2).

وقال غيره: هذا رجل صار في أيدي المشركين فأعطاهم بلسانه ما ليس في قلبه حتى يجعل الله له مخرجاً.

ذكر أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر (3) قال: أخذ المشركون عمار بن

(1) زيادة من ز ورقة 44.

(2) هذا قول قتادة رواه بسند أبو جرير الطبري في تفسيره ج 6 ص 316.

(3) هو أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر، كما ورد اسمه صحيحاً في المخطوطات ق، و ع، ود، وز، لا كما جاء خطأ في تفسير ابن كثير ج 4 ص 228، فأبو عبيدة اسم لا كنية؛ وهو حفيد عمار بن ياسر. قال ابن حزم في جمهرة أنساب العرب، ص: 406 في الحديث عن عمار وأبنائه: «وعمار بدري، مهاجر، معذب في الله - عز وجل -؛ وابناه: سعد، ومحمد، ابنا عمار، قتل محمداً المختاراً؛ وابن ابنه أبو عبيدة بن محمد من العلماء بالنسب...». وكان أبو عبيدة هذا راوياً، ذكره الطبري في تاريخه مراراً. ومن الذين رواوا عن أبي عبيدة ابن محمد بن عمار محمداً بن إسحاق، صاحب السيرة.

ياسر فلم يدعوه حتى سب رسول الله ﷺ، وذكر آلهتهم بخير، [ثم تركوه] (1). فلما أتى النبي ﷺ قال: ما وراءك؟ قال: شري يا رسول الله، والله ما تركت حتى نلت منك، وذكرت آلهتهم بخير. قال: فكيف تجد قلبك؟ قال: أجده مطمئناً بالإيمان. قال: فإن عادوا فعد (2).

قوله: ﴿ قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَوهُ ﴾ أي تظهروه ﴿ يَعْلَمَهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ يَوْمَ تُجَدُّ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا ﴾ هذا المؤمن. قال بعضهم: (مُحْضَرًا) أي: موقراً مكثرًا (3). ﴿ وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا ﴾ فلا يجتمعان أبداً ﴿ وَيُخَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ أي عقوبته ﴿ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ أي رحيم. أما المؤمن فله رحمة الدنيا والآخرة، وأما الكافر فرحمته في الدنيا ما رزقه الله فيها، وليس له في الآخرة إلا النار.

قوله: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ قال الحسن: جعل محبة رسوله محبته، وطاعته طاعته؛ فقال: (مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ) [النساء: 80] وقال: (إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ) [الفتح: 10].  
قوله: ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ أي عن دينه ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾.

قوله: ﴿ إِنْ اللَّهُ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا ﴾ أي: اختار آدم ونوحاً للبلاغ عن الله

(1) زيادة من ز، ورقة 44.

(2) حديث صحيح أخرجه ابن سلام عن الفرات بن سلمان عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار وأخرجه ابن جرير الطبري مختصراً عن ابن عبد الأعلى عن محمد بن ثور عن معمر بن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار عند تفسير قوله تعالى: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ... الآية) [النحل: 106].

(3) في ق و ع ود: «موقراً مكنوزاً» وأثبت ما جاء في ز، ورقة 44: «موقراً مكثرًا».

الرسالة ﴿ وَآلَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ يعني إبراهيم وولده وولد ولده ﴿ وَآلَ عِمْرَانَ عَلِيَّ الْعَلَمِينَ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴾ قال بعض المفسرين: أي في النية والإخلاص والعمل الصالح والتوجيه له. ﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾.

﴿ إِذْ قَالَتْ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾. قال مجاهد: محرراً للمسجد يقوم عليه<sup>(1)</sup>.

قال الحسن: ألهمت ذلك حتى علمت أنه لله رضاء، فنذرت وسألت الله أن يتقبل ذلك منها.

وقال بعضهم: كانت امرأة عمران حررت لله ما في بطنها. وكانوا يحرون الذكور. وكان المحرر إذا حرر يكون في المسجد لا يبرحه، يقوم عليه ويكنسه. وكانت المرأة لا يستطيع أن يصنع ذلك بها إما يصيبها من الأذى، يعني الحيض<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ ﴾ وهي تقرأ على وجه آخر: والله أعلم بما وضعت. فمن قرأها بالسكون، فهو من قول الله، ومن قرأها بالرفع، فهو من قولها. قال: ﴿ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ ﴾.

قال الكلبي: كانت امرأة عمران قد دخلت في السن، ولم يكن لها ولد، فحملت، فجعلت ما في بطنها محرراً لبيت المقدس. ولم يكن يحرر في ذلك الزمان إلا الغلمان، فحررته قبل أن تعلم ما هو، فقال لها زوجها: ويحك ما صنعت؟ أرأيت لو كان أنثى، وعورة المرأة ما قد علمت، ما تصنعين؟ فلم تزل في هم مما قال لها زوجها حتى وضعت، فقالت: (رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا

(1) أورد ابن جرير الطبري الخبر في تفسيره ج 6 ص 331 من عدة طرق بلفظ «محرراً للكنيسة» تارة، ومحرراً للبيعة تارة أخرى، ولم يرد في أي رواية له لفظ «المسجد» كما هو هنا.

(2) جاء في ق، و ع، و د بعد «يعني الحيض» ما يلي: «فعند ذلك قالت وليس الذكر كالأنثى». ولا وجه لهذه الجملة هنا، لأن قولها هذا كان بعد الوضع عندما علمت أنها وضعت أنثى.



وَضَعَتْ وَيَسَ الذِّكْرُ كَالْأُنثَى). فلفتها في خرقة ثم أرسلت بها إلى المسجد، مسجد بيت المقدس، فوضعها فيه، فتنافسها الأخبار بنو هارون.

قال مجاهد: حين دخلت عليهم قال لهم زكرياء، وهو يومئذ رأس الأخبار: أنا أحقكم بها؛ عندي أختها، فذروها لي. فقالت الأخبار: لو تركت لأقرب الناس إليها لتركت لأمها التي ولدتها؛ ولكننا<sup>(1)</sup> نقترع عليها، فهي لمن خرج سهمه. فاقترعوا عليها بأقلامهم التي كانوا يكتبون بها الوحي، فقرعهم زكرياء فضمها إليه، واسترضع لها، حتى إذا شبت بنى لها محراباً في المسجد، فجعل بابه في وسطه، لا يرتقى إليها إلا بسلم، ولا يأمن عليها أحداً غيره.

وقال الحسن: لم يسترضع لها ولم تلقم ثدياً قط، أنبتها الله بغير رضاع. قال الكلبي: وكانت امرأة زكريا أيضاً عاقراً قد دخلت في السن، وزكرياء شيخ كبير، فهناك طمع زكرياء في الولد.

قوله: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرِّيَتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ أي أن يضلها وإياهم.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: كل بني آدم يطعنه الشيطان في جنبه حين تلده أمه إلا عيسى بن مريم، ذهب يطعن فطعن في الحجاب<sup>(2)</sup>. وقال بعضهم: رأيتهم هذه الصرخة التي يصرخها حين تلده أمه، فإنها منه. وذكروا عن بعضهم قال: كل آدمي طعن الشيطان في جنبه إلا عيسى وأمّه، جعل بينهما وبينه حجاب، فأصابته الطعنة الحجاب، ولم ينفذ إليها بشيء.

قوله: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ أي:

(1) كذا في ق و ع، ود، ولكننا، وفي ز: ولا كنا، ولكليهما وجه.

(2) أخرجه البخاري ومسلم والحديث الذي يليه من عدة طرق وبألفاظ متشابهة عن النبي ﷺ. أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة آل عمران، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام (رقم 2366).

ضمَّها زكرياء في تفسير من خُفِّف قراءتها، ومن ثقل قراءتها يقول: وكفلها الله زكريا، بنصب زكرياء.

قوله: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ ذكر بعضهم قال: كان يجد عندها فاكهة الصَّيف في الشتاء، وفاكهة الشتاء في الصيف. ﴿قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنِّي لَكَ هَذَا﴾ أي: من أين لك هذا. ﴿قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

قال الله: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [أي تقيَّة] (1) إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿فاستجاب الله له ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ أي في المسجد. فبينما هو قائم يصلي إذا هو برجل قائم، عليه ثياب بيض، قائم مقابله، وهو جبريل عليه السلام؛ فناده وهو قائم يصلي في المحراب: ﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ﴾. والكلمة عيسى عليه السلام.

قوله: (يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى) قال بعض المفسرين: أحياء الله بالإيمان. (مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ)، يعني عيسى على سنته ومنهاجه.

قال: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾. قال بعض المفسرين: السيد الحسن الخلق، والحصور الذي لا يأتي النساء، يقول: حصر عنهن فلا يستطيعهن (2). وقال بعضهم: سيد بالعبادة والحلم والورع. والحصور الذي لا يأتي النساء. وقال مجاهد: السيد هو الكريم على الله.

﴿قَالَ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ﴾ أي كيف يكون ﴿لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي

(1) زيادة من ز ورقة 45.

(2) الصحيح الذي عليه المحققون من المفسرين أنه لا يأتي النساء تعقفاً لا عجزاً، وقيل: إنه يحصر نفسه عن الشهوات، وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن 1:62: «والحصور أيضاً: الذي لا يخرج سراً أبداً».

عَاقِرٌ ﴿ أَي لا تلد. قال الحسن: أراد أن يعلم كيف وهب ذلك له وهو كبير، وامرأته كبيرة عاقرة. وإنما ذلك بمنزلة قول إبراهيم: (رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى) [البقرة: 260]. أراد أن يزداد علماً.

﴿ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ. قَالَ رَبُّ اجْعَلْ لِي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا ﴾ أي: إلا إيماء. فعوقب، فأخذ عليه بلسانه في تفسير الحسن. وقال غيره: فجعل لا يفيض الكلام إلا ما أوما إيماء.

وقال بعضهم: إنما عوقب لأن الملائكة شافهته مشافهة، فبشّرته بيحيى مشافهة، فسأل الآية بعدما شافهته الملائكة. فقال الله: (آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا) أي إلا إيماء. قال مجاهد: بالشفنتين. وقال الكلبي: بالشفنتين والحاجبين واليدين.

قوله: ﴿ وَادُّكُرْ رَبُّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ﴾ يعني الصلاة.

قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ ﴾ أي اختارك لدينه، ﴿ وَطَهَّرَكِ ﴾ من الكفر في تفسير الحسن<sup>(1)</sup>. وقال مجاهد: جعلك طيبة إيماناً<sup>(2)</sup>. ﴿ وَأَصْطَفَيْكَ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ﴾.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: كفاك من نساء العالمين بأربع: مريم ابنة عمران، وآسية امرأة فرعون، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد<sup>(3)</sup>.

(1) وقال يحيى بن سلام في كتابه التصاريف ص 193: «من الفاحشة والاثم. ذلك أن اليهود قدفوها بالفاحشة».

(2) وردت هذه الكلمة هكذا في د: «أيما» مضبوطة بياء مشددة، وبدون ضبط في ع. وما أثبتته هو الصحيح.

(3) حديث صحيح أخرجه أحمد في مسنده، وابن حبان وصححه، وأخرجه الترمذي، كلهم يرويه من طريق قتادة عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ.

قوله: ﴿ يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ ﴾. قال مجاهد: أطيلي الركوع في الصلاة، أي القيام في الصلاة. ﴿ وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾. قال الحسن: هي الصلوات: فيها القنوت، وهو طول القيام، كما قال مجاهد، وفيها الركوع والسجود<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ ﴾ أي من أخبار الغيب، أي الوحي ﴿ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ ﴾ أي عندهم ﴿ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَمَهُمْ ﴾ أي يستهمون بها ﴿ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ أي أيهم يضمها إليه.

قال بعض المفسرين: كانت مريم بنت إمامهم وسيدهم، فتشاح عليها بنو إسرائيل فافترعوا فيها بسهامهم أيهم يضمها إليه، ففرعهم زكرياء، وكان زوج أختها. قوله: ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَأِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكِ بِكَلِمَةٍ (2) مَنَّهُ اسْمُهَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﴾ قال الحسن: مسيح بالبركة. ﴿ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ أي عند الله يوم القيامة.

بلغنا عن عبد الله بن سلام قال: إذا كان يوم القيامة ووضع الجسر على جهنم، جاء النبيون على مراكزهم، فيكون أولهم مركز نوح، وآخرهم مركز محمد عليه السلام. فيجيء المنادي [فينادي]<sup>(3)</sup>، أين محمد وأمه؟ فيقدمون حتى يأخذوا الجسر، فينجو النبي والصالحون، ويسقط من يسقط. فإذا جازوا تلقفتهم الملائكة ينزلونهم منازلهم على يمينك ويسارك. ثم ينطلق بمحمد فيستأذن في دار الله، أي الجنة، فيؤذن له، فيوضع له كرسي عن يمينه. ثم يجيء المنادي فينادي: أين عيسى وأمه؟ فيقدمون حتى يأخذوا الجسر، فينجو النبي والصالحون،

(1) وفي تفسير الطبري ج 6 ص 402 رواية عن مجاهد: «كانت تصلي حتى ترم قدمها».

(2) قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج 1 ص 93: «(بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ): الرسالة، هو ما أوحى الله به إلى الملائكة في أن يجعل لمريم ولداً». وقال: «(الْوَجِيهُ): الذي يشرف، ويكون له وجه عند الملوك».

(3) زيادة لا بد منها لستقيم الكلام.

ويسقط من يسقط . فإذا جازوا تلقّتهم الملائكة ينزلونهم منازلهم على يمينك وعلى يسارك . ثم يأتي عيسى فيستأذن فيؤذن له ، ويوضع له كرسي عن يساره ، ثم النبيون كذلك حتى يكون آخرهم نوح صلى الله عليهم أجمعين .

قوله : ﴿ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ﴾ أي في حجر أمه ﴿ وَكَهَلًا ﴾ . والكهل ما زاد على ثلاثين سنة في تفسير الكلبي . وقال بعضهم : الكهل انتهى الحلم . وقال الحسن وغيره . يكلمهم صغيراً وكبيراً<sup>(1)</sup> .

﴿ وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ . فعلمت بذلك أن الله رزقها إياه ، فأرادت أن تعلم كيف ذلك ف ﴿ قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ ﴾ أي كيف يكون لي ولد ﴿ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرًا قَالَتْ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ .

قال : ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ ﴾ يعني الخط ﴿ وَالْحِكْمَةَ ﴾ . قال بعضهم : الحكمة السنة ، وقال بعضهم : الفهم والعلم . ﴿ وَالتَّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلَقُ لَكُمْ مِّنَ الطِّينِ ﴾ [أي اصوراً]<sup>(2)</sup> ﴿ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ ﴾ أي كشبه الطير ﴿ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرِيءُ الْأَكْمَةِ وَالْأَبْرَصِ ﴾ ذكروا عن الحسن أنه قال : الأكمة هو الأعمى . وقال بعضهم : هو الأعمى الذي ولدته أمه مظموس العينين . ﴿ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَكُلُونُ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾ .

قال الكلبي : كان يقول لبني إسرائيل : إني أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طائراً بإذن الله وأبريء الأكمة والأبرص وأحيي الموتى بإذن الله ، فقالوا : ما نرى الذي تصنع إلا سحراً ، فأرنا آية نعلم أنك صادق . قال : رأيتم إن أخبرتكم بما أكلتم في بيوتكم قبل أن تخرجوا ، وما ادّخرتم من الليل ، أتعلمون أني صادق؟ قالوا : نعم . فأخذ يقول للرجل : أكلت كذا وكذا ، وشربت كذا وكذا ، ورفعت كذا وكذا ؛ فمنهم من يقبل ويؤمن ، ومنهم من ينكر .

(1) كذا في ق و ع ود ، وفي ز : « وَكَهَلًا كَبِيرًا ، أَي : وَيُعَلِّمُهُمْ كَبِيرًا .

(2) زيادة من ز ، ورقة 45 .

وقال مجاهد: وأثبتكم بما أكلتم البارحة، وبما خبأتم في بيوتكم.

وقال: بعضهم: كان القوم لما سألوا المائدة وكانت خواناً ينزل عليهم أينما كانوا ثمرأ من ثمار الجنة، فأمرُوا أن لا يخونوا منه ولا يخبثوا ولا يدخروا للغد؛ فكانوا إذا فعلوا شيئاً من ذلك أنبأهم عيسى بما صنعوا.

قوله: ﴿ وَمُصَدِّقًا بَيْنَ يَدَيِّ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا جِلَّ لَكُمْ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾.

قال بعض المفسرين: كان الذي جاء به عيسى أيسر<sup>(1)</sup> مما جاء به موسى؛ أحلت لهم في الإنجيل أشياء كانت عليهم في التوراة حراماً. كان حرم عليهم لحوم الإبل والثروب<sup>(2)</sup>، فأحلها لهم عيسى، ومن السمك ما لا حرشفة<sup>(3)</sup> له، ومن الطير ما لا صيصة<sup>(4)</sup> له، في أشياء حرّمها الله عليهم، فجاء عيسى بتخفيف منه في الإنجيل.

قال: ﴿ وَجِئْتُكُمْ بِبَيِّنَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا إِنْ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ أي: هذا طريق مستقيم إلى الجنة، وهو دين الإسلام.

قوله: ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ ﴾ قال الحسن: لما علم أنهم قد أجمعوا على قتله ﴿ قَالَ مَن أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ ﴾ [أي: مع الله]<sup>(5)</sup> ﴿ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ وَهُمْ أَنْصَارُهُ ﴾ وقال بعضهم: الحواريون أصفياء الأنبياء. ﴿ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ فقاتلوهم فأظهره الله عليهم فأصبحوا

(1) كذا في ق و ع ود: «أيسر»، وفي ز ورقة 45: «ألين».

(2) الثروب: جمع ثرب، وهو الشحم الرقيق الذي يغشى الكرش والأمعاء.

(3) الحرشف: صغار كل شيء، وحراشف السمك فلوس السمك، وهو ما على ظهرها، انظر اللسان: (حرشف).

(4) الصيصة والصيصية الشوكة التي تكون في أرجل بعض الطيور كصيصة الديك.

(5) أثبت هذه العبارة في هذا المكان كما جاءت في ز. وقد جاءت في ق و ع ود في آخر الآية.

ظاهرين. ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾. أي: بما جاء عيسى أنه حق.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لكل نبي حواريون، وأنا حوارى تسعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وسعد، وعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن مظعون<sup>(1)</sup>.

قوله: (وَمَكَّرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) أي مكروا بقتل عيسى، ومكر الله بهم فأهلكهم، ورفع عيسى إليه، فوصف كيف مكر بهم فقال: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ مَا مَكَّنِّي لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَتَّبِعُوكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ وهذه وفاة الرفع في قول الحسن فيما أحسب. وفيها تقديم، أي: رافعك ومتوفيك بعدما تنزل. قال: ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي في النصر وفي الحجة ﴿إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ والذين اتبعوه محمد ﷺ وأهل دينه، اتبعوا دين عيسى، وصدقوا به.

وقال بعضهم: هم أهل الإسلام الذين اتبعوه على فطرته وملته وسنته، ولا يزالون ظاهرين على أهل الشرك إلى يوم القيامة. وهو قوله: (وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ) [الأعراف: 167] أي: شدة العذاب، وهي الجزية. وقال بعضهم: بعث الله عليهم هذا الحي من العرب فهم منه في ذل إلى يوم القيامة<sup>(2)</sup>.

(1) أخرج البخاري ومسلم والترمذي عن جابر بن عبد الله حديثاً مرفوعاً قال النبي ﷺ: لكل نبي حوارى وحوارى الزبير. انظر مثلاً صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل طلحة والزبير (2415) ولم أجد هذا الحديث الذي يعد تسعة حواريين من جلة أصحاب رسول الله ﷺ فيما بين يدي من كتب التفسير والحديث.

(2) أولئك عرب الأمس، أصحاب النبي عليه السلام ومن اهتدى بهديه. أما عرب اليوم فهم في ذل من اليهود، لأن جل العرب نبذوا كتاب الله، وحكموا في أممهم غير شريعة الله. ولن يغير الله حالهم من ذل إلى عز، ومن انكسار إلى انتصار، حتى يعودوا بالإسلام إلى سالف عهده ويحكموا شريعة الله فيما بينهم.

قوله: ﴿ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ . قال الحسن: حكمه فيهم يوم القيامة أن يعذب الكافرين ويدخل المؤمنين الجنة .

قوله: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذُّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ أما في الدنيا فهو ما عذب به الكفار من الوقائع والسيوف حين كذبوا رسلهم، وأما في الآخرة فالنار. ﴿ وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّصِيرِينَ ﴾ قال: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَنُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾ أي الجنة ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ أي كل ظالم من ظالم مشرك، وظالم منافق، وهو ظلم فوق ظلم، وظلم دون ظلم .

قوله: ﴿ ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴾ أي المحكم، وهو كلام مثني<sup>(1)</sup> في قول الحسن .

قوله: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ .

قال الكلبي: لما قدم نصارى نجران<sup>(2)</sup> قالوا: يا محمد، أتذكر صاحبنا؟ قال: بمن صاحبكم؟ قالوا: عيسى بن مريم، أتزعم أنه عبد؟ فقال لهم نبي الله ﷺ: أجل، هو عبد الله. فقالوا: أرنا في خلق الله عبداً مثله فيمن رأيت أو سمعت به. فأعرض عنهم نبي الله يومئذ. ونزل جبريل عليه السلام فقال: (إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ).

﴿ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِّنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ أي: من الشاكين. وقال بعضهم: فَلَا تَكُنْ مِّنَ الْمُمْتَرِينَ. أي: لا تكن في شك مما قصصنا عليك في شأن عيسى .

(1) كلام مثني أي: مكرر، انظر الفراء، معاني القرآن 418:20، وانظر اللسان: ثنى .

(2) قصة وفد نجران المذكورة في كتب التفسير والحديث مختصرة ومطولة، وقد جرت سنة تسع للهجرة، انظر الآثار التي وردت فيها عند البخاري مثلاً. كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، انظر ابن حجر، فتح الباري، ج 8 ص 93. وانظر الواحدي، أسباب النزول ص 98-99، وتفسير ابن كثير ج 2 ص 46-52.



قال: ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ ﴾ أي في عيسى ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ .

قال الكلبي: ثم عادوا إلى النبي عليه السلام فقالوا: هل سمعت بمثل صاحبك؟ قال: نعم. قالوا: من هو؟ قال: آدم، خلقه الله من تراب ثم قال له كُنْ فَيَكُونُ. قالوا: إنه ليس كما تقول. فقال لهم رسول الله ﷺ: (تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ)، أي نتلاعن، (فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ). أي: منا ومنكم. قالوا: نعم، نلاعنك. فخرج رسول الله ﷺ آخذاً بيد علي وفاطمة والحسن والحسين؟ فهموا أن يلاعنوه؛ ثم نكثوا، وعلموا أنهم لو فعلوا لوقعت اللعنة عليهم، فصالحوه على الجزية.

وقال بعضهم: ذكر لنا أن نبي الله دعا وفد نجران من النصارى، وهم الذين حاجّوه، فنكصوا وأبوا. فذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال: لقد كاد العذاب أن ينزل على أهل نجران. والذي نفسي بيده لو فعلوا لاستؤصلوا عن جديد الأرض (1).

وذكر لنا أن سيدي أهل نجران وأسقفهم لقيا نبي الله فسألاه عن عيسى فقالا له: كل آدمي له أب، فما شأن عيسى لا أب له؟ فأنزل الله: إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُضْمَرِينَ... إلى آخر الآية. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لقد كاد العذاب يُدَلِّي على أهل نجران (2).

قوله: ﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ . قوله: ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ أي عما جاء به النبي عليه السلام ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ ﴾ أي بالمشركين. والمفسدون في هذا الموضع هم المشركون.

(1) روى ابن جرير الطبري هذا الحديث عن قتادة مرسلًا. وجديد الأرض وجدها: وجه الأرض.

(2) وفي رواية: «والذي بعثني بالحق لو قالوا: لا، لأمطر عليهم الوادي نارًا».

قوله: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ أي عدل بيننا وبينكم، وهي لا إله إلا الله. ﴿ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا ﴾ يعني النبي والمؤمنين ﴿ اشهدوا بآنا مسلمون ﴾.

ذكر بعض المفسرين قال: ذكر لنا أن نبي الله دعا يهود أهل المدينة إلى كلمة السواء لما أنزل الله (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ... إلى آخر الآية). وهم الذين حاجوا في إبراهيم، وزعموا أنه مات يهودياً، فأكذبهم الله ونفاهم منه فقال: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ... الآية.

أما قوله: (وَلَا يَتَّخِذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ) فقد ذكروا أن عدي<sup>(1)</sup> بن حاتم قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب فقال: يا عدي، ألق هذا الوثن من عنقك. قال: وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة حتى انتهى إلى هذه الآية: (اتَّخِذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ)... [التوبة: 31] فقلت: إنا لا نتخذهم أرباباً من دون الله. فقال النبي عليه السلام: أليسوا يحلون لكم ما حرم الله عليكم فتستحلونه، ويحرمون عليكم ما أحل الله لكم فتحرمونه؟ قلت: بلى. قال: فتلك عبادتهم<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾. قال الحسن: وذلك أنهم نحلوه أنه كان على دينهم،

(1) هو عدي بن حاتم الطائي الذي يضرب بوالده المثل في الكرم. وقد على النبي ﷺ سنة سبع فأسلم، وحسن إسلامه، فكان النبي، عليه السلام يكرمه ويقرب مجلسه. وقد من الرسول عليه السلام على أخته، ابنة حاتم، لما وقع عليها السباء في سبايا طيء. اقرأ قصتها وقصة إسلامه في سيرة ابن هشام ج 4 ص 578-581، وفي تاريخ الطبري، ج 3 ص 112، وانظر طرفاً من أخباره في كتب التراجم، انظر مثلاً الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 3 ص 109.

(2) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن عدي بن حاتم، وابن جرير الطبري في تفسيره ج 14 ص 210 وانظر الدر المنثور، ج 3 ص 230.

فقال اليهود ذلك، وقالت النصارى ذلك، فكذبهم الله جميعاً وأخبر أنه كان مسلماً. ثم احتج عليهم أنه إنما أنزلت التوراة والإنجيل من بعده. وقال بعضهم: وما أنزلت التوراة والإنجيل إلا من بعده، أي: إنما كانت اليهودية (1) بعد التوراة، والنصرانية بعد الإنجيل؛ أفلا تعقلون.

قوله: ﴿هَاتِئْتُمْ هُنَا لِيَّ حَاجِجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهٖ عِلْمٌ﴾ قال الحسن: يقول: حاججتكم فيما كان في زمانكم وأدركتموه ﴿فَلِمَ تَحَاجُّوْنَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهٖ عِلْمٌ وَاللّٰهُ يَعْلَمُ﴾ أن إبراهيم لم يكن نصرانياً ولا يهودياً ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ذلك.

قوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ قال مجاهد: برأه الله من اليهودية ومن النصرانية حين أدعت كل أمة أنه منهم (2) وألحق به المؤمنين من كانوا من أهل الحنيفية.

قوله: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ وسمعه ﴿وَهَذَا النَّبِيُّ﴾ محمد ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ كلهم به، وذلك أن دينهم واحد، وفيه ولاية الله الذي يتولى المؤمنين. قال الله: ﴿وَاللّٰهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

وذكر بعضهم قال: الذين اتبعوه، أي: على ملته، وهذا النبي محمد، والذين آمنوا، وهم المؤمنون الذين صدقوا نبي الله واتبعوه.

ذكروا عن رسول الله ﷺ أنه حدّث عن ليلة أسري به فكان في حديثه أنه أتى على إبراهيم في السماء السابعة فإذا أمتي عنده شطران: شطر عليهم ثياب بيض، وشطر عليهم ثياب رمداً؛ فخرج الذين عليهم الثياب البيض، وحبس الذين عليهم

(1) في ق و ع: «إنما كانت اليهود... والنصارى»، وسقط قول الحسن وقول بعضهم من د، والصحيح ما أثبتته من ز ورقة 46: «اليهودية... والنصرانية».

(2) في ق، و ع، و د: «حين ادعى كل أحد أنه منهم». وأثبت ما جاء في ز، ورقة 46: «حين ادعت كل أمة أنه منهم»، وهو موافق لما جاء في تفسير الطبري ج 6 ص 491، بعد تصحيح المحقق.

الثياب الرمد، فقلت: من هؤلاء يا جبريل، قال: هؤلاء الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً، وكل إلى الخير، ثم قيل لي: هذه منزلتك ومنزلة أمتك، ثم تلا هذه الآية: (إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ)<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ يعني من لم يؤمن منهم ﴿لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾ أي بما يودون من ذلك، لأن الذي يودون من ذلك ضلال وكفر ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

ثم أقبل عليهم فقال: ﴿يَنَاقِلُ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ أي أنها آيات الله وأنه رسوله، يعني بذلك خاصة علمائهم. وقال بعضهم: وهم يشهدون أن نعت محمد في كتابهم، ثم يكفرون به وينكرونه.

قال الحسن: ثم قال: ﴿يَنَاقِلُ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبَسُونَ﴾ أي لِمَ تخلطون ﴿الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ أي تلبسون الإسلام باليهودية والنصرانية في تفسير الحسن وغيره، وذلك لما حرفوا من التوراة والإنجيل بالباطل الذي قبلوه عن الشيطان. ﴿وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ قال الحسن: تعلمون أن محمداً رسول الله وأن دينه حق. وقال غيره: كتموا محمداً وهم يجدونه مكتوباً عندهم.

قوله: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَأَمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ﴾ أي آمنوا بمحمد وجه النهار ﴿وَكَفَرُوا ءَاخِرَةَ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

قال الكلبي: كتبت يهود خيبر إلى يهود المدينة أن آمنوا بمحمد أول النهار واكفروا آخره، أي: واجحدوا آخره، ولبسوا على ضعف أصحابه حتى تشككوا في دينهم، فإنهم لا علم لهم، ولا دراسة يدرسونها، لعلهم يرجعون عن محمد وعمّا جاء به.

(1) أخرجه الحافظ البيهقي في دلائل النبوة من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه ابن جرير الطبري من حديث أبي هريرة في أحاديث الإسراء.

وقال مجاهد: صلت اليهود مع النبي أول النهار صلاة الصبح، وكفرت آخره، مكرراً منهم، ليرى الناس أنه قد بدت لهم [منه]<sup>(1)</sup> الضلالة بعد أن كانوا اتبعوه.

وقال بعضهم: وجه النهار: أول النهار، صلاة الصبح. لعلهم يرجعون؛ أي: يدعون دينهم ويرجعون إلى الذين أنتم عليه.

قوله: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ يقوله بعضهم لبعض، أي: ولا تصدقوا إلا لمن تبع دينكم فأخذ به. ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾ أي إن الدين دين الله، وهو الإسلام. قال: ﴿أَنْ يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ إنما قالوا لأصحابهم اليهود؛ قال يهود خبير ليهود المدينة: (لَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ)، فإنه لن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ﴿أَوْ يُحَاجُّوكُمْ﴾ بمثل دينكم أحد ﴿عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾. فقال الله: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ﴾، وقال: ﴿قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ﴾ وفضل الله الإسلام ﴿يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ﴾ أي واسع لخلقه، عليم بأمهم. ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ﴾ أي: بدينه وهو الإسلام ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ وهم المؤمنون ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

وقال بعضهم: يقول لليهود: لما أنزل الله كتاباً مثل كتابكم وبعث نبياً مثل نبيكم [حسدتموهم على ذلك]<sup>(2)</sup>. ثم قال للنبي عليه السلام: ﴿قُلْ: إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

وقال مجاهد: أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم؛ تقوله اليهود حسداً أن تكون النبوة في غيرهم، وأرادوا أن يتابعوا على دينهم<sup>(3)</sup>.

(1) زيادة من تفسير مجاهد ص 128؛ وعبارة مجاهد: «مكرراً منهم ليروا الناس أنه قد بدت لهم منه الضلالة».

(2) زيادة يقتضيها سياق الكلام، وهي موجودة في تفسير الطبري ج 6 ص 514، والقول لقتادة.

(3) وردت هذه العبارة مضطربة في المخطوطات؛ ففي ق، و، د: «أن يتبعوا على دينهم»، =

قوله: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ يعني من آمن منهم. قال بعضهم: كنا نُحَدِّثُ أَنَّ الْقِنطَارَ مائة رطل من الذهب، أو ثمانون ألفاً من الورق. قال: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِماً﴾ بالطلب، أي إلا ما طلبته واتبعته. قال الكلبي: إن سألته حين تعطيه إياه رده إليك، وإن أنظرته به أياماً ذهب به.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾. قال الحسن: يعنون بالإميين مشركي العرب. قالوا: إنما كانت لهم هذه الحقوق وتجب لنا، وهم على دينهم، فلما تحولوا عن دينهم الذي بايعناهم عليه لم يثبت لهم علينا حق. وقال: بعضهم: قالت اليهود: ليس علينا فيما أصبنا من أموال العرب سبيل، أي إثم. قال الله: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ أي يقولون لأصحابهم هذا كذباً على الله<sup>(1)</sup>. ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أنهم كاذبون.

قوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ﴾ قال الكلبي: يقول: من كان [وفياً بعهده]<sup>(2)</sup> فأدوا إليه الأمانة. وقال الحسن: بلى من أدى الأمانة وآمن ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمناً قَلِيلاً﴾. هم أهل الكتاب كتبوا كتباً بأيديهم، وقالوا هذا من عند الله، فاشتروا به ثمناً قليلاً، أي عرضاً من الدنيا يسيراً، وحلفوا لهم أنه من عند الله. وكان ما ادعوا من قولهم: ليس علينا في الأميين سبيل ما اشتروا به من عند الله وأيمانهم ثمناً قليلاً.

= وهو تصحيف صوابه من تفسير الطبري ج 6 ص 512: «أَنْ يُتَّبِعُوا» أو: «أَنْ يَتَّبِعُوا عَلَى دِينِهِمْ» كما في تفسير مجاهد ص 129.

(1) في ق وع: «أَي لِأَصْحَابِهِمْ هَذَا كَذِبٌ». وفي د: «أَي لِأَصْحَابِهِمْ هَذَا كَذِبٌ». وكلتا العبارتين خطأ صوابهما ما أثبتته؛ ومعناه: يقول اليهود لأصحابهم هذا القول: (لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ)، يقولونه كذباً على الله؛ فأكذبهم الله وأخبر بقليلهم هذا.  
(2) زيادة يقتضيها السياق، وفي ق وع ود: «مَنْ كَانَ فَادَاؤُهُ إِلَيْهِ الْأَمَانَةَ».

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من حلف على يمين كاذبة ليقطع بها مال أخيه المسلم لقي الله وهو عليه غضبان<sup>(1)</sup>. قال عمر: إن ذلك لفي كتاب الله: (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا) . . . إلى آخر الآية.

ذكروا عن الحسن أنه قال: ذكرت الكبائر عند النبي عليه السلام فقال: فأين تجعلون اليمين الغموس<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: إذا رأيتم الرجل يريد أن يحلف في يمين وجبت عليه، فاقرأوا عليه هذه الآية: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا . . . إلى آخر الآية.

قوله: ﴿أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْأَخِرَةِ﴾ [أي لا نصيب لهم من الجنة]<sup>(3)</sup> ﴿وَلَا يَكْتُمُهُمُ اللَّهُ﴾ أي بما يحبون، وقد يكلمهم ويسألهم عن أعمالهم. ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ نظر رحمة ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ أي: ولا يطهرهم من ذنوبهم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أي: حرقوه عن مواضعه وجعلوه قراطيس بيدونها ويخفون كثيراً.

وقال بعضهم: حرقوا كتاب الله وابتدعوا فيه، وزعموا أنه من عند الله، ثم احتج

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، وفي كتاب التفسير، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ . . . عن عبد الله بن مسعود، وذكر سبب ورود الحديث في قصة الأشعث بن قيس.

(2) ترجمه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب اليمين الغموس، وفيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «الكبائر الإشرار بالله وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس». وإنما سميت غموساً لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار. وورد في بعض الأحاديث: اليمين الغموس تدع الديار بلاقع.

(3) زيادة من ز ورقة 47.

عليهم بهذا لقولهم: إن عيسى ينبغي أن يُعبد، وإنهم - زعموا - قبلوا ذلك من عند الله، وهو في كتابهم - زعموا - الذي نزل من عند الله. فقال الله ﴿ مَا كَانَ لِيَشِيرَ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ﴾ كما أتى عيسى ﴿ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَاداً لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أي اعبدوني من دون الله، يقول: لا يفعل ذلك من آتاه الله الكتاب والحكم والنبوة ﴿ وَلَكِنْ ﴾ يقول لهم: ﴿ كُونُوا رَبُّنِيِّنَ ﴾ أي علماء فقهاء في تفسير الحسن وغيره. وفي تفسير مجاهد: ولكن كونوا حكماء فقهاء ﴿ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ أي تقرأون<sup>(1)</sup>.

﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً ﴾ أي من دون الله. ﴿ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ على الاستفهام، أي لا يفعل ذلك.

ذكروا عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: تعلموا القرآن وعلموه الناس، وتعلموا العلم وعلموه الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، ألا إنه يوشك أن يختلف الرجلان في الفريضة فلا يجدان أحداً يفصل بينهما<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: اغد عالماً أو متعلماً، ولا تكن فيما بين ذلك،

(1) يبدو أن المؤلف، بإيراده أحاديث تعليم القرآن وفضل العلم، اختار قراءة تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ، بضم التاء وتشديد اللام، وهي قراءة قرأ بها ابن مسعود والكوفيون وابن عامر. وقد علل أبو علي الفارسي القراءتين أحسن تعليل وأوضح وجوه البيان في كل منهما. انظر الفارسي، الحجة، ج 2 ص 373.

(2) انظر ما مضى في هذا الجزء، ص 71. وأحاديث تعلم القرآن وتعليمه كثيرة في أبواب فضائل العلم من كتب السنة والتفسير، فلترجع في مواضعها؛ ففي الصحيحين مثلاً عن معاوية عن النبي ﷺ قال: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، ورواه أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ في مسند الربيع بن حبيب (رقم 25) وأخرج البخاري عن عثمان ابن عفان قال قال رسول الله ﷺ: خيركم من تعلم القرآن وعلمه. وفي رواية له: إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه. انظر ابن حجر، فتح الباري، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، ج 9 ص 74-77 (رقم 5027-5028).



فإن ما بين ذلك جهل. وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن أبي الدرداء قال: ألا حبذا العالم والمتعلم، ولا تكن الثالث فتهلك.

ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: تعلموا العلم قبل أن يقبض، فإن ذهاب العلم أن يُقبَضَ أهله، وإن أحدكم سيحتاج إلى غيره أو يُحتاج إليه، فإنكم ستجدون قوماً يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والبدع والتنطع، وعليكم بالعتيق<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى يرفع العلم؛ فقال زياد بن لبيد: يا رسول الله، أيرفع العلم ونحن نقرأ القرآن أبناءنا ونساؤنا؟ فقال: ثكلتك أمك. قد كنت أعدك من فقهاء المدينة؛ أليس كتاب الله عند اليهود والنصارى فما أغنى عنهم؟ إن ذهاب العلم ذهاب العلماء<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾ قال بعضهم: أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم ﴿ لَمَّا آتَيْنَكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ ﴾ يعني محمداً عليه السلام ﴿ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ﴾.

قال الحسن: هذا ميثاق أخذه الله على الأنبياء في محمد، ما خلا محمداً

(1) هذه الجملة الأخيرة من كلام ابن مسعود ألفاظ حديث رواه أبو عبيدة عن جابر بن زيد عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ؛ انظر مسند الربيع بن حبيب، باب في العلم وطلبه وفضله. (رقم 19).

(2) هذا كلام نفيس، وتوجيه شديد من ابن مسعود رضي الله عنه؛ فليت شبابنا من طلاب العلم الديني خاصة يتدبرون معانيه، ويحملون أنفسهم على العمل بمقتضاه. فالعلم الحقيقي النافع هو ما أخذ من العتيق أولاً.

(3) رواه أحمد وابن ماجه بزيادة ونقصان وبألفاظ متشابهة، انظر سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب ذهاب القرآن والعلم (رقم 4048).

فإنه لا نبي بعده، ولكنه قد أخذ عليه أن يصدّق بالأنبياء كلهم ففعل. ف ﴿ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ ﴾ فأقروا بذلك كلهم ﴿ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي ﴾ أي ميثاقي. وقال مجاهد وغيره: عهدي. ﴿ قَالُوا أَأَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ يقول الله: أنا شاهد معهم وعليهم بما أعطوا من الميثاق والإقرار. ﴿ فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ ﴾ أي فمن كفر بعد ذلك ﴿ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾.

قال بعضهم: هذا ميثاق أخذه الله على الأنبياء أن يصدّق بعضهم بعضاً، وأن يلبّغوا كتاب الله ورسالاته إلى عباده، وأخذ ميثاق أهل الكتاب فيما بلّغتهم رسلهم أن يؤمنوا بمحمد ويصدّقوا به. فقال: (فَمَنْ تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ)، أي بعد الميثاق والعهد (فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ).

قوله: ﴿ أَفَعَيَّرَ دِينَ اللَّهِ يَتَّبِعُونَ ﴾ أي تطلبون. ﴿ وَلَهُ أُسْلِمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾. قال الحسن: (وَلَهُ أُسْلِمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ). ثم انقطع الكلام، فقال: (وَالْأَرْضِ)، أي: ومن في الأرض طوعاً وكرهاً؛ يعني طائعاً وكارهاً. [وقال الحسن: قال رسول الله ﷺ: والله<sup>(1)</sup> لا يجعل الله من دخل في الإسلام طوعاً كمن دخله كرهاً. قال بعضهم: لا أدري أراد المنافق أو الذي قوتل عليه<sup>(2)</sup>. وفي تفسير عمرو عن الحسن أنه قال: الذي قوتل عليه<sup>(2)</sup>. وقال بعض المفسرين: أما المؤمن فأسلم طائعاً فنفعه ذلك وقيل منه، وأما الكافر فأسلم كرهاً فلم ينفعه ذلك ولم يقبل منه.

قوله: ﴿ قُلْ ءَأَمِنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ ﴾، يعني يوسف وإخوته الاثني عشر ﴿ وَمَا أوتِي مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾. قال الحسن: هذا ما

(1) زيادة من ز، ورقة 48. والحديث أورده يحيى بن سلام بدون سند، ولم أجده فيما بين يدي من المصادر.

(2) في ق و ع: «قُتِلَ عَلَيْهِ»، وفي د: «قُتِلَ عَلَيْهِ»، وفي ز: «قوتل عليه» وهذا الأخير هو أحق بالصواب إن شاء الله؛ أي بعد قتال وحذر السيف.

أخذ الله على رسوله، وذلك ليعلم أنه لا نبي بعده، ولم يؤخذ عليه ما أخذ على الأنبياء في قوله: ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾.

قوله: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أي خسر نفسه فصار في النار وخسر أهله من الحور العين. وتفسير ذلك في سورة الزمر<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ ذكر عن عمرو عن الحسن قال: هم أهل الكتاب، يعني عامتهم، وقد أسلم الخاصة منهم. كان أصل أمر أهل الكتاب الإيمان، فكفروا به وحرّفوا كتاب الله.

ثم قال: ﴿وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ﴾ يعني محمداً، خاصة من يدرس ذلك ويعلمه منهم ﴿وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ يعني الكتاب الذي فيه البيّنات والحجج ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ يعني من لا يهديه الله منهم.

وقال بعضهم عن الحسن: هم أهل الكتابين: اليهود والنصارى، أقرّوا بنعت محمّد في كتابهم، وشهدوا أنه حق، فلما بعثه الله من غيرهم كفروا به. وقال مجاهد: هو رجل من بني عمرو بن عوف كفر بعد إيمانه<sup>(2)</sup>.

قال: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنْ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ يعني بالناس المؤمنين خاصة. ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي في تلك اللعنة وثوابها، لأن ثوابها

(1) يشير إلى قوله تعالى من سورة الزمر: 15 ﴿قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾... الآية.

(2) روى ابن جرير الطبري ج 6 ص 73 عن مجاهد قال: جاء الحارث بن سويد فأسلم مع النبي ﷺ، ثم كفر الحارث فرجع إلى قومه، فانزل الله فيه القرآن: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. قال فحملها إليه رجل من قومه فقرأها عليه، فقال الحارث: إنك والله ما علمت لصدوق، وإن رسول الله ﷺ لأصدق منك، وإن الله عز وجل لأصدق الثلاثة وقال: فرجع الحارث فأسلم وحسن إسلامه. وانظر أسباب النزول للواحي ص 109-110.

النار، وهو كقوله: (مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ - أَي عَنِ الْقُرْآنِ - فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وِزْرًا خَالِدِينَ فِيهِ) [طه: 100-101] أي في ثواب ذلك الوزر الذي حملوه. قوله: ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أي ولا هم يؤخرون بالعذاب.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعَدَ إِيمَانِهِمْ﴾ قال الحسن: هم أهل الكتاب، كانوا مؤمنين ثم كفروا. ﴿ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا﴾ أي ماتوا على كفرهم ﴿لَنْ تَقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ أي لن يقبل الله إيمانهم الذي كان قبل ذلك إذا ماتوا على كفرهم. ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ وقال بعضهم: هم اليهود كفروا بالإنجيل، ثم ازدادوا كفراً حين بعث النبي عليه السلام فأنكروه وكذبوا به.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ﴾. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: يجاء بالكافر يوم القيامة فيقال له: أرايت لو كان لك ملء الأرض ذهباً أكنت مفتدياً به؟ فيقول: نعم، يا رب. فيقال له: قد سئلت أيسر من ذلك<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي موجع. ﴿وَمَا لَهُمْ مِّنْ نَّاصِرِينَ﴾ أي ينصرونهم من عذاب الله.

قوله: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال الحسن: يعني الزكاة الواجبة. ذكروا عن عبد الله بن مسعود قال: إيتاء المال على حبه أن تنفق وأنت صحيح صحيح شحيح تأمل الحياة وتخشى الفقر.

قوله: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ﴾ يعني الصدقة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ أي يحفظه لكم حتى يجازيكم به.

(1) حديث متفق على صحته؛ أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب من طريق سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً، من طرق عن أنس بن مالك (2805).

قوله: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ قُلْ فَاتَّبِعُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتَّلَوْهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ .

ذكر سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان يعقوب اشتكى عرق النساء<sup>(1)</sup> فكان له بالليل زقاء كزقاء الديك، فحرّم ذلك العرق على نفسه من كل دابة. وقال الحسن: حرّم لحوم الإبل. وقال بعضهم: وأبناها. وقال بعضهم: كل الطعام كان حلالاً لهم إلا ما حرّم إسرائيل على نفسه. فلما أنزل الله التوراة حرّم عليهم أشياء وأحلّ لهم أشياء. وكان الذي حرّم إسرائيل على نفسه أن الأنساء أخذته ذات ليلة فأسهرته، فقال: لئن شفاه الله لا يطعم نسا أبداً، فتتبعته بنوه العروق يخرجونها من اللحم.

قوله: (قُلْ فَاتَّبِعُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتَّلَوْهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ) أن فيها ما تذكرون أنه حرّمه عليكم، إنما حرّم عليكم ما حرّمتم ببيغيتكم وظلمكم.

قال: ﴿فَمَنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ ثم قال: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ أي أن إبراهيم كان مسلماً ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ والحنيف في تفسير الحسن: المخلص، وفي تفسير الكلبي: المسلم، وهو واحد. ﴿وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ .

قوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ قال الحسن: وضع للناس قبله لهم. ﴿لِلَّذِي بَيْكَةً مُّبَارَكًا وَهَدَى لِلْعَالَمِينَ﴾ . قال سعيد بن جبير: بكت الرجال بالنساء، والنساء بالرجال في الطواف.

وقال بعضهم: إن الله بكّ به الناس جميعاً، فتصلّي النساء أمام الرجال، ولا يصلح ذلك ببلد غيره<sup>(2)</sup>.

(1) النساء، بالفتح، مقصور على وزن العصا، عرق في الورك يمرّ بالفخذ ثم العرقوب إلى الكعب، وجمعه أنساء، وفي صحاح الجوهري: نسا: «قال ابن السكيت: هو عرق النساء. قال: وقال الأصمعي: هو النساء، ولا تقل: هو عرق النساء، كما لا يقال عرق الأكلحل...» .

(2) بكّ، يُبِكّ، بكّة: زحم، وتباكّ الناس: ازدحموا. ويقال: بكّ عنقه أي دقّ عنقه، وقيل =

ذكر بعضهم قال: البيت وما حوله بكّة، وإنما سمّيت بذلك لأن الناس يتباكون فيها ويتزاحمون، وأسفل من ذلك مكة.

قوله: ﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ ﴾ قال الحسن: إن مقام إبراهيم من الآيات البينات. قوله: ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا ﴾.

ذكروا عن الحسن وغيره قالوا: ذلك في جاهليتهم؛ لو أن رجلاً جرّ كلّ جريرة ثم لجأ إلى الحرم، لم يُطلب ولم يُتناول. فأما في الإسلام فإن الحرم لا يمنع من حدّ؛ من قُتل قُتل، ومن أصاب حدّاً أقيم عليه.

وفي تفسير عمرو عن الحسن: إن أصاب رجل فيه حدّاً ليس فيه قود ولا رجم أقيم عليه، وإن كان فيه قتل أُخرج من الحرم فقتل. وأما الحدود كلها دون النفس فتقام عليه في الحرم.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: إذا أصاب الرجل حدّاً ثم لجأ إلى الحرم لم يبايع ولم يُجالس، ولم يُؤو حتى يخرج من الحرم؛ فإذا خرج من الحرم أقيم عليه.

قوله: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾. ذكر الحسن أن رجلاً قال: يا رسول الله، قول الله: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حَجُّ الْبَيْتِ)، أفي كل عام يا رسول الله؟ فسكت النبي عليه السلام، ثم قال: والذي نفسي بيده، لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت ما قمتم بها، ولو تركتموها لكفرتم، فذرني ما تركتكم. وزاد فيه بعضهم: فذرني ما تركتكم، فإنما هلك من هلك ممن كان قبلكم بكثرة سؤالهم أنبياءهم، واختلافهم عليهم<sup>(1)</sup>.

= سميت مكة بكّة لأنها تدقّ أعناق الجبابرة. انظر اللسان: بكّ، واقرا تحقيقاً لغوياً وافياً للفظ بكّة في تفسير الطبري ج 7 ص 23.

(1) حديث صحيح أخرجه أحمد وأخرجه أبو داود في المناسك، باب فرض الحج (1721) عن ابن عباس. وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب فرض الحج من طرق عن علي، وعن أنس بن مالك وعن ابن عباس (2884، 885، 2886) وأخرجه الدارقطني عن ابن عباس وعن أبي هريرة، انظر سنن الدارقطني ج 2 ص 280-282، وأخرجه مسلم في كتاب الحج، =

وذكر بعضهم مثل ذلك الحديث عن النبي عليه السلام وزاد فيه: إنما هي حجة وعمرة فمن قضاها فقد قضى الفريضة وقضى ما عليه<sup>(1)</sup>.

قوله: (مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) ذكروا أن رسول الله ﷺ سئل عن قول الله: من استطاع إليه سبيلًا فقال: الزاد والراحلة<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾. ذكروا عن عطاء قال: الكفر أن يقول ليس بفريضة<sup>(3)</sup> فيكفر به. وذكروا عن الحسن مثل ذلك. وقال بعضهم: (وَمَنْ كَفَرَ)، يعني أهل الكتاب، لأنه ذكر قصتهم قبل هذه الآية.

قوله: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أي: تصدون من آمن عن سبيل الله. (تَبْغُونَهَا عِوَجًا) أي إنكم تدعون إلى خلاف سبيل الله، وهو العوج. ﴿وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ﴾ إنكم تبغونها عوجًا ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ يحذرهم ذلك.

وقال بعضهم: تصدون عن سبيل الله، أي عن الإسلام وعن نبي الله من آمن به وأنتم شهداء على ذلك أي فيما تقرأون من كتاب الله أن محمداً رسول الله وأن الإسلام دين الله.

قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ أي من لم يؤمن منهم ﴿يُرُدُّوكُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ. وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ

= باب فرض الحج مرة في العمر (1337) عن أبي هريرة. وذكر ابن عباس أن السائل كان الأقرع بن حابس.

(1) رواه أحمد وأبو داود والنسائي عن ابن عباس ولفظه: الحج مرة، فمن زاد فهو تطوع.

(2) رواه الترمذي في أبواب الحج، باب ما جاء في إيجاب الحج بالزاد والراحلة، وأخرجه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب ما يوجب الحج (2896) عن ابن عمر مرفوعاً، وروي من طرق أخرى عن أنس وابن عباس وعائشة، ورواه الحسن مرسلًا.

(3) زيادة من ز، ورقة 49.

ءَايَاتُ اللَّهِ ﴿ أَي كِتَابِهِ ﴾ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ ﴿ أَي يَسْتَمْسِكْ بِدِينِ اللَّهِ ﴾ (1)

﴿ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ . أَي إِلَى الْجَنَّةِ .

قال الحسن : اعتصامه بالله اعتصامه بحبله ، وهو القرآن .

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه يوماً : أَي الخلق أعجب إيماناً؟ قالوا : الملائكة . قال الملائكة في السماء فما لهم لا يؤمنون . أَي الخلق أعجب إيماناً؟ قالوا : النبيون . قال : النبيون ينزل عليهم الوحي فما لهم لا يؤمنون . أَي الخلق أعجب إيماناً قالوا : أصحابك . قال : أصحابي يروني ويسمعون كلامي فما لهم لا يؤمنون . أعجب الخلق إيماناً قوم يأتون من بعدكم يجدون كتاباً في رَقٍّ فيؤمنون به (2) .

قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

ذكروا عن عبد الله بن مسعود قال : حق تقاته أن يطاع فلا يعصى ، وأن يذكر فلا ينسى ، وأن يشكر فلا يكفر .

[قال قتادة : نزلت هذه الآية فنقلت عليهم ، ثم أنزل الله اليسر والتخفيف فقال] (1) : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا ﴾ [التغابن : 16] ، وعليها بايع رسول الله على السمع والطاعة فيما استطاعوا .

قوله : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ . قال الحسن : إنما قال واعتصموا بحبل الله لأنه حبل نزل من السماء هبط عليهم ، وهو القرآن (3) . قال علي بن أبي طالب : حبل الله القرآن .

قوله : وَلَا تَفَرَّقُوا . ذكروا أن رسول الله ﷺ قال : افتترقت بنو إسرائيل على

(1) زيادة من ز ورقة 49 .

(2) انظر ما سلف من هذا الجزء ص : 68 . وانظر تفسير القرطبي ج 4 ص 171 ، 173 .

(3) يؤيد هذا ما رواه أحمد والترمذي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ : كتاب الله هو حبل الله الممدود من السماء إلى الأرض .



سبعين فرقة واحدة في الجنة وسائرهم في النار، ولتفترقن هذه الأمة على إحدى وسبعين فرقة واحدة في الجنة وسائرهم في النار<sup>(1)</sup>.

قال: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أي احفظوا واشكروا نعمة الله عليكم ﴿إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾ بالإيمان، إذ كانت العرب يقتل بعضهم بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً. ﴿فَأَصْبَحْتُمْ﴾ أي فصرتم ﴿بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾ بالإسلام ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أي لكي تهتدوا.

ذكر بعضهم قال: كنتم تذابحون فيها؛ يأكل شديدكم ضعيفكم، حتى جاء الله بالإسلام، فأخى به بينكم، وألف به بينكم.

ذكر لنا أن ابن مسعود قيل له: كيف أصبحتم؟ قال أصبحنا بنعمة الله إخواناً.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أتيتكم وأنتم تهافتون في النار، فأخذت بحُجَزِكُمْ فأخرجتكم منها<sup>(2)</sup>.

وقال الحسن: وكنتم على شفا حفرة النار. أي: من مات مات إلى النار ومن كان حياً كان على ضلالة وشفاء، فأنقذكم منها برسوله وبكتابه.

قوله: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي

(1) وردت أحاديث صحيحة في افتراق أمة الإسلام، منها ما رواه ابن ماجه في كتاب الفتن عن أنس بن مالك (3993) وفي آخره: «وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة».

(2) أخرج البخاري في باب الانتهاء عن المعاصي عن أبي هريرة هذا الحديث بلفظ: إنما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد ناراً فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها، فجعل ينزعهن ويقلبهن فيتقحمن فيها، فإنا أخذ بحُجَزِكُمْ عن النار وأنتم تقتحمون فيها. وأخرجه مسلم في الفضائل، باب شفقتة ﷺ على أمته... (2284) عن أبي هريرة.

بتوحيد الله وطاعته. ﴿ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ أي عن الشرك بالله ومعصيته ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ أي السعداء.

ذكروا أن عمر بن الخطاب قال في حجة حجها ورأى من الناس رعة<sup>(1)</sup> سيئة فقرأ هذه الآية: (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) فقال: يا أيها الناس من سره منكم أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله فيها. وتفسير عمرو عن الحسن في قوله: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) [التوبة: 71] أي: يأمرُونَ بالإيمان بالله وينهون عن كفر به.

ذكروا عن الحسن أنه قيل له: ألا تخرج إلى الامام فتأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر فقال: إنما يُعَلِّم من يُرجى أو جاهل لا يُعَلِّم، وأما من هو أقرأ منك وأعلم منك، قد وضع سيفه حده ورَهْفَه يقول: اتَّقِنِي اتَّقِنِي، فما يوقفك فيه<sup>(2)</sup>؟

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لمسلم أن يُذِلَّ نفسه. قيل: يا رسول الله، وكيف يُذِلُّ نفسه؟ قال: يتعرَّض من البلاء لما لا يقوى عليه. ولا يقوم به<sup>(3)</sup>.

ذكر أبو حمزة قال: قال لي أبو هريرة: هل تخشى أن تعيش في قوم لا ينكر خيارهم المنكر؟ قال: قلت: ما أولئك بخيار. قال: بلى، ولكن أحدهم يكره أن يُشْتَمَ عرضه ويُضْرَبَ بشره.

(1) في ق و ع: «دعة سيئة»، وفي د: «رغبة سيئة» وفي كل تصحيف صوابه ما أثبتته: «رعة» من الورع، وهو الكف عن القبائح والتحرُّج منها. يقال: فلان سيء الرعة، أي: قليل الحياء. وقال الأصمعي: الرعة الهدى وحسن الهيئة، أو سوء الهيئة. انظر اللسان: ورع.

(2) في ق و ع: اتقي فيما يوقعك فيه، وفي د: اتقي اتقي فما يوقفك فيه. وجاء في تفسير القرطبي ج 4 ص 48: «إنما يكلم مؤمن يُرجى، أو جاهل يُعَلِّم؛ فأما من وضع سيفه أو سوطه فقال: اتقني اتقني فما لك وله».

(3) لم أجده فيما بين يدي من كتب الحديث، إلا أن القرطبي ذكر في تفسيره أن الحديث رواه ابن لهيعة عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً. انظر تفسير القرطبي ج 4 ص 48.

قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. هم أهل الكتاب. يقول: لا تفعلوا كفعالهم.

ذكروا عن عطاء قال: قال رسول الله ﷺ: لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه. قيل: يا رسول الله، أهم اليهود والنصارى؟ قال: فمن إذا<sup>(1)</sup>؟.

قوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ قد فسرناه قبل هذا<sup>(2)</sup>. ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ يعني الجنة، أي: لا يموتون ولا يخرجون منها.

قوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾ أي هذه آيات الله ﴿تَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ أي عاقبها في الآخرة.

[قوله: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ يعني بتوحيد الله ﴿وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ يعني عن الشرك بالله ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ ذكروا عن رسول الله ﷺ أنه قال: أنتم توفون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله<sup>(3)</sup>].

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام، باب لتتبعن سنن الذين من كان قبلكم. ورواه مسلم في كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى (2669) كلاهما برويه عن أبي سعيد الخدري.

(2) كذا في المخطوطات الثلاث، ولم أهدد لموضع سبق فيه تفسير الآية حتى أحيل القارىء عليه.

(3) لم يرد ذكر لهذه الآية ولا تفسيرها في ق، وع، ود؛ ويبدو أن أحد النساخ الأوائل أسقطها سهواً وتبعه في ذلك من جاء بعده. وقد أثبتتها بين قوسين معقوفين من ز، ورقة 50. وقول الكلبي الذي يأتي بعد الحديث من تمام تفسير الآية. أما الحديث فصحيح أخرجه أحمد، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد باب صفة أمة محمد ﷺ عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده (4288) وجده هذا هو معاوية بن حيدة بن معاوية القشيري، انظر ترجمة مختصرة عنه =

وقال الكلبي: إن من كان قبل هذه الأمة من الأمم، كانوا يستحلون ظلم من دخل فيهم ممن هو على غير دينهم. فلما بعث الله هذه الأمة جعلهم يأمرؤن بالمعروف، وينهون عن المنكر، وجعلهم خير الأمم.

قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ يعني عامتهم. ثم قال: ﴿مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾. يعني من آمن منهم هم المؤمنون، وأكثرهم الفاسقون وهو فسق دون فسق، وفسق فوق فسق. وكان فسق أهل الكتاب شركاً، يعني به الذين ثبتوا على اليهودية والنصرانية.

قوله: ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾. أي باللسنة، في تفسير الحسن وغيره، وأما أنتم فتنصرون عليهم. ﴿وَإِنْ يُقْتَلُوا﴾ يقول: وإن ينصبوا لكم الحرب ﴿يُؤْلُواكُمُ الْأَذْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾.

قوله: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ أَيْنَمَا تُفُتُوا﴾ أي: حيثما وجدوا ﴿إِلَّا بِحَبْلِ مَنْ اللَّهِ وَحَبْلِ مَنْ النَّاسِ﴾ قال مجاهد: إلا بعهد من الله وعهد من الناس ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ أي استوجبوا غضباً من الله وغضباً من الناس، أي المؤمنين ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ﴾ يعني ما يؤخذ منهم من الجزية.

قال بعضهم: لا تلقى اليهودي إلا ينيك أنه مسكين.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِثَابِتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ يعني أوليهم، وليس يعني الذين أدركوا النبي عليه السلام. ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾.

قوله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ يقول: ليس كل أهل الكتاب كافرين. بل ﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾ أي: بأمر الله، مهتدية. يعني من آمن منهم بالنبي عليه السلام في تفسير الحسن.

= وذكرأ لحفيده بهز بن حكيم في الاستيعاب لابن عبد البرج 3 ص 1415.

وقال غيره: ليس كل القوم هلك، قد كان فيهم بقية أمة قائمة على كتاب الله وحدوده وفرائضه. وقال مجاهد: أمة عدل. ﴿يَتْلُونَ﴾ أي يقرأون. ﴿آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ﴾ أي: ساعات الليل ﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ أي: يصلون. ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [يعني بالإيمان]<sup>(1)</sup> ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [يعني عن التكذيب بمحمد]<sup>(1)</sup> ﴿وَيُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ أي الأعمال الصالحة ﴿وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ وهم أهل الجنة.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: عليكم بقيام الليل، فإنه دأب الصالحين قبلكم وإن قيام الليل قربة إلى الله، وتكفير للسيئات، ومنهارة عن الاثم، ومطردة للداء عن الجسد<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ يقول: تجازون به. هو مثل قوله: (وَمَا تَقَدَّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ) [البقرة: 110]، في تفسير الحسن. وقال غيره: فلن تكفروه، أي: فلن يضل عنكم.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ أي في الآخرة ولو افتدى به، وهو قوله: (يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ) [الشعراء: 88-89]، وكقوله: (وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً) [سبا: 71]. وقال في آية أخرى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [المائدة: 36]. وقال في آية أخرى: (يَوْمَ الْمُجْرِمِ لَوْ يَفْتَدِي مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ وَصَاحِبِيهِ وَأَخِيهِ) [المعارج: 11-12]

(1) زيادة من ز، ورقة: 50.

(2) كذا في د: «للداء عن الجسد» وهو الصحيح، وفي ق وع: «للداعي الخبيث». أخرجه الترمذي في كتاب الدعاء من جامعه عن بلال بنفس الألفاظ التي وردت هنا. وأخرجه أيضاً من حديث أبي أمامة هكذا: «عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال: عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وهو قربة إلى ربكم ومكفرة للسيئات، ومنهارة للاثم.

قال: ﴿ وَأَوْلَيْتَكَ أَضْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ .

قوله: ﴿ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتَهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ قال مجاهد: يعني نفقة الكفار. وقال الحسن: نفقة المشركين والمنافقين، يقول: لا يكون لهم في الآخرة منها<sup>(1)</sup> ثواب، وتذهب كما ذهب هذا الزرع الذي أصابته الريح التي فيها الصّر. والصّر: البرد الشديد في تفسير الحسن ومجاهد وغيرهما.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ ﴾ [أي من غير المسلمين]<sup>(2)</sup> ﴿ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا ﴾ [أي: شراً]<sup>(2)</sup> وهي مثل قوله: (وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً) [التوبة: 16]، في تفسير الحسن<sup>(3)</sup>.

وقال الحسن: نهامهم الله أن يتولوا المنافقين، وقال مجاهد: المنافقين من أهل المدينة. ﴿ وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ ﴾ أي: ودُّوا ما ضاق بكم، كقوله: (إِنْ تَمَسَسْتُمْ حَسَنَةً تَسَوْهُمُ وَإِنْ تَصَبُّكُمْ سَيِّئَةً يَفْرَحُوا بِهَا). [آل عمران: 120].

قال: ﴿ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ قال: قد ظهرت البغضاء من أفواههم لبغضهم الإسلام ورسول الله والمؤمنين. ﴿ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾ أي في البغض والعداوة، ولم يظهروا العداوة، أسروها فيما بينهم، فأخبر الله بذلك رسوله.

وقال بعضهم: قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ، أي إلى إخوانهم من الكفار، من غشهم الإسلام وأهلّه وبغضهم إياه. وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ، أي: ما تكنّ صدورهم من العداوة والبغض أكبر، أي: أعظم مما أبدوا.

(1) في ق و ع: «منه» عاد الضمير إلى «ما» في قوله تعالى: مثل ما ينفقون، وفي د و ز: «منها»، عاد الضمير إلى «نفقة» في قول الحسن.

(2) زيادة من ز، ورقة 51.

(3) في ق و ع شرح لغوي لكلمة «بطانة» جاء فيه: بطانة الرجل: أهل سره، ومثله الوليعة. وهذا الشرح من زيادة أحد النساخ ولا شك.

قال: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ .

قوله: ﴿هَاتِئِمَّ أَوْلَاءِ تُحِبُّونَهُمْ﴾ . يقول للمؤمنين: أنتم تحبون المنافقين [لأنهم أظهروا الإيمان، فأحبوهم على ما أظهروا، ولم يعلنوا ما في قلوبهم]<sup>(1)</sup> ﴿وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أي: وهم لا يؤمنون، وفيها إضمار.

قوله: ﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنْامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ أي أطراف الأصابع، أي: عداوة الله ولرسوله وللمؤمنين. وقالوا بعضهم: إذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا، ليس بهم إلا مخافة على دمائهم وأموالهم. وَإِذَا خَلَوْا عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنْامِلَ مِنَ الْغَيْظِ، لِمَا يَجِدُونَ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَيْظِ وَالْكَرَاهَةِ لِلَّذِي هُمْ عَلَيْهِ.

قال الله لنبيه: ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي: بما في الصدور.

قوله: ﴿إِنْ تَمَسَّسْتُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ﴾ يعني بالحسنة الظهور على المشركين والنصر عليهم. ﴿وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ﴾ أي نكبة من المشركين ﴿يَفْرَحُوا بِهَا﴾ في تفسير الحسن.

وقال بعضهم: إِنْ تُصِيبْكُمْ حَسَنَةً تَسْؤُهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا، أي: إذا رأوا من أهل الإسلام ألفةً وجماعةً وظهوراً على عدوهم غاظهم ذلك وساءهم، وإذا رأوا من أهل الإسلام اختلافاً وأصيب طرف من أطراف المسلمين سرهم ذلك وأعجبوا به.

قال: ﴿وَإِنْ تَصِيرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً﴾، يعني المنافقين، لأنهم لا شوكة لهم إلا بالأذى، ولا يضرّون إلا أذى بالألسنة. ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ أي بأعمالهم يحفظها حتى يجازيهم بها.

(1) زيادة من ز، ورقة 51.

قوله: ﴿ وَإِذْ عَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ يعني يوم أُحُدٍ ﴿ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ يعني توطئ<sup>(1)</sup> المؤمنين ﴿ مَقْلَعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ .

قال بعضهم: غدا نبئُ الله من أهله إلى أُحُدٍ يبويء المؤمنين مقاعد للقتال .

قوله: ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾ وهم بنو حارثة وبنو سلمة<sup>(2)</sup> حيان من الأنصار، في تفسير مجاهد، فعصمهما الله وكان وليهما، [وهو قوله: ﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا ] وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ .

وقال الكلبي: كان بنو حارثة وبنو سلمة همًا أن لا يخرجوا مع رسول الله، ثم عزم الله لهما على الرشاد. وقال غيره مثل قوله: هما بنو حارثة وبنو سلمة هموا يوم أحد بأمر فعصمهم الله من ذلك .

وذكر لنا أنهم لما نزلت هذه الآية قالوا: والله ما يسرنا أنا لم نهمُّ بالذي هممنا وقد أخبرنا الله أنه ولينا. وقال مجاهد: هم بنو حارثة كانوا من نحو أحد، وبنو سلمة كانوا من نحو سلع، وذلك يوم أحد<sup>(3)</sup> .

قوله: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ ﴾ قبل ذلك ﴿ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾ يذكرهم نعمته عليهم ﴿ فَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ . وكان أصحاب رسول الله يوم بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، وكان المشركون ألف رجل؛ وقال بعضهم: تسعمائة وخمسين

(1) كذا في ق و ع ود: «توطئ»، وفي ز: «تتزل» ومعناها متقارب. يقال: بوا القوم منزلاً، أي اتخذهم لهم وهياه مكاناً لنزولهم. وقيل: معناه: «نزل بهم إلى سند جبل أو قِبل نهر»، انظر اللسان: بوا. وقال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن: «من قولك: بواتك منزلاً؛ إذا أفدتك إياه وأسكنته». وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن، 1: 103: «متخذاً لهم مصافاً معسكراً» .

(2) بنو حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن الأوس، بطن من بطون الأوس من الأنصار. وبنو سلمة بن سعد بن علي بن أسد بن سادة بن يزيد بن جشم بن الخزرج، بطن من بطون الخزرج من الأنصار. انظر ابن حزم: جمهرة أنساب العرب ص 332، و 358 .

(3) في المخطوطات ق و ع ود: «وذلك يوم الخندق» والصحيح ما أثبتته، وهو قول اختاره الجمهور. انظر تفسير مجاهد ص 134، وتفسير الطبري ج 7 ص 160-161 .



أو قاربوا، فنصرهم الله بألف من الملائكة مردفين أي: متتابعين.

قوله: ﴿ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿ رَجِعْ إِلَىٰ قِصَّةِ أَحَدٍ ﴿ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّدَكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴿ أَي يَنْزِلُهُمْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ. ﴿ بَلَىٰ إِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّنْ قُورِهِمْ هَذَا ﴿ أَي مِنْ وَجْهِهِمْ هَذَا فِي تَفْسِيرِ الْحَسَنِ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: أَي: مِنْ غَضَبِهِمْ هَذَا. ﴿ يُمَدِّدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿ أَي مُعَلِّمِينَ. قَالَ أَمْدُوا بِأَلْفٍ، ثُمَّ صَارُوا ثَلَاثَةَ آلافٍ، ثُمَّ صَارُوا خَمْسَةَ آلافٍ.

وقال بعضهم في قوله: (إني مُمددكم بألفٍ من الملائكة مُردفين) [الأنفال: 9] قال: وثلاثة آلاف منزلين، فصاروا أربعة آلاف. وقال: بلى إن تصبروا وتتقوا ويأتوكم من قورهم هذا يُمددكم ربكم بخمسة آلافٍ من الملائكة مسومين؛ وعده خمسة آلاف [إن جاءوا من ذلك الفور، فلم يجيئوا من ذلك الفور ولم يُمدّه بخمسة آلاف، وإنما أمده بألف مردفين وثلاثة آلاف منزلين] (1) فهم أربعة آلاف، وهم اليوم في جنود المسلمين.

قوله: مسومين، أي: معلمين. قال مجاهد: بالصوف الأبيض في نواصي خيلهم. وقال بعضهم: كان سيما الملائكة يوم بدر العمائم (2).

وقال بعضهم مسومين، أي: عليهم سيما القتال، وذلك يوم بدر. قال: وسيماهم الصوف الأبيض في نواصي خيلهم وأذناها، وهم على خيل بلق. وذكر

(1) وقع اضطراب في ق، و ع، ود، حول تعداد الملائكة صححته من ز ورقة 51 وجعلته بين قوسين وانظر تفسير الطبري ج 7 ص 173-181. وقد روى الطبري في تفسيره: ج 13 ص 418 بسند عن مجاهد يقول: «ما أمّ النبي ﷺ مما ذكر الله غير ألف من الملائكة مردفين. وذكر (الثلاثة) و(الخمسة) بشرى. ما مدوا بأكثر من هذه الألف الذي ذكر الله عز وجل في الأنفال. وأما الثلاثة والخمسة فكانت بشرى».

(2) وفي مغازي الواقدي، 1:75 ما يلي: «كان سيما الملائكة عمائم قد أرخوها بين أكتافهم خضراً وصفراً وحمراً من نور، والصوف في نواصي خيلهم».

بعضهم أن الخيل البلق لم تر بعد غزوة الأحنف<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ ﴾ يعني المدد ﴿ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ ﴾ أي: ما أنزل من الملائكة تستبشرون بها وتفرحون بها ﴿ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ ﴾ أي ولتسكن قلوبكم به ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَبَهُمْ ﴾ قال بعضهم: أي: يخزيهم ﴿ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴾. قال بعضهم: قطع الله يومئذ، أي يوم بدر، طرفاً من الكفار وقتل صناديدهم ورؤوسهم في الشرك.

قوله: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ ذكروا عن الحسن قال: إن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد، وشج في وجهه فجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول: كيف يفلح قوم آدموا وجه نبيهم؛ فأنزل الله: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ. ذكر بعضهم عن رسول الله مثل ذلك، غير أنه قال: خضبوا وجه نبيهم بالدماء وهو يدعوهم إلى الله<sup>(3)</sup>.

وقوله: أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ فيه تقديم؛ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَبَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ

(1) في مخطوطتي ق و ع: «غزوة الأحنف» وفي د: «غزوة الأحنف» ولم أهد لما في الكلمة من تصحيف، اللهم إلا أن تكون «غزوة الأحزاب».

(2) وقد اختلف المفسرون والمؤرخون في شهود الملائكة غزوات المسلمين هل كان ذلك في بدر وأحد والأحزاب. أما في بدر فلا خلاف بينهم في أن الملائكة كانت مدداً للمسلمين، والآية التاسعة من سورة الأنفال صريحة في ذلك، أما في غزوتي أحد والأحزاب فلم يثبت في النص شيء يدل دلالة قاطعة عليه. والجمهور على أن الملائكة حاربت مع المسلمين يوم بدر لا يوم أحد ولا يوم الأحزاب. «وكان ابن عباس يقول: لم تقاات الملائكة إلا يوم بدر» والله أعلم.

(3) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب غزوة أحد (1791) عن أنس.

قوله: **أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ فِيرْجِعُوا إِلَى الْإِيمَانِ**، وإن يعذبهم فبإقامتهم على الشرك في تفسير الحسن. قال: وهو كقوله: **(وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ إِنْ شَاءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ)** [الأحزاب: 24] أي: فإن يعذبهم فبإقامتهم على النفاق أو يتوب عليهم فيرجعوا عن نفاقهم.

قوله: **﴿ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾** يعني المستوجبين للعذاب **﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾**.

قوله: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافاً مُضَاعَفاً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾** كانوا في الجاهلية إذا حلَّ دين أحدهم على صاحبه فتقاضاه قال: أخر عني وأزيدك، فيكون ذلك أضعافاً مضاعفة.

قوله: **﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾** أي لكي ترحموا.

قوله: **﴿ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾** ذكروا عن كُرَيْب، مولى ابن عباس، أنه بلغه أن سبع سماوات وسبع أرضين يُلفقن جميعاً كما تُلَفَّقُ الثياب بعضها إلى بعض، فهذا عرضها ولا يصف أحد طولها. وقال الحسن: في انبساطهن بعضهن إلى بعض؛ وهو واحد.

وبلغنا أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن قوله: **(وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ)** فقال: هي مائة درجة، كل درجة منها عرضها السماوات والأرض<sup>(1)</sup>.

قال: **﴿ الَّذِينَ يَنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾** أي في الرخاء والشدة. وقال بعضهم: في اليسر والعسر، والجهد والرخاء **﴿ وَالْكُتْمِينَ الْغَيْظِ ﴾**.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل، من حديث رواه أبو هريرة بلفظ إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض...

ذكروا عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله ﷺ: ما من جرعة يتجرعها الرجل أفضل من جرعة غيظ<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ . ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: أفضل أخلاق المؤمنين العفو<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من أراد أن يشرف له البنيان، وأن يرفع له الدرجات يوم القيامة، فليصل من قطعه، وليعط من حرمه، وليعف عمن ظلمه، وليحلم على من جهل عليه<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ ﴾ في أنفسهم وعلموا أنه سائلهم عن ذلك فخافوه وتابوا إليه من ذلك. ﴿ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ ثم قال: ﴿ وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ . وكان جابر بن زيد إذا قرأ هذه الآية: ومن يغفر الذنوب إلا الله قال: لا أحد يغفرها غيرك يا الله.

ذكروا عن أبي موسى الأشعري قال: جلست إلى رجل من المهاجرين فمسمته يقول: قال رسول الله ﷺ: أيها الناس، استغفروا الله وتوبوا إليه، إني لأستغفر الله كل يوم مائة مرة<sup>(4)</sup>. ذكر بعض السلف قال: ما جاور عبداً في قبره خير له من الاستغفار.

(1) أخرجه يحيى بن سلام بسند عن عطاء بن يسار مرسلًا بلفظ: «ما تجرع أحد جرعة خيراً له من جرعة غيظ» انظر مخطوطة زورقة 52. وأخرجه أحمد والبيهقي بلفظ: ما من جرعة أحب إلى الله من جرعة غيظ يكظمها عبد، ما كظم عبد لله إلا ملأ الله قلبه إيماناً.

(2) لم أجده بهذا اللفظ فيما بين يدي من المصادر.

(3) أخرجه الحاكم عن أبي بن كعب بلفظ: من سره أن يشرف له البنيان... كما في الدر المنثور، ج 2 ص 73.

(4) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب استغفار النبي ﷺ في اليوم واللييلة عن أبي هريرة ولفظه: والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة. ورواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه (2702) عن الأغر المزني بلفظ: إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة.

قوله: ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا﴾ أي من المعصية ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ .

ذكروا عن ابن عباس قال: كل ذنب أقام عليه العبد حتى يموت فهو كبيرة، وكل ذنب تاب منه العبد قبل أن يموت فليس بكبيرة. وقال بعضهم: كان يقال: لا قليل مع الإصرار ولا كثير<sup>(1)</sup> مع الاستغفار<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّتْ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾  
قد فسّرناه قبل هذا الموضع. ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أي لا يموتون ولا يخرجون منها  
﴿وَنِعَمَ أَجْرُ الْعَمَلِينَ﴾ أي الجنة.

قوله: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾ يعني ما عذب الله به الأمم السالفة حين  
كذبوا رسلهم. وقال في آية أخرى: (سُنَّتِ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ) [غافر: 85]  
والتي قد خلت من قبل في الكفار أنهم إذا كذبوا رسلهم أهلكتهم الله.

قال: ﴿فَاسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ . كان  
عاقبتهم أن دمر الله عليهم، ثم صيرهم إلى النار؛ يحذرهم ذلك.

قوله: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ قال بعضهم: هذا القرآن بيان للناس عامة  
﴿وَهُدًى﴾ يهديهم الله به ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أي: خصّهم الله به<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ أي لا تضعفوا عن قتال المشركين ﴿وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ  
الْأَعْلَوْنَ﴾ أي وأنتم الظاهرون عليهم والمنصُورون. إنهم لما انكشفوا يوم أحد،  
فصعدوا الجبل علاهم خالد بن الوليد من فوق الجبل وجاءهم أبو سفيان،  
فقال الله: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

(1) كذا في ق وع: ولا كثير وهو أصح، وفي د: ولا كبير، وله وجه، وفي ز: جاءت العبارة  
بتكثير إصرار واستغفار.

(2) يؤيده ما رواه أبو بكر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: ما أصر من استغفر وإن عاد في  
اليوم سبعين مرة. رواه أبو داود في كتاب الصلاة، باب في الاستغفار (1514).

(3) هو قول لقتادة، رواه الطبري في تفسيره ج 7 ص 237 جاء فيه: «وهو هذا القرآن جعله الله  
بيانا للناس عامة، وهدى وموعظة للمتقين خصوصاً».

وأمر رسول الله أصحابه بطلب القوم، فكرهوا ذلك وشكوا إليه الجراح، فأنزل الله: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾. أدبيل المؤمنون يوم بدر عليهم، فقتلوا سبعين وأسروا سبعين، وأدبيل المشركون عليهم يوم أحد، فقتلوا سبعين من أصحاب النبي وجرحوا سبعين.

قال: ﴿وَلْيَعْلَمْ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: ليعلم الله من يطيعه ممن يعصيه، وهذا علم الفعال. ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ أي المشركين. قال الحسن: فيها تقديم؛ يقول: وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ. وقال: قد مسَّ القومَ قرح مثله يوم بدر. والقرح الجراح.

وقال مجاهد: جراح وقتل. وقال بعضهم: القرح الجراح، وذلك يوم أحد، وقد فشا في أصحاب رسول الله ﷺ يومئذ القتل والجراحات، فأخبرهم الله أن القوم أصابهم من ذلك مثل ما أصابكم، [وأن الذي أصابكم] (1) عقوبة (2) قال: وتفسير تلك العقوبة بعد هذا الموضع.

قوله: وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ، قال: لولا أن الله جعلها دولاً بين الناس ما أودى المؤمنون، ولكن قد يُدال الكافر من المؤمن، ويُدال المؤمن من الكافر.

قوله: ﴿وَلْيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي وليبلي الله الذين آمنوا ﴿وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ﴾ أي يمحق أعمالهم يوم القيامة. قال بعضهم: فكان تمحيصاً للمؤمنين ومحققاً للكافرين.

قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ هو كقوله: (أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ

(1) زيادة سقطت من المخطوطات الثلاث، أثبتتها من ز، ورقة: 52، ليستقيم المعنى.

(2) أي عقوبة للمسلمين لمعصية الرماة أمر رسول الله ﷺ بلزوم أماكنهم على الجبل، وسيأتي تفصيل ذلك بعد صفحتين أو ثلاث.

خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمُ البَاسَاءِ وَالضَّرَاءِ) . . . إلى آخر الآية [البقرة: 214].

قوله: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ أي الموت بالسيوف في أيدي الرجال<sup>(1)</sup>.

إن المؤمنين لما أخبرهم الله بما فعل بمن استشهد منهم يوم بدر ومنازلهم في الجنة في هذه الآية: (وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) . . . إلى آخر الآية [آل عمران: 169-170] لَمَا نَزَلَتْ هذه الآية رغبوا في ذلك وقالوا: اللهم ربنا أرينا قتالاً لنستشهد فيه؛ فأراهم الله إياه يوم أحد؛ فلم يثبت منهم إلا من شاء الله. نزلت هذه الآية في الشهداء في هذا الموضع قبل هذه الآية: (وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ) وهي بعدها في التأليف.

وقال بعضهم: قال أناس من المسلمين لم يشهدوا يوم بدر والذي أعطى الله أهل بدر من الفضل والشرف، وكانوا يتمنون أن يروا قتالاً فيقاتلوا؛ فسيق إليهم القتال، حتى كان القتال بناحية المدينة يوم أحد، فقال الله ما تسمعون: (وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ).

قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾ أي إلى الشرك ﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً﴾ أي إنما يضر نفسه. وقد أخبر الله محمداً أنه لا يُقتل أبداً ولا يُظهر عليه بقتل أبداً فقال: (وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ) [الإسراء: ٦٠] فمنعتك منهم<sup>(2)</sup> أن يصلوا إليك. قال: ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ أي المؤمنين، يجزيهم الجنة.

(1) في ز، ورقة 52: «إلى السيوف في أيدي الرجال». وفي ق و ع ود: «أي السيوف يوم أحد الموت فيها» وهي عبارة مضطربة أثبت مكانها ما أورده الطبري في تفسيره ج 7 ص 250 عن ابن إسحاق، وهي أفصح وأدل على المقصود.

(2) كذا وردت العبارة في ق و ع: «فمنعتك منهم»، وهي أصح، وفي د: «فيمنعك منهم».

وقال بعضهم: ذلك يوم أحد حين أصابهم القرح والقتل، فتنازعوا<sup>(1)</sup> نبي الله على تفتة ذلك، فقال أناس منهم: لو كان نبياً ما قتل، وقال أناس من عليه أصحاب النبي عليه السلام: قاتلوا على ما قاتل عليه نبيكم حتى يفتح الله عليكم أو تلحقوا به: فقال الله: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، أي: كفاراً بعد إيمانكم.

قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾ أي لا تستقدم عنه ولا تستأخر.

ذكروا عن سعيد بن جبير قال: أجله مكتوب في أول الكتاب، ثم يكتب في أسفل الكتاب: ذهب من أجله يوم كذا وكذا. وذهب كذا وكذا حتى يفنى عمره. قال: وهو قوله: (وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ) [فاطر: 11].

قوله: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ هو مثل قوله: (مَنْ كَانَ يُرِيدِ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ) [الإسراء: 18] ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ يعني الجنة، يثاب على قدر عمله، ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ أي المؤمنين.

قوله: ﴿وَكَايُنَ﴾ أي: وكم ﴿مَنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾ يقول: جموع كثيرة. قوله: (رِبِّيُونَ كَثِيرٌ). قال الحسن: علماء كثير. وقال عبد الله بن مسعود: جموع كثيرة، وقال مجاهد: جموع كثيرة. وقال بعضهم: الرِبِّيُونَ اثنا عشر ألفاً<sup>(2)</sup>. وبعضهم يقرأها: (وَكَايُنَ مَنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ).

(1) في ق، و، ود: «ثم بايعوا نبي الله على بقية ذلك»، وكان ناسخ مخطوطة د لم يطمئن لكلمة «بقية» فترك مكانها بياضاً. وفي العبارة تصحيف صوابه ما ورد في تفسير الطبري، ج 7 ص 253، كما صححه الشيخ محمود شاكر. وتناوعوا النبي أي كان ينعاها بعضهم لبعض، أي يخبرون بموته وقوله: على تفتة ذلك، أي على إثر ذلك.

(2) قال الفراء في معاني القرآن، 1: 237: «الرِبِّيُونَ: الألوفا». وقال ابن قتيبة في تفسير غريب =



قوله: ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ أي فما ضعفوا في تفسير الحسن ومجاهد. ﴿لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا﴾ وهو كلام مثنى في تفسير الحسن. وقال بعضهم: فما وهنوا: فما عجزوا وما ضعفوا لقتل نبيهم.

وكذلك قال مجاهد. وقال بعضهم في قوله: ﴿وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ أي وما ارتدوا عن بصيرتهم، أي: قاتلوا على ما قاتل عليه نبي الله حتى لحقوا بالله. ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ﴾ حيث لَقُوا عَدُوَّهُمْ ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾ أي على أنفسنا، يعنون خطاياهم. ﴿وَوَبَّئْتَ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ فَتَاتَهُمُ اللَّهُ ثَوَابِ الدُّنْيَا وَحَسَنَ ثَوَابِ الآخِرَةِ. أما ثواب الدنيا فالنصر الذي نصرهم على عدوهم في تفسير الحسن. وقال بعضهم: الفتح والظهور والتمكين والنصر على عدوهم؛ وأما ثواب الآخرة فالجنة. ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾.

قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني اليهود في تفسير الحسن ﴿يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ أي إلى الشرك ﴿فَتَنقَلِبُوا﴾ إلى الآخرة ﴿خَسِرِينَ﴾. ﴿بَلِ اللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾ أي وليكم ﴿وَهُوَ خَيْرُ النَّصِيرِينَ﴾ [ينصركم ويعصمكم من أن ترجعوا كافرين] (1).

قوله: ﴿سَنَلْفِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبَ﴾ قال الحسن: يعني مشركي العرب. ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: نصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر (2). قوله: ﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ أي نلقي في قلوبهم الرعب بما أشركوا بالله

= القرآن: 113: «أي جماعات كثيرة، ويقال: الألف. وأصله من الرُّبَّة، وهي الجماعة. يقال للجمع ربِّي، كأنه نسب إلى الرُّبَّة ثم يجمع ربي بالواو والنون فيقال: ربِّيون». وانظر اللسان: رب.

(1) زيادة من ز، ورقة 53.

(2) حديث صحيح متفق عليه؛ أخرجه البخاري من حديث جابر بن عبد الله في كتاب الصلاة، =

﴿ مَا لَمْ يُنَزَلْ بِهِ سُلْطَانًا ﴾ أي حجة بما هم عليه من الشرك ﴿ وَمَأْوِيَهُمُ النَّارُ ﴾ أي مصيرهم النار. ﴿ وَيَسَى مَثْوَى الظَّالِمِينَ ﴾ أي المشركين.

قوله: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُونَهُمْ بِأَذْنِهِ ﴾ أي إذ تقتلونهم بإذنه في تفسير الحسن ومجاهد وغيره. ﴿ حَتَّى إِذَا فُشِلْتُمْ ﴾ قال بعضهم: جبتم ﴿ وَتَنَزَّعْتُمْ ﴾ أي اختلفتم ﴿ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مَنْ بَعْدَ مَا أُرِيكُمْ مَا تُحِبُّونَ ﴾.

ذلك يوم أحد؛ عهد إليهم نبي الله عهداً، وأمرهم بأمر، فنسوا العهد. يعني قول النبي لهم: فإن هزمتموهم فلا تتبعوا المدبرين.

وقال بعضهم: خالفوا إلى غير ما أمرهم به فصرف عنهم عدوهم بعد ما أراهم ما يحبون فيهم.

وقال مجاهد: نصر الله المؤمنين يومئذ على عدوهم من المشركين حتى ركب نساء المشركين على كل صعب وذلول، بادية سوقهن، ثم أدب عليهم المشركون بمعصيتهم النبي حتى خطبهم على بغلته الشهباء وقال: رب اكفنيهم بما شئت.

قوله: حَتَّى فُشِلْتُمْ... الآية. قال الحسن: قال رسول الله ﷺ: رأيت البارحة كأن علي درعاً حصينة فأولتها المدينة، فاكمنوا للمشركين في أزقتها حتى يدخلوا عليكم في أزقتها فتقتلوهم. فأبى الأنصار من ذلك فقالوا: يا رسول الله، منعنا مدينتنا من تبع والجنود، فنخلي بين هؤلاء المشركين وبينها يدخلونها. فلبس رسول الله ﷺ سلاحه. فلما خرجوا من عنده أقبل بعضهم على بعض فقالوا: ما صنعنا؟ أشار علينا رسول الله ﷺ فرددنا رأيه. فأتوه فقالوا: يا رسول الله، تحن نكمن لهم في أزقتها حتى يدخلوها فنقتلهم فيها؛ فقال: إنه ليس لنبي لبس لامته،

= باب قول النبي: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً؛ ولفظه: أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً. وأخرجه مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة عن جابر بن عبد الله (521) وعن أبي هريرة (523).

أي سلاحه، أن يضعها حتى يقاتل. قال: فبات رسول الله دونهم بليلة، فرأى رؤيا، فأصبح فقال: إني رأيت البارحة كأن بقراً منحراً، فقلت بقر والله خير؛ وإنها كائنة فيكم مصيبة، وإنكم ستلقونهم غداً وتهزمونهم، فإذا هزمتموهم فلا تتبعوا المدبرين<sup>(1)</sup>. ففعلوا؛ فلقومهم فهزموهم كما قال رسول الله ﷺ. فاتبعوهم على وجهين؛ أما بعضهم فقالوا: مشركون وقد أمكننا الله من أدبارهم فنقتلهم، فقتلوهم على وجه الحسبة. وأما بعضهم فقتلوهم لطلب الغنيمة. فرجع المشركون عليهم فهزموهم حتى صعدوا أحداً. وهي قوله: (وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ) لقول رسول الله ﷺ: إنكم ستلقونهم فهزموهم فلا تتبعوا المدبرين.

قال: حتى إذا فشلتم أي: ضعفتم في أمر رسول الله، وتنازعتم أي: اختلفتم فصرتم فريقين تقاتلونهم على وجهين، وعصيتم الرسول من بعد ما أراكم ما تحبون من النصر على عدوكم.

قال: ﴿ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا ﴾ قد فسرناه قبل هذا ونرجع فيه؛ يقول: من يريد الدنيا فهي الغنيمة. ﴿ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ﴾ الجنة والثواب ﴿ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ ﴾ إذ لم يستأصلكم ﴿ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ تُصْعِدُونَ ﴾ الجبل. أي أحداً ﴿ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَانِكُمْ ﴾ جعل يقول: إليّ عباد الله! حتى خصّ الأنصار فقال: يا أنصار الله! إلي، أنا رسول الله. فتراجعت الأنصار والمؤمنون<sup>(2)</sup>.

(1) رؤيا رسول الله ﷺ رواها أصحاب السير والمغازي بألفاظ متقاربة؛ انظر ابن هشام، السيرة، ج 3 ص 62-63، وتفسير الطبري، ج 7 ص 163، ومغازي الواقدي ج 1 ص 208 وقرأ نص الرؤيا وتأويل الرسول إياها في مغازي الواقدي ج 1 ص 209 منها: «ورأيت كأن سيني ذا الفقار انقصم من عند ظمته، ورأيت بقرأ تذبج...».

(2) روى الواقدي عن محمد بن مسلمة يقول: «سمعت أذناي وأبصرت عيني رسول الله ﷺ يقول يومئذ، وقد انكشف الناس إلى الجبل، وهم لا يلوون عليه، وإنه ليقول: إلي يا فلان، إلي يا فلان، أنا رسول الله، فما عرج منهما واحد عليه ومضياه. ولم أجد فيما بين يدي من مصادر التفسير زالسير هذه الزيادة التي خص بها الأنصار كما وردت هنا، وهي مما انفرد بها

قال: ﴿ فَأَتَيْنَكُمُ غَمًّا بَغْمًا ﴾ بما قتلوا من إخوانكم من فوق الجبل بالغم الذي أصابهم يوم بدر.

قال الكلبي: هو إشراف خالد بن الوليد عليهم من فوق الجبل. وقال بعضهم: إِذْ تُصْعِدُونَ: صعدوا في الوادي فرأوا نبي الله يدعوهم: إلي عباد الله، إلي عباد الله، [كانوا تحدثوا يومئذ أن نبي الله أصيب<sup>(1)</sup>]. وكان الهم الآخر قتل أصحابهم والجراحات التي فيهم. قال: وذكر لنا أنه قتل يومئذ سبعون رجلاً: ستة وستون من الأنصار، وأربعة من المهاجرين<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ لِكَيْ لَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ ﴾ من الغنيمة ﴿ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ ﴾ من قتل إخوانكم، إنما هم كل رجل منكم بقتله<sup>(3)</sup> في تفسير الحسن. وقال غيره: وما أصابكم في أنفسكم من القتل والجراح. قال: ﴿ وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾.

قال: ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَائِفَةً مِّنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ ﴾. قال بعضهم: ذلك يوم أحد؛ كانوا يومئذ فريقين؛ فأما المؤمنون فغشاهم<sup>(4)</sup> الله النعاس أمنة منه ورحمة. قال أبو طلحة: أنا يومئذ ممن غشيه النعاس، فجعل سيفي يسقط من يدي فأخذه، فيسقط فأخذه. والطائفة الأخرى: المنافقون ليس لهم همة<sup>(5)</sup> إلا أنفسهم.

= هذا التفسير فيما أرى، وإنهم لاحق بها وأهلها؛ فقد روى البخاري عن قتادة قال: «ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً أعز يوم القيامة من الأنصار». وهذه إحدى مناقبهم التي لا تحصى.

(1) زيادة من ز، ورقة 54.

(2) هؤلاء المهاجرون الأربعة هم: حمزة بن عبد المطلب، من بني هاشم، وعبد الله بن جحش، من بني أمية، ومصعب بن عمير، من بني عبد الدار، وشماس بن عثمان، من بني مخزوم.

(3) في ع: «بقبله»، وفي ق: «يقبله»، وفي د: بقتله، وهذه الأخيرة أصح.

(4) كذا في المخطوطات، وهو الصواب، وهي على قراءة من قرأ في قوله تعالى من سورة الأنفال: 11 (إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسُ أَمَنَةً مِنْهُ).

(5) كذا في ق ود: «همة»، وفي ز: هم، وكلاهما صواب.

قوله: ﴿يَظُنُونَ بِاللهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾. قال الكلبي: هم المنافقون قالوا لعبد الله بن أبي: قتل بنو الخزرج، فقال: وهل لنا من الأمر من شيء.

قال الله: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ﴾ [يعني النص] <sup>(1)</sup> ﴿كُلُّهُ لله يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ، يَقُولُونَ لَوْ كَان لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا ههنا﴾ قال الكلبي: كان ما أخفوا في أنفسهم أن قالوا: لو كنا على شيء من الحق ما قتلنا هاهنا، ولو كنا في بيوتنا ما أصابنا القتل.

قال الله للنبي: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ أي يظهر ما في قلوبكم. وقال: (مَا كَانَ اللهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ) [آل عمران: 179] أي فقد ميز يوم أحد المنافقين من المؤمنين. ﴿وَاللهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي بما في الصدور.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ وهو يوم أحد ﴿إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

كان الله قد أوجب لمن فر يوم بدر النار، ثم كانت أحد بعدها، فأنزل الله: إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ. وقال بعضهم: كان أناس من أصحاب النبي عليه السلام تَوَلَّوْا عن القتال وعن النبي يوم أحد، وكان ذلك من أمر الشيطان وتخوفه، فأنزل الله: (وَلَقَدْ عَفَا اللهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ).

وقال الكلبي: لما أصاب رسول الله المشركين يوم أحد جعل الرماة خمسين، فأمر عليهم رجلاً من الأنصار، وجعلهم قبل خيل المشركين، وأمرهم أن

(1) زيادة من ز، ورقة 54.

لا يريموا مكانهم؛ وقال: **إِنَّ الْخَيْلَ تَحَرَّكَتْ فَارْمُوا بِرَشْقٍ مِنَ النَّبْلِ**، واستنفدوا<sup>(1)</sup> النبل. فلما هزم الله المشركين ودخل المؤمنون عسكرهم رأتهم الرماة، وهم يأخذون الأسلاب، قالوا: **أَدْرَكُوا الْغَنِيمَةَ لَا يَسْبِقُكُمْ بِهَا النَّاسُ**. وقالت طائفة منهم: **بَلْ نَثَبْتْ مَكَانَنَا**. فرجعت طائفة وثبتت طائفة. فحملت الخيل على من ثبت منهم فقتلوه، ثم دخلوا العسكر، وقتلوا من وجدوا من أصحاب رسول الله ﷺ وسلبوهم.

قوله: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ ﴾** يعني التجارة **﴿ أَوْ كَانُوا غُرَى ﴾** يعني في الغزو **﴿ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا ﴾**. قال مجاهد: هو ابن أبي بن سلول. وقال الحسن: هؤلاء المنافقون وقالوا لإخوانهم، يعني إخوانهم فيما يظهر المنافقون من الإيمان، يزعمون أنهم إخوانهم. قوله: **(لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا)** قالوا هذا لأنه لا نية لهم في الجهاد<sup>(2)</sup>.

قال الله: **﴿ لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾** كقوله: **(وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ فَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) [التوبة: 54-55]**، وذلك أنهم كانوا يجاهدون قوماً كانوا يوادونهم<sup>(3)</sup> لكفرهم، فذلك عليهم عذاب وحسرة. **﴿ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾**.

قال الله: **﴿ وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ مِتُّمْ لَمَغْفِرَةً مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً ﴾** والمغفرة من الله مغفرة الذنوب، والرحمة: الجنة. **﴿ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾** من الدنيا.

(1) وردت هذه الكلمة غير واضحة في المخطوطات؛ أما في ق ففيها: «استفقوا»، وفي ع: «استفقوا» وفي د بياض ورجحت أن تكون: استنفدوا. ووردت العبارة في مغازي الواقدي ج 1 ص 225 هكذا: «وارشقوا خيلهم بالنبل، فإن الخيل لا تقدم على النبل».

(2) جاءت هذه العبارات مضطربة بتقديم وتأخير في ق، وع، ود، فأثبت تصويبها من ز، ورقة 54.

(3) في ق وع ود: «يودونهم» ولعل ما أثبت أصح.

﴿ وَلَيْسَ مَتَمُّ أَوْ قِتْلَتُمْ لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴾ .

قوله: ﴿ فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهْمُ ﴾ . قال رجل من المسلمين من أصحاب النبي عليه السلام . لقد أحسن الله إلينا الإحسان كله ؛ كنا قوماً مشركين ، فلو جاءنا رسول الله ﷺ بهذا الدين جملة واحدة فيه قتال الآباء والأبناء ، وتحريم الحرام والربا ، والأحكام والحدود ، لما دخلنا في الإسلام ؛ ولكنه دعانا إلى كلمة ، فلما دخلنا فيها ، وعرفنا حلاوة الإسلام والإيمان ، قبلنا ما جاء به من عند الله (1) .

قوله: ﴿ فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهْمُ أَي : فبرحمة [وما صلة زائدة] (2) قال : فبرحمة من الله وتوفيقه دخل المسلمون في الإسلام لِمَا جعل (3) عليه رسول الله ﷺ من اللين والرحمة للمؤمنين . قال : (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ، أَي : ما ضاق بكم ، حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ) [التوبة : 128] وهي آخر آية نزلت من القرآن فيما قال أبي بن كعب .

قوله: ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ ﴾ أمره أن يعفو عنهم مما (4) لم يلزمهم من حكم أو حد . ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ .

(1) هذا كلام بديع ، ينم عن تفهم عميق لطبيعة النفس البشرية ، وعن إدراك تام لحكم هذا التشريع الرباني وأساره اللطيفة . ولا عجب أن يكون كذلك ، فقد صدر من ذلك الرعيل الأول من الصحابة الكرام الذين هداهم الله للإيمان فذاقوا حلاوته ، ونشأوا في أحضان المدرسة المحمدية ينهلون من منابعها الصافية ، ويستضيئون من أنوارها . تأمل قول هذا الصحابي الجليل فإنه كلام نفيس . نفعني الله وإياك بأسرار كلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله .

(2) زيادة من ز ، ورقة 54 .

(3) كذا في المخطوطات الثلاث : «جعل» ولعل في الكلمة تصحيفاً صوابه «جبل» من الجبلية وهي الطبيعة والمخلقة الأولى .

(4) كذا في المخطوطات ق و ع ود : «ما» ولعل صوابها «فيما» .

قال الحسن: ما كان في الأرض أحسن رأياً من رسول الله ﷺ، وما كان له حاجة إلى أصحابه في مشورة، ولكن الله أراد بذلك أن يطمئن المسلمون إلى رسول الله بمشاورته إياهم. وكانت المشورة فيما لم ينزل من الله فيه حكم ولا أمر ولا نهى في الحرب، أو أشباه ذلك.

وذكر بعضهم قال: أمره الله أن يشاور أصحابه في الأمر وهو يأتيه الوحي من السماء، لأنه أطيب لأنفس القوم. وإن القوم إذا شاور بعضهم بعضاً، فأرادوا بذلك وجه الله، عزم الله لهم على الرشاد.

وبعضهم قال: ما اجتمع قوم يتشاورون في أمر، فعلم الله أنهم يريدون الخير، إلا وُفقوا لأرشد أمرهم.

وذكر بعضهم أن سعداً لم يحكم في قريظة، ولكن رسول الله ﷺ أرسل إليه فجاء على حمار، فقال له رسول الله: أشر عليّ فيهم، فقال: قد عرفت أن الله أمرك فيهم بأمر أنت صانع ما أمرك به. فقال: أشر عليّ فيهم. فقال: لو وليت أمرهم لقتلت مقاتلهم، وسبيت ذريتهم. فقال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لقد أشرت بالذي أمرني الله به<sup>(1)</sup>.

قال: ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾. قال بعضهم أمره الله إذا عزم على أمر أن يمضي فيه [ويستقيم على أمر الله]<sup>(2)</sup> ويتوكل على الله.

قوله: ﴿ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ﴾ أي من ينصره الله فلا غالب له. ﴿ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أي من خذله الله فلا ناصر له.

(1) قصة تحكيم النبي عليه السلام سعد بن معاذ في بني قريظة وموافقة حكم سعد لحكم الله قصة مشهورة رواها كتاب السيرة ورواة الحديث، انظر مثلاً البخاري، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم، عن أبي سعيد الخدري، وانظر تفصيل ذلك في مغازي الواقدي ج 2 ص 510، 515.

(2) زيادة من تفسير الطبري ج 7 ص 346. والقول لقتادة.



﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ . ولقد أعلم الله رسوله والمؤمنين أنهم منصورون، وكذلك إن خذلهم لم ينصرهم من بعده ناصر. ومثل ذلك من كلام الله قول موسى: (رَبُّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ تَرَانِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي) [الأعراف: 143]. والجبل لا يستقر مكانه.

قوله: ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ قال بعضهم: يعني أن يغله أصحابه من المؤمنين. ذكر لنا أنها نزلت على نبي الله يوم بدر، وقد غل طوائف من أصحابه؛ فمن فسّر هذا التفسير فمقرؤه على «أَنْ يَغُلَّ». ذكروا عن ابن عباس أنه كان يقرأها: أَنْ يَغُلَّ؛ روى ذلك عنه مجاهد. وقال مجاهد: يَخُونُ أو يُخَوِّنُ، وهي تفسير على الوجهين.

قوله: ﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ . ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: والذي نفسي بيده لا يغل أحد من هذا المال بغيراً إلا جاء يوم القيامة حامله على عنقه له رغاء، ولا بقرة إلا جاء بها يوم القيامة حاملها على عنقه ولها خوار، ولا شاة إلا جاء بها يوم القيامة حاملها على عنقه ولها ثغاء<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث سعد بن عبادة على صدقة أرض كذا وكذا قال: انظر لا تأتي ببعير تحمله يوم القيامة على عنقك. قال: وإن ذلك لكائن؟ قال: نعم. قال: لا جرم والله لا أكون لك على عمل أبداً؛ فرجع إلى أهله<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب الغلول وقول الله تعالى: ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة، عن أبي هريرة وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب غلط تحريم الغلول (1831)، وباب تحريم هدايا العمال (1832) عن أبي حميد الساعدي وفي بعض ألفاظ الحديث: «أو شاة تيعر» أي تصيح. والبُعَار صوت الشاة.

(2) أخرج أحمد هذا الخبر عن سعد بن عبادة. وجاء في آخره: فقال سعد: «لا أخذه ولا أجيء به. فأعفاه» وأخرج أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب غلول الصدقة (رقم 2947) عن أبي مسعود الأنصاري قال: بعثني النبي ﷺ ساعياً ثم قال: انطلق أبا مسعود، ولا ألفينك يوم القيامة تجيء وعلى ظهرك بعير من إبل الصدقة له رغاء قد غللته. =

ذكر الحسن قال: قيل لرسول الله ﷺ: يا رسول الله: استشهد فلان. قال: كلاً، إني رأيتُه يُجرُّ إلى النار بعباءة غلَّها(1).

قوله: ﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾، قد فسرناه في أول السورة(2).

قوله: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: كمن استوجب سخط الله، يقول: أهما سواء؟ على الاستفهام؛ أي إنهما ليسا سواء. ﴿وَمَا أُوِيَهُ جَهَنَّمَ وَيَبْسُ الْمَصِيرُ﴾.

قوله: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ يعني أهل النار، بعضهم أشد عذاباً من بعض، وأهل الجنة أيضاً، بعضهم أرفع درجات من بعض، قال: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

ذكر بعضهم قال: قال رسول الله ﷺ: الدرجة في الجنة فوق الدرجة كما بين السماء والأرض. وإن العبد ليرفع بصره فيلمع له برق يكاد يخطف بصره فيقول: ما هذا؟ فيقال: هذا نور أخيك فلان. فيقول: أخي فلان! كنا نعمل في الدنيا جميعاً وقد فضل عليّ هكذا؟ فيقال: إنه كان أحسن منك عملاً. قال: ثم يجعل في قلبه الرضا حتى يرضى(3).

= قال: إذا لا أنطلق. قال: إذا لا أكرهك. وانظر تفسير الطبري ج 7 ص 361.

(1) أخرجه عبد الرزاق في المصنف مرسلًا كما في الدر المنثور للسيوطي، ج 2 ص 92. وأخرجه الترمذي في أبواب السير عن عمر بن الخطاب مرفوعاً، وانظر أحاديث الغلول في كتاب السير الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني ج 4 ص 1206-1211، باب ما جاء في الغلول.

(2) انظر ما سلف ص 275 في تفسير قوله تعالى: (وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ) آية: 25 من هذه السورة.

(3) أخرجه يحيى بن سلام هكذا: «إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل الناجي قال: قال رسول الله ﷺ، انظر مخطوطة سع ورقة 98. وقد وردت أحاديث صحيحة في اختلاف =

قوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي: يصلحهم ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ أي القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ يعني السنة. ﴿وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ﴾ أي من قبل أن يأتيهم النبي عليه السلام ﴿لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾.

قوله: ﴿أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مُمْسِيَةً﴾ أي يوم أُحد ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مَثَلِهَا﴾ أي: يوم بدر. ﴿قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا﴾ أي: من أين هذا؟ من أين أوتينا ونحن مؤمنون والقوم مشركون. وقال بعضهم: (أَنَّى هَذَا) أي: كيف هذا؟ ﴿قُلْ هُوَ مِن عِنْدِ أَنفُسِكُمْ﴾ أي: بمعصيتكم؛ أي بمعصيتهم رسول الله، حيث أمرهم ألا يتبعوا المدبرين، وبأخذهم الفدية من أهل بدر في تفسير الحسن. ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَى الْجَمْعَانِ﴾ أي جمع المؤمنين وجمع المشركين يوم أحد، وقد فسرناه قبل هذا الموضع ﴿فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [أي الله أذن في ذلك]<sup>(1)</sup> أي عاقبكم الله بذلك. ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ وهذا علم الفعال. ﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا﴾ أي كثروا السواد ﴿قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعُنَكُمُ﴾ قال الله: ﴿هُم لِّلْكَفْرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ أي إنهم كفروا.

قال الحسن: وإذا قال الله أقرب فهو اليقين، أي إنهم كافرون. كقوله: (وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى) [البقرة: 237] أي: والعفو هو من التقوى. كذلك النفاق هو من الكفر، وهو كفر فوق كفر وكفر دون كفر. وقد يقول القائل لخصمه: حجتى أقرب إلى الحق من حجتك، أي: إن حجتى حق ويقين، وحجتك باطل وضلال.

= درجات المؤمنين في الجنة. انظر مثلاً صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب تراثي أهل الجنة أهل الغرف (رقم 2830، 2831).

(1) أثبت هذه الزيادة من ز، ورقة 55، وجاء في ق، وع، ود، بدل هذه الجملة: «أي عاقبكم الله بذلك».

وقال الكلبي : قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعُنَاكُمْ : كانوا ثلاثمائة منافق رجعوا مع عبد الله بن أبي فقال لهم [أبو] (1) جابر عبد الله : أناشدكم الله في نبيكم وذرايكم ودينكم، فقالوا: والله لا يكون قتال اليوم، ولو نعلم قتالاً لا تبعناكم يقول الله: (هُمُ لِلْكَفْرِ يَوْمئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ).

﴿ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ أي: يقولون الإيمان بالسنتهم وقلوبهم مضمرة على ترك الوفاء بما أقروا به من القول والعمل (2). ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴾ أي من ترك الوفاء بالعمل بالذي أقروا به من القول والعمل.

قوله: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ ﴾ يعني من قتل من المؤمنين يوم أحد، هم إخوانهم بزعمهم لإقرارهم بدينهم وادعائهم ملتهم ورضاهم بأحكامهم؛ فقال (الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ) بهذا المعنى وعلى هذا التفسير. ﴿ وَقَعَدُوا ﴾ أي: عن القتال ﴿ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا ﴾ أي لو أطاعونا ما خرجوا مع محمد، ولعملوا كما عمل المنافقون [ولما قتلوا] (3). قال الله: ﴿ قُلْ فَأَدْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾. أي: لا تستطيعون أن تدفعوا عن أنفسكم الموت.

ثم أراد أن يعلمهم أنهم مقتولون أو ميتون، وأن القتل في سبيل الله أفضل فقال: ﴿ وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾. ذكر بعض المفسرين أنها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول. وذكر لنا

(1) ورد في النسخ الثلاث ق، وع، ود: «جابر بن عبد الله»، وهو خطأ، والصحيح أبو جابر عبد الله بن عمرو بن حرام أخو بني سلمة، كما جاء في سيرة ابن هشام، ج 3 ص 64، وفي مغازي الواقدي ج 1 ص 219، وهو والد جابر بن عبد الله الصحابي الجليل وكان أبو جابر عبد الله نقيباً شهد العقبة ثم بدرأ، وهو أول شهيد استشهد يوم أحد ومثّل به، وقد صلى عليه رسول الله ﷺ قبل الهزيمة، انظر ترجمته في الاستيعاب لابن عبد البر، ج 3 ص 954، وفي سير أعلام النبلاء للذهبي، ج 1 ص 235-237.

(2) كذا وردت العبارة في د، وفي ق وع: «من ترك الوفاء بالعمل الذي أقروا به مع القول» والمعنى واحد.

(3) زيادة يقتضيها السياق.

أن رجلاً من أصحاب النبي عليه السلام قال: يا ليتنا نعلم ما فعل إخواننا الذين قتلوا في سبيل الله يوم أحد؛ فانزل الله: وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ.

﴿ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أي من الشهادة والرزق ﴿ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ أي: إخوانهم الذين فارقوهم على دينهم وأمرهم، لِمَا قَدَمُوا عَلَيْهِ مِنَ الْكِرَامَةِ وَالْفَضْلِ الَّذِي أَعْطَاهمُ اللَّهُ.

ذكروا عن أبي صالح عن ابن عباس أنه قال: لما قَدِمَت أرواح أهل أحد على الله، جُعِلت في حواصل طير خضر تسرح في الجنة، ثم تأوي إلى قناديل من ذهب معلقة بالعرش يجابوب بعضها بعضاً بصوت رخيم، لم تسمع الخلائق بمثله يقولون: يا ليت إخواننا الذين خلفنا من بعدنا علموا مثل الذي علمنا<sup>(1)</sup> فسارعوا في مثل الذي سارعنا فيه، فإننا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا [ فوعدهم الله ليخبرن نبيّه بذلك حتى يخبرهم ]<sup>(2)</sup>. قال: فانزل الله: (وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحياءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ يَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ).

قال الله: ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ ﴾ أي ورزق ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال الحسن: فرحين بما آتاهم الله من الشهادة والرزق. وتأويل الشهيد: أنه يشهد كرامة الله. وإن بعضهم ليقول لبعض: تركنا إخواننا فلاناً وفلاناً في صفوفهم يقاتلون عدوهم فيقتلون إن شاء الله، فيصيبون من الرزق والكرامة والأمن والشهادة ما أصبنا؛ وهو قوله: وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ.

(1) في ق و ع: «عملوا مثل الذي علمنا»، وفي د: «علموا مثل الذي علمنا»، وهذه العبارة الأخيرة أصح، وهي أيضاً موافقة لما جاء في ز، ورقة 55.

(2) زيادة من ز، ورقة 55، لا بد من إثباتها، وسياق الكلام يقتضيها.

قوله: ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ والقرح الجرح ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ أي الجنة .

وذلك يوم أحد، حيث قال رسول الله ﷺ: رحم الله قوماً ينتدبون حتى يعلم المشركون أننا لم نستأصل، وأن فينا بقية<sup>(1)</sup>. فانتدب قوم ممن أصابتهم الجراح ذلك اليوم.

وقال بعض المفسرين: لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ. أي الجنة . ذلك يوم أحد، بعد القتل والجراحات، وبعد ما انصرف المشركون: أبو سفيان وأصحابه، فقال نبي الله لأصحابه: ألا عصابة تنتدب لأمر الله فنطلب عدونا، فإنه أنكى للعدو وأبعد في السمع<sup>(2)</sup>. فانطلق عصابة منهم على ما يعلم الله من الجهد بهم، حتى إذا كانوا بذئ الحليفة<sup>(3)</sup> فجعل الأعراب والناس يأتون عليهم ويقولون: هذا أبو سفيان مائل عليكم بالناس فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل؛ فأنزل الله:

﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ . قال الكلبي: بلغنا أن أبا سفيان وأصحابه مرّ بهم قوم من السفار من التجار، وبلغوهم أن القوم يأتونهم<sup>(4)</sup>، فقالوا للتجار: قولوا

(1) روى هذا الخبر كتاب السيرة عن ابن إسحاق، ورواه ابن كثير في تفسيره ج 2 ص 158 بلفظ قريب مما هو هنا.

(2) رواه ابن جرير الطبري عن قتادة في تفسيره، ج 7 ص 401-403.

(3) أغلب المصادر تذكر هنا «حمراء الأسد»، موضع على ثمانية أميال من المدينة، أما رواية قتادة فهي تذكر هنا - كما جاء في تفسير ابن كثير، وفي أسباب النزول للواحدي، ص: 127 - ذا الحليفة، وهو موضع على ستة أميال من المدينة. ويبدو أنه لا تنافي بين الروايات، فيمكن أن يكون المسلمون إذ بلغوا ذا الحليفة وهم في طريقهم إلى حمراء الأسد، جعل الأعراب والناس يأتونهم.

(4) كان الكلبي يشير هنا إلى قصة معبد بن أبي معبد الخزاعي وتخذيذه أبا سفيان وأصحابه حتى نناه عن الرجوع إلى المدينة لمحاربة الرسول من جديد، وإلى ركب من عبد القيس الذين حملهم أبو سفيان رسالة شفوية إلى رسول الله ﷺ فمر الركب برسول الله ﷺ وهو بحمراء =

لمحمد وأصحابه : إنا راجعون إليكم فقاتلوكم، فأنزل الله هذه الآية .

قال الكلبي : وبلغنا أن أبا سفيان يوم أحد حين أراد أن ينصرف قال : يا محمد، موعد ما بيننا وبينكم موسم بدر الصغرى أن نقتل بها إن شئت . فقال له رسول الله ﷺ : ذلك بيننا وبينك <sup>(1)</sup> . فانصرف أبو سفيان وقدم مكة ، فلقني رجلاً من أشجع يقال له : نعيم بن مسعود، فقال : أني واعدت محمداً وأصحابه أن يخرج نلتقي بموسم بدر، فبدا لي ألا أخرج إليهم، وأكره أن يخرج محمد وأصحابه ولا أخرج فيزيدهم ذلك علي جراً، فيكون الخلف من قبلهم أحب إلي ، فلك عشرة من الإبل إن أنت حبسته عني فلم يخرج . فقدم الأشجعي المدينة، وأصحاب محمد ﷺ يتجهزون لميعاد أبي سفيان . فقال : أين تريدون؟ قالوا : واعدنا أبا سفيان أن نلتقي بموسم بدر فنقتل بها . فقال : بشس الرأي رأيتم ؛ أتوكم في دياركم وقراركم فلم يُفَلت منكم إلا الشديد <sup>(2)</sup> ، وأنتم تريدون أن تخرجوا إليهم، وقد جمعوا لكم عند الموسم ؛ والله إذا لا يُفَلت منكم أحد . ففكره أصحاب رسول الله ﷺ أن يخرجوا . فقال رسول الله ﷺ : والذي نفسي بيده لأخرجن وإن لم يخرج معي منكم أحد <sup>(3)</sup> . فخرج معه سبعون رجلاً حتى وافوا معه بدرأ . ولم يخرج أبو سفيان ولم يكن قتال، فسوقوا في السوق، ثم انصرفوا . فهو قوله :

= الأسد فأخبروه بالذي قال أبو سفيان فقال : حسينا الله ونعم الوكيل . انظر تفصيل ذلك في سيرة ابن هشام، ج 3 ص 102-103 . وقد أجمع كتاب السيرة أن الرسول ﷺ بلغ فعلاً حمراء الأسد، وسماها بعضهم : غزوة حمراء الأسد، لأن الرسول عليه السلام خرج إليها مع سبعين رجلاً ممن كانوا معه في غزوة أحد، فلم يلق بها حرباً، ورجع إلى المدينة بعد أن أقام بها ثلاثاً .

(1) روى الطبري في تفسيره، ج 7 ص : 411 هذا الخبر عن مجاهد وفيه : فقال محمد ﷺ : عسى .

(2) كذا في ق و ع و د : «فلم يفلت منكم إلا الشديد» . وفي ز ورقة 56 : فلم يفلت منكم إلا شريد، ولكل معنى صحيح ومناسب .

(3) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 7 ص 402 عن ابن عباس بلفظ : إني ذاهب وإن لم يتبعني أحد .

(الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ، يعني الأشجعي، إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ).

قال: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ يعني الأجر ﴿وَفَضْلٍ﴾ يعني ما تسوقوا ﴿لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ﴾ أي نكبة قتال ولا حرب<sup>(1)</sup>. ﴿وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾.

قوله: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ أي يخوفكم بأوليائه<sup>(2)</sup> المشركين. ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾. قال بعض المفسرين: يخوف المؤمن بالكافر، ويهرب الكافر بالمؤمن.

قوله: ﴿وَلَا يُحْزِنُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ يعني المنافقين في تفسير الحسن ومجاهد. وقال الحسن: اختاروا الكفر على الإيمان. ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ وهو كقوله: (إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ) [آل عمران: 177].

قوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ أي من الثواب في الجنة؛ يقول: لا يجعل لمن يختار الكفر على الإيمان حظاً، أي: نصيباً في الآخرة، أي من الثواب في الجنة. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ﴾ أي اختاروا الكفر على الإيمان ﴿لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي موجه.

قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ أي من الهوان.

(1) في ع: «خوف»، وفي د: «حرب»، وفي ز، ورقة 56: «لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ: قتل ولا هزيمة». (2) كذا في ق وع: «بأوليائه»، وهو الصواب، وفي د: «يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ»، وفي ز، ورقة 56: «يُخَوِّفُكُمْ مِّنْ أَوْلِيَاءِهِ»، وفي معاني الفراء، ج 1 ص 245: «بأوليائه». وانظر تحقيق ذلك كله في تفسير الطبري ج 7 ص 417.



قوله: ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ أي المنافق من المؤمن. وقد ميز المنافقين من المؤمنين يوم أحد. وقال بعضهم: يعني الكفار؛ لم يكن ليدع المؤمنين على ما أنتم عليه من الضلالة، حتى يميز الخبيث من الطيب، فميز بينهم بالجهاد والهجرة.

قوله: ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظَلِّعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ ﴾ ذكروا أن المنافقين قالوا: ما شأن محمد، إن كان محمد نبياً لا يخبرنا بمن يؤمن به قبل أن يؤمن به. فقال الله: (وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظَلِّعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ). ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ ﴾.

يقول: يستخلص من رسله من يشاء فيطلعه على ما يشاء من الغيب، ثم يعرضه عليكم. كقوله: (عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَن ارْتَضَىٰ مِن رُّسُولٍ) [الجن: 25-26].

قوله: ﴿ فَثَامِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ أي: الجنة.

قوله: ﴿ وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا أَنهَمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ أي ليس ذلك بخير لهم ﴿ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ﴾. قال مجاهد: يعني اليهود. ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: يجيء كثر أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيتان فيقول: أنا كترك فيطلبه، فما زال يطلبه حتى يلقمه يده فيقضضها حتى يأتي على سائر بدنه<sup>(1)</sup>.

قال الكلبي: يُطَوَّقُ شجاعين في عنقه فيلدغان جبهته ووجهه فيقول: أنا كترك الذي كنت، أنا الزكاة التي بخلت بها. وقال بعضهم: يحملونها على رقابهم وظهورهم فلا تقبل منهم. وقال مجاهد: سيكلّفون أن يأتوا بما بخلوا به يوم القيامة.

(1) حديث صحيح أخرجه البخاري في عدة أبواب. أخرجه مثلاً في كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة. وفي التفسير، باب وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا أَنهَمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ، عن أبي هريرة وأوله: من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له ماله يوم القيامة شجاعاً أقرع. . . ورواه الحافظ أبو يعلى عن ثوبان عن النبي ﷺ، وفيه: حتى يلقمه يده فيقضضها.

قوله: ﴿ وَاللَّهُ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي يبقى وتفنون أنتم. ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾.

قوله: ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ قالت اليهود: إن الله استقرضكم، وإنما يستقرض الفقير. يعنون قول الله: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ) [الحديد: 11]، وقالوا: فهو فقير ونحن أغنياء.

وقال بعضهم: ذكر لنا أنها نزلت في حيي بن أخطب؛ لما أنزل الله: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا) قال: يستقرضنا، افتقر إلينا. وقال مجاهد: لم يستقرضنا وهو غني. قال الله: ﴿ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَتَّى ﴾ يعني بهذا أوليهم الذين قتلوا الأنبياء. ﴿ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ يعني في الآخرة.

﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ ﴾ من الكفر والتكذيب ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴾.

ثم قال: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ ببغيتهم ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَاهَدَ إِلَيْنَا الْأَلْفَاظَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِينَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ ﴾ قال الله: ﴿ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ ﴾ من القربان الذي تأكله النار، وأنتم تنظرون فلم تؤمنوا بهم، وقتلتموهم. ﴿ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أن الله عهد إليكم ذلك، يعني أوليهم. وكانت الغنيمة قبل هذه الأمة لا تحل لهم؛ كانوا يجمعونها فتنزل عليها نار من السماء فتأكلها.

قال مجاهد: كان الرجل إذا تصدق بصدقة فقبلت منه أنزلت عليها نار من السماء فأكلتها. ذكر عكرمة قال: ما أحلت الغنائم لأحد قبلكم، ولا حرمت الخمر على أحد قبلكم.

قوله: ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴾ قال الكلبي: أما الزبر فكتب الأنبياء، وأما الكتاب المنير فالحلال والحرام. قال الحسن: جاءوا بالبينات، أي: الحجج، والزبر والكتاب المنير، وهما شيء واحد. وقال: فأمر الله نبيه بالصبر، وعزاه، وأعلمه أن الرسل قد لقيت في جنب الله الأذى.

قوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ قال الحسن: أخبر الله نبيه أن ما بينهم وبين أن يذوقوا العذاب الموت، فسوف يذوقونه، ثم يوفون أجورهم فيصير الخلق فريقين، فريق في الجنة وفريق في السعير.

قوله: ﴿فَمَنْ زُحِرَ﴾ أي: فمن نُحِيَ ﴿عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ أي نجا وفاز بالجنة. ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾.

عزى الله رسوله والمؤمنين عن الدنيا، وأخبرهم أن ذلك إنما يصير باطلاً. ذكروا أن أبا الدرداء قال: الدنيا ملعونة وملعون ما فيها إلا ذكر الله وما أدى إليه<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لقاب قوس أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها. اقرأوا إن شئتم قول الله: (فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ). ذكر الحسن قال قال رسول الله ﷺ: لقاب قوس أحدكم أو موضع سوطه من الجنة خير من الدنيا وما فيها<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿لَتُبْلَوْنَ﴾ أي لتختبرن ﴿فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ أي مشركي العرب ﴿أَذَى كَثِيرًا وَإِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾. أي من حق الأمور<sup>(3)</sup>.

(1) هذا نص حديث حسن أخرجه الترمذي في الزهد، وأخرجه ابن ماجه أيضاً في كتاب الزهد (4112) من حديث عبد الله بن ضمرة، وعنه عن أبي هريرة وفي آخره: «إلا ذكر الله وما والاه أو عالماً أو متعلماً».

(2) أخرجه البخاري في الرقائق، باب صفة الجنة والنار، من حديث عن أنس أن أم حارثة أتت رسول الله ﷺ، وقد هلك حارثة يوم بدر... وفيه: غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها، ولقاب قوس أحدكم أو موضع قدم من الجنة خير من الدنيا وما فيها... .

(3) كذا في المخطوطات، وفي تفسير الطبري ج 7 ص 456: «يقول: من القوة مما عزم الله عليه وأمركم به». وقال ابن الجوزي في زاد المسير، ج 1 ص 520: «أي: ما يعزم عليه، لظهوره رشده».

ابتلاهم الله في أموالهم، أي اختبرهم فيها ففرض عليهم حقوقاً، وهو أن يجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم، وأن يؤتوا الزكاة وما فرض عليهم. ثم أخبرهم أنهم سيؤذون في جنب الله، وأمرهم بالصبر.

قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ وهذا ميثاق أخذ على العلماء من أهل الكتاب أن يبينوا للناس ما في كتابهم، وفيه رسول الله والإسلام. ﴿فَتَبَدَّوْهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ وكتبوا كتباً بأيديهم فحرفوا كتاب الله ﴿وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يعني ما كانوا يصيرون عليه من عرض الدنيا ﴿فَيَبْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ إذ اشتروا النار بالجنة.

وذكر بعضهم قال: هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم؛ من علم علماً فليعلمه، وإياكم وكتمان العلم.

ذكر عطاء قال: من سئل عن علم عنده فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار جهنم<sup>(1)</sup>. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: مثل الذي يتعلم العلم ولا يحدث به كمثل الذي يكتز الكنز ولا ينفق منه<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا﴾ هم اليهود. قال الحسن: دخلوا على رسول الله ﷺ، فدعاهم إلى الإسلام، فصبروا على دينهم، فخرجوا إلى الناس فقالوا لهم ما صنعتكم مع محمد، فقالوا: آمانا به ووافقناه. فقال الله: لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا، يقول: فرحوا بما في أيديهم حين لم يوافقوا محمداً. ﴿وَيُجِبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾.

(1) وهذا أيضاً نص حديث صحيح رواه أحمد، ورواه أبو داود في كتاب العلم، باب كراهية منع العلم (3658)، وأخرجه الترمذي في كتاب العلم، باب ما جاء في كتمان العلم، كلهم يروونه من طريق عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة مرفوعاً.

(2) لم أجده نصاً لحديث فيما بين يدي من مصادر الحديث والتفسير، إلا أن الطبري أورد في تفسيره ج 7 ص 461، قولاً سديداً لقتادة جاء فيه: «كان يقال: مثل علم لا يقال به، كمثل كنز لا ينفق منه، مثل حكمة لا تخرج، كمثل صنم قائم لا يأكل ولا يشرب. وكان يقال: طوبى لعالم ناطق، وطوبى لمستمع واع».

قال الكلبي : قالوا: نحن أهل الكتاب الأول، وأهل العلم وأهل الصلاة والزكاة، ولم يكونوا كذلك، أحبوا أن يحمدهم الناس وأن يطاؤا أعقابهم بما لم يفعلوا.

وقال مجاهد: يفرحون بما أتوا، أي: بما فعلوا من تبديلهم التوراة، حرفوها عن مواضعها، وفرحوا بذلك، وأحبوا أن يحمداوا بما لم يفعلوا، يعني أن يحمداوا على أن لهم علماً، وليس عندهم علم بما حرفوا<sup>(1)</sup>، إنما ابتدعوا من قبل أنفسهم. وذكر لنا أن يهود خيبر أتوا نبي الله فزعموا أنهم راضون بالذي جاء به، وأنهم يتابعونه، وهم متمسكون بضلالتهم، وأرادوا أن يحمدهم نبي الله بأمر لم يفعلوه. ذكر بعضهم قال: من طلب العلم والحديث ولم يحدث به لم يريح ريح الجنة. قوله: ﴿فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمَفَازَةٍ﴾ أي بمنجاة ﴿مَنْ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي موجه.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ أي لذوي العقول وهم المؤمنون ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ يقولون: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ أي أن هذا سيصير إلى الميعاد. ﴿سُبْحَانَكَ﴾ ينزهون الله ﴿فَقِنَا﴾ أي: فاصرف عنا ﴿عَذَابِ النَّارِ﴾.

قال الحسن: هذا دعاء علمه الله المؤمنين يدعون به الله، ويسألونه الجنة، لأنه إذا وقاهم عذاب النار أدخلهم الجنة.

ذكروا أن رسول الله ﷺ كان ليلة عند عائشة فقال: يا عائشة، دعيني أتعبد

(1) في ق وع: «وليس عندهم علم بما فرحوا»، وفيه تصحيف صوابه ما جاء في ز: «بما حرفوا».

لربي . فخرج فنظر إلى السماء فتلا هذه الآية ، ثم استاك ، ثم توضأ ثم صلى ، ثم قعد يذكر الله ، ثم وضع جنبه فذكر الله ، أحسبه فعل ذلك ثلاث مرات ، فسألته عائشة ، فتلا هذه الآية ، ثم قال : ذكرت الله قائماً وقاعداً وعلى جنبي ، فويل لمن لاکها بين لحييه ثم لم يتفكر فيها<sup>(1)</sup> .

وبعضهم يقول : (يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ) ، يعني الصلاة المكتوبة ، إذا لم يستطع أن يصلي قائماً فقاعداً ، وإذا لم يستطع قاعداً فعلى جنبه .

قال بعضهم : هذه حالاتك يا ابن آدم كلها : اذكر الله وأنت قائم ، فإن لم تستطع فاذكره وأنت جالس ، فإن لم تستطع فاذكره على جنبك ، يسراً من الله وتخفيفاً .

قوله : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ﴾ أي : فقد أهنته ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ ﴾ أي للمشركين ﴿ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ .

﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴾ يعنون رسول الله ﷺ <sup>(2)</sup> ﴿ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ﴾ .

﴿ رَبَّنَا ﴾ أي يا ربنا ﴿ فَأَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ . قال الحسن : أمرهم الله أن يدعوا بتكفير ما مضى من الذنوب والسيئات والعصمة فيما بقي .

﴿ رَبَّنَا وَإِنَّا إِتْنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ ﴾ أي : على السنة رسلك . كقوله : (لُعِنَ

(1) روى هذا الحديث هنا مختصراً . وقد رواه عبد بن حميد في تفسيره ، كما رواه ابن أبي حاتم وابن حبان بأكثر تفصيلاً عن عطية في قصة دخوله مع عبد الله بن عمر وعبيد بن عمير على عائشة . وفيها أن النبي ﷺ كان يبكي عندما ذكر الله قائماً وقاعداً وعلى جنبه . فدخل عليه بلال يؤذنه بصلاة الصبح . وفي الخبر أن بلالاً سأله عن بكائه فأخبره النبي بنزول هذه الآيات ثم قال : ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها . انظر تفسير ابن كثير ج 2 ص 180-181 .

(2) هذا ما ذهب إليه كثير من المفسرين . وقال محمد بن كعب القرظي : ليس كل الناس سمع النبي ﷺ ، ولكن المنادي : القرآن . وقد رجح ابن جرير الطبري هذا القول الأخير في تفسيره ج 7 ص 480-481 . وهو أعم وأنسب .

الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ [المائدة: 78]. قال الحسن: وعد الله المؤمنين على السنة رسله أن يدخلهم الجنة إذا أطاعوه.

قوله: ﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أي: ولا تعذبنا. والخزي يوم القيامة دخول النار. ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾.

قال الله: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثِيَ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ أشرك الله بين الذكر والأنثى.

﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾.

هذه للرجال دون النساء. وهذا ما سأله المؤمنون أن يعطيهم، وهو ما وعده الله على السنة رسله. فسألت عائشة النبي عليه السلام: هل على النساء جهاد؟ فقال: نعم، جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿لَا يَغْرَنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبَلَدِ﴾ أي: بغير عذاب<sup>(2)</sup> وإنما هو ﴿مَتَّعٌ قَلِيلٌ﴾ أي ذاهب: ﴿ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ﴾ أي مصيرهم جهنم. ﴿وَيَبِيسُ الْمِهَادُ﴾ مثل قوله: ﴿لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾ والمهاد الفراش (وَمِنْ قُوَّتِهِمْ غَوَاشٍ)

(1) أخرج البخاري في باب فضل الجهاد والسير عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله، ترى الجهاد أفضل العمل، أفلا نجاهد؟ قال: لكن أفضل الجهاد حج مبرور. وفي باب جهاد النساء عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنت النبي ﷺ في الجهاد فقال: جهادكن الحج. وفي لفظ آخر عنها قالت: سأله نساؤه عن الجهاد فقال: نعم الجهاد الحج.

(2) هذا وجه من أوجه التأويل، وللاية وجه آخر أورده كثيرة من المفسرين. قال الفراء في معاني القرآن 251:1 وكانت اليهود تضرب في الأرض فتصيب الأموال، فقال الله عز وجل: لا يغرنك ذلك». وقال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص: 117: أي: تصرفهم في التجارات وإصابتهم الأموال».

[الأعراف: 41]. وقال: (لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ) [الزمر: 16].

ثم قال: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ أي ثواباً من عند الله [ورزقاً]<sup>(1)</sup> أي ثواب الآخرة. ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾.

قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ يعني من آمن من أهل الكتاب. وهم الذين قال [فيهم]<sup>(2)</sup> (وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَامَنَّا مَا فَاكْتَبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ) [المائدة: 83] ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَشِعِينَ لِلَّهِ﴾ والخشوع: المخافة الثابتة في القلب. وقال بعضهم: الخشوع التواضع، وهما واحد.

﴿لَا يَشْتَرُونَ بِثَابِتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ كما اشترى به غيرهم من أهل الكتاب. ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أي الجنة. ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

ذكر بعض المفسرين قال: إنما نزلت في النجاشي وأناس من أصحابه آمنوا بنبي الله وصدّقوه.

ذكر الحسن أن رسول الله ﷺ لما بلغه موت النجاشي قام وأمر أصحابه فصلّوا عليه؛ فقال من قال: يامرنا أن نصلي على عالج من الحبشة، فأنزل الله: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ...﴾ إلى آخر الآية.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾. قال بعضهم: اصبروا على طاعة الله، وصابروا أهل الضلالة، وربطوا في سبيل الله. وقال بعضهم: اصبروا على الفرائض، وربطوا العدو.

(1) زيادة من ز، ورقة 59.

(2) زيادة يقتضيهما السياق.



وقال الحسن: اصبروا على أمر الله الذي فرض عليكم من الجهاد وغيره، وصابروا عليه، ورابطوا في سبيل الله، أي الكفار.

وقال الكلبي: اصبروا على البلاء، وصابروا عدوكم ورابطوهم.

قوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي لكي تفلحوا، وهي واجبة لمن فعل. والمفلحون: السعداء، وهم أهل الجنة.

(1) في مخطوطة د، وفي أصلها جاء هذا الدعاء، وهو زيادة من أحد النسخ ولا شك: «اللهم اجعلنا من أهل الجنة وأصحابها، ومن تدخل عليهم الملائكة من أبوابها تبشرهم بزلنقى وحسن مآبها، يا أرحم الراحمين». آمين.

## تفسير سورة النساء، وهي مدنية كلها

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴿١﴾ يَعْنِي آدَمَ ﴿٢﴾ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴿٣﴾ أَي حَوَاءَ مِنْ ضِلْعٍ مِنْ أَضْلَاعِهِ الْقَصِيرِي<sup>(١)</sup>، مِنْ جَنْبِهِ الْإيسر وهو نائم.

قال مجاهد: فاستيقظ فقال: أنا أنثى، أي: امرأة امرأتي. أنا بالسريانية. أشا اشتي. أي: امرأة، امرأتي، إلا أنه بالتاء عبراني، وبالشين سرياني. وإنا: تعالى. ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: إن المرأة خلقت من ضلع<sup>(٢)</sup>، وإنك إن ترد إقامتها تكسرهما، فدارها تعش بها<sup>(٣)</sup>.

(1) وردت الكلمة في المخطوطات ق، و ع، ود، بالألف الممدودة، وصوابها القصيري، بالتصغير والألف المقصورة، ويقال أيضاً القصري، بدون تصغير، وهي الضلع التي تلي الشاكلة بين الجنب والبطن، وقيل: هي آخر ضلع في الجنب. انظر اللسان: ضلع. وفي تفسير مجاهد، ص 143: «خُلِقَ حَوَاءٌ مِنْ قَصِيرِي آدَمَ...».

(2) الضلع: بكسر الصاد وفتح اللام، وقد تسكن اللام. والكلمة مؤنثة. وقد أورد صاحب اللسان بيتاً لحاجب بن ذبيان كشاهد على فتح اللام فقال:

بني الضلع العوجاء أنت تقيمها ألا إن تقويم الضلوع انكسارها.

ثم أورد بيتاً لابن مفرع كشاهد على سكون اللام فقال:

ورمقتها فوجدتها كالضلع ليس لها استقامه

(3) أخرج البخاري في كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء، وباب الوصاة بالنساء حديثين عن =

ذكر أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن المرأة خلقت من ضلع، لا تستقيم على خلقة واحدة، إنما هي كالضلع، فإن أقمتها كسرتها وإن تركتها استمتعت بها على عوجها<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ أي: وخلق منهما رجالاً كثيراً ونساءً. ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها، في تفسير من قرأها بالنصب. ومن قرأها بالجر فهو كقول القائل: أنشدك بالله وبالرحم. قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ أي حفيظاً.

قوله: ﴿ وَءَاتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ﴾ أي اعطوا اليتامى أموالهم، أي: إذا بلغوا. ﴿ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ﴾. قال مجاهد: ولا تبدلوا الحرام بالحلال<sup>(2)</sup>. وقال الحسن: الخبيث: أكل أموال اليتامى، والطيب: الذي رزقكم الله؛ يقول: لا تذروا الطيب وتأكلوا الخبيث الذي حرم الله عليكم.

قوله: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ﴾ أي لا تأكلوا أموالهم ظلماً إلى أموالكم، أي مع أموالكم. ﴿ إِنَّهُ كَانَ حَوْبًا كَبِيرًا ﴾. قال الحسن: ذنباً كبيراً. وقال غيره ظلماً كبيراً. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أكل أموال اليتيم من الكبائر<sup>(3)</sup>.

= أبي هريرة. وجاء في الأخير منهما... واستوصوا بالنساء خيراً، فإنهن خلقن من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته...

(1) أخرجه البخاري ومسلم، أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء (1468) عن أبي هريرة جاء فيه: ... لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها. وكسرها طلاقها.

(2) اللفظ في تفسير مجاهد ص 143 هكذا: «لا تبدلوا الحرام من أموال اليتامى بالحلال من أموالكم».

(3) لم أجد حديثاً منفرداً بهذا اللفظ، ولكنه ورد في حديث متفق عليه رواه البخاري في باب قول الله تعالى: إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً... عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: اجتنبوا السبع الموقبات... وفيه: وأكل مال اليتيم. ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (89) عن أبي هريرة.

قوله: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا ﴾ أي ألا تعدلوا ﴿ فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ ﴾ أي ما حل لكم ﴿ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ . قال بعضهم: يقول: كما خفتم الجور في اليتامى وهممكم ذلك، فخافوا في جمع<sup>(1)</sup> النساء. وكان الرجل يتزوج في الجاهلية العشر فما دون ذلك؛ فأحل الله له أربعاً، فقال: (فانكِحوا ما طاب لكم من النساء) ﴿ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا ﴾ في أربع فانكحوا ثلاثاً، وإن خفتم ألا تعدلوا في ثلاث فانكحوا اثنتين، فإن خفتم ألا تعدلوا في اثنتين ﴿ فَد ﴾ انكحوا ﴿ وَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ . تطأ بملك يمينك كم نساء.

قال الحسن: فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ أَي: إن علمتم فيهن مخافة إثم؛ وذلك أن الرجل كان يكون عنده يتامى النساء، هو وليهن، التسع، والسبع، والخمس، والثلاث، والواحدة، فيكره أن يزوجهن، يريد أن يجسهن حتى يمتن فيرثهن، أو يتزوج منهن من يشاء.

ذكروا عن مجاهد أنه قال: كان الرجل في الجاهلية يتزوج بمال اليتيم لا يبالي، فنهاهم الله عن ذلك<sup>(2)</sup>. وبلغنا عن ابن عباس أنه قال: إنما قصروا على أربع من أجل أموال اليتامى<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴾ أي: أجدر ألا تعولوا. ذكروا عن مجاهد قال: ذلك أدنى ألا تضلوا. وقال بعضهم: ذلك أدنى ألا تعولوا، أي: أدنى ألا تميلوا؛ وهو واحد.

قوله: ﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾ أي فريضة<sup>(4)</sup>.

- (1) في دوز: «جميع»، وفي ق وع: «جمع» وهو الأصح.  
(2) جاء في تفسير مجاهد ص 144 ما يلي: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ يقول: إن تخرجتم من ولاية أموال اليتامى، إيماناً وتصديقاً، فما تأتون في جمعكم النساء أعظم.  
(3) لم يشر المؤلف عندما ذكر مختلف تفاسير الآية إلى تفسير عائشة رضي الله عنها لهذه الآية عندما سألها عنها ابن أختها عروة بن الزبير، وتفسيرها جدير بالاعتبار، أقره في صحيح البخاري في كتاب التفسير من أوائل سورة النساء. وانظره في تفسير الطبري ج 7 ص 531-533.  
(4) فسر الفراء في معاني القرآن ج 1 ص 256 هذه الآية كما يلي: «يقول: هبة وعطية». وما قاله =

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لا على أحدكم على ما تزوج من قليل أو كثير إذا ما سُمي وأشهد<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعل مهور نساء المؤمنين أربعمائة درهم، فما اصطلحوا عليه دون ذلك فهو جائز. وقال بعضهم: كانوا يكرهون أن يكون مثل مهر النبي، ولكن بالعشرة والعشرين.

قوله: ﴿ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾ أي: عن شيء من الصداق ﴿ فَكُلُّوه هُنَيْئًا مَرِيًّا ﴾.

ذكروا أن عمر بن عبد العزيز كتب: أيما امرأة تصدقت على زوجها بصداقها بطيب نفس فهو جائز. قال بعضهم: يقول: ما طابت به نفسها في غير كره أو هوان، فقد أحل الله أن يأكله هنيئاً مريئاً.

قوله: ﴿ وَلَا تُوتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم ﴾ أي: النساء هن السفهاء<sup>(2)</sup>.

وقال مجاهد: هن النساء من كن: بنات أو أخوات أو أمهات. وقال الكلبي:

= أبو عبيدة في مجاز القرآن، ج 1 ص 117 أدق تعبيراً وأوفى بالمقصود: قال: «أي مهورهن عن طيب نفس بالفريضة بذلك».

(1) لم أجد بهذا اللفظ فيما بين يدي من المصادر. وقريب من معناه ما ذكره السيوطي في الدر المنثور، ج 2 ص 120 قال: «أخرج أحمد عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: لو أن رجلاً أعطى امرأة ملء يديه طعاماً كانت له حلالاً».

(2) اللفظ وسياق الآية يمنعان تخصيص النساء بوصفهن بالسفه دون الرجال؛ ولو كان ذلك كذلك لجاؤا باللفظ بالسفيهات أو لرجع الضمير إليهن تبعاً للآية التي قبلها فكانت القراءة مثلاً: لا توتوهن. وقول الكلبي ومن تبعه في ذلك أولى بالصواب. ولا وجه لقول مجاهد الوارد هنا. على أنه جاء في تفسيره ص: 145 قول له آخر يقول فيه: «السفهاء من الرجال والنساء». وهو أولى بالاعتبار. وهذا ما ذهب إليه الطبري ورجحه في تفسيره، ج 7 ص 565 إذ يقول: «والصواب من القول في تأويل ذلك عندنا، أن الله جل ثناؤه عم بقوله (وَلَا تُوتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُم)، فلم يخص سفيهاً دون سفية. فغير جائز لأحد أن يؤتي سفيهاً ماله، صبيهاً صغيراً كان أو رجلاً كبيراً، ذكراً كان أو أنثى».

هن النساء والأولاد؛ إذا علم الرجل أن امرأته سفیهة مفسدة، أو ابنه سفیهة مفسد، فلا ينبغي له أن يسلط واحداً منهما على ماله.

قوله: ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ لمعايشكم وصلاحكم. قال: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾ أي في أموالكم ﴿وَأَكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أي العدة الحسنة. وقال بعضهم: أمر الله بهذا المال أن يُخزَن فتُحسَن خِزَانَتُهُ<sup>(1)</sup>، ولا تملكه المرأة السفیهة ولا الصبي السفیهة.

قوله: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتِيمَ﴾ أي اختبروا عقولهم ودينهم ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ قال مجاهد: يعني الحلم. ﴿فَإِنِ آتَيْتُمُوهُمْ أَيُّ رَأْيِكُمْ﴾ أي رأيتم ﴿مِّنْهُمْ رُّشْدًا﴾ أي صلاحاً في دينهم ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا﴾ أي تبادرون باليتيم أن يكبر فيمنعكم ماله.

قوله: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. قال بعضهم: المعروف ما سدَّ الجوع ووارى العورة.

وقال بعضهم: كان الرجل يلي مال اليتيم، له الحائض من النخل، فيقوم على صلاحه وسقيه، فيصيب من ثمره. وتكون له الماشية فيقوم على صلاحها، ويلي علاجها ومؤنتها، فيصيب من جزائها<sup>(2)</sup> وعوارضها<sup>(3)</sup> ورسلها. فأما رقاب المال، فليس له أن يستهلكه ولا أن يأكله.

(1) في د: «خزائنه»، وفي ق و ع: «خزائنه» وهذا اللفظ الأخير هو الصحيح. والخزائنة: «عمل الخازن» انظر اللسان: خزن.

(2) كذا في ق و ع و د و ز: «من جزاها» وهو الأصح، وفي اللسان (جَزَرَ) «من جَزَرها». أما الجزار فهو مصدر جز يجز، جزاً وجززاً وجززاً. وقد تكون الكلمة مضمومة الأول: جُزَازها؛ وهو ما جُزَّ منها. أما رواية جَزَزها فهي جمع جَزَّة، وهو ما يُجَز من صوف الشاة كل سنة ولم يستعمل بعد جَزَّه.

(3) العوارض جمع عارضة، وهي الشاة والناقة تصيبها آفة أو داء فيُضطرُّ صاحبها إلى ذبحها. والرَّسَل هو اللبن.

ذكروا أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ سئلوا عن قول الله عز وجل: (وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ) فقالوا: فينا والله نزلت؛ كان الرجل يلي مال اليتيم له النخل، فيقوم عليها، فإذا طابت الثمرة كانت يده مع أيديهم، مثلما كانوا مستأجرين به غيره في القيام عليها. ذكروا عن سعيد بن جبير أنه قال: يأكل قرصاً.

ذكروا أن رجلاً قال: يا رسول الله: إن في حجري يتيماً أفأضربه؟ فقال: اضربه مما كنت ضارباً منه ولدك. قال أفأكل من ماله؟ قال: بالمعروف غير متأمل من ماله مالا، ولا واق مالك بماله<sup>(1)</sup>. قال مجاهد والحسن: هي طعمة أطعمه الله إياها.

قوله: ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ أي: حفيظاً فيما بينكم وبينهم.

قوله: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾. هذا حين بين الله فرائض الموارث؛ نزلت آية الموارث قبل هذه الآية، وهي بعدها في التآليف؛ فكان أهل الجاهلية لا يعطون النساء من الميراث شيئاً، ولا الصغير شيئاً، وإنما كانوا يعطون من يحترف وينفع ويدفع، فجعل الله لهم من ذلك مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً.

قوله: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾. وهذه الآية مع الآية الأولى بعد آية الموارث، والآية الأولى قبلها في التآليف.

ذكروا عن الحسن قال: إن كانوا يقتسمون مالا أو متاعاً أعطوا منه، وإن كانوا يقتسمون دواب<sup>(2)</sup> أو رقيقاً قيل لهم: ارجعوا رحمكم الله، فهو قوله: (وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا

(1) أخرجه يحيى بن سلام عن نصر بن طريف عن عمرو بن دينار عن الحسن العرنبي، وأخرجه الطبري في تفسيره ج 7 ص 593 عن الحسن البصري؛ ولعله «الحسن العرنبي» كما في ز، ورقة: 59، وفي الدر المنثور، ج 2 ص 122.

(2) كذا في ق، وع، ود: «دواب»، وفي ز، ورقة 59: «دورا».

مَعْرُوفًا) وقال بعضهم عن الحسن: قولوا لهم قولاً معروفاً قال: أي بارك الله عليك<sup>(1)</sup>.

قال سعيد بن المسيب: القسمة قسمة المواريث. وقال سعيد بن جبير: قسمة الثلث. وقال سعيد بن جبير: هي منسوخة نسختها آية المواريث. وكان الحسن يقول: ليست بمنسوخة. وكذلك قول أبي موسى الأشعري فيها أيضاً. ذكروا عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: ليست بمنسوخة. قال [يحيى]<sup>(2)</sup> والعامه على أنها منسوخة. قوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعْفًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ أي بعد موتهم. ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾.

ذكروا عن عطاء عن ابن عباس قال: إذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فليحثهم على أن يعطوهم، وليخف عليهم كما يخاف إذا<sup>(3)</sup> ترك ذرية ضعافاً. وكان بعضهم يقول: من حضر ميتاً فليأمره بالعدل والإحسان ولينهه عن الحيف.

ذكروا عن سعيد بن جبير أنه قال: يحضرهم اليتيم والمسكين فيقولون له: اتق الله وصلهم وأعطهم، ولو كانوا هم لأحبوا أن ينفعوا أولادهم، ولا يجز في وصيته، وليخش على عياله ما كان خائفاً على عياله إذا<sup>(3)</sup> حضره الموت.

وقال بعضهم: إذا رآه قد أوصى فأكثر أمره أن يعدل، ولا يجحف بورثته.

ذكروا أن رسول الله ﷺ أجاز من الوصية الثلث.

ذكروا أن علياً دخل على رجل من قومه يعوده فأراد أن يوصي، فقال له علي: إنما قال الله: (إِنْ تَرَكَ خَيْرًا) [البقرة: 180] وأنت مُقِلٌّ لا مال لك.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ أي يذهبون به لا يريدون رده،

(1) كذا في د: «بارك الله عليك»، وفي ق، و: «بارك الله فيك».

(2) زيادة من ز، ورقة 59. وهو يحيى بن سلام.

(3) كذا في ق و و د، وفي ز، ورقة 59. «كما يخاف لو ترك»...



أي استحلالاً له. ﴿ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾.

ذكروا أن رسول الله ﷺ ذكر في حديث ليلة أسري به فقال: أتيت على رجال يلقم أحدهم الحجر فيخرج من دبره. قال: فقلت: من هؤلاء يا جبريل، قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً أو سيصلون سعيراً. وتفسير الحسن: إنما يأكلون فيه ناراً. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أكل مال اليتيم من الكبائر<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ وإن ترك اثنتين فأكثر من ذلك فلهن ثلثا المال. ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾<sup>(3)</sup> وإن ترك ابنته وابن ابن فللبنت النصف، وما بقي فلا ين الاين؛ وإن كان مع ابن الابن أخت، فما بقي بينهما للذكر مثل حظ الانثيين. وإن ترك ابنتين أو أكثر وابن ابن فللبنت الثلثان، ولا ين الاين ما بقي. وإن كانت معه أخت<sup>(4)</sup> فما بقي بينهما، للذكر مثل حظ الانثيين.

وإن ترك ابنته وابنة ابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وإن كن بنات ابن مع ابنته، فلهن السدس بينهن تكملة الثلثين. وليس لبني البنات من الميراث شيء، ذكوراً كانوا أو أناً.

(1) أخرجه السيوطي بالفاظ قريبة مما هنا في الدر المنثور ج 2 ص 124، وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 8 ص 27 عن أبي سعيد الخدري.

(2) انظر ما سلف قريباً ص 210، تعليق: 1.

(3) ورد في مخطوطة ز تعليق لأبي عبد الله محمد بن أبي زمنين رأيت من الفائدة إثباته هنا: «قال محمد: أعطيت البنتان الثلثين بدليل لا يفرض مسمى لهما. والدليل قوله: (يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُو هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَدَّ وَلَهُ أَنْتَ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ) [النساء: 176] فقد صار للأخت النصف كما أن للإبنة النصف. (فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ) فأعطيت البنتان الثلثين كما أعطيت الأختان، وأعطى جملة الأخوات الثلثين قياساً على ما أخبر الله في جملة البنات».

(4) كذا في ق و ع: «وإن كانت معه أخت»، وفي د: «وإن كان مع ابن الابن أخت»، وهذا الأخير أوضح، والمعنى واحد.

وإن ترك ابنته وبنات ابن، وابن ابن أسفل من ذلك، فلا بنته النصف، ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين، ولابن الابن الأسفل ما بقي. وإن كانت معه أخت فما بقي بينهما، للذكر مثل حظ الأنثيين. وإن لم يكن لها أخ فليس لها شيء.

وإن ترك ابنته وبنات ابنه، وبنات ابن أسفل من ذلك، وابن ابن أسفل من ذلك، فلا بنته النصف، ولبنات الابن السدس تكملة الثلثين، ويقاسم الابن الأسفل بنات ابن الابن اللاتي فوقه، للذكر مثل حظ الأنثيين.

قوله: ﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ذكر، أو ولد ابن ذكر<sup>(1)</sup>، فلكل واحد من الأبوين السدس.

ذكروا عن جابر بن عبد الله أنه قال: مرضت فجاءني النبي عليه السلام وأبو بكر وعمر، وقد أغمي علي، فلم أفق حتى توضأ النبي عليه السلام، فصب علي من وضوئه فأفقت، فقلت: يا رسول الله، كيف أقسم مالي؛ فلم يدر ما يقول، فأنزل الله: يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين... إلى آخر الآية.

وإن ترك ابنتين أو أكثر وأبويه فكذلك أيضاً. وإن ترك ابنته وأبويه فلا بنته النصف، وللأم ثلث ما بقي وما بقي فللأب. وليس للأم مع الولد، واحداً كان أو أكثر، ذكراً كان أو أنثى إلا السدس.

قوله: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَةٌ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ هذا إذا لم يكن وارث غيرهما، في قول زيد والعامّة.

وإن ترك رجل امرأته وأبويه فهي من اثني عشر سهماً؛ فللامراته الربع: ثلاثة أسهم، وللأم ثلث ما بقي: ثلاثة أسهم، وللأب ما بقي: ستة أسهم.

(1) كذا في ق و ع و د. ولا أرى وجهاً لتخصيص الولد بالذكر هنا، ولا أعلم أحداً قال به؛ فإن الله لما أطلق الولد وأبهمه انصرف إلى الولد الذكر والأنثى منه على السواء. وانظر ما قاله ابن جرير الطبري في تفسيره ج 8 ص 36: «وأما قوله: (وَلِأَبْوَيْهِ) فإنه يعني: ولأبوي الميت (لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ) من تركته وما خلف من ماله، سواء فيه الوالدة والوالد، لا يزداد الواحد منهما على السدس. (إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ) ذكراً كان الولد أو أنثى، واحداً كان أو جماعة».

وإن كانت امرأة تركت زوجها وأبويها فهي من ستة أسهم؛ فللزوجة النصف؛  
ثلاثة أسهم، وللأم ثلث ما بقي؛ سهم، وللأب ما بقي؛ سهمان.

ذكر الحسن أن أبا بكر الصديق كان يجعل الجد أبا<sup>(1)</sup>. والجد: أب الأم لا يرث،  
والجدات لا يرثن مع الأم شيئاً. والجدة لها السدس إذا لم تكن أم. والجدتان: أم الأم  
وأم الأب بينهما السدس.

ويرث من الجدات ثلاث ولا ترث الرابعة: أم أب الأم إذا كانت الجدة قبل الأم  
أقرب فهو لها دون الأخرى، وإذا كانت الأخرى أقرب، وإذا كانتا سواء، فهو بينهما. ولا  
ترث الجدة وابنها حي<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ أطعم ثلاث جدات السدس؛ قالت العلماء: اثنتين من  
قبل أبيه، وواحدة من قبل أمه.

ذكروا أن زيد بن ثابت كان يورث ثلاث جدات، اثنتين من قبل أبيه وواحدة من  
قبل أمه.

قوله: ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ ﴾. إذا كان له أخوان فأكثر حججوا الأم  
عن الثلث، وكان لها السدس. ولا يحجبها الأخ الواحد من الثلث إلى السدس.

(1) وهذا ما ذهب إليه الإباضية قديماً وحديثاً، فليس للإخوة مع الجد شيء. وهم متبعون في ذلك  
ما قال به جلة من علماء السلف؛ فمن جعل الجد أباً من الصحابة: أبو بكر وابن عباس وعائشة  
وابن مسعود وأبي، وأبو الدرداء، ومن التابعين: جابر بن زيد، والحسن البصري وشريح، وهو  
ما ذهب إليه أبو حنيفة أيضاً. انظر ابن بركة، الجامع ج 2 ص 591-595. وتفسير القرطبي ج 8  
ص 68.

(2) كذا في ق ود: «وابنتها حي»، وفي ع: «وابنتها حية»، ولا معنى لذكرها، فإن العلماء أجمعوا  
على أن الأم تحجب أمها وأم الأب. واختلفوا في توريث الجددة وابنتها حي، فذهب المؤلف هنا  
إلى أنه لا ترث الجددة وابنتها حي؛ وهذا ما ذهب إليه زيد بن ثابت، وعثمان وعلي. وممن قال  
بتوريث الجددة وابنتها حي عمر وابن مسعود وأبو موسى الأشعري. وقال به أيضاً جابر بن زيد  
وشريح من التابعين. وبهذا القول الأخير أخذ الإباضية.

والاخوة إذا كانوا إخوة من أبيه وأمه، أو إخوته لأبيه، أو إخوته لأمه، أو بعضهم من الأم، فهو واحد، ذكوراً كانوا أو إناثاً، أو بعضهم ذكور وبعضهم إناث، يحبون الأم عن الثلث ولا تأخذ إلا السدس.

ذكر بعضهم فقال: كان بعض أهل العلم يقول: إنما حجب الاخوة الأم عن الثلث ولا يرثون، لأن أباهم يلي إنكاحهم والنفقة عليهم دون أمهم.

قوله: ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ ﴾ . فيها تقديم . ذكروا عن علي بن أبي طالب قال: أنتم تقرؤون من بعد وصية يوصي بها أو دين، وقضى رسول الله ﷺ أن الدين قبل الوصية. يقول: من بعد دين يكون عليه أو وصية يوصي بها.

ذكروا عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: الدين قبل الوصية، ثم الوصية، ثم الميراث<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ قال الكلبي: لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً في الآخرة؛ إذا كان هو أفضل من ولده سأل الله أن يجمع بينه وبينه في الجنة، ولا ينقصه من رزقه شيئاً. وإن كان الولد هو خير عملاً من الوالد سأل الله أن يجمع بينه وبين والده، ولا ينقصه من رزقه شيئاً. قال: وهي مثل قوله: (وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ، أَي: وما أنقصناهم، مِّنْ عَمَلِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ) [الطور: 21].

ذكروا عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس أنه قال: إن الله يرفع ذرية المؤمن معه في الجنة في الدرجة إن كانوا دونه في العمل لِيُقَرَّبَ به عينه، ثم قرأ: (وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ) . . . الآية. وقال مجاهد: (لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا) أي: في الدنيا.

(1) لم أجده بهذه الألفاظ كلها. وقد رواه الدارقطني في سننه، في كتاب الفرائض والسير وغير ذلك، ج: 2 ص: 97، من طريق أبي إسحاق الهمداني عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب عن رسول الله ﷺ قال: الدين قبل الوصية، وليس لوارث وصية.

قوله: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾. أو ولد ابن. وولد البنات لا يرثون شيئاً ولا يحجبون [وارثاً]<sup>(1)</sup> ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ ذكر أو أنثى ﴿فَلَكُمْ الرُّبْعُ بِمَا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنِ﴾ وهي مثل الأولى.

﴿وَهُنَّ الرُّبْعُ بِمَا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ أو ولد ولد ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ بِمَا تَرَكَتُمْ﴾ وإن ترك رجل امرأة أو امرأتين أو ثلاثاً وأربعاً، فالربع بينهما سواء، إذا لم يكن له ولد أو ولد ولد، فإن كان له ولد، أو ولد ولد، ذكر أو أنثى، فالثلث بينهما سواء. ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنِ﴾ وهي مثل الأولى.

﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ من الأم ﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ﴾. ذكروا أنهم الإخوة من الأم؛ فإن كان واحداً فله السدس، وإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث. ذكروهم وأثاهم فيه سواء.

ذكر بعض المفسرين قال: الكلاله الذي لا ولد له ولا والد ولا جد.

ذكروا أن أبا بكر الصديق قال في خطبته: إلا إن هذه الآية التي في أول سورة النساء من شأن الفرائض، أنزلها الله في الولد والوالد، والآية التي بعدها أنزلها الله في الزوج والزوجة، والآية التي بعدها في الإخوة من الأم، والآية التي أنزلها الله في آخر النساء أنزلها في الإخوة من الأب والأم، والآية التي ختم بها سورة الأنفال، يعني قوله: (وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ) [الأنفال: 75] مما جرّت الرحم من العصبه. قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ ذَيْنِ﴾ قد فسرناه في الآية الأولى.

قوله: ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ أي: في الميراث أهله. يقول: لا يقرّ بحق ليس عليه، ولا يوصي بأكثر من الثلث مضارة لهم. قوله: ﴿وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ﴾ أي تلك القسمة، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾.

(1) سقطت الكلمة من ق و ع ود، والزيادة من ز، ورقة 60.

قوله: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ أي: سنته وأمره في قسمة الموارث. ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أي في قسمة الموارث كما أمره الله، ﴿ نُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ قد فسرنا الفوز العظيم قبل هذا الموضع<sup>(1)</sup>.

وقال بعضهم: تلك حدود الله التي حدّ لخلقه، وفرائضه بينهم من الميراث وقسمته، فانتهوا إليها، ولا تتعدوا ذلك إلى غيره.

قال: ﴿ وَمَنْ يَعْصِرِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في قسمة الموارث ولم يقسمها كما أمره الله، وذلك أن [المنافقين كانوا لا يورثون النساء ولا الصبيان الصغار، كانوا يظهرون الإسلام وهم على ما كانوا عليه في الشرك وكان<sup>(2)</sup>] أهل الجاهلية لا يورثون النساء والصبيان، وإنما كانوا يُورثُونَ من يحترف وينفع ويدفع. قوله: ﴿ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ ﴾ أي يخالف أمره في قسمة الموارث ﴿ نُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ أي من الهوان.

ذكر عن عبد الله بن عمر قال: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى إذا كان عند موته حاف في وصيته، فجعل ذلك خاتمة عمله فأدخله النار<sup>(3)</sup>.

(1) انظر ما سلف قريباً ص 338.

(2) زيادة من ز، ورقة 60، رأيت من المناسب إثباتها. والكفر ملة واحدة. فنحن نرى اليوم من يعصون الله ورسوله في الموارث فيمنعون المرأة - وقد تكون أماً أو زوجة - من التصرف في نصيبها الذي ورثته من أبيها أو أمها بدعاوى باطلة وتقاليد ضالة. ونجد آخرين يتعدون حدود الله فينادون بتسوية الأنثى بالذكر في الميراث بدعوى أنها تعمل هي أيضاً وتنتج. وهذا لعمرى كله كفر صريح بآيات الله، وتحكيم لقوانين بشرية ما أنزل الله بها من سلطان. ونعوذ بالله من فتن تظلنا إذا ما أسندت الأمور لغير أهلها، أو تركت بين أيدي الجاهلين بأسرار التشريع الإسلامي وحكمه، العابثين المستهترين بما أوصى الله به عباده المؤمنين، وبما فرضه عليهم في موارثهم.

(3) هذا الأثر المنسوب هنا لابن عمر هو نص حديث أخرجه أحمد في مسنده بلفظ أتم. وأخرجه أبو داود في كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية (رقم 2867)، وأخرجه ابن ماجه أيضاً في كتاب الوصايا، باب الحيف في الوصية (رقم 2704) كلهم يروونه عن أبي هريرة مرفوعاً.

وقال بعضهم: من أجنف في وصيته سلكت به في وادي الوى<sup>(1)</sup> تفرغ في جهنم.

قوله: ﴿وَالَّذِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ﴾ يعني الزنا ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَامْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ قيل: هذه الآية نزلت بعد الآية التي بعدها في التأليف.

﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا﴾ يعني الفاحشة ﴿مِنْكُمْ﴾ من الرجال، ﴿فَتَأْذُوهُمَا﴾ أي: بالأسنة ﴿فَإِنْ تَابَا وَأُصْلِحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا﴾ إن الله كان تواباً رحيماً. ثم نزلت هذه الآية (فَامْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا). ثم نزل في سورة النور: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ) [النور: 2]. وهذا في تفسير الحسن.

وقال غيره: (فَإِنْ شَهِدُوا فَامْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا وَالَّذَانِ يَأْتِيَانَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأُصْلِحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا) إن الله كان تواباً رحيماً قال: كان هذا بدء عقوبة الزنا. كانت المرأة تحبس، ويؤذيان جميعاً بالقول والشتم، قال: (حَتَّى يَتَوَفَّيَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا). فجعل سبيلهن الجلد والرجم: إن كانا محصنين رجماً، وإن كانا غير محصنين جلد كل واحد منهما مائة جلدة.

قال الحسن: إن جاء الشهود الأربعة جميعاً أقيم بشهادتهم الحد، وإن جاءوا مفترقين جلد كل إنسان منهم جلد القاذف ثمانين.

ذكر عكرمة عن ابن عباس قال: لا يقام الحد حتى يشهدوا أنهم رأوه يدخل كما يدخل المروء في المكحلة.

قوله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾ أي إنما التجاوز من الله ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ﴾

(1) كذا في المخطوطات ق و ع ود: «وادي الوى»، ولم أهد لما في الكلمة من تصحيف إن كان ولا لمعناها، ولم أعر على هذا القول لأحد العلماء، وهو غير موجود في ز.

بِجَهَالَةٍ ﴿ ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَالَ: كُلُّ ذَنْبٍ أَتَاهُ عَبْدٌ فَهُوَ بِجَهَالَةٍ. قَالَ: ﴿ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ أَي: مَا دُونَ الْمَوْتِ؛ يُقَالُ: مَا لَمْ يَغْرُغِرْ بِنَفْسِهِ (1). ﴿ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾.

قال الحسن: نزلت هذه الآية في المؤمنين: ثم ذكر الكفار فقال: ﴿ وَكَلِمَاتِ التَّوْبَةِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ يعني الشرك بالله (2) ﴿ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ ﴾ عند معاينة ملك الموت قبل أن تخرج نفسه من الدنيا ﴿ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴾ أي رجعت الآن ﴿ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾.

قال الحسن: لا يقبل إيمان الكافر عند الموت ولا توبته ولا توبة صاحب الكبائر.

ذكروا عن الحسن أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألا إن الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارة لما بينهما لمن اجتنب الكبائر (3).

ذكروا عن الحسن قال: إن إبليس لما أهبط إلى الأرض قال: وعزتك لا أفارق ابن آدم ما دام روحه في جسده، فقال الله: وعزتي لا أمتعه التوبة ما لم يغرغر بنفسه. ذكروا عن ابن عباس أنه قال: كل ذنب أقام عليه العبد حتى يموت فهو كبيرة. قال: وكل ذنب تاب منه العبد قبل أن يموت فليس بكبيرة.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرَاهًا ﴾.

كان الرجل في الجاهلية يموت عن امرأته فيلقب ولئيه عليها ثوباً، فإن أحب أن

(1) أخرج أحمد والترمذي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر.

(2) هذا قول ابن عباس. وقال أبو العالية في قوله: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾... الآية، قال: هذه للمؤمنين، وفي قوله: ﴿ وَكَلِمَاتِ التَّوْبَةِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾... قال: هذه لأهل النفاق، وفي قوله: ﴿ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ قال: هذه لأهل الشرك.

(3) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة (233) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.



يتزوجها تزوجها، وإلا تركها حتى تموت فيرتها، إلا أن تذهب إلى أهلها قبل أن يلقي عليها ثوباً، فتكون أحقّ بنفسها.

وقال بعضهم: إذا ألقى عليها ثوباً كان ذلك تزويجه إياها، فإن كان راعباً فيها عجل الدخول بها، وإن لم تكن له فيها رغبة حبسها، فلم يدخل بها حتى تفتدي بمالها أو ببعضه.

قال الحسن: كان وليه يقول: ورثت امرأته كما ورثت ماله، فإن شاء تزوجها بالصداق الأول، وإن شاء زوجها وأخذ صداقها.

وقال بعضهم: كان هذا في حي من الأنصار؛ إذا مات لهم ميت قصد ولي الميت ولي المرأة فنكحها أو أنكحها من شاء، ما لم يكن أباهاً أو عمها، أو يعضلوهن حتى يفتدين بأموالهن، فنهاهم الله عن ذلك<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ أي لا تحبسوهن ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾ أي: ببعض ما أعطيتموهن. قال الحسن: يعني الصداق. ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ﴾. قال بعضهم: نُهي الرجل إذا لم يكن له بامرأته حاجة أن يضارها فيحبسها لتفتدي منه، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة. قال بعضهم: إلا أن تكون هي الناشئة فتختلع منه. والفاحشة المبيّنة: عصيانها ونشوزها.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: المختلعات المنتزعات هن المنافقات<sup>(2)</sup>. ذكر الحسن قال: إنما كان عامة من يصيب هذه الحدود وأشباه هذا من الفعل يومئذ

(1) انظر أسباب نزول هذه الآية في الواحدي، أسباب النزول ص: 140. وانظر ابن حجر، فتح الباري ج 8 ص 246-247 وانظر تفصيلاً أوفى في تفسير الطبري ج 8 ص 104-110.

(2) أخرجه الترمذي في أبواب الطلاق، باب ما جاء في المختلعات عن ثوبان بلفظ «المختلعات هن المنافقات». وأخرجه النسائي وأحمد عن طريق أبي هريرة بلفظ: «المختلعات والمنتزعات هن المنافقات» وأخرجه مزنب مسند الربيع بن حبيب في مراسل جابر بن زيد (937) ج 4: 16 بلفظ: «إن المختلعات والمنتزعات من المنافقات» وشرحه قائلاً: «والمختلعة: التي تفتدي بمالها، والمنتزعة التي تفر من زوجها». وانظر الألباني: الأحاديث الصحيحة 2: 210.

المنافقين. وذكر الحسن: إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، أي: الزنا، إلا أن تقوم عليها البينة. وهي منسوخة.

قوله: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: اصحبوهن بالمعروف ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾. أي: يكره الرجل المرأة، فيحبسها، ويمسكها وهو لها كاره، فعسى الله أن يرزقه منها ولداً، ثم يعطفه الله عليها، أو يطلقها فيتزوجها غيره، فيجعل الله للذي تزوجها فيها خيراً كثيراً.

قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ﴾ أي طلاق امرأة ونكاح أخرى<sup>(1)</sup> ﴿وَعَاتِمْتُمْ﴾ أي وأعطيتم ﴿إِحْدَاهُنَّ فَنِظَارًا﴾. ذكروا عن الحسن أنه قال: القنطار ألف دينار ومائتا دينار. وذكر بعضهم قال: القنطار مائة رطل من الذهب أو ثمانون ألفاً من الورق.

قال: ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ﴾ على الاستفهام ﴿بِهْتِنَاءٍ﴾ أي: ظلماً ﴿وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ أي إن أخذتموه على ذلك كان بهتاناً وإثماً مبيناً، أي بيئاً.

لا يحل له أن يأخذ مما أعطها شيئاً إلا أن تنشز فتفتدي منه، ولا يحل له أن يضارها فتفتدي منه.

قوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ يعني المجامعة في تفسير مجاهد وغيره. قال [بعضهم]: كل مدخول بها فلها الصداق كاملاً. وإن كانت محرماً منه تزويجها، وهو لا يعلم، فدخل بها، فلها الصداق كاملاً. وكان الحسن يقول: إن كانت لا تحل له فلها ما أخذت منه ولا تتبعه بما بقي.

قال: ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ هو قوله: (إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ) [البقرة: 229]، وهو قول الحسن وغيره. وقال مجاهد: هي كلمة النكاح التي تستحل بها الفروج.

(1) في ع ود: «طلاق امرأة وتزويج امرأة» وأثبت ما جاء في ز: «ونكاح أخرى».

قال بعضهم : وقد كان في عقد المسلمين عند إنكاحهم : «الله (1) عليك لتمسكنَ بمعروف أو لتسرخنَ بإحسان . وحَدَّثنا عن بعض السلف أنه كان يتلو هذه الآية عند النكاح .

قوله : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ أي إلا ما قد مضى قبل التحريم . ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَنِحْشَةً وَمَقْتًا ﴾ أي وبغضاً من الله ﴿ وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ أي : بشئ المسلك .

إذا تزوج الرجل المرأة لم تحل لابنه إذا طلقها الأب، أو مات عنها، دخل بها أو لم يدخل بها . والجد كذلك، والجد أب الأم كذلك . وإذا وطئ الرجل أمته أو أمة غيره، أو حرة، أو جردها، أو مسَّ منها شيئاً بشهوة لم تحل لأبيه ولا لابنه .

قوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ . والجداً كلهن مثل الأم، وأم أب الأم من حيث ما ولدته فهي أم .

قوله : ﴿ وَيَنَاتُكُمْ ﴾ وبنات الابن وبنات الابنة وأسفل من ذلك من حيث ما ولدها فهي ابنته .

قوله : ﴿ وَأَخَوَاتُكُمْ ﴾ إن كانت لأبيه وأمه، أو لأبيه، أو لأمه، فهي أخت .

قوله : ﴿ وَعَمَّنُكُمْ ﴾ فإن كانت عمته أو عمة أبيه أو عمة أمه وما فوق ذلك فهي عمة .

قوله : ﴿ وَخَالَاتُكُمْ ﴾ فإن كانت خالته أو خالة أمه أو خالة أبيه وما فوق ذلك فهي خالة .

(1) كذا في ع، ود، وفي زورقة 61 : «الله عليك» وفي تفسير الطبري، 128:8 وردت العبارة هكذا : «وكان في عقدة المسلمين عند نكاحهم : أيم الله عليك لتمسكنَ بمعروف ولتسرخنَ بإحسان» . والقول لقتادة . وكأني بالعبارة التي وردت هنا بمعنى «ناشدتك الله» وعبارة الطبري تفيد - ولا شك - معنى القسم حيث حذف نون أيم الله فقالوا : أيم الله وإيم الله . وانظر صحاح الجوهري : يمين

قوله: ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ﴾ فإن كانت ابنة أخيه أو ابنة ابن أخيه لأبيه وأمه، أو لأبيه أو لأمه، أو ابنة ابنة أخيه وما أسفل من ذلك، فهي بنت أخ.

قوله: ﴿وَبَنَاتُ الْأَخْتِ﴾ إن كانت ابنة أخته أو ابنة ابن أخته أو ابنة ابنة أخته وأسفل من ذلك فهي ابنة أخت.

قوله: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾. يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. فلا تحل له أمه من الرضاعة ولا ما فوقها من الأمهات، ولا أخته من الرضاعة، ولا عمته من الرضاعة، ولا عمه أبيه من الرضاعة، ولا عمه أمه من الرضاعة، ولا ما فوق ذلك. ولا خالته من الرضاعة، ولا خالة أبيه من الرضاعة، ولا خالة أمه من الرضاعة، ولا ما فوق ذلك. ولا ابنة أخيه من الرضاعة، ولا ابنة ابن أخيه من الرضاعة، ولا ابنة أخته من الرضاعة ولا ابنة ابن أخته، ولا ابنة ابنة أخته من الرضاعة، ولا ما أسفل من ذلك.

وإذا أرضعت المرأة غلاماً لم يتزوج ذلك الغلام شيئاً من بناتها. لا ما قد وُلد معه ولا قبل ذلك ولا بعده. ويتزوج إخوته<sup>(1)</sup> من بناتها إن شاءوا. وكذلك إذا أرضعت جارية لم يتزوج تلك الجارية أحدً من أولادها<sup>(2)</sup>. لا ما وُلد قبل رضاعها ولا ما بعده. ويتزوج إخوتها من أولادها إن شاءوا.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب<sup>(3)</sup> وقال

(1) في ع: «ويتزوج إخوتها» وهو خطأ صوابه ما أنبته: «إخوته». أي: ويتزوج إخوة الغلام الذي رضع من بنات الأم التي أرضعت، لأنهم لم يرضعوا هم، إنما الذي رضع أخوهم.

(2) كذا في ز، ورقة 62: «لم يتزوج تلك الجارية أحدً من أولادها» وهذه العبارة أدق تعبيراً، وفي د وع: «لم تتزوج تلك الجارية شيئاً من أولادها» والمعنى واحد.

(3) أخرجه البخاري في باب الشهادة على الأنساب عن جابر بن زيد عن ابن عباس عندما أرادوه ﷺ على ابنة حمزة فقال: إنها ابنة أخي من الرضاعة، وإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. وأخرجه مسلم كذلك في كتاب الرضاع باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة (1447) عن جابر بن زيد عن ابن عباس مرفوعاً.

الحسن. قال رسول الله ﷺ: يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن علياً وابن مسعود قالوا: يحرم من الرضاع قليله وكثيره.

ذكروا عن ابن عمر وابن عباس أنهما كانا لا يريان الرضاع بعد الحولين شيئاً. وأما لبن الفحل، فإذا أرضعت امرأة الرجل من لبنه غلاماً أو جارية فهي بمنزلة ولده في قول من يحرم لبن الفحل. ومنهم من لا يرى الفحل أباً. ومن كره لبن الفحل فهو يقول: (وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ) أي: إذا أرضع من لبنه فاللبن من صلبه، فهو ابنه.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: الرضاع للرجل؛ خرج من ذكر واحد؛ يقول: إن المرأة التي أرضعت هذا الصبي إنما أرضعته من لبن هذا الرجل فهو<sup>(2)</sup> سواء: هي أمه وهو أبوه.

ومن رخص في لبن الفحل قال: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ...) قال: (وَأُمَّهَاتُكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُم مِّن الرِّضَاعَةِ). ولم يقل: وبناتكم من الرضاعة. قال: فلو كانت ابنة لحرمت كما حرمت بناتكم.

قوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ فلا يحل للرجل أم امرأته ولا أمهاتها.

حرّم الله من النسب سبع نسوة، والرضاعة مثل النسب، وحرّم من الصهر سبع نسوة؛ فلا يتزوج الرجل أمه ولا أم امرأته، ولا ابنته ولا ابنة امرأته، ولا أخته ولا أخت امرأته، ولا عمته ولا عمّة امرأته، ولا خالته ولا خالة امرأته، ولا ابنة أخيه ولا ابنة أخ امرأته، ولا ابنة أخته ولا ابنة أخت امرأته، فهؤلاء الأربعة عشر امرأة حرّمهن الله.

(1) أخرجه الربيع بن حبيب في مسنده ج 2 ص 42 (رقم 524) عن جابر بن زيد عن ابن عباس. وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة عن عائشة عندما سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة. وفي آخر الحديث: نعم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة.

(2) كذا في ع، ود: فهو سواء، ولعل صوابه: «فهما سواء».

وقال في سورة الفرقان: 54: (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا). فإذا تزوج الرجل المرأة ثم طلقها أو ماتت، دخل بها أو لم يدخل لم تحل له أمها. قوله: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ الَّتِي فِي جُحُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فإذا تزوج الرجل المرأة فطلقها قبل أن يدخل بها، أو ماتت ولم يدخل بها، تزوج ابنتها إن شاء. وإن كان قد دخل بها لم يتزوج ابنتها، ولا ابنة ابنتها، ولا ما أسفل من ذلك.

وحرم الله امرأتين أخريين: امرأة الأب وامرأة الابن فقال في الآية الأولى. (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ) وقال هاهنا: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ امرأة ابنه، وامرأة ابن ابنه، وامرأة ابن بنت ابنه وما أسفل من ذلك. وإنما قال: (مِنْ أَصْلَابِكُمْ) لأن الرجل كان يتبنى الرجل في الجاهلية.

وقد كان النبي عليه السلام تبنى زيدا، فأحل الله نكاح نساء الذين تبنا. وقد تزوج النبي عليه السلام امرأة زيد بعد ما طلقها زيد.

قوله: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ أي إلا ما مضى قبل التحريم<sup>(1)</sup> ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ فإن كانت أختها لأبيها وأمها، أو أختها لأبيها، أو أختها لأمها، فهي أخت.

ذكروا عن مسروق أنه قال: يحرم من الإماء ما يحرم من الحرائر.

ذكر بعضهم أن رجلاً من المشركين أسلم وعنده أختان فأمره رسول الله ﷺ أن يطلق إحداهما<sup>(2)</sup>.

(1) في ع ود: «ما مضى من التحريم» وهو خطأ صوابه ما أثبت.

(2) هو فيروز الديلمي، من أبناء فارس. وفد على النبي ﷺ وروى عنه أحاديث كثيرة. وهو الذي قتل الأسود بن كعب العنسي الذي ادعى النبوة باليمن، فشهد له الرسول ﷺ بالصالح حين سئل عن قتل هذا المتنبئ الكذاب، فأخبر الرسول ﷺ وقال: قتله الرجل الصالح فيروز الديلمي. وقيل: قال فيه: قتله رجل مبارك من أهل بيت مباركين. انظر ابن قتيبة، المعارف ص 335، وابن عبد البر الاستيعاب ج 3 ص 1266، والسيوطي الدر المنثور ج 2 ص 136.

ذكروا أن عبد الله بن مسعود سئل عن الأختين الأمتين أيطأهما الرجل جميعاً بملك اليمين فقال: لا. فقيل له: يقول الله: إلا ما ملكت أيمانكم، فقال: بعيرك مما ملكت يمينك.

ذكروا أن علياً سئل عنها فقال: أحلتها آية وحرمتها آية أخرى، وأنا أنهى نفسي وولدي عنها. قال بعضهم يعني بالآيتين: (وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ)، والأخرى (وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ).

ذكروا عن ابن عمر أنه كان عنده أختان فوطئ إحداهما ولم يطأ الأخرى حتى خرجت الأولى من ملكه. ذكروا عن الحسن أنه قال: لا يطأ الأخرى حتى يخرج الأولى من ملكه، لا يجمع بين الأمة وبين ابنتها ولا أمها ولا ابنتها ولا ابنة ابنها فأسفل من أسفل، ولا أمها ولا أم أب أمها فما فوق ذلك. وجميع النسب والرضاع من الإماء بمنزلة الحرائر.

قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ والمحصنات هاهنا اللاتي لهن الأزواج. يقول: حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم... إلى هذه الآية ثم قال: والمحصنات من النساء، أي وحرمت عليكم المحصنات من النساء. قال: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي من السبايا. فإذا سُبِّت امرأة من أرض<sup>(1)</sup> الشرك ولها زوج ثم وقعت في سهم رجل، فإن كانت من أهل الكتاب وكانت حاملاً لم يطأها حتى تضع حملها. وإن كانت ليست بحامل لم يقربها حتى تحيض. وإن لم يكن لها زوج فكذلك أيضاً. وإن كانت من غير أهل الكتاب لم يطأها حتى تتكلم بالإسلام وتصلي<sup>(2)</sup>. فإذا قالت لا إله إلا الله محمد رسول الله وما جاء به حق، وصلّت، استبرأها بحيضة، إلا أن تكون حاملاً فيكف عنها حتى تضع حملها.

(1) كذا في د: أرض الشرك، وفي ز، ورقة 62: «أهل الشرك».

(2) كذا في د: «وتصلي»... «وصلت» وهذا موافق لمذهب الشيخ هود الهواري، أما في ز، فلم ترد فيه كلمة وتصلي، وصلّت. وجاء فيه: «حتى تتكلم بالإسلام فإذا قالت لا إله إلا الله استبرأها بحيضة».

ذكر أبو سعيد الخدري قال: أصبنا يوم أوطاس (1) سبايا نعرف أنسابهن وأزواجهن، فامتنعنا منهن، فنزلت هذه الآية: والمحصنات من النساء إلا ما ملكت إيمانكم، أي من السبايا.

قوله: ﴿ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ يعني حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم إلى هذا الموضع، ثم قال: كتاب الله عليكم، يعني بتحريم ما قد ذكر (2).

قوله: ﴿ وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ يعني ما بعد ذلك من النساء. ﴿ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ ﴾ أي: تتزوجوا بأموالكم. لا تتزوجون فوق أربع. ﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ أي ناكحين غير زانين.

قال: ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾ أي من النكاح، نكاح المتعة ﴿ فَتَأْتُوهُنَّ ﴾ أي فاعطوهن ﴿ أَجُورَهُنَّ ﴾ أي صدقاتهن ﴿ فَرِيضَةً ﴾. وهذا شيء كان في المتعة.

زعم بعضهم أن رسول الله ﷺ رخص في المتعة يوم فتح مكة إلى أجل، على أن لا يرثوا ولا يورثوا، ثم نهى عنها بعد ثلاثة أيام، قال: فصارت منسوخة، نسخها الميراث والعدة.

وقال بعضهم: بل أحلها الله ولم ينزل تحريمها ولم ينسخها. وكان ابن عباس ممن يقول ذلك ويفتي به ويقول: لو أطاعني عمر في المتعة لم يُجلد في الزنا إلا شقي (3).

(1) أوطاس واد في ديار بني هوازن، كانت فيه غزوة حنين وذلك سنة ثمان للهجرة، وقد انتصر فيها المسلمون وغنموا غنائم كثيرة، وأصابوا سبايا وأموراً لا يحصيها عدّ. انظر معجم البلدان لياقوت الحموي، ج 1 ص 281 وانظر سيرة ابن هشام، ج 4 ص 437-438.

(2) في ع ود: لتحريم ما ذكر، وأثبت ما جاء في ز: بتحريم ما ذكر.

(3) والقول الفصل الذي عليه جمهور العلماء في مختلف المذاهب الإسلامية أن نكاح المتعة حرم تحريماً مؤيداً إلى يوم القيامة بعد أن كان مباحاً وأذن فيه الرسول في ظروف خاصة. وقد لخص مسلم في صحيحه، كتاب النكاح في عنوان الباب حكم نكاح المتعة فقال: «باب نكاح المتعة»



قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قال الحسن: لا بأس على الرجل أن تدع له المرأة من صداقها الذي فرض لها كقوله: (فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا) [النساء: 4].

وقال بعضهم: (وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ) يقول: ما تراضيا عليه من قليل أو كثير أحله الله له.

وقال بعضهم: هذا في المتعة إذا مضى الأجل الذي كانا أجالاه بينهما، فإن كان له حاجة بها قال لها: زيديني في الأجل وأزيدك في الصداق، فذلك قوله: (وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ)، أي الفريضة الأولى. وهو هذا.

قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا﴾ أي غنى، وقال بعضهم: سعة. وهو واحد. أَنْ يُنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴿أي الحرائر المؤمنات﴾ ﴿فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمْ﴾ يعني من إمائكم ﴿الْمُؤْمِنَاتِ﴾. ولا يحل نكاح إماء أهل الكتاب. ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ وفي الآية تقديم. يقول: من فتياتكم المؤمنات بعضكم من بعض، يعني المؤمنين: حرهم ومملوكهم، ذكرهم وأنثاهم والله أعلم بإيمانكم.

قوله: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ بِأَذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾: أي ساداتهن، وكذلك المرأة الحرّة، إنما يُنْكِحُهَا وَلِيُّهَا.

= وبيان أنه أبيع ثم نسخ، ثم أبيع ثم نسخ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة. ولئن قال ابن عباس ما قال فإن سعيد بن المسيب قال: «رحم الله عمر لولا أنه نهى عن المتعة لصار الزنا جهاراً». انظر في الموضوع أحاديث الباب في صحيح مسلم (رقم 1404) وانظر مسند الربيع بن حبيب كتاب النكاح، باب الأولياء (رقم: 518). وانظر قلعه جي، موسوعة فقه عمر، ص: 597-600. وانظر اطفيش، تيسير التفسير، ج 2 ص 301-302، ففيه تلخيص لأقوال العلماء في الموضوع.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: السلطان ولي من لا ولي له<sup>(1)</sup>. ذكره عروة بن الزبير، ورواه عن [عائشة عن]<sup>(2)</sup> رسول الله ﷺ.

ذكر الحسن وسعيد بن المسيب<sup>(3)</sup> في المرأة يزوجه غير وليها قالا: ذلك إلى الولي، إن شاء أجاز وإن شاء رد.

قوله: ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: ما تراضوا عليه من المهر. ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفَّحَاتٍ﴾ أي ناكحات غير زانيات ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ والمسافحة هي المجاهرة بالزنا، وذات الخدن التي لها خليل في السر. وقال مجاهد: هي الخيلة يتخذها الرجل، والمرأة تتخذ الخليل، ويقول: نكاح ليس بسفاح ولا خليل في السر.

وقال الحسن: لا تحل المسافحة لمسلم أن يتزوجها ولا ذات الخدن.

وذكر بعضهم إن المسافحة البغي التي تواجر نفسها من عرض لها، وذات الخدن ذات الخليل الواحد. والعامّة على التفسير الأول.

قوله: ﴿فَإِذَا أَحْصِنَ﴾ أي: أحصتهن البعولة ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفُحْشَةٍ﴾ يعني الزنا ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾ يعني الحرائر ﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾ أي من الجلد؛ فجلد خمسين جلدة إن لم يكن لها زوج. يقول: تجلد وإن كان لها زوج؛ ليس عليها رجم. ويلقى عنها من الثياب إذا جلدت ما يصل إليها العذاب. وكذلك

(1) ترجم البخاري في كتاب النكاح: باب السلطان ولي بقول النبي ﷺ: زوجناكها بما معك من القرآن، وروى قصة الواهة نفسها مختصرة عن سهل بن سعد. وروى أبو داود حديثاً صحيحاً عن عروة عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له. وفي رواية أخرى للحديث: فإن لم يكن لها ولي فالسلطان ولي من لا ولي له. انظر سنن أبي داود، كتاب النكاح باب الولي. (رقم 2083).

(2) زيادة لا بد منها فإن عروة ليس صحابياً، وأكثر أحاديثه رواها عن خالته عائشة.

(3) كذا في ع، وفي د: «وسعيد بن جبير».

المملوك أيضاً يجلد خمسين، كانت له امرأة حرة أو مملوكة، أو لم تكن له امرأة. وتوضع عنه ثيابه إذا جلد.

ولا تُحصن المملوكة الحرّ، ولا يحصن الحرّ المملوكة<sup>(1)</sup>. ولا تحصن اليهودية ولا النصرانية. ذكروا عن إبراهيم أنه قال: لا رجم عليهما حتى يكونا حرين مسلمين.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعنفها<sup>(2)</sup>. ثم إن زنت فليجلدها ولا يعنفها، ثم إن زنت فليجلدها ولا يعنفها ثم إن زنت فليبعها ولو بضيفير<sup>(3)</sup>. والضيفير الحبل. قوله: ولا يعنفها؛ إن الزانين كانا قبل أن ينزل حدهما يعيران ويشتمان وتحبس المرأة. حتى نزل حد الزنا.

قوله: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾ أي إنما أحل الله نكاح الإماء المؤمنات أن يتزوجهن من خشي العنت؛ والعنت الضيق، يعني الزنا؛ أي لا يجد ما يستعفّ به ولا يصبر فيزني.

وقال في أول الآية: (وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ طَوَّلاً أَنْ يُنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ) ذكر عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: لا يحل نكاح الأمة إلا لمن لا يجد طولاً وخشي العنت. ولا يتزوج الحرّ إلا أمة واحدة.

ذكر سعيد بن جبير أنه قال: ما ازلحفت<sup>(4)</sup> ناكح الأمة عن الزنا إلا قليلاً، وما رخص له إلا إذا لم يجد طولاً وخشي العنت.

(1) كذا في ع ود: «ولا يحصن الحر المملوكة». وهو خطأ. والصحيح أن الحر يحصن المملوكة، وهي لا تحصنه في قول، وقيل هي تحصنه.

(2) في ق وع: «ولا يعنفها»، وهو تصحيف صوابه ما أثبتته: «ولا يعنفها».

(3) أخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى، عن أبي هريرة (1703) ولفظه: «إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها، فليجلدها الحد، ولا يثرب عليها، ثم إن زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر».

(4) ازلحفت: أي تنحى وتباعد. وقد أورد ابن منظور صاحب اللسان قول سعيد بن جبير هذا في لفظي (ازلحفت) و(ازلحفت).

ذكروا عن الحسن أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن تزويج الأمة على الحرّة. ذكروا أن عمر بن الخطاب كان ينزع الإماء إذا زُوِّجْنَ على الحرائر. وقال الحسن: إذا تزوج الرجل الأمة على الحرّة فُرِّقَ بينه وبينها. ولا بأس أن يتزوج الحرّة على الأمة. ذكروا عن علي بن أبي طالب أنه قال: إن شاء تزوّج الحرّة على الأمة، فيكون للحرّة يومان وللأمة يوم.

ذكروا عن الحسن وسعيد بن المسيب أنهما قالوا: يتزوّج الحرّة على الأمة إن شاء ويقسم بينهما: يومين للحرّة ويوماً للأمة، والنفقة كذلك. ولا يتزوج الأمة على اليهودية ولا على النصرانية، ويتزوّج اليهودية والنصرانية على الأمة ويقسم بينهما: لليهودية والنصرانية يومان وللأمة يوم.

قوله: ﴿ وَأَنْ تَصْبِرُوا ﴾ أي عن نكاح الإماء ﴿ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ في تفسير مجاهد وغيره. ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾.

قوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ ﴾ أي حلاله وحرامه ﴿ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ أي شرائع الذين من قبلكم من المؤمنين فيما حرّم من الأمهات والبنات والأخوات... إلى آخر الآية. قوله: ﴿ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ أي يتجاوز عما كان من نكاحكم إياهن قبل التحريم ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ أي عليم بخلقه حكيم في أمره.

قوله: ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾. وهي مثل الأولى. قال: ﴿ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ ﴾ وهم اليهود في استحلالهم نكاح الأخوات ﴿ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴾ أي أن تخطئوا خطأ عظيماً. وقال مجاهد: (الشَّهَوَاتِ): الزنا، وقوله: (أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا): أن تزنوا.

ذكروا عن مجاهد أنه قال: لا يدخل الجنة عاق، ولا منان، ولا مد من خمر، ولا من أتى ذات محرم، ولا مهاجر رجع إلى أعرابيته<sup>(1)</sup>.

(1) أصل هذا القول حديث أخرجه أحمد عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر.

قوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ﴾ في نكاح الإماء، ولم يكن أحلّ نكاحهن لمن كان قبلكم، في تفسير مجاهد وغيره. وقال مجاهد: وفي كل شيء يكون فيه يسر.

قوله: ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ أي لا يصبر عن النساء.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ [يعني بالظلم] (1) ذكروا عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ: لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس فلا تظلموا (2).

قوله: ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ أي تجارة حلال ليس فيها ربا. قوله: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ أي لا يقتل بعضكم بعضاً ولا يقتل أحدكم نفسه.

ذكروا أن النبي ﷺ بعث رجلاً في سرية فأصابه كَلْمٌ، فأصابته عليه جنابة فصلّى ولم يغتسل؛ فعاب عليه ذلك أصحابه. فلما قدموا على النبي ﷺ ذكروا ذلك له فجاء فأخبره، فانزل الله: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (3).

قوله: ﴿ وَمَنْ يُفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ أي وكان عذابه على الله هيناً.

(1) زيادة من ز، ورقة 63.

(2) لم أجده بهذا اللفظ ولكن ورد معناه في أحاديث منها ما رواه مسلم في كتاب البر والصلوة والأداب باب تحريم الظلم (2577) «عن أبي ذر عن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا. يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم». . . وانظر ما سلف من هذا الجزء، ص 179، تعليق: 2.

(3) يبدو أن هذه القصة غير قصة عمرو بن العاص الذي بعثه رسول الله ﷺ فاحتلم في ليلة باردة فأشفق على نفسه، فتيّم وصلّى بالناس. لم يذكر المؤلف هنا اسم الرجل ولا اسم السرية التي بُعث فيها، وقد أورد ابن سلام هذا الخبر بالسند التالي: «يحيى عن إبراهيم بن محمد عن أبي بكر عن عبد الرحمن بن أبي أمامة عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف».

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من قتل نفسه بحديدة فهو يوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بسُمِّ فهو يتجرعه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً. ومن تردى، أو قال: ألقى نفسه من رأس الجبل فهو في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكُفَّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾. ذكروا عن عبد الله بن مسعود قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى رأس الثلاثين، ثم قال: (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ...).

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: الكبائر تسع: الإشراك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين المسلمين، وقذف المحصنات، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والسحر، والفرار من الزحف، واستحلال البيت الحرام قبلتكم التي إليها تَوَجَّهُون<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن الحسن قال: الفرار من الزحف يوم بدر من الكبائر. وقال بعضهم: الفرار يوم ملحمة الروم الكبرى من الكبائر لأن المسلمين مجتمعون يومئذ كما كانوا يوم بدر.

قال الحسن: ذكرت الكبائر عند النبي عليه السلام فقال: أين تعدون اليمين الغموس<sup>(3)</sup>.

(1) حديث متفق عليه أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وما يخاف فيه، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب غلط تحريم قتل الإنسان نفسه (109) عن أبي هريرة. (2) كذا ورد هذا الحديث في ع ود، وفي ز، ورقة 63: «وشهادة الزور» بدل «استحلال البيت الحرام». والحديث صحيح أخرجه البخاري في الأدب المفرد وفي أبواب من الصحيح، وانظر مثلاً في المحاربين، باب: اجتنبوا السبع الموبقات، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (89) عن أبي هريرة، وأخرجه الطبري في تفسيره ج 8 ص 239 عن طريق طيسلة بن مياس عن ابن عمر.

(3) لم أجده بهذا اللفظ وبهذا السؤال، ولكن اليمين الغموس ذكرت من الكبائر في أحاديث صحيحة، وانظر ما سلف ص 274.

ذكروا أن أبا العالية الرياحي قال: يقولون: الكبائر سبع، وأنا أراها سبعة وسبعةً وسبعةً حتى عدّ أربعين أو أكثر. جماع الكبائر أن كل ما أوجب الله عليه الحد في الدنيا فهو كبيرة.

وقال الحسن قال رسول الله ﷺ: ما تعدّون السرقة والزنا وشرب الخمر؟ قالوا الله ورسوله أعلم. قال: فواحش وفيهن عقوبة. ثم قال: أكبر الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وكان متكئاً فجلس، ثم قال: ألا وقول الزور، ألا وقول الزور، ألا وإن لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة بقدر غدرته يركز عند دبره، ألا ولا غدره أكبر من غدره أمير عامة (1).

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولا يقتل النفس وهو مؤمن فإذا فعل ذلك فقد خلع ربة الإسلام من عنقه (2).

وقوله: (إِنْ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ) أي التي دون الكبائر: وندخلكم مدخلاً كريماً أي الجنة.

قال الحسن: قال رسول الله ﷺ: ألا إن الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارات لما بينهما لمن اجتنب الكبائر (3).

(1) أخرجه البخاري في الأدب المفرد والطبراني والبيهقي عن عمران بن حصين كما ذكره السيوطي في الدر المنثور ج 2 ص 147، وليس فيه الجملة الأخيرة: ألا وإن لكل غادر لواء. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب بيان أكبر الكبائر وأكبرها عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه. وأخرجه يحيى بن سلام عن نصر بن طريف عن قتادة عن الحسن مرسلًا.

(2) حديث متفق على صحته. أخرجه البخاري في أول كتاب الحدود، عن أبي هريرة، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب نقصان الإيمان بالمعاصي (57) عن أبي هريرة أيضاً. وأخرجه الربيع بن حبيب في مراسيل جابر بن زيد، ج 4 ص 27 (983) وجاء في آخر الحديث: «فإن تاب تاب الله عليه».

(3) كذا في ع، وفي د: «كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر». وانظر ما سلف قريباً في هذا الجزء ص: 359 تعليق: 3.

ذكروا عن أنس بن مالك أنه قرأ هذه الآية (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا) فقال: قد تجاوز لكم عن السيئات، فما بال الكبائر.

ذكروا أن رجلاً من أصحاب النبي قال: الذنوب درجات فأعظمها القتل: ألا إن الإشرار بالله مقتلة.

قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾. ذكر بعضهم قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون المرأة شيئاً ولا الصبي؛ وإنما يجعلون الميراث لمن يحترف وينفع ويدفع. فلما ألحق الله (1) للمرأة نصيبها وللصبي نصيبه وجعل للذكر مثل حظ الأنثيين قالت النساء: لو كان جعل أنصبا لنا في الميراث كأنصباء الرجال، وقالت الرجال، إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة كما فضلنا عليهن في الميراث، فأنزل الله هذه الآية إلى قوله: (وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ)؛ يقول: المرأة تجزى بحسناتها عشر أمثالها كما يجزى الرجل.

وتفسير مجاهد: تقول النساء: يا ليتنا كنا رجالاً فنغزو ونبلغ ما يبلغ الرجال.

قال: ﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾. وقال الحسن: لا يتمنى مال فلان، ولا دار فلان، لعله يكون هلاكه فيه.

قوله: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلِيًا مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾. بنو الأم (2). قال بعضهم: هم العصبية.

ذكروا عن علي بن أبي طالب أنه قال: أعياني بنو الأم، يتوارثون دون

(1) كذا في ق و ع: «ألحق»، وهو الصحيح، قارن بما في تفسير الطبري ج 8 ص 265، وبما جاء في الدر المنثور للسيوطي ج 2 ص 149.

(2) كذا ورد في ع دون د و ز: «بنو الأم» ولم أر وجهاً لتخصيص بني الأم هنا. وذهب أكثر المفسرين إلى أن المقصود بالموالي هنا العصبية.



بني العلات؛ الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه. والأخ من الأب والأم أولى من الأخ للأب. والأخ للأب أولى من ابن الأخ للأم. وابن الأخ للأب أولى من ابن الأخ للأم. وابن الأخ للأب أولى من العم. والعم أخو الأب للأب والأم أولى من العم أخ الأب للأب. والعم أخو الأب للأب أولى من ابن العم للأم. وابن العم للأب والأم أولى من ابن العم للأب. وابن العم للأب أولى من ابن العم للأب والأم.

ولا تكون النساء عصبية في قرابة ولا ولاء. ولكن الأخوات من الأب والأم، أو من الأب إذا لم تكن الأخوات من أب وأم، فإنهن مع البنات عصبية، لهن الفضل: إلا أن يكون مع الأخوات إخوة أو أخ فيصيرون جميعاً عصبية.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: ألحقوا المال بالفرائض، فما أبققت الفرائض فلأولى رحم ذكر<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن علي أنه كان يرد على كل ذي سهم بقدر سهمه إلا الزوج والزوجة. وكان ابن مسعود لا يرد. قال بعضهم: وكان زيد بن ثابت يجعل ما يبقى في بيت مال المسلمين؛ وهذا إذا أخذ كل ذي سهم نصيبه ولم يكن ذو رحم ذكر يرث الفضل.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ فَتَأْتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾. قال بعضهم: كان الرجل يعاقد الرجل في الجاهلية ويقول: دمي دمك، وهدمي هدمك<sup>(2)</sup>، وترثني وأرثك، وتطلب بي وأطلب بك، فجعل له السدس من جميع المال ثم يقسم أهل الميراث ميراثهم فنسختها هذه الآية: (وَأُولُو الْأَرْحَامِ

(1) حديث متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب ميراث الولد من أبيه وأمه، وأخرجه مسلم في كتاب الفرائض، باب ألحقوا الفرائض بأهلها... كلاهما يرويه عن ابن عباس مرفوعاً.

(2) يروي بفتح الدال وإسكانها؛ هو إهدار دم القتل، والهدم بالفتح: ما انهدم، وسمى منزل الرجل هدماً. وانظر معناه مفصلاً في اللسان (هدم).

بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ [الأنفال: 75] فذهب ما كان من عقد يُتوارث به وصارت الموارث لذوي الأرحام.

قوله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ أي مسلطون على أدب النساء والأخذ على أيديهن. ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ جعل شهادة امرأتين شهادة رجل واحد، وفضلوا في الميراث ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ يعني الصداق.

ذكروا أن رسول الله قال<sup>(1)</sup>: المرأة مسكينة ما لم يكن لها زوج. قيل: وإن كان لها مال. قال نعم: وإن كان لها مال (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ).

ذكر بعضهم قال: ذكر لنا أن رجلاً لطم امرأته على عهد النبي عليه السلام فأتت المرأة نبي الله. فأراد نبي الله أن يَقْضِهَا مِنْهُ، فأنزل الله: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ). ذكروا عن الحسن أن رجلاً لطم امرأته فَرَفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالَ: بَشَسَ مَا صَنَعْتَ<sup>(2)</sup> فأنزل الله: الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ.

وقال الحسن: ليس بين الرجل وامرأته قصاص فيما دون الموضحة. أي: أنه يرى ذلك أدباً.

قوله: ﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ يعني المحسنات إلى أزواجهن ﴿قَتِنَتُ﴾ أي: مطيعات لأزواجهن في تفسير الحسن. وقال غيره: مطيعات لله ولأزواجهن ﴿حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ﴾ أي لغيب أزواجهن في فروجهن. ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ أي بحفظ الله إياهن في تفسير الحسن. وقال غيره: حافظات لما استودعهن الله من حقه، حافظات لغيب أزواجهن.

(1) أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي عن أبي نجيح مرسلًا من حديث أوله: مسكين مسكين مسكين رجل... ومسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوج... انظر الدر المنثور للسيوطي ج 2 ص 311.

(2) لم أجد فيما بين يدي من كتب التفسير والحديث التي تعرضت لسبب نزول الآية هذه العبارة: «بشس ما صنعت» وأقرب ما ذكر ما أورده السيوطي في الدر المنثور، 2: 151 في حديث أخرجه ابن مردويه عن علي قوله: «ليس له ذلك».

قوله: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ [عصيانهن، يعني تنشز على زوجها فلا تدعه أن يغشاها]<sup>(1)</sup> ﴿فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾.

قال بعضهم: يبدأ فيعظها بالقول، فإن أبت<sup>(2)</sup> هجرها، فإن أبت ضربها ضرباً غير مبرح، أي غير شائن. قال بعضهم: ثم يرتفعان إلى السلطان.

قوله: ﴿فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي إذا تركته يغشاها فلا يطلب عليها العلل. وقال الحسن في قوله: واهجروهن في المضجع: لا يقربها. وقال الكلبي: (فَإِنْ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا) أي: لا تكلفوهن الحب: وإنما جعلت الموعدة لهن في المضجع والسب في المضجع، والضرب في المضجع؛ ليس على الحب، ولكن على حاجته إليها. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ أي: اختلافاً، أي: إن نشزت المرأة حتى تشاق زوجها ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ﴾ أي من أهل الرجل ﴿وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ أي: من أهل المرأة ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّي اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾<sup>(3)</sup>. أي إذا نشزت ورفع ذلك إلى الإمام بعث الإمام حكماً من أهل المرأة وحكماً من أهل الرجل يصلحان بينهما، ويجمعان ولا يُفَرِّقان، وينظران من أين يأتي الضرر والمدافعة؛ فإن اصطلحا فهو من الله، وإن أبا ذلك وأبت المرأة إلا النشوز وقفها<sup>(4)</sup> الإمام على النشوز؛ فإن افتدت من زوجها حل له أن يخلعها، والخلع جائز عند السلطان وغيره.

وقال بعضهم: فابعثوا حكماً عدلاً من أهلها وحكماً عدلاً من أهل الرجل

(1) زيادة من ز، ورقة 64. والنشوز يكون بين الزوجين، وهو كراهة كل منهما صاحبه. ونشزت المرأة بزوجهما وعلى زوجها وهي ناشز: «إذا ارتفعت عليه واستعصت عليه وأبغضته، وخرجت عن طاعته وفركته». كما في اللسان. (نشز).

(2) في ع: «انزت»، وفي د: أبوت، وهو تصحيف صوابه ما أثبتته: «أبت». وفي ز: «عصت».

(3) لم تورد المخطوطتان ع، ود آخر هذه الآية، والصواب إثباته هنا لأن ما يلي تفسير له.

(4) كذا في ع، وفي ز ورقة 64: «وقفها» بالتشديد، وهو الصحيح، أي: بيته وأوضح لها خطره وضرره.

ينظران في النصيحة لهما فيعظان الظالم. وذلك أنه يخلو حَكَمَ الرجل بالرجل فيقول: أخبرني بما في نفسك فإني لا أستطيع أن أفرّق أو أجمع إلا بأمرك. فإن كان الرجل هو الناشز الظالم قال له: فرّق بيني وبينها، فلا حاجة لي فيها. وإن لم يكن هو الناشز قال له: أرضها من مالي بما أحبّت ولا تفرّق بيني وبينها. ويخلو حكم المرأة بالمرأة فيقول: أخبريني بما في نفسك. فإن كانت هي الناشزة قالت له: اعطه من مالي ما شاء وفرّق بيني وبينه. فإن لم تكن هي الناشزة قالت له: اتق الله ولا تفرق بيني وبينه، ولكن استزده لي في نفقتي، ومره أن يحسن إلي. ثم يلتقي الحكمان. وقد علم كل منهما ما قال له صاحبه. فإن أرادا إصلاحاً بين الرجل والمرأة أخذ كل منهما على صاحبه يميناً لتصدقني وأصدقك. فإذا صدق كل واحد منهما صاحبه عرفا من أي<sup>(1)</sup> جاء الشوز. فإن كان من قبل الرجل قال له: اتق الله، فإنك أنت الظالم الناشز، فارجع إلى أمر الله، فيأمرانه بالعدل، ويأخذانه بالنفقة حتى يرجع إلى أمر الله ولا يطلقها. وإن كانت المرأة هي الناشز، الظالمة لزوجها، قال لها: أنت الناشز الظالمة لزوجك، فيأمرانها بالعدل، لعل الله يصلح ما بينهما على أيديهما.

وقال بعضهم: إنما يُبعث الحكمان ليُصلحا. فإن أعيهما أن يُصلحا بينهما شهدا على الظالم بظلمه وليس بأيديهما الفرقة ولا يملكان ذلك.

وبلغنا عن علي بن أبي طالب أنه قال للحكمين: ذلك إليكما إن رأيتما أن تفرّقا ففرّقا<sup>(2)</sup>.

(1) كذا في ع: «من أي»، وهو أفصح، وفي د: «من أين».

(2) وكان أستاذنا المرحوم الإمام إبراهيم بيوض أيضاً يميل إلى هذا الرأي. كان يرى «أن المرأة الناشز إذا افتدت من زوجها وأبت إلا الشوز جاز للسلطان أن يخلعها». وجدت هذا في بعض ما قيدت عنه ولكن لا أذكر مصدره، هل كان في درس من دروس تفسيره، أو كان في فتوى له أو حديث. والمسألة خلافية في المذهب: فالمشاركة من الأصحاب يجيزون تفريق القاضي والمغاربة لا يرون ذلك. وكان أستاذنا المرحوم مال إلى رأي المشاركة. وبهذا الرأي أخذ أيضاً المرحوم الشيخ عبد الرحمن بكلي، انظر فتاوى الكري للشيخ بكلي ج 2 ص 168-173.

قوله: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [أي لا تعدلوا به غيره]<sup>(1)</sup>.  
 ﴿وَيَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ أي الجار  
 الذي له قرابة، ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ أي الأجنبي الذي ليست له قرابة ﴿وَالصَّاحِبِ  
 بِالْجُنُبِ﴾ أي الرفيق والنزيل في السفر.

وقال بعضهم: الصاحب بالجنب هي المرأة التي يلصق جنبها بجنبك، وجنبك  
 بجنبها، أوصاك الله بها، لأنها أقرب الخلق إليك.

ذكر عطاء الخراساني قال: قال رسول الله ﷺ: الجيران ثلاثة: جار له ثلاثة  
 حقوق، وجار له حقان، وجار له حق واحد. فأما الجار الذي له ثلاثة حقوق فالجار  
 المسلم ذو القرابة؛ له حق الإسلام، وحق القرابة، وحق الجوار، وأما الجار الذي له  
 حقان فالجار المسلم؛ له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له حق واحد فالجار  
 المشرك؛ له حق الجوار<sup>(2)</sup>.

قال بعضهم: إذا كان له جار له رحم فله حقان: حق الجوار وحق الرحم.  
 والجار الجنب له حق الجوار. والصاحب بالجنب وهو الرفيق والنزيل في السفر.  
 قوله: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلِ﴾ هو الضيف.

ذكروا عن علي بن أبي طالب قال: الجوار أربعون داراً.

الخليل عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم  
 الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن  
 بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت<sup>(3)</sup>.

(1) زيادة من ز، ورقة 64.

(2) رواه أبو بكر البزار عن عطاء الخراساني عن الحسن عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان عن أبي هريرة، وفي كتاب الأدب، باب  
 إكرام الضيف وفيه: «فلا يؤذ جاره». وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام  
 الجار والضيف ولزوم الصمت... (47) عن أبي هريرة، و(48) عن أبي شريح الخزاعي.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أتاني جبريل فما زال يوصيني بالجار حتى ظننت، أو رأيت أنه سيورثه (1).

ذكروا عن أبي شريح الخزاعي قال: قال رسول الله ﷺ: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوماً وليلة، والضيافة ثلاثة أيام، وما سوى ذلك فهو صدقة (2).

قوله: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. ذكروا عن أم سلمة قالت: إن رسول الله ﷺ كان من آخر وصيته عند موته: الصلاة وما ملكت أيمانكم، حتى جعل يجلسها في صدره، وما يفيض بها لسانه (3).

ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: المملوك أخوك، فإن عجز فخذ معه، ومن رضي مملوكه فليمسكه، ومن كرهه فليبعه ولا تعذبوا خلق الله الذي خلق (4).

ذكروا عن أبي ذر أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في المملوكين: أطعموهم مما تأكلون، واكسوهم مما تلبسون، ولا تكلفوهم ما لا يطيقون (5).

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار عن ابن عمر، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلوة والأدب، باب الوصية بالجار والإحسان إليه (2624) عن عائشة و(2625) عن ابن عمر.

(2) حديث متفق على صحته. أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. وأخرجه مسلم في كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها، عن شريح الخزاعي، وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده ج 2 ص 88 (رقم 681) عن جابر بن زيد مرسلًا، وفي آخره: «ولا يحل له أن يثوى عنده حتى يخرجه».

(3) أخرجه أحمد والبيهقي في شعب الإيمان عن أنس، وأخرجه البيهقي في الدلائل عن أم سلمة.

(4) لم أجده بهذا اللفظ فيما بين يدي من كتب التفسير والحديث. وأخرج أحمد والبيهقي حديثاً بمعناه عن أبي ذر.

(5) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه. (1661) عن أبي ذر بلفظ أطول.

بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴿ قال الحسن: هم اليهود، منعوا حقوق الله في أموالهم، وكتموا محمداً ﷺ وهم يعلمون أنه رسول الله مكتوباً عندهم. وقال بعضهم: هم أهل الكتاب بخلوا بحق الله عليهم، وكتموا الإسلام ومحمداً، وهم يجدونه مكتوباً عندهم. وقال بعضهم: ويأمرون الناس بالبخل فهو كتمان محمد.

قال: ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً ﴾ فأخبر أنهم كفار. وقوله (مُهيناً) من الهوان.

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ  
الْآخِرِ ﴾. قال بعضهم: هم اليهود، وقال بعضهم: هم المنافقون. ﴿ وَمَنْ يَكُنِ  
الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِيناً فَسَاءَ قَرِيناً ﴾ أي فبئس القرين.

قوله: ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ﴾ يعني  
الزكاة الواجبة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً ﴾ فهو عليم بهم إذ هم مشركون.

قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ أي لا ينقص وزن مثقال ذرة. ﴿ وَإِنْ تَكُ  
حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ أَي: ويعط ﴿ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً ﴾ أي الجنة.

ذكر بعضهم قال: إذا حوسب المؤمن بحسناته وسيئاته، فإذا لم يفضل له إلا  
حسنة واحدة ضاعفها الله له. وهو قوله: (وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْراً  
عَظِيماً).

ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: إن في سورة النساء آيات هن خير من الدنيا  
جميعاً: الأولى قوله: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ  
لَدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً) [النساء: 40]. والثانية قوله: (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ  
عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخِلاً كَرِيماً) [النساء: 31]. والثالثة: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ  
يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) [النساء: 48]. والرابعة: (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ  
يَظْلِمِ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَحِيماً) [النساء: 112]. والخامسة: (وَالَّذِينَ

عَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أَوْلَتْكَ سَوْفَ نُؤْتِيهِمْ أَجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً [النساء: 152].

قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ أي يوم القيامة يشهد على قومه أنه قد بلغهم. قال بعضهم: شاهداها نبيها من كل أمة. ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يا محمد ﴿عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً﴾. قال: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾. قال بعضهم: ودوا لو أن الأرض تخرقت بهم فساخوا فيها.

وقال بعضهم: إن الله إذا حشر الخلائق يوم القيامة قص لبعضهم من بعض حتى يقتص للشاة الجماء من الشاة القرناء، ثم قال: كوني تراباً، يظأ عليهم أهل الجمع، هذا ما سوى الثقلين. فعند ذلك (يَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَاباً) [النبا: 40] وهو قوله: (يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ).

قوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً﴾ ذكر أبو حازم عن ابن عباس في قوله: (وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) [الأنعام: 23] فبالستهم، وأما قوله: (وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً) فبجوارحهم.

ذكروا عن أبي موسى الأشعري قال: (قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) فحتم الله على أفواههم فقال للجوارح انطقي، فإن أول ما يتكلم من أحدهم لفخذه، قال الحسن: نسيت اليمنى قال أم اليسرى. وهذا في سورة يس: (الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ). [يس: 65]. وقال الحسن: في موطن لا يتكلمون ولا تسمع إلا همساً، أي وطء الأقدام، وفي موطن آخر يتكلمون فيكذبون، وَقَالُوا: (مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ) [النحل: 28]، و(قَالُوا: وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ) [الأنعام: 23]. وفي موطن يعترفون على أنفسهم بالكفر،

(1) جاء في تفسير الطبري ج 8 ص 370 ما يلي: «... عن المسعودي عن القاسم أن النبي ﷺ قال لابن مسعود: اقرأ علي. قال: اقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: إني أحب أن أسمعه من غيري. قال: فقرأ ابن مسعود (النساء) حتى بلغ: (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً) قال: استعبر النبي ﷺ، وكف ابن مسعود.



ويسألون الله أن يردهم إلى الدنيا فيؤمنوا. وآخر تلك المواطن أن يختم على أفواههم، وتتكلم أيديهم وأرجلهم.

قوله: ﴿يَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. ذكر بعضهم قال: لما نزلت (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ) - والميسر القمار كله - (قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا) [البقرة: 219] فذمها الله في هذه الآية ولم يحرمها، وهي لهم يومئذ حلال. قال: فبلغنا أن رسول الله ﷺ قال لما نزلت هذه الآية: إن الله قد يقرب في تحريم الخمر<sup>(1)</sup>. ثم أنزل في الخمر بعدها آية هي أشد منها: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ) فكان السكر عليهم منها حراماً، وأجل لهم ما سوى ذلك؛ فكانوا يشربونها، حتى إذا حضرت الصلاة أمسكوا عنها. ثم أنزل الله تحريمها في سورة المائدة: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ). [المائدة: 90]. فجاء تحريمها في هذه الآية قليلاً وكثيرها، ما أسكر منها وما لم يسكر.

قوله: ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا غَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾. ذكروا عن ابن عباس قال: هو المسافر إذا لم يجد الماء تيمم وصلى. وقال بعضهم: الجنب يعبر المسجد<sup>(2)</sup> ولا يقعد فيه، ويتلو هذه الآية: وَلَا جُنْبًا إِلَّا غَابِرِي سَبِيلٍ.

قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أي [تعمدوا]<sup>(3)</sup> تراباً نظيفاً.

والملامسة في قول علي وابن عباس والحسن وعبيد<sup>(4)</sup> هو الجماع. وكان ابن

(1) انظر ما مضى في هذا الجزء ص 108.

(2) كذا في ع: يعبر، وفي د: «يعر في المسجد».

(3) زيادة من ز، ورقة 65.

(4) في ع: «وغيرهم» ويبدو أن الصواب ما جاء في د: و«عبيد»، وهو أبو عاصم عبيد بن عمير بن =

مسعود يقول: هو اللمس باليد، ويرى منه الوضوء. ومن قال: إنه الجماع لم ير من اللمس باليد ولا من القبلة وضوءاً<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عائشة قالت: إن رسول الله ﷺ كان يتوضأ، ثم يقبلها، ثم ينطلق إلى الصلاة ولا يتوضأ<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.

ذكروا عن عمار بن ياسر قال: أجنبت وأنا في الإبل، فتمعكت في الرمل كنتمعت الدابة. ثم أتيت النبي ﷺ وقد دخل الرمل في رأسي ولحيتي، فأخبرته فقال: إنما كان يكفيك أن تقول هكذا، وضرب بكفيه إلى الأرض، ثم نفضهما، فمسح بهما وجهه وكفيه [ثم قال: كان يكفيك أن تصنع هكذا]<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن عمار بن ياسر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: التيمم ضربة واحدة<sup>(4)</sup>.

ذكروا عن ابن عمر أنه كان يتيمم ضربتين: ضربة للوجه وضربة للذراعين. وذكروا عن الحسن مثل ذلك.

= قتادة الليثي، قاضي أهل مكة. وقد ولد على عهد رسول الله ﷺ، وذكر البخاري أنه رآه. وهو يعد من كبار التابعين. وقد سمع من كثير من الصحابة، وروى عن عمر وأبي بن كعب. وروى عنه مجاهد وعطاء وعمرو بن دينار. توفي سنة أربع وسبعين للهجرة.

(1) الذي عليه الجمهور أن اللمس هنا بمعنى الجماع، وأن القبلة لا تنقض الوضوء، انظر اختلاف الصحابة والتابعين في معنى الملامسة وترجيح الطبري في تفسيره ج 8 ص 390-369.

(2) أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء من القبلة (179) عن عروة بن الزبير: «عن عائشة أن النبي ﷺ قبل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ. قال عروة: فقلت لها: من هي إلا أنت، فضحكت».

(3) ما بين المعقوفين زيادة من ز، ورقة 66. والحديث متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب التيمم، باب المتيمم هل ينفخ فيها، وأخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب التيمم (368).

(4) لم يرد بهذا اللفظ ولكن بمعناه، وقد ترجم البخاري في كتاب التيمم: باب التيمم ضربة. وذكر قصة عمار بن ياسر وفيه: «فضرب بكفه ضربة على الأرض ثم نفضها...».

ذكر سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: الجريح، والمجدور، والمقروح إذا خشي على نفسه تيمم<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحاً مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ يعني اليهود ﴿ يَشْتَرُونَ الضلالة ﴾ أي يختارون الضلالة، في تفسير الحسن. وقال غيره يستحبون الضلالة على الهدى، حَرَفُوا كِتَابَ اللَّهِ. ﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴾ يعني محمداً وأصحابه. وذلك أنهم دعوهم إلى دينهم. ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ ﴾ يعني اليهود، وهو كقوله: (لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا) [المائدة: 82] قال: ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴾.

قوله: ﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ ﴾. قال مجاهد: تبديل اليهود التوراة. وقال الحسن: تحريفهم؛ حَرَفُوا كَلَامَ اللَّهِ، وهو الذي وضعوا من قِبَلِ أَنفُسِهِمْ مِنَ الْكِتَابِ، ثم ادَّعَوْا أَنَّهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ. قال: (فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ). [البقرة: 79].

قوله: ﴿ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ ﴾ وهم اليهود. قال الكلبي: (غَيْرَ مُسْمِعٍ) أي: لا سمعت. وقال الحسن: غير مسمع منا ما تحب. وقال مجاهد: (سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا) أي: سمعنا ما تقول ولا نطيعك. (وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمِعٍ) أي: غير مقبول ما تقول.

قوله: ﴿ وَرَعْنَا ﴾ قال الكلبي: يلوي لسانه بالسب. وقد فسرناه في سورة البقرة<sup>(2)</sup>. وقال الحسن: (رَاعِنًا): السخري من القول: (لَيًّا بِالسِّنْتِهِمْ) يعني ما يلوون به ألسنتهم من كتمانهم محمداً والإسلام. وقال مجاهد: كان أحدهم يقول: ارعني سمعك، يلوي بذلك لسانه. قال: ﴿ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ ﴾ أي في الإسلام.

(1) أثبت هذه الزيادة من ز ورقة 66 لفائدتها. وقد رواها يحيى عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

(2) انظر ما سلف من هذا الجزء ص: 134.

قوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا ﴾ حتى نتفهم ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ ﴾ لأمرهم. ﴿ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾.

قال بعضهم: قل من آمن من اليهود. ذكر محمد بن سيرين قال: ما نعلم أحداً من اليهود أسلم على عهد النبي محمد عليه السلام غير عبد الله بن سلام، والحسن يذكر آخر، ما أدري من هو.

ذكروا عن رفاعة القرظي في قوله: (الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ) [القصص: 52] قال: نزلت في عشرة ممن أسلم من اليهود أنا أحدهم.

ذكر أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لو آمن بي واتبعتني وصدقني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها يهودي إلا اتبعني (1). فقال كعب: اثنا عشر. وفي حديث الحسن: عشرة. ومصدق ذلك في كتاب الله: (وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا) [المائدة: 12]. وقال بعض العلماء: إن لم يكن قال هذا النبي بعدما أسلم الاثنان اللذان قال محمد بن سيرين فما أدري ما هو.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَوْا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدَقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرَدَّهَا عَلَىٰ أَذْبَارِهَا ﴾. قال بعضهم: فنردها من قبل أقبائها. وقال الحسن ومجاهد: فنردها على أذبارها في الضلالة. وقال الحسن: نطمسها عن الهدى.

قوله: ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعْنَا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾. مسخ أصحاب السبت قرده. ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ أي إذا أراد الله أمراً أن يقول له كن فيكون.

قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ [أي أن يعدل به غيره] (2) ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾.

(1) انظر تخريجه فيما سلف من هذا الجزء ص: 124.

(2) زيادة من ز، ورقة 66.

ذكر عن جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله ﷺ عن الموجبتين فقال: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات وهو مشرك بالله دخل النار<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يُشَاءُ ﴾. قال بعضهم: هم اليهود، زكوا أنفسهم بأمر لم يبلغوه، وقالوا: (نَحْنُ أَوْلَادُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ) [المائدة: 18] وقالوا: لا ذنوب لنا.

ذكروا عن مجاهد قال: هم يهود؛ كانوا يقدمون صبيانهم فيؤمنهم في الصلاة، يقولون: لا ذنوب لهم، تزكية.

وقال الحسن: هم أهل الكتابين (قَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى) [البقرة: 111].

وقال الكلبي: هم اليهود جاءوا بأبنائهم أطفالاً إلى النبي عليه السلام فقالوا: يا محمد، هل على أولادنا هؤلاء من ذنوب فيما اقترفوا؟ قال: لا، أو كما قال، فقالوا: فوالذي يُحَلِّفُ بِهِ إِنْ نَحْنُ إِلَّا كَهَيْئَتِهِمْ، ما من ذنب نعمله بالنهار إلا كَفَّرَ عَنَّا بِاللَّيْلِ، وما من ذنب نعمله بالليل إلا كَفَّرَ عَنَّا بِالنَّهَارِ، فهو الذي زكوا به أنفسهم.

قوله: ﴿ وَلَا يُظَلِّمُونَ ﴾ أي لا ينقصون ﴿ فَبِتِلْآءِ ﴾ الفتل: الذي في بطن النواة<sup>(2)</sup>. وهو تفسير العامة. وقال مجاهد: هو ذلك أصابعك بعضها ببعض، فما خرج منها فهو الفتل.

(1) كذا ورد الحديث في ع، وفي ز، ورقة 66 ورد بسند كالثالي: «يحيى عن سفیان الثوري عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله... والحديث صحيح أخرجه أيضاً مسلم في كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً... (رقم 93) عن جابر. وفي مخطوطة د ورد هذا الحديث بَرَفَادَةَ: «من مات لا يشرك بالله وأوفى بما افترض الله عليه...» وهي زيادة من أحد النساخ أو الرواة، بعد مسلم وابن سلام. وما كان ينبغي لأحد - مهما بلغ علمه - أن يقحم في كلام رسول الله شيئاً ليس منه - ونعوذ بالله من التكلف - اللهم إلا أن يبين أنه من كلامه هو لا من كلام الرسول عليه السلام.

(2) في مجاز أبي عبيدة ج 1 ص 129 «الفتل الذي في شق النواة» وهذا أدق تعبيراً.

قوله : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴾ أي : بيناً . قال الحسن : هم اليهود والنصارى حَرَفُوا كِتَابَ اللَّهِ وافتروا عليه ، وقالوا : هذا كلام الله .

قوله : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّنْفُوتِ ﴾ قال بعضهم : كنا نحدث أن الجبت هو الشيطان ، والطاغوت الكاهن . وقال مجاهد : الطاغوت الشيطان في صورة إنسان . وقال مجاهد : الجبت الكاهن ، والطاغوت الشيطان . وقال الحسن : الجبت : السحر .

قوله : ﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ﴾ . قال الحسن : يعنون به أصحابهم من اليهود أنهم أهدى من الذين آمنوا سبيلاً .

وقال الكلبي : هم قوم من اليهود ، فيهم كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب ، أتوا مكة فسألتهم قريش وأناس من غطفان ؛ فقالت قريش : نحن نعلم هذا المسجد ، ونحجب هذا البيت ، ونسقي الحاج ، أفنحن أمثل أم محمد وأصحابه؟ فقالت اليهود : بل أنتم أمثل . فقال عيينة بن حصن وأصحابه الذين معه : أما قريش فقد عدوا ما فيهم ففضلوا على محمد وأصحابه ، فناشدوهم : أنحن أهدى أم محمد وأصحابه؟ فقالوا : لا والله ، بل أنتم والله أهدى . فقال الله : ﴿ أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾ .

ذكر بعضهم قال : إنها نزلت في كعب بن الأشرف وحيي بن أخطب اليهوديين من بني النضير؛ لقياً قريشاً بالموسم ، فقال لهم المشركون : أنحن أهدى أم محمد وأصحابه؟ فإننا أهل السدانة ، وأهل السقاية ، وأهل الحرم . فقالوا : بل أنتم أهدى من محمد وأصحابه ، وهما يعلمان أنهما كاذبان ، وإنما حملهما على ذلك حسد محمد وأصحابه ؛ فأنزل الله هذه الآية : (أَوْلَيْتِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ) .

قوله : ﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ والنقير النقرة

تكون في ظهر النواة في تفسير مجاهد وغيره. [المعنى: أنهم لو أعطوا الملك ما أعطوا الناس مقدار النقيير]<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ قال الحسن: هم اليهود يحسدون محمداً وأصحابه على ما آتاهم الله من فضله في الدين.

قال الكلبي: الناس في هذه الآية محمد عليه السلام. قالت اليهود: انظروا إلى هذا الذي لا يشبع من الطعام. ولا والله ما له هم إلا النساء؛ حسدوه لكثرة نسائه وعابوه بذلك، وقالوا: لو كان نبياً ما رغب في كثرة النساء. فأكذبهم الله فقال:

﴿ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ يعني النبوة ﴿ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾ فسلیمان بن داود من آل إبراهيم؛ وقد كان عند سليمان ألف امرأة، وعند داود مائة، فكيف يحسدونك يا محمد على تسع نساء.

وقال الحسن: (وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا)، ملك النبوة.

قوله: ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ ﴾ أي بما آتاهم الله من النبوة والإسلام. ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ ﴾ قال مجاهد: فمنهم من آمن به، أي: بما أنزل على محمد، ومنهم من صدَّ عنه. قال: ﴿ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴾ أي لمن صدَّ عنه. وتأويل صدَّ عنه: جحده.

قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ أي: كلما احترقت جلودهم جدد الله لهم جلوداً أخرى. قال: ﴿ لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾. أي عزيزاً في نقمته، حكيماً في أمره.

قال بعضهم: تأكل كل شيء حتى تنتهي إلى الفؤاد، فينضج الفؤاد، فلا يريد الله أن تأكل أفئدتهم؛ فإذا لم تجد شيئاً تتعلق به منهم خبت، وخبَّوها: سكنوها. ثم يعادون خلقاً جديداً، فتأكلهم كلما أعيد خلقهم.

(1) زيادة أثبتتها من ز، ورقة 66، وهي لأبي محمد بن أبي زمنين، وليست لابن سلام.

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ ﴾ أي لا يحضن ولا يلدن ولا يبلى ولا يقضين حاجة ولا يمتخطن؛ ليس فيها قدر. قال: ﴿ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴾. قال الحسن: أي: دائماً. وقال بعضهم: لذلك الظل ظلال.

قوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾.

لما فتح رسول الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة<sup>(1)</sup> فقال: أرنا<sup>(2)</sup> المفتاح. فلما أتاه به قال العباس: يا رسول الله اجمعه لي مع السقاية، فكفَّ عثمان يده مخافة أن يدفعه إلى العباس، فقال رسول الله ﷺ: يا عثمان، إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فأرنا المفتاح. فقال: هاك في أمانة الله. فأخذ رسول الله ﷺ، ففتح باب الكعبة، فأفسد ما كان فيها من التماثيل، وأخرج مقام إبراهيم فوضعه حيث وضعه. ثم طاف بالبيت مرة أو مرتين. فنزل عليه جبريل، فأمره برد المفتاح إلى أهله. فدعا عثمان بن طلحة فقال: هاك المفتاح، إن الله يقول: أدوا الأمانات إلى أهلها.

قال: ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾.

ذكر بعضهم أن رسول الله ﷺ قال للحجبي<sup>(3)</sup> يومئذ: هاك، ورمى إليه بالمفتاح، خذها فإن الله قد رضيكم لها في الجاهلية والإسلام.

(1) هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة القرشي، من بني عبد الدار. أسلم سنة ثمان للهجرة في هدنة الحديبية (انظر قصة إسلامه مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص في مغازي الواقدي ج 2 ص 743، و 748). وكان عثمان هذا خياطاً. ورد النبي ﷺ مفتاح الكعبة إليه وإلى ابن عمه شيبة ابن عثمان بن أبي طلحة وقال فيما ترويه كتب السيرة: خذاها خالدة تالدة يا بني أبي طلحة، لا ينزعها منكم إلا ظالم. وقد نزل عثمان بن طلحة المدينة، فأقام بها إلى أن توفي رسول الله ﷺ، ثم سكن مكة حيث توفي بها سنة 42 هـ. انظر ترجمته في كتب التراجم مثل الاستيعاب لابن عبد البر، ج 3 ص 1034، والمعارف لابن قتيبة ص 267، و 575.

(2) كذا في ع و د وز، ورقة 67: «أرنا» وفي الدر المنثور؛ ج 2 ص 175: «أرني».

(3) هو لقب عثمان بن طلحة بن أبي طلحة لأنه كان يلي حجابة البيت.



ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: كل مأثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي إلا السدانة والسقاية، فإني قد أمضيتهما لأهلها<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ . قال الحسن: أولو الأمر منكم: أهل الفقه والعلم والرأي. غير واحد أنه قال: أولو الأمر منكم: العلماء.

ذكروا عن عطاء أنه قال: يا أيها الذين ءَامَنُوا أطبعوا الله، يعني كتابه، وأطيعوا الرسول، يعني ما سَنَّ رسول الله، وأولي الأمر منكم: العلماء من كانوا، وحيثما كانوا. وتفسير مجاهد: أولو الفقه في الدين والعقل.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: السنة سنتان: سنة في فريضة، الأخذ بها هدى وتركها ضلالة، وسنة في غير فريضة الأخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة. وكان الكلبي يقول: أولو الأمر منكم أمراء السرايا<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من أطاعني فقد أطاع الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعني، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن عصى أميرى فقد عصاني<sup>(3)</sup>.

(1) من خطبته ﷺ يوم فتح مكة، فوقف على باب الكعبة ثم قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده. ألا كل مأثرة، أو دم، أو مال يُدعى، فهو تحت قدمي هاتين إلا سدانة البيت وسقاية الحاج... إلى آخر الخطبة التي ختمها بقوله لأهل مكة: اذهبوا فأنتم الطلقاء. انظر الخطبة في كتب السيرة والتاريخ والحديث، انظر مثلاً سيرة ابن هشام، ج 3 ص 412.

(2) اختار أبو جعفر الطبري في تفسيره، ج 8 ص 502 قول من قال أولو الأمر هم الأمراء والولاة، ولكنه اعتمد في ذلك حديثاً ضعيفاً جداً، والصحيح ما ذهب إليه جمهور المحققين قديماً وحديثاً أن أولي الأمر هم أهل الفقه في الدين والرأي.

(3) حديث متفق على صحته، رواه البخاري في أول كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، ورواه مسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية (رقم 1835)، كلاهما يرويه عن أبي هريرة.

قوله: ﴿ وَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ يعني فردوه إلى كتاب الله وسنة رسوله. قال: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ أي أحسنُ ثواباً وخيراً عاقبةً.

وقال مجاهد: أحسن ثواباً أي: أحسن جزاءً. قال هو مثل قوله: (يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ) [الأعراف: 53] أي ثوابه في الآخرة.

وقال الكلبي: فإن تنازعتم في شيء، يعني في السرية وأميرها فردوه إلى الله والرسول.

قوال: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾.

قال الحسن: إن رجلاً من المسلمين كان له على رجل من المنافقين حق فدعاه المسلم إلى رسول الله ﷺ ودعاه المنافق إلى وثن بني فلان الذي كان أهل الجاهلية يتحاكمون إليه، وعند ذلك الوثن رجل يقول للخصمين: قضى بينكما بكذا وكذا. وإنما عبادة الوثن عبادة الشيطان. والأوثان هي الطواغيت.

وقال الكلبي: إن رجلاً من المنافقين كان بينه وبين رجل من اليهود خصومة فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد نختصم إليه. وقال المنافق: بل إلى كعب بن الأشرف، وهو الذي يُسمى [هاهنا] الطاغوت في قول الكلبي: وقال بعضهم: أراد أن يحاكمه إلى كاهن بالمدينة فقال الله: (يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ).

قال تعالى: ﴿ وَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾. والطاغوت الشيطان. والكاهن من أمر الشيطان. والإيمان بالشيطان كفر بالله، والإيمان بالله كفر بالشيطان. قال الله: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى) [البقرة: 256].

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: من أتى عرافاً فصدقه فيما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن عبد الله بن مسعود قال: من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد<sup>(2)</sup>.

قال الكلبي: فأبى المنافق أن يخاصمه إلى النبي، وأبى اليهودي إلا أن يخاصمه إلى النبي. فاخصمنا إلى النبي ﷺ، ففضى لليهودي. فلما خرجا من عنده قال المنافق لليهودي: انطلق بنا إلى عمر بن الخطاب أخاصمك إليه. فأقبل معه اليهودي، فدخل على عمر، فقال لليهودي: يا عمر، إنا قد اخصمنا أنا وهذا إلى محمد فضى لي عليه، فلم يرض هذا بقضائه، وزعم أنه يخاصمني إليك، فقال عمر للمنافق: أأذلك؟ قال: نعم. قال عمر: رويدكما حتى أخرج إليكما. فدخل البيت فاشتمل على سيفه، ثم خرج إلى المنافق فضربه حتى برد<sup>(3)</sup>. فأنزل الله على نبيه (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ

(1) أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في الكاهن (3904). وأخرجه الترمذي في كتاب الطهارة وسنها باب النهي عن إتيان الحائض (639) عن أبي هريرة بلفظ: «من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها، أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد». وأخرجه الربيع بن حبيب في مراسيل جابر بن زيد، ج 4 ص 24 (رقم 971) بلفظ: «من أتى عريفاً أو كاهناً أو ساحراً فصدقه فيما يقول فهو بريء مما أنزل على محمد ﷺ». وأخرجه مسلم في كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (2230) عن حفصة عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة».

(2) ذكره البغوي في شرح السنة، ج 12 ص 182 هكذا: «وقال قتادة عن ابن مسعود: من أتى كاهناً فسأله وصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

(3) أي: حتى مات. وتضيف رواية أبي صالح عن ابن عباس التي أوردها القرطبي في تفسيره، ج 5 ص 263-264: «قال عمر: هكذا أقضي على من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله، وهرب اليهودي، ونزلت الآية، وقال رسول الله ﷺ: أنت الفاروق. ونزل جبريل وقال: إن عمر فرق بين الحق والباطل، فسمي الفاروق».

بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً] [النساء: 64 - 65].

ذكر بعضهم أنها نزلت في رجل من الأنصار يقال له بشر<sup>(1)</sup> وفي رجل من اليهود في حق كان بينهما، فتنافرا إلى كاهن كان في المدينة ليحكم بينهما وتركوا نبي الله . وذكر لنا أن اليهودي يدعو إلى النبي ليحكم بينهما، وقد علم أنه لن يجور عليه فجعل الأنصاري يأبى ، ويزعم أنه مسلم، فنزلت فيهما هذه الآية .

قوله: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابْتَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ ﴾ . قال الحسن: هذا كلام منقطع عما قبله وعما بعده . يقول: إذا أصابتهم مصيبة، يعني إن تباينا بنفاقهم فيقتلهم رسول الله . وفيه إضمار . والإضمار الذي فيه: يقول: إذا أصابتهم مصيبة لم ينجهم منها ولم يغتصبهم . ثم رجع إلى الكلام الأول، إلى قوله: (يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً) ﴿ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ [أي إن أردنا إلا الخير]<sup>(2)</sup> .

قال الله: ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ أي من النفاق ﴿ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ ﴾ ولا تقتلهم ما أظهروا لك الإقرار بدينك والتصديق لقولك . قال: ﴿ وَعَظَّمُوهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ . يعني يقول لهم: إن بايتم بنفاقكم قتلتمكم؛ فهذا القول البليغ .

قوله: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ . قال مجاهد: أوجب الله لهم، يعني الرسل، أن يطيعهم من شاء الله [من الناس، ثم أخبر أنه]<sup>(3)</sup> لا يطيعهم أحد إلا بإذن الله .

(1) كذا في ع، و: د: «بشر». وورد الاسم عند الواحدي، أسباب النزول ص 154 باسم قيس . وفي تفسير القرطبي، ج 5 ص 263 كان هذا المسمى بشراً هو المنافق الذي انتهت قصته مع اليهودي إلى عمر فقتله . على أن هنالك سبباً آخر لنزول الآية لم يشر إليه المؤلف هنا، وهو قصة الزبير مع رجل من الأنصار وتخاصمهما في سقي بستان . اقرأ القصة في أسباب النزول للواحدي ص 156، وفي تفسير الطبري ج 8 ص 519، وفي البخاري في كتاب المساقاة .

(2) زيادة من ز، ورقة 67 .

(3) زيادة من تفسير مجاهد ص: 165 لا بد من إثباتها حتى تستقيم العبارة .

قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾.

قال الحسن: إن اثني عشر رجلاً من المنافقين اجتمعوا على أمر من النفاق، واثتمروا به فيما بينهم، فأتى جبريل إلى رسول الله ﷺ فأخبره بذلك. وقد دخلوا على رسول الله ﷺ [فقال رسول الله] (1): إن اثني عشر رجلاً من المنافقين قد أجمعوا على أمر من النفاق، فليقم أولئك، فليستغفروا ربهم، وليعترفوا بذنوبهم حتى أشفع لهم. فجعلوا لا يقومون؛ فقال رسول الله: ألا يقومون؟ ألا يقومون؟ مراراً، ثم قال: قم يا فلان، وأنت يا فلان، وأنت يا فلان. فقالوا: يا رسول الله، نحن نستغفر رسول الله، ونتوب إليه، فاشفع لنا. فقال: الآن؟ لأننا كنت أول مرة أطيّب نفساً بالشفاعة، وكان الله أسرع بالإجابة، اخرجوا عني، فأخرجهم من عنده حتى لم يرههم (2).

قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾. قد فسّرناه قبل هذا الموضع (3).

قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾. تفسير مجاهد: هم اليهود ومشركو العرب من آمن منهم بموسى.

قال الكلبي: كان رجل من المسلمين ورجال من اليهود جلوساً فقالت اليهود: لقد استتابنا الله من أمر فتبنا إليه منه، وما كان ليفعله بأحد غيرنا؛ قتلنا أنفسنا في طاعته

(1) زيادة لا بد منها ليستقيم المعنى، وقد سقطت العبارة من ع، ود، معاً.

(2) لم أجد هذا الخبر الذي رواه الحسن هنا فيما بحثت من كتب التفسير والحديث. وكان للخبر علاقة بالذين اتخذوا مسجد الضرار، فقد كان عددهم اثني عشر رجلاً فيما جاء في سيرة ابن هشام، ج 4 ص 530. وأستبعد أن يكون الرسول ﷺ فضح المنافقين بأسمائهم، فإنهم - وإن كان نفاق بعضهم مشهوراً كعبد الله بن أبي بن سلول - غير معروفين على التحقيق بأسمائهم وأعيانهم لدى الصحابة، إلا حذيفة بن اليمان، صاحب سر رسول الله ﷺ فقد استكنمه عليه السلام أسماءهم، ولم يذكرهم لأحد، حتى إن عمر بن الخطاب كان يلح عليه في السؤال عنهم مخافة أن يكون أحدهم، فاكتفى حذيفة بأن طمان عمر بأنه ليس منهم.

(3) انظر ذلك في الصفحة التي سلفت والتي قبلها.

حتى رضي عنا؛ يعنون بذلك قوله: (فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ) [البقرة: 54] فقال ثابت بن قيس بن شماس: إن الله يعلم لو أمرنا محمد أن نقتل أنفسنا لقتلت نفسي. فأنزل الله: وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ)؛ قال الحسن: أخبر الله بعلمه.

قوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ أي في العاقبة ﴿ وَأَشَدُّ تَنبِيئًا ﴾ أي في العصمة والمنعة من الشيطان.

﴿ وَإِذَا لَا تَأْتِنُهُمْ مِّنْ لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ أي الجنة: ﴿ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ إلى الجنة.

قوله: ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾.

ذكر بعضهم قال: ذكر لنا أن رجالاً قالوا: هذا نبي الله نراه في الدنيا، فأما في الآخرة فيرفع بفضل، فلا نراه، فأنزل الله هذه الآية.

وقال الكلبي: قال رجل (1): يا رسول الله لقد أحببتك حباً ما أحببته شيئاً قط، ولأنت أحب إلي من والدي وولدي والناس، فكيف لي بروية رسول الله إن أنا دخلت الجنة. فلم يرد عليه شيئاً. فأنزل الله: (وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ)... إلى آخر الآية. فدعاه رسول الله فتلاها عليه.

قال: ﴿ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴾.

قوله: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا جِذْرَكُمْ فأنفروا ثباتٍ أو انفروا جميعاً ﴾

(1) هو ثوبان، مولى رسول الله ﷺ، كما ذكره الواحدي في أسباب النزول ص 158. انظر ترجمته في الاستيعاب لابن عبد البر، ج 1 ص 218. وترجم له الذهبي في سير أعلام النبلاء، ج 3 ص 11 و 12 تحت عنوان: ثوبان النبوي.

الثبات: السرايا، والجميع الزحف. وقال مجاهد: الثبات: الرُّمَرُ<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾ عن الغزو والجهاد في سبيل الله، في تفسير الحسن وغيره. قال: ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ أي نكبة ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً﴾ [أي حاضراً]<sup>(2)</sup> ﴿وَلَيْنِ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ يعني الغنيمة ﴿لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾.

وهؤلاء المنافقون. وذلك حين كان النبي يأمر بالسرايا، فيطىء رجال؛ فإن لقيت السرية نكبة قال من أبطأ: قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً فيصيني ما أصابهم، (وَلَيْنِ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ)، أي الغنيمة والسلامة، ليقولن (يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً)، أي أصيب من الغنيمة.

وقوله: (كَأَن لَّمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ)، أي: كأنه لم يدخل في دينكم إلا عند ذلك، كأن لم يكن قبل ذلك مع المسلمين. يقول الله للمسلمين: كأن لم يكن بينكم وبينه مودة، أي موافقة في الإسلام والإقرار به.

قوله: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ أي: يبيعون الحياة الدنيا بالآخرة. كقوله: (إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) [التوبة: 111]. ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾. أي: الجنة.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن في الجنة لمائة درجة، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض أعدها للمجاهدين في سبيل الله. ولولا أن أشق على أمتي ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا بعدي ما قعدت خلف سرية تغزو، ولوددت لو أقاتل في سبيل الله فأقتل، ثم أحيى ثم أقتل، ثم أحيى ثم أقتل<sup>(3)</sup>.

(1) الثبات: جمع ثبة، أي الجماعة والعصابة، أي «جماعات في تفرقة». انظر مجاز أبي عبيدة،

ج 1 ص 132.

(2) زيادة من ز، ورقة 68.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير في باب درجة المجاهدين، وفي باب تمنى الشهادة عن =

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: والذي نفسي بيده ما من نفس تموت لها عند الله خير ويسرها أن ترجع إلى الدنيا وأن لها نعيم الدنيا إلا الشهيد، فإنه يود لو رجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات لفضل ما قد رأى وعاین<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها أن ترجع إلى الدنيا وأن لها نعيم الدنيا إلا الشهيد فإنه يود لو رجع إلى الدنيا فيقتل في سبيل الله مرة أخرى لتعظيم الأجر.

قوله: ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ قال الحسن: يعني وعن المستضعفين من أهل مكة من المسلمين. ﴿ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾.

قال مجاهد: أمر الله المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفين كانوا بمكة ﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أُمَّهَاتُهَا ﴾ وهم مشركو أهل مكة ﴿ وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ أي على أعدائنا في تفسير الحسن.

قال الكلبي: بعث رسول الله ﷺ عتاب بن أسيد<sup>(2)</sup> أميراً على مكة فاشتد على الظالمين من أهلها، ولأن للمسلمين حتى أنصف الضعيف من الشديد.

قوله: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ﴾ والطاغوت الشيطان. قال الله: ﴿ فَقاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ ﴾ وهم

= أبي هريرة مرفوعاً ولفظة: «والذي نفسي بيده لولا أن رجالاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده لو ددت أنني أقتل في سبيل الله ثم أحيأ ثم أقتل ثم أحيأ ثم أقتل، ثم أحيأ ثم أقتل». (1) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب الحور العين وصفتهن عن أنس، وأخرجه مسلم والمحدث الذي يليه في كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (1877) عن أنس ابن مالك.

(2) هو أبو عبد الرحمن عتاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبد شمس القرشي. أسلم يوم الفتح واستعمله رسول الله ﷺ حين خرج إلى حنين أميراً على مكة، وظل كذلك إلى وفاته ﷺ، ثم في عهد أبي بكر إلى أن توفي هو وأبو بكر في وقت واحد. وقيل في يوم واحد. انظر ابن قتيبة، المعارف ص 283، وابن عبد البر، الاستيعاب، ج 3 ص 1023.



المشركون ﴿ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ أخبرهم أنهم يظهرون عليهم في تفسير الحسن .

قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ﴾ أي: بل أشد خشية .

قال بعضهم: هؤلاء قوم من أصحاب النبي عليه السلام، وهم يومئذ بمكة قبل الهجرة، تنازعوا إلى القتال وسارعوا إليه حتى قالوا: يا نبي الله، ذرنا نتخذ معاول فنقاتل بها المشركين؛ فنهاهم النبي عن ذلك. فلما كانت الهجرة، وأمرنا بالقتال كره القوم ذلك. ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾ فقال الله: ﴿ قُلْ ﴾ يا محمد ﴿ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ ﴾ وكانوا أمروا بالقتال في سورة الحج في قوله: (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا) [الحج: 39]، وفي سورة العنكبوت (أَلَمْ أَحْسِبِ النَّاسَ أَنْ يَتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ) أي لا يقاتلون... إلى قوله: (وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ) [العنكبوت: 1-6].

وقال الكلبي: كانوا مع النبي ﷺ بمكة قبل أن يهاجر رسول الله إلى المدينة. وكانوا يلقون من المشركين أذى كثيراً فقالوا: يا رسول الله، ألا تأذن لنا في قتال هؤلاء القوم؟ فقال لهم رسول الله: كفوا أيديكم عنهم، فإني لم أؤمر بقتالهم<sup>(1)</sup>، فلما هاجر رسول الله ﷺ وسار إلى بدر فعرفوا أنه القتال، كرهوا أو بعضهم.

قال الله: (فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ، أَي إِلَى الْمَوْتِ. قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ: قُلْ يَا مُحَمَّدُ: مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ)... إلى آخر الآية.

(1) كذا في ع و د وفي ز ورقة 68 ورد قول النبي عليه السلام موافقاً لما في الكتاب، وفي خبر في تفسير الطبري. ج 8 ص 549 من رواية ابن عباس ورد بلفظ: «إني أمرت بالعضو فلا تقاتلوا». أما رواية الكلبي التي وردت هنا فهي موافقة لما أورده الواحد في أسباب النزول ص 158.

وقال الحسن: قالوا: يا رسول، ألا نأتي المشركين بمعاولنا فنقتلهم في رحالهم. قال ذلك عبد الرحمن بن عوف وأصحابه. فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً. وذلك لما في قلوبهم من الخشية، لما طبع عليه الآدميون وهم مؤمنون.

لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَي: هلا أُخِّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ. قالوه في أنفسهم. والأجل القريب أجلهم. لولا أُخِّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ، أي لولا أُخِّرْتَنَا حَتَّى نَمُوتَ عَلَى فُرْشِنَا بغير قتال؛ وذلك لكراحتهم لقتال آبائهم وأبنائهم وإخوانهم، وهو قوله تعالى: (وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ) [الأنفال: 5] وليس بكرهية يردون فيها أمر الله وأمر نبيه؛ فقال الله لمحمد: قُلْ لَهُمْ (مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ) أَي: إنكم على كل حال ميتون والقتل خير لكم.

قال الله: ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾. والفتيل هو الذي في بطن النواة.

ثم أخبرهم ليعزيهم ويصبرهم<sup>(1)</sup> فقال: ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ﴾ قال بعضهم: في قصور محصنة.

قال الحسن: ثم ذكر المنافقين خاصة فقال: ﴿ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ ﴾ أي: النصر والغنيمة ﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ أي: نكبة من العدو ﴿ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ أي إنما أصابتنا هذه عقوبة مذ خرجت فينا، يتشاءمون به. ﴿ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ أي: النصر على الأعداء والنكبة؛ نكبوا يوم أحد عقوبة.

ثم قال: ﴿ فَمَا لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ ﴾ فظفرت بها ونصرت على المشركين ﴿ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ ﴾ أي: من نكبة ﴿ فَمِنَ نَفْسِكَ ﴾ أي بذنوبهم، وكانت يوم أحد [عقوبة من الله بمعصيتهم رسول الله

(1) في د: «ثم أخبرهم بقربهم ومصيرهم» وله وجه ومناسبة، وأثبت ما جاء في ز، ورقة 69، وهو - أحق بالصواب.

حيث اتبعوا المدبرين<sup>(1)</sup>، وبأخذهم الفدية من أسارى أهل بدر.

وفي تفسير الحسن: ليست هذه المعصية في المنافقين خاصة. وقال بعضهم: مَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ، أي: عقوبة بذنبك.

قال: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ أي على عباده.

قوله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ جعل الله طاعة رسوله طاعته وقامت به الحجة على المسلمين وعلى الخلق أجمعين. ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ أي كفر ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أي تحفظ عليهم أعمالهم حتى تجازيهم بها.

قوله: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ يعني به المنافقين، يقولون ذلك لرسول الله ﷺ. ﴿فَإِذَا بَرَّرُوا مِنَ عِنْدِكَ﴾ أي: خرجوا من عندك ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ قال بعضهم: غيَّرت طائفة منهم. ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أي: ما عهدوا إلى نبي الله. قال الحسن: في خلاف النبي. وقال مجاهد: غيَّرت طائفة منهم ما قال لهم النبي. ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾ أي: ما يغيرون. وقال الحسن: ما يغيرون من تبييت الكلام. ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾ أي لا تقتلهم ولا تحكم عليهم بأحكام المشركين ما أعطوك الطاعة<sup>(2)</sup>. ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فإنه سيكفيكمهم. ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ أي: لمن توكل عليه. قوله: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ يقول: لو تدبروه لم ينافقوا ولأمنوا. ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾.

قال بعضهم: قول الله لا يختلف، هو حق ليس فيه باطل، وإن قول الناس مختلف<sup>(3)</sup>. قال بعضهم: .....

(1) زيادة من ز، ورقة 69.

(2) كذا في دوع: «ما أعطوك الطاعة»، وفي ز، ورقة 69: «ما كانوا إذا لفقوا أعطوك الطاعة».

(3) كذا في دوع، «مختلف» وفي ز: «يختلف». وما أبدع ما رواه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 8

ص 567، عن ابن زيد، وهو قول عارف بأسرار القرآن، نضرب به في وجوه الذين يتقوون على

القرآن ويتهمون بالتناقض والاختلاف، لا لشيء إلا لأنهم جهلوا مقاصده، ولم يتدبروه حق =

وسمعت في بعض الحديث: لا تضربوا كتاب الله ببعضه ببعض<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: اقرأوا القرآن ما اجتمعتم، فإذا اختلفتم فقوموا<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ﴾ أي من أن إخوانهم آمنون ظاهرون ﴿أَوْ الْخَوْفِ﴾ يعني القتل والهزيمة ﴿أَدَاعُوا بِهِ﴾ أي أشاعوه وأفشوه. ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ قال الحسن: الفقهاء<sup>(3)</sup>. قال: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ أي الذين يفحصون عنه ويهتمهم ذلك. وقال مجاهد: الذين يتبعونه ويتحسسونه منهم.

قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾. ولولا فضل الله

= تدبره. «قال ابن زيد: إن القرآن لا يكذب ببعضه بعضاً ولا ينقض ببعضه بعضاً. ما جهل الناس من أمر، وإنما هو من تقصير عقولهم وجهالتهم. وقرأ: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا). قال: فحق على المؤمن أن يقول: (كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ)، ويؤمن بالمشابه ولا يضرب ببعضه بعض. وإذا جهل أمراً ولم يعرفه أن يقول: الذي قال الله حق، ويعرف أن الله تعالى لم يقل قولاً وينقضه؛ ينبغي أن يؤمن بحقيقة ما جاء من الله». انتهى كلام ابن زيد؛ فتأمل فإنه كلام نفيس.

(1) لم أجده بهذا اللفظ ولكن ورد معناه في حديث رواه الإمام أحمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عندما تمادى مشيخة من صحابة رسول الله ﷺ وارتفعت أصواتهم فخرج رسول الله عليه الصلاة والسلام مغضباً وقال: «مهلاً يا قوم، بهذا أهلكت الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم وضربهم الكتب بعضها ببعض؛ إن القرآن لم ينزل ليكذب ببعضه بعضاً، بل يصدق ببعضه بعضاً، فما عرفتم فاعملوا به وما جهلتم فردوه إلى عالمه». انظر تفسير ابن كثير ج 2: 226، وانظر عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، اختيار وتحقيق أحمد شاكر 226:30، والتعليقين: 1 و2.

(2) وفي هذا المعنى أخرج مسلم في كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن والتحذير من متبعيه (2667) عن جندب بن عبد الله البجلي قال قال رسول الله ﷺ: اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فيه فقوموا.

(3) كذا في ع و د: الفقهاء، وفي ز، ورقة 69: «أولي العلم منهم».

الإسلام، ورحمته القرآن. وأما قوله: (لَاتَّبِعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا) فإنه تقديم وتأخير؛ يقول: لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلا قليلاً، ولو فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان.

قال: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي على القتال، أي أخبرهم بحسن ثواب الله في الآخرة للشهداء ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكْفِ بِأَسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾. وعسى من الله واجبة. ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بِأَسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ أي أشد عذاباً وأشد عقاباً. وقال بعضهم: عقوبة، وهو واحد.

قوله: ﴿مَنْ يُشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾ قال بعضهم: حظ منها. ﴿وَمَنْ يُشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾. والكفل: الاثم.

قال الحسن: الشفاعة الحسنة ما يجوز في الدين أن يُشْفَعَ فيه، والشفاعة السيئة ما يحرم في الدين أن يشفع فيه. والكفل الوزر، وهو الذنب كقوله: (وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ) [الأنعام: 31]، وقوله: (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَتَبِعُوا سَبِيلَنَا وَلَنَحْمِلَ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ وَلِيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ) [العنكبوت: 12-13] أي: من اتبعهم على السيئة من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً.

قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا﴾ أي مقتدراً<sup>(1)</sup>.

(1) كذا في ق و ع. «مقيتاً: أي: مقتدراً»، وفي مجاز أبي عبيدة: مقيتاً، أي: حافظاً محيطاً»، وفي قوله: على كل شيء حسيباً: «أي كافياً مقتدراً، يقال: أحسبني هذا أي: كفاني». وللمعنيين شاهد من الشعر أوردتهما ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص 132-133.

قال الشاعر:

وَذِي ضِغْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ      وَكُنْتُ عَلَى إِسَاءَتِهِ مُقِيِتًا  
أي: مقتدراً.

وقال آخر:

أَلَيْ الْفَضْلُ أَمْ عَلَيَّ إِذَا حُو      سَبْتُ إِنِّي عَلَى الْحَسَابِ مُقِيِتٌ =

قوله: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾. التحية: السلام قال الحسن: معنى أحسن منها: إذا قال الرجل السلام عليكم ردَّ عليه: السلام عليكم ورحمة الله، وإذا قال: السلام عليكم ورحمة الله ردَّ عليه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. قوله: (أَوْ رُدُّوهَا). أي: أي ردوا عليه مثل ما سلَّم، وهذا إذا سلم عليك المسلم. ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾.

ذكر بعضهم أن رسول الله كان جالساً إذ جاء رجل فقال: السلام عليكم فقال رسول الله: عشر، أي: عشر حسنات. ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم ورحمة الله، فقال النبي عليه السلام: عشرون حسنة، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال رسول الله ﷺ: ثلاثون حسنة. ثم قال: هكذا تفاضل الناس من قعد فليسلم، ومن قام فليسلم. ثم قام رجل فلم يسلم فقال رسول الله: ما أسرع ما نسي هذا<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عبد الله بن عمر قال: إلى وبركاته انتهى السلام.

ذكروا أن رجلاً من اليهود مر بالنبي عليه السلام فقال: السام عليكم. فقال النبي: وعليكم السلام. فأخبر جبريل النبي أنه قال: السام عليكم. فقال رسول الله ﷺ: إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا: عليك<sup>(2)</sup>. أي عليك ما قلت.

= أي: «شاهد وحافظ له». وقيل معناه في هذا البيت الأخير: «موقوف عليه» كما ذكره السجستاني في كتابه غريب القرآن: ص 184.

(1) رواه الإمام أحمد ورواه أبو داود في كتاب الأدب، باب كيف السلام عن عمران بن حصين (5195) إلى قوله عليه السلام: ثلاثون، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة إلى آخره بألفاظ قريبة مما هي هنا.

(2) حديث متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب كيف يرد على أهل الذمة عن ابن عمر، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب، باب رد السلام على أهل الذمة (3697) عن أنس بن مالك. وأخرجه أيضاً مسلم في كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم (2163) عن أنس بن مالك.

وذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقة<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي لا شك فيه ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾. على الاستفهام. أي: لا أحد.

قوله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾. هم قوم من المنافقين كانوا بالمدينة. فخرجوا منها إلى مكة، ثم خرجوا منها إلى اليمامة تجاراً [فارتدوا عن الإسلام وأظهروا ما في قلوبهم من الشرك]<sup>(2)</sup> وتخلفوا عن نبي الله في الهجرة؛ فلقبهم المسلمون فكانوا فيهم فئتين أي فرقتين. [قال فريق منهم: قد حلت دماؤهم وهم مشركون مرتدون، وقال بعضهم: لم تحل دماؤهم، هم قوم عرضت عليهم فتنة. فقال الله: فما لكم في المنافقين فئتين، وليس يعني أنهم في تلك الحال التي أظهروا فيها الشرك منافقون، ولكنه نسبه إلى أصلهم الذي كانوا عليه بما كان في قلوبهم من النفاق؛ يقول]: قال بعضكم كذا وقال بعضكم كذا، فهلا كنتم فيهم فئة واحدة [ولم تختلفوا في قتلهم]. ثم قال الله:

﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ [أي ردهم إلى الشرك] بما اقترفوا من النفاق. ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا. وَذُو لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ [أي في الكفر شرعاً سواء]<sup>(3)</sup>. ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ أي: لا توالوهم. ﴿حَتَّىٰ يَهَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فيرجعوا إلى الدار التي خرجوا منها، يعني المدينة. ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أي أبوا الهجرة<sup>(4)</sup> ﴿فَخُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ

(1) أخرجه مسلم في كتاب السلام في الباب المذكور آنفاً (2166) عن أبي هريرة، وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب السلام على أهل الذمة (5195) عن أبي هريرة.

(2) ما بين القوسين المعقوفين في هذه الفقرة ساقط من ع و د، فرأيت من الفائدة إثباته من ز، ورقة 70 لأنه يوضح الآية ويبين المعنى أحسن بيان.

(3) زيادة من ز، ورقة 70.

(4) زيادة من ز، ورقة 70.

وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١﴾.

ثم استثنى قوماً فنهى عن قتالهم فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ هؤلاء بنو(2) مدلج كان بينهم وبين قريش عهد، وكان بين رسول الله وبين قريش عهد، فحرم الله(3) من بني مدلج ما حرم من قريش. وهذا منسوخ نسخته الآية التي في براءة: (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) [التوبة: 5].

قال: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ﴾ أي كارهة صدورهم ﴿أَنْ يُقْتَلُوكُمْ أَوْ يُقْتَلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْتَلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ وَلَمْ يُقْتَلُوكُمْ وَالْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ نسختها هذه الآية (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ).

قال بعضهم: ذكر لنا أنهما رجلان من قريش كانا مع المشركين بمكة، وكانا قد تكلمنا بالإسلام ولم يهاجرا إلى رسول الله ﷺ؛ فلقيهما أناس من أصحاب النبي عليه السلام وهما مقلبان إلى مكة؛ فقال بعضهم: إن دمأهما وأموالهما حلال، وقال بعضهم: لا يحل لكم ذلك، فأنزل الله: (فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ حَتَّىٰ انْتَهَىٰ إِلَى قَوْلِهِ... أَوْ جَاءَكُمْ حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ)، أي كارهة صدورهم.

ذكروا أن مجاهداً قال: هم قوم خرجوا من أهل مكة حتى أتوا المدينة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها؛ فاختلف فيهم الناس فبين الله نفاقهم وأمر بقتالهم.

(1) ذكر المفسرون لنزول الآية أسباباً مختلفة أشار المؤلف هنا إلى بعضها، وعدد منها ابن الجوزي في تفسيره زاد المسير سبعة أقوال في ص 153-154، وذكر الواحد في أسباب النزول ثلاثة منها في ص 160-162 كما أشار البخاري في صحيحه إلى سبب منها رواه عن زيد بن ثابت في تفسيره للآية في كتاب التفسير وهو الذي يتعلق بأناس من أصحاب النبي ﷺ رجعوا من أحد وكان الناس فيهم فرقتين.

(2) بنو مدلج، بطن من بطون العرب يتسبون إلى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة. انظر ابن دريد، الاشتقاق ص 195، وابن حزم، جمهرة أنساب العرب ص 187.

(3) في ع ود، «حرم رسول الله» ويبدو أنه سهو من النساخ، وأصح منه ما جاء في ز، ورقة 70: «فحرم الله» لأن الآية القرآنية هي التي أفادت الحكم.



قوله: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾. قال الحسن: إذا لقوا المؤمنين قالوا: إنا منكم، وإذا لقوا المشركين قالوا: إنا منكم. ﴿كُلَّمَا رُذِّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيَلْقُوا إِلَيْكُمْ السَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ﴾ أي عن قتالكم ﴿فَخَذَرَهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أي حجة بيّنة.

وقال بعضهم: (سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ)، كانوا حياً<sup>(1)</sup> بالحجاز فقالوا: يا نبي الله، لا نقاتلك ولا نقاتل قومنا، وأرادوا أن يأمنوا نبي الله ويأمنوا قومهم، فأبى الله ذلك عنهم.

وقال مجاهد: هم أناس من أهل مكة، كانوا يأتون النبي عليه السلام فيسلمون عليه رياء<sup>(2)</sup>، ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون في الأوثان يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا وهاهنا، فأبروا بقتالهم إن لم يعتزلوا ويكفوا.

قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾. قال الحسن: ما كان لمؤمن، فيما فرض الله عليه من حق أخيه المؤمن، أن يقتل مؤمناً. إلا خطأ. أي إلا أن يكون قتله إياه خطأ لم يتعمده.

وقال بعضهم: ما كان له ذلك فيما أتاه من ربه في عهد الله الذي عهده إليه. وقال إن عياش بن أبي ربيعة<sup>(3)</sup> كان قتل رجلاً مؤمناً كان يعذبه مع أبي جهل في اتباع عياش النبي، وعياش يحسب أن ذلك الرجل كافر كما كان.

(1) كذا في ع: «كانوا حياً»، وفي د: «كان قوم بالحجاز»، وفي تفسير الطبري ج 9 ص 28 «حي كانوا بتهامة».

(2) كذا في ع وفي د، وفي ز، ورقة 70: «فيسلمون عليه» من التسليم، وفي تفسير مجاهد ص 169، وفي تفسير الطبري، ج 9 ص 27: «يسلمون رياء» من الإسلام، وهذا الأخير أقرب إلى الصواب.

(3) هو أبو عبد الرحمن عياش بن أبي ربيعة، أخو أبي جهل بن هشام لأمه. وقد كان من السابقين إلى الإسلام أسلم قبل أن يدخل النبي عليه السلام دار الأرقم. ويقال إنه جمع بين الهجرتين =

قال: ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ ﴾ . قال بعضهم : (رَقَبَةٌ مُؤْمِنَةٌ) مَنْ عَقَلَ دِينَهُ . وأخبرت عن الحسن أنه قال: لا تجزي إلا رقبة قد صلت وصامت، ليست صغيرة .

قوله: ﴿ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ ﴾ أي: إلى أولياء المقتول .

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: العقل على العصبه والدية على الميراث(1) . العقل على العصبه، يعني دية الخطأ .

ذكروا عن سعيد بن المسيب قال: إن امرأة جاءت إلى عمر بن الخطاب تطلب ميراثها من دية زوجها، فقال عمر: أيكم سمع من رسول الله في هذا شيئاً . فقام الضحاك بن سفيان الكلابي (2) فقال: أشهد أنني كتب إلي رسول الله عليه السلام أن أورث امرأة الضَّبَّابِي من دية زوجها؛ فورثها عمر . قال هذا في قتل الخطأ . فأما في

= الهجرة إلى الحبشة والهجرة إلى المدينة . ولما قنت رسول الله شهراً يدعو للمستضعفين بمكة كان يذكر عياشاً باسمه مع الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام . قيل: إنه قتل يوم اليرموك وقيل مات بمكة . انظر ترجمته في الاستيعاب لابن عبد البر، ج 3 ص 123، وفي كتب التراجم . (1) لم أجد هذا الحديث بهذا اللفظ، ولكن معناه ثابت في سنة رسول الله وفي قضائه . فقد أخرج البخاري في كتاب الديات، باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبه الوالد لا على الولد . «عن أبي هريرة أن رسول الله قضى في جنين امرأة من بني لحيان بغرة عبد أو أمة . ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله ﷺ أن ميراثها لبنيتها وزوجها، وأن العقل على عصبتها» . انظر ابن حجر، فتح الباري، ج 12 ص 247-253 . وسميت العاقلة - وهم عصبه الرجل وقرابته من قبل الأب - عاقلة لأن دفع الدية كان بعقل الإبل على باب ولي المقتول . وانظر سنن أبي داود، كتاب الديات، باب دية الجنين، عن جابر بن عبد الله (4575) وعن أبي هريرة (4576) . وانظر: يحيى بكوش، فقه الإمام جابر بن زيد، ميراث دية المقتول، ص: 591، تجد تحقيقاً وتلخيصاً لمختلف الأقوال في المسألة .

(2) هو أبو سعيد الضحاك بن سفيان الكلابي، معدود في أهل المدينة وإن كان نازلاً بباديتها . ولأه رسول الله عليه السلام على من أسلم من قومه . وهو أحد الأبطال المغاوير؛ كان يُعد بمائة فارس وحده . أما خبره مع عمر فأورده أحمد والترمذي ومالك وغيرهم، أورده مالك في الموطأ، ص: 752 في كتاب العقول؛ باب ما جاء في ميراث العقل والتغليظ فيه .

قتل العمد فهو إلى العصبه، فإن رضوا بالدية كانت لهم دون غيرهم من أهل الميراث.

ذكر بعضهم قال: قال رسول الله ﷺ: الدية مائة بعير، يعني دية الخطأ، فمن ازداد بعيراً فهو من أهل الجاهلية<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: هي أخماس: عشرون بنات مخاض، وعشرون بنات لبون، وعشرون حقة، وعشرون بني لبون ذكوراً، وعشرون جذعة<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾ أي إلا أن يصدق أولياء المقتول فيتجاوزوا عن الدية. قال الحسن: وذلك لما حض الله عليه عباده من الخير، وليس بواجب عليهم.

قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾. قال الحسن: كان الرجل يسلم وقومه حرب، فيقتله رجل من المسلمين خطأ فيه تحرير رقبة مؤمنة ولا دية لقومه. وإن كان في قومه، وهو مؤمن لا يظهر لقومه الإسلام، وهو فيهم بالتقية، فلا يعطون دية.

﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فِدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾.

(1) أخرجه النسائي في كتاب القسامه وأخرجه أصحاب السنن، وأخرجه ابن خزيمة وابن حبان مرفوعاً أن رسول الله ﷺ كتب إلى أهل اليمن كتاباً وفيه: «إن في النفس الدية، مائة من الإبل». وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده عن ابن عباس مرفوعاً في كتاب الأيمان والنذور، باب في الديات والعقل (661) ولفظه: «الدية مائة من الإبل».

(2) أخرجه أبو داود حديثاً مرفوعاً عن عبد الله بن مسعود في كتاب الديات، باب الدية كم هي. (4545)، وأخرج قبل ذلك في الباب حديثاً عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله قضى أن من قتل خطأ فديته مائة من الإبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لبون، وثلاثون حقة، وعشرة بني لبون ذكر (رقم 4541). وقد اختلف العلماء في دية قتل الخطأ هل هي أرباع أو أخماس، وفي أسنان الإبل ولكل معتمده، انظر مثلاً تفسير الطبري ج 9 ص 45-49. وانظر كتاب الخراج لأبي يوسف، ص 307-310.

كان بين النبي وبين قوم من مشركي العرب عهد إلى أجل معلوم؛ فمن قتل منهم في ذلك العهد دفع إلى أوليائه الدية، وعلى قاتله عتق رقبة. قال: فما كان من عهد بين النبي وبين مشركي العرب فهو منسوخ، نسخه القتال. وما كان من عهد بين المسلمين وبين المشركين من غير العرب وأهل الذمة يودون الجزية فقتل منهم رجل، ففيه الدية لأوليائه وعتق رقبة مؤمنة.

قوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ أي تجاوزا من الله ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي عليماً بخلقه، حكيماً في أمره.

وقال بعضهم: وإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحريه رقبة مؤمنة ولا دية لأهله من أجل أنهم كفار، ليس بينهم وبين رسول الله عهد ولا ذمة.

ذكروا عن بعضهم أنه قال: من أصاب دماً خطأ فكتمه لقي الله به عمداً. قوله: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾.

ذكروا عن ابن عباس أنه سئل عن قاتل المؤمن فقال: ذلك قفل ضلّ مفتاحه.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: إن رجلاً سأل رجلاً من أصحاب النبي ﷺ، وقد كان قتل، فشدّد عليه، ثم قال: هل أحد من والديك حي؟ قال: نعم، أمي. قال: وبلك، برها واحملها فإن دخل الأبعد النار فأبعد من أبعد الله، أو كالذي قال له.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: إن هذه الآية مدنية، والتي في البقرة مدنية ما نسختها من آية.

ذكروا أن رجلاً أتى إلى ابن عباس فقال: ما تقول فيمن قتل مؤمناً؟ قال: (جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا). فقال: ما كنت تعرف: (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى) [طه: 82] قال: وأنى له الهدى، ثكلته أمه، والذي نفس ابن عباس بيده لسمعت رسول الله ﷺ يقول: ثكلته

أمه رجلاً<sup>(1)</sup> الذي قتل مؤمناً متعمداً يجيء يوم القيامة آخذاً قاتله يمينه، ممسكاً رأسه بيده الأخرى، تشخب أوداجه دماً في قبل العرش يقول: يا رب، سل هذا فيم قتلني. وأيم الله لقد نزلت هذه الآية في عهد نبيكم وما نسختها من آية، وما نزل بعدها برهان<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن ابن مسعود أنه قال: قال رسول الله ﷺ: أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿يَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ ذكر بعضهم أنهم نزلت في شأن مرداس رجل من غطفان<sup>(4)</sup>.

(1) كذا في ع: «رجلاً»، وفي د: «رجل والذي قتل». وفي كليهما خطأ، وصوابه: ثكلته أمه رجلاً قتل مؤمناً متعمداً... وفي تفسير الطبري ج 9 ص 63، رجل قتل رجلاً متعمداً... والحديث صحيح أخرجه أحمد بالفاظ شبيهة بالتي وردت هنا.

(2) جاء في ز، ورقة 70 خيران أوردهما يحيى بن سلام، وكانى بالشيخ هود الهواري حذفهما قصداً فرأيت من تمام الفائدة إثباتهما: أولهما:

«قال يحيى: بلغني أن عمر بن الخطاب قال: لما أنزل الله الموجبات التي أوجب عليها النار لمن عمل بها: (وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا...)» وأشبه ذلك كنا نبئ عليه الشهادة حتى نزلت هذه الآية: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ) [النساء: ...] فكففنا عن الشهادة».

وثانيهما: «يحيى عن عاصم بن حكيم عن خالد بن أبي كريمة عن عبد الله بن مسعود عن محمد بن الحنفية عن علي قال: لا تنزلوا العارفين المُحدِّثين الجنة ولا النار حتى يكون الله هو الذي يقضى فيهم يوم القيامة».

(3) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في أوائل كتاب الديات، عن عبد الله بن مسعود، وأخرجه مسلم في كتاب القسامة، باب المجازاة بالدماء في الآخرة (1678) عن عبد الله أيضاً.

(4) هو مرداس بن نهيك الفزاري، ولكن اختلف الرواة في قاتله، والرواية التي تلي هي لقتادة، انظر تفسير الطبري، ج 9 ص 81-77، والواحدى أسباب النزول ص 167، وابن عبد البر، الاستيعاب، ج 3 ص 1386.

ذكر لنا أن نبي الله بعث جيشاً عليهم غالب الليثي إلى أهل فذك، وبه أناس من غطفان. وكان مرداس منهم؛ ففر أصحابه، فقال لهم مرداس: إني مؤمن وإني غير متابِعكم. فصَبَّحت الخيل غدوة. فلما لقوه سلّم عليهم، فقتلوه، وأخذوا ما كان معه من متاع؛ فأنزل الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَن ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا). لأن تحية المؤمنين السلام، بها يتعارفون، وبها يلقي بعضهم بعضاً، وهي تحية أهل الجنة.

﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ ﴾. وذلك في تفسير الحسن أن رجلاً من المشركين لما غشيه المسلم في سيره، ومعه متاع له فرغب فيه وهو على حمار له فذهب ليقُتلَه فقال: إني مسلم فلقية فقتله، فأخذ متاعه فأنزل الله هذه الآية: (فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ) يعطيكموها... إلى آخر الآية.

﴿ كَذَلِكَ كُتِبَ مِن قَبْلُ ﴾ أي ضلّالاً ﴿ فَمَنَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ بالإسلام وهداكم له.

وقال الحسن: كذلك كتتم من قبل مشركين مثلهم فأعطيتم ما أعطاكم فقبل منكم، فهلاً قبلتموه منهم. ﴿ فَتَبَيَّنُوا. إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾.

قوله: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾. ذكروا عن البراء بن عازب قال: لما نزلت هذه الآية: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله جاء ابن أم مكتوم إلى النبي عليه السلام فقال: يا رسول الله، أنا كما ترى، كان أعمى، فقال رسول الله ﷺ: ادعوا لي زيدا وليأتني باللوح أو الكتف. فأنزل الله: (غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ)، فأنزل الله عذره<sup>(1)</sup>.

وقال الحسن: هو كقوله: (لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ) [الفتح: 17].

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة النساء عن البراء بن عازب، وفي بعض ألفاظه: «ادعوا لي فلاناً، فجاءه ومعه الدواة واللوح أو الكتف».

قوله: ﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا ﴾ أي المجاهد والقاعد ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾ والحسنى الجنة. وعد الله المجاهدين من المؤمنين الجنة. وهذه نزلت بعد ما صار الجهاد تطوعاً.

﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من أقام الصلاة وآتى الزكاة ومات لا يشرك بالله فإن حقاً على الله أن يغفر له، جاهد أو قعد<sup>(1)</sup>.

وفي قوله: (فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ) ذكروا عن عطاء أنه قال: من جهَّز غيره بمال في سبيل الله كان له بكل درهم سبعمائة ضعف، ومن خرج بنفسه وماله كان له بكل درهم سبعمائة ضعف وبكل ضعف سبعون ألف ضعف، و (إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) [المائدة: 27].

قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا ﴾ أي قالت لهم الملائكة ﴿ فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ يعني [مقهورين في أرض]<sup>(2)</sup> مكة ﴿ قَالُوا ﴾ أي قالت لهم الملائكة ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ أي إليها. قال الله: ﴿ فَأُولَئِكَ مَاؤُهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ أي بش المصير من صار إلى جهنم.

ذكروا عن بعضهم قال: هؤلاء قوم كانوا بمكة تكلموا بالإسلام، فلما خرج أبو جهل وأصحابه خرجوا معه فقتلوا يوم بدر، فاعتذروا بغير عذر، فأبى الله أن يقبل ذلك عنهم. ثم عذر الذين بمكة واستثناهم فقال: ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً ﴾ [أي لا قوة لهم فيخرجون من مكة إلى المدينة]<sup>(2)</sup> ﴿ وَلَا

(1) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب درجات المجاهدين عن أبي هريرة بلفظ: من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها...

(2) زيادة من ز، ورقة 72.

يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿١﴾ أَي لَا يَعْرِفُونَ طَرِيقًا إِلَى الْمَدِينَةِ ﴿فَأَوْلَيْكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفُرَ عَنْهُمْ﴾ وَعَسَى مِنَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ. ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا غَفُورًا﴾.

وقال مجاهد: هم أناس كانوا بمكة لم يستطيعوا أن يخرجوا معهم، فعذرهم الله. وقوله: (لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا). قال مجاهد: طريق المدينة (1).

قوله: ﴿وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرْغَمًا كَثِيرًا﴾. قال الحسن: وجوهاً كثيرة من الطلب. ﴿وَسَعَةً﴾. وقال بعضهم: يجد في الأرض مراغماً: مهاجراً يهاجر إليه، يخرج مهاجراً ومراغماً للمشركين. وتفسير مجاهد: مراغماً. أي: متزحزحاً عما يكره وسعة (2).

قوله: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. ذكروا أن رجلاً من بني كنانة لما سمع أن بني كنانة قد ضربت الملائكة وجوههم وأدبارهم يوم بدر، وقد أذنف للموت، قال لأهله احملوني؛ فحملوه إلى النبي عليه السلام فمات في الطريق فأنزل الله فيه هذه الآية (3).

(1) وكان ابن عباس يقول: كنت أنا وأمي ممن لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً. وفي صحيح البخاري عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قال: كانت أمي ممن عذر الله.

(2) كذا في د: «متزحزحاً»، وهو الصحيح، وبهذا اللفظ ورد في تفسير مجاهد ص 171، وفي ع: «متحيزاً» وله وجه في اللغة. وفي معاني الفراء، ج 1 ص 284: «مراغماً ومراغمة مصدران». فالمراغم: المضطرب والمذهب في الأرض. وقال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص 134: «المراغم والمهاجر واحد؛ تقول: راغمت وهاجرت [قومي]. وأصله أن الرجل كان إذا أسلم خرج عن قومه مراغماً لهم، أي مغاضباً، ومهاجراً، أي مقاطعاً من الهجران. فقيل للمذهب: مراغم، وللمصير إلى النبي ﷺ: هجرة - لأنها كانت بهجرة الرجل قومه». وقد نقل ابن أبي زمنين في مخطوطة ز، ورقة 72 أكثر قول ابن قتيبة هذا حرفياً ولم ينسبه لقائله. على أن ابن قتيبة نفسه نقل الجملة الأولى من مجاز أبي عبيدة ج 1 ص 138.

(3) انظر اختلاف العلماء في اسم الرجل الذي نزلت فيه هذه الآية في أسباب النزول للواحدى =



قوله: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ ﴾ أي أن يقتلكم ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ هذا قصر صلاة الخوف.

قال: ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ أي يضعون أسلحتهم وهم حذرون ﴿ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾. أي من الهوان. وقد فسّرنا صلاة الخوف في سنن الصلاة<sup>(1)</sup>.

وتفسير مجاهد أن النبي ﷺ وأصحابه كانوا بعُسفان<sup>(2)</sup> والمشركون بضجنان<sup>(3)</sup> فتوافقوا<sup>(4)</sup>، فصلى النبي ﷺ بأصحابه الظهر أربعاً<sup>(5)</sup>، ركوعهم وسجودهم وقيامهم

= ص 170-171، وفي الدر المنثور للسيوطي ج 2 ص 207.

- (1) هذا كتاب للمؤلف في الفقه، وقد وردت هذه العبارة مراراً في تفسير آيات الأحكام خاصة.  
 (2) موضع على مرحلتين من مكة على طريق المدينة. انظر ياقوت معجم البلدان ج 4 ص 121.  
 (3) جبل بناحية تهامة. وقيل جبيل على بريد من مكة. انظر الزمخشري، الفائق: «ضجن» وانظر ياقوت، معجم البلدان ج 3 ص 453.

(4) في ع: «فتوافقوا» وهو خطأ صوابه ما جاء في د، وز، ورقة 72: «توافقوا» بتقديم القاف على الفاء، أي: تقابلوا للقتال قبل الهجوم والالتحام.

(5) كذا في ع ود، وز: «بأصحابه الظهر أربعاً» وهو الصحيح. أما ما رواه الطبري في تفسيره ج 9 ص 130، الفقرة (10322) فهو خطأ، يعضده شك أبي عاصم في الفقرة (10321) حيث قال: «صلاة الظهر ركعتين أو أربعاً». ويؤيد ما جاء هنا من أنه عليه السلام صلى صلاة الظهر أربعاً ما جاء في الفقرة (10323) «عن مجاهد عن أبي عياش الزرقى قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان وعلى المشركين خالد بن الوليد. قال: فصلينا الظهر، فقال المشركون: لقد كانوا على حال، لو أردنا لأصبنا غزوة، لأصبنا غفلة، فأنزلت آية القصر بين الظهر والعصر...» فصلاة الظهر كانت إذاً على أصلها أربعاً، ثم نزلت آية القصر، فقصرت صلاة العصر إلى ركعتين.

وقعودهم جميعاً؛ فهمُ به المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأنقالهم، فأنزل الله عليه: (وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ) . . . إلى آخر الآية. فصلّى رسول الله العصر؛ فصّف أصحابه خلفه صفيين، ثم كبر بهم وكبروا جميعاً؛ فسجد الأولون بسجود النبي، والآخرين قيام؛ ثم سجد الآخرون حين قام النبي والصف الأول، ثم كبر بهم وكبروا جميعاً. فتقدم الصف الآخر وتأخر الصف الأول، فتعاقبوا<sup>(1)</sup> السجود كما فعلوا أول مرة، فقصرت العصر إلى ركعتين.

ذكروا أن أبا موسى الأشعري صلّى بأصحابه صلاة الخوف بالدير من أصبهان، وما بهم يومئذ كثير خوف، إلا أنه أراد أن يعلمهم دينهم؛ فجعل طائفة وراءه وطائفة مقبلة على عدوهم معهم السلاح؛ فصلّى بالذين معه ركعة، ثم تأخروا على أعقابهم حتى قاموا مقام أصحابهم. وجاء الآخرون يتخللونهم حتى قاموا مقام أصحابهم، فصلّى بهم ركعة أخرى، ثم قاموا فصلوا ركعة، ثم سلم كل إنسان منهم على يمينه وعلى يساره.

ذكروا عن ابن عمر أنه كان يقول في صلاة الخوف: يكونون فرقتين: فرقة نصلي مع الإمام، وطائفة تحرسهم؛ فيصلي بالذين يلونه ركعة، ثم يتأخرون على أعقابهم، فيقومون في مصاف إخوانهم، ويتقدم الآخرون، فيصلي به ركعة أخرى ثم يسلم؛ ثم يصلي كل إنسان منهم ركعة.

ذكروا عن إبراهيم قال: يكونون طائفتين: طائفة خلفه وطائفة قبالة العدو؛ فيصلي بالذين خلفه ركعة، ثم يتأخرون حتى يقوموا في مقام أصحابهم، ويجيء الآخرون حتى يقوموا في مقام خلف الإمام، فيصلي بهم ركعة، ثم يسلم. ثم يرجعون إلى مقام أصحابهم، ويجيء أصحابهم فيصلون ركعة، ثم يرجعون إلى مقام أصحابهم، ويجيء الآخرون إلى مقام أصحابهم فيصلون ركعة ثم يسلمون.

(1) في ع ود: «فعلوا في السجود» وأثبت الصواب من تفسير مجاهد ص 127.

(2) في ع ود: «بالذين من أصبهان» وفي تفسير الطبري ج 9 ص 153: «بالدير من أصبهان» ولم أهند للصواب فيه، ولعله دير خاص بأصبهان، ولم أجد اسمه في أسماء الأماكن والبلدان.

ذكروا عن جابر بن عبد الله أنه قال: صلى رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة الخوف فصَفَّهم خلفه، ثم كبر فكبروا جميعاً، ثم ركع فركعوا جميعاً، ثم رفع رأسه فرفعوا جميعاً، ثم سجد فسجد الذين يلونه والآخرين قيام. فلما رفعوا رؤوسهم من السجود سجدوا. قال بعضهم: كان العدو فيما بين أيديهم وفيما بينهم وبين القبلة.

وقال بعضهم: عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ صَلَّى بهم صلاة الخوف فقامت طائفة وراءه، وطائفة خلفه مقبلة على العدو. فصلَّى بالذين خلفه ركعتين، ثم تأخروا، وجاء آخرون فصلَّى بهم ركعتين ثم سلم؛ فتمت للنبي أربع ركعات، وللناس ركعتان. قال بعضهم: نرى أنه إنما كان هذا قبل أن تقصر الصلاة.

قال بعضهم: إذا هجم العدو على قوم في مدينتهم صلّوا هكذا لا يقصرون الصلاة، ثم يقضون ركعتين ركعتين، ويكون قضاؤهم: أن<sup>(1)</sup> الذين صلى بهم آخراً يتأخرون حتى يقوموا في مقام أصحابهم، ثم يجيء أصحابهم إلى مكانهم فيقضون ركعتين، ثم يسلمون، ثم يتأخرون إلى مقام أصحابهم، ثم يجيء أصحابهم إلى أماكنهم فيقضون ركعتين ثم يسلمون.

أما صلاة المغرب في الخوف فقال بعضهم: يصلي بالطائفة الأولى ركعتين، ثم يتأخرون ويتقدم الآخرون فيصلّي بهم ركعة ثم يسلم. ثم يتأخرون إلى مقام أصحابهم، ثم يجيء أصحابهم فيصلون الركعة التي بقيت عليهم، ثم يرجعون إلى مقام أصحابهم، ويتقدم الآخرون، ويصلون ركعتين ثم يسلمون.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: كان رسول الله ﷺ يصلي بين مكة والمدينة ركعتين لا يخاف إلا الله.

ذكروا عن حارثة بن وهب الخزاعي<sup>(2)</sup> أنه قال: صليت مع رسول الله بمني ركعتين، أكثر ما كان الناس وآمنهم.

(1) في ع و د: «أي الذين» وهو خطأ صوابه: «أن الذين».

(2) هو حارثة بن وهب الخزاعي. كانت أمه تحت عمر بن الخطاب وولدت له عبيد الله، فهو أخوه =

ذكروا أن رجلاً قال: يا رسول الله، إني رجل تاجر أتجر إلى البحرين، فكيف تأمرني بالصلاة؟ قال: صل ركعتين<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ قال بعضهم: إذا لم يكن مريضاً صلى قائماً، وإذا كان مريضاً صلى قاعداً ويسجد على الأرض إن استطاع، فإن لم يستطع أن يسجد على الأرض أو ما إيماء، ويجعل سجوده أخفض من ركوعه، فإن كان لا يستطيع أن يصلي قاعداً صلى مضطجماً على جنبه الأيمن إلى القبلة، وإن كان مرضه أشد من ذلك صلى مستلقياً، وإن كان مرضه أشد من ذلك كبر، ويقال: عدد تكبير تلك الصلاة. وإن أغمي عليه يوماً أو أياماً كانت عليه إعادة يوم وليلة، وفيه اختلاف؛ وهو في سنن الصلاة.

وقال بعض المفسرين في قوله: ﴿ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ قال: افترض الله ذكره عند القتال. وقال الحسن: قوة المؤمن في قلبه، يذكر الله قائماً أو قاعداً أو مضطجماً على فراشه.

قوله: ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾ أي فإذا أقمتم<sup>(2)</sup> ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ [يقول: فأتوموا الصلاة]<sup>(3)</sup> ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴾ قال الحسن: كتاباً

= لأمه. وقد صلى مع رسول الله ﷺ صلاة القصر هذه وهو في حجة الوداع. والحديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، في أبواب التقصير، باب الصلاة بمنى.

(1) لم أجد هذا الحديث فيما بين يدي من كتب الحديث والتفسير، ولعله مما انفرد بروايته ابن سلام.

(2) كذا في ع: «فإذا أقمتم». وفي د: «فإذا أقمتم». وفي ز ورقة 72: «يعني في أمصاركم». وقال ابن سلام في كتابه التصاريف: «(فإذا أطمأننتم) يقول: فإذا أقمتم (فأقيموا الصلاة) يعني فأتوموا الصلاة».

(3) زيادة من ز، ورقة 72. وانظر تحقيقاً وانياً حول اختلاف العلماء في قصر الصلاة، هل هو قصر كيفية أو قصر كمية كما هو رأي الجمهور. وقرأ قول ابن عباس الذي رواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها في أول باب منه (رقم 687) ورواه غيره من أئمة الحديث، قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً وفي السفر ركعتين وفي الخوف واحدة. انظر ذلك كله في عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، تحقيق أحمد محمد شاكر، ج 3 ص 254-258.

مفروضاً<sup>(1)</sup>. وقال مجاهد: كتاباً واجباً.

وقال بعضهم: (فإذا اطمانتم) أي: إذا انقضى سفركم (فأقيموا الصلاة) أي: فأقيموا الصلاة أربعاً. وقال مجاهد: (فأقيموا الصلاة) أي: فأتوا الصلاة.

قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ أي: لا تضعفوا في طلب القوم، وذلك يوم أحد. وقد فسرنا ذلك قبل هذا الموضع. ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ قال الحسن: يعني الوجع من الجراح ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ﴾ في ذلك من ثوابه ﴿مَا لَا يَرْجُونَ﴾ أي: ما لا يرجو المشركون. يرغبهم بذلك في الجهاد.

وقال بعضهم: (فإنهم يألَمون كما تألمون) أي: يبيجون<sup>(2)</sup> كما تبيجون. (وترجون من الله ما لا يرجون) من الثواب في الآخرة. (وكان الله عليماً حكيماً).

قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ أي في

(1) كذا في ع ود، وفي ز: «كتاباً مفروضاً... كتاباً واجباً»، وهو وجه من التأويل صحيح. انظر مختلف معاني (كتبت) عند ابن سلام، في التصاريف، ص 172، وعند الفارسي، في الحجة في القراءات السبع، ج 2 ص 332. ولم يشر المؤلف إلى المعنى الآخر للفظ (موقوتاً) وهو الذي أورده مفسرون ولغويون كثيرون. قال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج 1 ص 131: «أي موقوتاً وقته الله عليهم». وقال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن، ص 135: «أي: موقوتاً، يقال: وقته الله عليهم ووقته أي: جعله لأوقات». وقال الزمخشري في الكشاف ج 1 ص 561: «محدداً بأوقات لا يجوز إخراجها عن وقتها على أي حال كنتم: خوف أو أمن». وقال السجستاني في غريب القرآن: «موقوتاً: أي موقوتاً». وترجم البخاري: «باب مواقيت الصلاة وفضلها وقوله: (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) وقته». وفي اللسان: كتاباً موقوتاً أي: موقوتاً مقدراً؛ تقول: وقته فهو موقوت إذا بين للفعل وقتاً يفعل فيه». وإذا اعتمدنا القاعدة: التأسيس أولى من التوكيد، رجحنا هذا الجانب الأخير من التأويل فيكون المعنى: إن الصلاة كانت على المؤمنين فرضاً مقدراً ومحدداً بوقت. وهذا ما مال إليه الطبري في تفسيره ج 9 ص 170 وبينه أحسن بيان. وانظر في اللسان (وقت) كيف اتسع معنى الوقت من تحديد الزمان إلى تحديد المكان فقبل للموضع ميقات. ومنه ميقات الحاج.

(2) كذا «يبيجون» من الوجع. وقد ورد في اللغة: وجع، يؤجع، ويبيجع، وياجع، وكلٌ صحيح. انظر اللسان (وجع).

الوحي ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ . ذكر عن الحسن أن رجلاً من الأنصار سرق درعاً فأتهم عليها . فلما فشئت عليه القالة استودعها رجلاً من اليهود . ثم أتى قومه فقال: ألم تروا إلى هؤلاء الذين أتهموني بالدرع، فوالله ما زلت أسأل عنها حتى وجدتها عند فلان اليهودي . فأتوا اليهودي فوجدوا عنده الدرع؛ فقال: والله ما سرقتها، إنما استودعنيها . ثم قال الأنصاري لقومه: انطلقوا إلى النبي عليه السلام فقولوا له فليخرج فليعذرني فتسقط عني القالة . فأتى قومه رسول الله فقالوا: يا رسول الله، اخرج فاعذر فلاناً حتى تسقط عنه القالة . فأراد رسول الله أن يفعل، فأنزل الله: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾ يعني الأنصاري<sup>(1)</sup> .

﴿ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ ﴾ مما كنت هممت به أن تعذره . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

قوله: ﴿ وَلَا تَجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ أي أن الأنصاري هو الذي سرقها، أما اليهودي فهو منها بريء ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا أَثِيمًا ﴾ . وهو طعمة بن أبيرق الأنصاري<sup>(2)</sup>، وكان منافقاً، في حديث الحسن .

قال: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ ﴾ أي يستحيون من الناس ولا يستحيون من الله ﴿ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ . تفسير بيتون أي يفترون . وقال بعضهم: بيتون أي: يلقون<sup>(3)</sup> .

(1) وردت هذه القصة مضطربة ناقصة في ق وع، فأثبت صحتها وتمامها من ز، ورقة 73 . ويذكر الواحدي أن هذه القصة هي سبب نزول الآيات، وهناك أسباب أخرى قريبة منها ذكرها المفسرون . انظر مثلاً تفسير الطبري ج 9 ص 176-189، وانظر الدر المنثور ج 2 ص 215-219 .  
(2) هو طعمة بن أبيرق الأنصاري، ذكره ابن قتيبة في المعارف، ص 343 في أسماء المنافقين الذين أرادوا أن يلقوا رسول الله ﷺ من الثنية في غزوة تبوك . انظر تفاصيل القصة وأسماء الذين شاركوا فيها في تفسير الطبري ج 9 ص 176-183 .

(3) في ع: «يزلقون» ويبدو أنه تصحيف من الفعل «يؤلفون» وهو تفسير رواه الطبري عن أبي رزين =

وقال بعضهم: يعذرون<sup>(1)</sup>، وهو ما قال الأنصاري: إن اليهودي سرقها. ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾.

ثم أقبل على قوم الأنصاري فقال: ﴿هَا أَنْتُمْ هُنَآءَ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ أي حافظاً لأعمالهم في تفسير الحسن. قال الحسن: ثم استتابه الله فقال:

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

قال: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً وَإِنَّمَا تُمْ بِهٖ بِرِيئًا﴾ يعني اليهودي أنه منها بريء ﴿فَقَدْ اخْتَمَلَ بُهْتَانًا﴾ والبهتان الكذب ﴿وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ أي بيناً.

قال الحسن: ثم أقبل على النبي وقال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ فيما أرادوا من النبي أن يعذر صاحبهم ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾.

ثم قال: ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. قال الحسن: فلما أنزل الله في الأنصاري ما نزل [استحى أن يقيم بين المسلمين]<sup>(2)</sup> فلحق بالمشركين فأنزل الله.

﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾ والشقاق في تفسير بعضهم الفراق<sup>(3)</sup>. وقال بعضهم:

= في تفسيره ج 9 ص 192. وفي د: «يلقون». وإذا صح بهذا الأخير فيكون من الفعل: ولق، أي: كذب؛ كما قرأت عائشة من سورة النور: 15 (إِذْ تَلَقُّوهُ بِاللَّيْلِ كَافِرًا).  
(1) كذا في ع ود: يعذرون، ولم أر للكلمة هنا وجهاً. على أن معنى التبييت إنما هو تدبير أمر بليل.

(2) زيادة من ز، ورقة 73.

(3) كذا في ع «الفراق»، وفي ز: «ومن يفارق»، وفي د: «النفاق» ولكل وجه، والأول أنسب.

ومن يشاقق الرسول، أي: ومن يخالف الرسول ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي غير دين المؤمنين ﴿ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ .

قال الحسن: ثم استتابه الله فقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ . فلما نزلت هذه الآية رجع إلى المسلمين. ثم إنه نقب على بيت من المسلمين بيتاً، فأدرك وقد وقع عليه الحائط فقتله.

وقوله: (إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ) والمعروف القرض<sup>(1)</sup>.

وأما قوله: (نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى) أي من آلهة الباطل.

قوله: (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا) فبلغنا أنها لما نزلت قال إبليس وجنوده: ذهب عملنا باطلاً؛ إذا فتناهم استغفروا فغفر لهم. فقال إبليس: لأحملنهم على أمر يدينون به فيقتل بعضهم بعضاً.

قال الحسن: قال رسول الله ﷺ: إن الشيطان قد يشس أن يعبد المصلون ولكن في التحريش بينهم وما يحقرون من أعمالهم قد رضي<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنشَاءً ﴾ قال الحسن: إلا أمواتاً. غير أن بعضهم روى عنه أنه قال: شيئاً ميتاً لا روح فيه. قال بعضهم هو مثل قوله: (وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ

(1) هذا وجه من وجوه معاني المعروف اختاره المؤلف ابن سلام هنا. وقد جعله في كتابه التصاريف ص 204 أول وجه من وجوه الكلمة الخمسة. وبه فسّر المعروف في هذه الآية: 114، وفي الآية: 6 من أوائل هذه السورة. والحق أن كلمة المعروف أعم من ذلك معنى وأكثر شمولاً؛ فهي تتناول كل أنواع البر كما ذهب إليه كثير من المحققين، فكيف يُقصر معناها على القرض.

(2) من خطبته ﷺ في حجة الوداع. وقد وردت في كتب السنن والتاريخ. انظر مثلاً: سيرة ابن هشام ج 4 ص 604، ومغازي الواقدي، ج 3 ص 113، وتاريخ الطبري ج 3 ص 150. وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب تحريش الشيطان... (رقم 2812) عن جابر.



دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ) [النحل: 20-21] يعني أصنامهم<sup>(1)</sup>. ﴿ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا ﴾. قال بعضهم: مرد على المعصية.

وقال الحسن: أي أن تلك الأوثان التي عبدها من دون الله لم تدعهم إلى عبادتها وإنما دعاهم إلى عبادتها الشيطان.

قوله: ﴿ لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ ﴾ إبليس ﴿ لَا تَخَذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا وَلَا ضَلَّئْتَهُمْ ﴾ أي لأغويهم؛ كقوله: (لَا حَتِّكَنْ دُرَيْتَهُ إِلَّا قَلِيلًا) [الإسراء: 62] أي لأستولين عليهم، أي لأضلئهم إلا قليلاً. وذلك ظن منه. وكان الأمر على ما ظن. وهو كقوله: (وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [سبأ: 20]. ذكر الحسن قال قال رسول الله ﷺ: يقول الله لأدم: قم فابعث بعث أهل النار. قال: يا رب وما بعث أهل النار. قال: من كل ألف تسعمائة وتسع وتسعون<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ وَلَا مَنِيئُهُمْ ﴾ أي: بأنه لا عذاب عليهم ﴿ وَلَا مَرْنُهُمْ فَلْيَتَّكُنْ آذَانَ الْأَنْعَامِ ﴾ وهي البحيرة؛ كانوا يقطعون أطراف آذانها ويحرمونها على أنفسهم. ﴿ وَلَا مَرْنُهُمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ ﴾. قال مجاهد: دين الله<sup>(3)</sup>، أي يأمرهم بالشرك.

وقال ابن عباس: هو الإحصاء. وقال الحسن: هو ما تشم النساء في أيديها ووجوهها من هذا الوشم. كان نساء أهل الجاهلية يفعلن ذلك.

قال الله: ﴿ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴾ أي

(1) جاء في ز، ورقة 73 ما يلي: «قال محمد: وقيل المعنى: إلا ما سموه بأسماء الإناث مثل اللات والعزى ومناة».

(2) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب قصة ياجوج وياعوج. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب قوله: يقول الله لأدم أخرج بعث النار (222) كلاهما يرويه عن أبي سعيد الخدري.

(3) الذين أولوا تغيير خلقه بتغيير دين الله اعتمدوا قوله تعالى من سورة الروم: 20 (فَطَرَهُ اللَّهُ الَّذِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيُّمُ). وهو ما ذهب إليه مجاهد والضحاك بن مزاحم وغيرهم، ورجحه الطبري في تفسيره، ج 9 ص 222.

بَيْنَا ﴿ يَعِدُّهُمْ وَيُمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُّهُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا أَوْلَيْتُكَ مَاوِيَهُمْ جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾ أي ملجأ.

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ أي لا يموتون ولا يخرجون منها أبداً ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ أي لا أحد.

قوله: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾.

قال الحسن: قالت اليهود للمؤمنين: كتابنا قبل كتابكم، ونبينا قبل نبيكم، ونحن أهدى منكم. وقال المؤمنون: كذبتهم؛ إنا صدقنا بكتابكم ونبيكم وكذبتهم بكتابنا ونبينا، وكتابنا القاضي على ما قبله من الكتب؛ فأنزل الله: (لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا).

ذكروا أن أبا بكر الصديق قال: يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية؟ فقال له النبي عليه السلام: أي آية يا أبا بكر؟ قال يقول الله: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ). قال: يغفر الله لك يا أبا بكر، ألسنت تمرض، ألسنت تحزن، ألسنت تصيبك اللأواء؟ قال: بلى، قال: فهو ما تجزون به<sup>(1)</sup>.

قال مجاهد: هذا في مشركي قريش: قالوا: لن نبعث ولن نعذب.

ذكروا عن أمية أنها سألت عائشة عن قوله تعالى: (قُلْ إِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ) [البقرة: 284]، وعن قوله: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ) فقالت: ما سألتني عنها أحد منذ سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: يا عائشة هذه

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن ابن أبي زهير الثقفي. وأخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر الصديق عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفي عن أبي بكر بسند ضعيف وإن كان الحديث صحيحاً (الحديث رقم 112). والألواء: الشدة والمحنة وضيق المعيشة. انظر اللسان: (لأى) وأخرجه ابن سلام عن المعلی بن هلال عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بكر بن زهير.

متابعة الله على العبد بما يصيبه من الحمى والحزن والشوكة حتى البضاعة يضعها في كفه فيفقدتها فيفزع لها فيجدها في ضبته، حتى أن المؤمن ليخرج من خطاياها كما يخرج التبر الأحمر من الكير<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾. وهي النقرة التي في ظهر النواة.

ذكر بعضهم قال: ثلاثة في النواة: الفتيل والنقير والقطمير. أما الفتيل فهو الذي يكون في بطن النواة، والنقير الذي يكون في ظهر النواة، والقطمير الذي يكون على النواة والمعروف بقمع العنبة<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ ﴾ أي: أخلص ﴿ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ أي لا أحد أحسن ديناً منه. ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾.

قال الكلبي: لما قالت اليهود للمؤمنين: إن كتابنا قبل كتابكم، ونبينا قبل نبيكم، ونحن أهدى منكم، قال لهم المؤمنون ما قالوا، فأنزل الله: (لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ... إلى قوله: وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) ففضل الله المؤمنين على اليهود.

قوله: ﴿ وَاللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴾ أي أحاط علمه بكل شيء.

قوله: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ ﴾ أي من الميراث في تفسير الكلبي

(1) أخرجه أحمد والبيهقي، وأخرجه الترمذي في تفسير سورة البقرة في قوله تعالى: (إِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحْسَابِكُمْ بِهِ اللَّهُ) [الآية: ٢٨٤] عن أمية بنت عبد الله عن عائشة (رقم 4075)، وفي لفظه: «هذه معاتبه الله العبد بما يصيبه من الحمى...».

(2) كذا في ع، وهو الصحيح: قمع، ويقال أيضاً قمع، وهو ما على التمرة والعنبة. انظر اللسان: (قمع).

وغيره. قال الكلبي: سئل رسول الله ﷺ: ما لهن من الميراث، فأنزل الله الربع والثلث. قوله: ﴿وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾.

قال الحسن: كان الرجل يكون عنده من اليتامى التسع والسبع والخمس والثلاث والواحدة وهو عاصبه<sup>(1)</sup> ووارثهن؛ فيرغب عن نكاحهن أن يتزوجهن، ويكره أن يزوجهن، يريد أن يرثهن، فيحبسهن ليمتن فيرثهن: فأنزل الله: (الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ) أي ما أحل الله لهن من التزويج وترغبون أن تنكحوهن.

ذكروا عن مجاهد قال: كانت المرأة اليتيمة في الجاهلية تكون دميمة، فيكره الرجل أن يتزوجها لأجل دمامتها، فيتزوجها غيره إذا لم يكن لها مال؛ وإذا مات حميم لها لم يعطها من ميراثها شيئاً. وإذا كانت حسنة الوجه ذات مال تزوجها. وكانوا يعطون الميراث لذوي الأسنان من الرجل ولا يعطون الولدان الصغار ولا النساء شيئاً.

ذكروا عن علي بن أبي طالب أنه قال في قوله: (وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ) قال: تكون المرأة عند الرجل بنت عمه، يتيمة في حجره، ولها مال فلا يتزوجها لدمامتها، ولكن يحبسها حتى يرثها، فأنزل الله هذه الآية، فنها عن ذلك، وقال: (لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ) قال: ميراثهن.

قال: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾. يقول: يفتيكم فيهن وفي المستضعفين من الولدان ألا تأكلوا أموالهم.

وقال بعضهم: [وكانوا لا يورثون الصغير وإنما]<sup>(2)</sup> كانوا يورثون من يحترف وينفع ويدفع.

وقال الكلبي: كانوا لا يعطون الميراث إلا من قاتل الأتوام، وحاز الغنيمة، وكانوا لا يورثون الجارية، وكانوا يرون ذلك في دينهم حسناً. فلما أنزل الله فرائض الميراث وجدوا من ذلك جداً شديداً فقال عيينة بن حصن لرهط من قومه: انطلقوا بنا

(1) في المخطوطتين ع ود: «عصبتهن» وهو خطأ صوابه ما أثبتته.

(2) زيادة من ز، ورقة 74.

إلى رسول الله ﷺ نذكر له، فلعلمه يدعه إلى غيره. فاتوه فقالوا: يا رسول الله: أعطى الجارية نصف ما ترك أبوها وأخوها، ويعطى الصبي الميراث كله، وتعطى المرأة الربع والثلث، وليس من هؤلاء من يركب الفرس أو يحوز الغنيمة أو يقاتل أحداً؟ قال: نعم بذلك أمرت<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ أي بالعدل. وهو تبع للكلام الأول؛ قل الله يفتيكم فيهن، وفي يتامى النساء، وفي المستضعفين من ولدان، وفي أن تقوموا لليتامى بالقسط. وكانوا يفسدون أموال اليتامى وينفقونها، فأمرهم الله أن يصلحوا أموالهم. قال: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾ أي علمت من زوجها ﴿نُشُوزًا﴾ يعني بغضاً. ﴿أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.

قال بعضهم: هي المرأة تكون عند الرجل فتكبر فلا تلد، فيريد أن يتزوج عليها أشب منها، ويورثها على الكبيرة، فيقول لها: إن رضيت أن أوثرها عليك وإلا طلقتك؛ أو يعطيها من ماله على أن ترضى أن يورث عليها الشابة؛ وهو قوله: فلا جناح عليهما أي لا حرج على الزوج وامراته أن يصلحا بينهما صلحاً، والصلح خير من غيره.

قوله: ﴿وَأُخْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾. قال بعضهم: يعني الحرص على المال فترضى بما يعطيها بنصيبها من زوجها. وقال الكلبي: شحّت بنصيبها من زوجها للأخرى أي: فلم ترض. ﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا﴾ البعل<sup>(2)</sup> ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الميل والجور فيهن؛ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

(1) لم أجد فيما بين يدي من المصادر هذا الخبر الخاص بعينة بن حصن وقومه وجواب الرسول إياهم. ولعله مما انفرد بروايته ابن سلام، وإن كانت الروايات متضافرة في هذا المعنى، انظر مثلاً تفسير الطبري ج 9 ص 253-257.

(2) كذا في د ومخطوطته الأصلية: «البعل» وهو الصحيح، أي: حسن العشرة كزوج. والفعل منه بعل يبعل بعلًا وبعولة، انظر اللسان: (بعل).

قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ أي في النكاح والحب<sup>(1)</sup>. قال مجاهد: أي: لن تستطيعوا العدل بينهم ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ أي لا تعمدوا الإساءة. وقال الحسن: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾ فتأتي واحدة وتترك الأخرى. قال: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ أي كالمسجونة<sup>(2)</sup>. قال الحسن: أي لا أيم ولا ذات بعل. ﴿وَإِنْ تَصَلُّوْا﴾ الفعل في أمرهن ﴿وَتَتَّقُوا﴾ الميل والجور ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾.

قوله: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا﴾ أي بالطلاق ﴿يُغْنِ اللَّهُ كُلَّ مَنْ سَعَيْتِهِ﴾ أي من فضله ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً﴾ يعني واسعاً لهما في الرزق، حكيماً في أمره.

قوله: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً﴾ أي غنياً عن خلقه حميدا بما أنعم عليهم.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ أي لمن توكل عليه.

قوله: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ﴾ أي بعذاب الاستئصال ﴿وَيَأْتِ بآخَرِينَ﴾ أي يطيعونه ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَلِكَ قَدِيرًا﴾ وهو كقوله: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالِكُمْ﴾ [محمد: 38] في الخلاف والمعصية: يعني بهذا المشركين.

(1) وهذه حقيقة نفسية ثابتة، أخبر بها اللطيف الخبير الذي يعلم ما نخفي وما نعلن. فلا يتعلق بها الذين ينكرون تعدد الزوجات في الإسلام بدعوى عدم تحقق العدل؛ فإن على الرجل أن يعدل في النفقة والسكنى وسائر الأمور الظاهرة من حسن العشرة؛ أما الميل النفسي والحب، فذلك ما لن يستطيع العدل فيه. وصدق رسول الله ﷺ الذي كان يقسم بين نسائه ويعدل ثم يقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك.

(2) وكذلك قرأها أبي قراءة تفسير: «كالمسجونة» كما ذكره الفراء في معاني القرآن، ج 1 ص 291.

قوله: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ أي: فغنده ثواب الآخرة لمن أراد الآخرة ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ وهو كقوله: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُوماً مَدْحُوراً وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً) [الإسراء: 19-18].

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ﴾ أي بالعدل ﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ﴾ في الشهادة إذا كانت عنده. يقول: اشهدوا على أنفسكم، أي على أبنائكم وآبائكم وأمهاتكم وقرابتكم، أغنياء كانوا أو فقراء. وهو قوله: (إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا) أي أولى بغناه وفقره.

وقال بعضهم: لا يمنعكم غنى غني، ولا فقر فقير أن تشهدوا عليه بما تعلمون، قال: الله أعلم بغناهم وفقرهم.

قوله: ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ ﴾ فتدعوا الشهادة<sup>(1)</sup> ﴿ أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ فتقيموا الشهادة<sup>(1)</sup> ﴿ وَإِنْ تَلَّوْا ﴾ بالستكم، أي تلجلجوا فتحرفوا الشهادة ﴿ أَوْ تُعْرَضُوا ﴾ فلا تشهدوا بها. وقال مجاهد: إن تلوا، أي تبدلوا الشهادة، أو تعرضوا، أي تكتموا ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ قال الكلبي: يعني من آمن من أهل الكتاب، فإنهم قالوا عند إسلامهم: أنؤمن بكتاب محمد ونكفر بما سواه؛ فقال الله: بل آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ. ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾.

(1) كذا في د: فتقيموا الشهادة، وهو الصحيح. وفي ع: (فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ) فتدعوا الشهادة (أَنْ تَعْدِلُوا) فتكتموا الشهادة، وهذه الأخيرة خطأ.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَزَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ . هم أهل الكتابين .

ذكر بعضهم قال: آمن أهل التوراة بالتوراة، وآمن أهل الإنجيل بالإنجيل، ثم كفروا بهما، يعني ما حرّفوا منهما، ثم ازدادوا كلهم كفرة، أي: بالقرآن. (لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ) قال الحسن: يعني من مات منهم على كفره، (وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا)، أي سبيل الهدى، يعني عامتهم؛ وقد أسلم الخاصة منهم. وقال بعضهم: ولا ليهديهم سبيلًا، أي طريق هدى، وقد كفروا بكتاب الله .

قوله: ﴿بَشِّرِ الْمُتَنَفِّقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ كانوا يتولون اليهود وقد أظهروا الإيمان وأجابوا إليه. ﴿أَيْتَنَفُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ أي يريدون بهم العزة ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ .

قوله: ﴿وَقَدْ نُزِّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ أَنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَنَفِّقِينَ﴾ من أهل الإقرار ﴿وَالْكَافِرِينَ﴾ من أهل الإقرار والكافرين من أهل الإنكار ﴿فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ .

قال الكلبي: نهي المؤمنون أن يجالسوا المنافقين والكفار إذا سمعهم يستهزئون بشيء من كتاب الله ويعيبونه. وأما قوله: (وَقَدْ نُزِّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ) فيعني ما أنزل في سورة الأنعام بمكة قبل الهجرة: (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ) [الأنعام: 68] وكان ذلك قبل أن يؤمر بقتال مشركي العرب ثم أمر بقتالهم. فأما المنافقون الذين أظهروا الإيمان، واليهود إذا أدوا الجزية، فلا يقاتلون.

قوله: ﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾ يعني المنافقين؛ كانوا يتربصون برسول الله ﷺ وبالْمُؤْمِنِينَ. ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ﴾ أي نصر وغنيمة ﴿قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ أي نكبة على المؤمنين ﴿قَالُوا﴾



للكافرين ﴿ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ ﴾ أي: ألم نغلب عليكم<sup>(1)</sup> بمودتنا إياكم ﴿ وَنَمْنَعُكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ يقولون: إنهم آمنوا بمحمد، وكنا لكم عيوناً، نأتيكم بأخبارهم، ونغينكم عليهم؛ وكان ذلك في السرّ.

قال الله: ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ﴾ فيجعل المؤمنين في الجنة ويجعل الكافرين في النار ﴿ وَلَنُجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ أي حجة في الآخرة؛ وقد تكون في الدنيا الدولة للكافرين؛ وربما ابتلي المؤمنون.

قوله: ﴿ إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ ﴾ بكونهم (إِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ) [البقرة: 14] ﴿ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ ﴾.

قوله: ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ عنها يَرَاءُونَ النَّاسَ ﴾ بصلاتهم ليظنوا أنهم مؤمنون، وليسوا بمؤمنين ﴿ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أي: التوحيد الذي قَبَلَهُمْ. وقال الحسن: إنما قلّ لأنه لغير الله.

قوله: ﴿ مَذْبُذِبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ ﴾ لا إلى المؤمنين ولا إلى المشركين. وقال بعضهم: ليسوا بمؤمنين مخلصين ولا بمصرّحين بالشرك<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تعير إلى هذه مرة وتعير إلى هذه مرة، لا تدري أيهما تتبع<sup>(3)</sup>.

وذكر بعضهم أن نبي الله كان يضرب مثلاً للمؤمن والكافر كمثل رهط ثلاثة دفعوا إلى نهر فوقع المؤمن فقطع، ثم وقع المنافق، حتى إذا كاد أن يصل إلى المؤمن

(1) كذا في د وع: «ألم نغلب عليكم» وهو الصحيح، كما ورد في مجاز أبي عبيدة، ج 1 ص 141، وفي ز ورقة 75: «ألم نستحوذ عليكم، أي: ندين (كذا) بدينكم، ونمنعكم من المؤمنين».

(2) كذا في ع ود: «ولا بمصرّحين بالشرك»: وفي ز ورقة 76: «ولا بمشركين مصرّحين»، وهذا موافق لما جاء في تفسير الطبري، ج 9 ص 334: «ولا مشركين مصرّحين بالشرك». والقول لفتادة.

(3) أخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (رقم 2784) وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 1 ص 333 كلهم يرويه من حديث ابن عمر.

ناداه الكافر: هَلَمْ إِلَيَّ فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ، و ناداه المؤمن: هَلَمْ إِلَيَّ فَإِن عِنْدِي وَعِنْدِي، يَحْصِي لَه مَا عِنْدَه. فَمَا زَالَ الْمُنَافِقُ يَتَرَدَّدُ حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ آذَى<sup>(1)</sup> فَغَرَقَه. وَإِن الْمُنَافِقَ لَمْ يَزَلْ فِي شَبْهَةِ وَشَكٍ حَتَّى أَتَى عَلَيْهِ الْمَوْتُ<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ أي سبيل الهدى.

قوله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكٰفِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: لا تفعلوا كفعل المنافقين اتخذوا المشركين أولياء، أي في المودة، من دون المؤمنين. ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾ أي حجة بيّنة في تفسير ابن عباس. وقال مجاهد: حجة<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿إِنَّ الْمُنٰفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ وهو الباب السابع الأسفل، وهو الهاوية.

قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ أي من نفاقهم ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ أي بعد التوبة ﴿وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي الجنة.

قوله: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ شاكرًا أي: يشكر للمؤمن عمله حتى يجازيه به. عليمًا بأفعال العباد. قال بعضهم: لا يعذب الله شاكرًا ولا مؤمنًا<sup>(4)</sup>.

قوله: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ يقول: لا يحب الله الجهر

(1) الآذَى، بمد الهمزة وتشديد الياء: الموج الشديد.

(2) رواه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 9 ص 334 عن قتادة مرسلاً.

(3) كذا في ع و د، حجة، وفي تفسير الطبري ج 9 ص 337: حجة، وفي تفسير مجاهد نفسه، ص 179: «حجة بيّنة».

(4) هذا قول لقتادة، ورد في د و ع بعد تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾ فأنبته هنا في مكانه المناسب.

بالبشتم من القول. ﴿إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾ ذكروا عن الحسن أنه قال: رخص للمظلوم أن يدعو على من ظلمه.

ذكروا عن مجاهد أنه قال: هو الضيف ينزل فيحوّل رحله فإنه يجهر لصاحبه بالسوء ويقول: فعل الله به، لم ينزلي. قال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾.

قوله: ﴿إِنْ تَبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تَخَفُوهُ أَوْ تَعَفُّوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا﴾ هو كقوله: (إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تَبَدُّوهُ يَعْلَمُهُ اللَّهُ) [آل عمران: 29].

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾ قال بعضهم: هم اليهود والنصارى. آمنت اليهود بالتوراة وبموسى وكفروا بالإنجيل وبعيسى، وآمنت النصارى بالإنجيل وبعيسى وسبوا بالقرآن وبمحمد على جميعهم السلام. قوله: ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أي دنيا؛ يقوله للذين اتخذوا اليهودية والنصرانية وتركوا الإسلام. قال الله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَاعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ نُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ وهي مثل قوله: (قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ)... الآية [البقرة: 136].

قوله: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾ قال بعضهم: كتاباً من السماء، أي خاصة عليهم. ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرَنَا اللَّهُ جَهْرَةً﴾ أي عياناً ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾ وهو قوله: (وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ) [البقرة: 55].

قوله: ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَعَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾ أي حجة بينة. وقد فسرنا ذلك في سورة البقرة<sup>(2)</sup>.

(1) انظر ذلك فيما سلف ص 104 فما بعدها.

قوله: ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ ﴾ أي الجبل ﴿ بِمِيثَقِهِمْ ﴾ أي أخذ ميثاقهم على أن يأخذوا ما أمرهم به بقوة، أي بجِدِّ ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا ﴾ قال بعضهم: هو باب حطة. ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَقًا غَلِيظًا ﴾ وقد فسرنا تعديهم في السبت في سورة البقرة<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ فِيمَا نَقَضِهِمْ مِيثَقَهُمْ ﴾ أي فبنقضهم ميثاقهم ﴿ وَكُفِّرِهِمْ بِثَايِتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ أي لا نفقه قولك يا محمد. قال الحسن غُلْفٌ أي: قلف لم تخزن لقولك يا محمد<sup>(2)</sup>. وقال مجاهد: يعني الطبع. قال الله: ﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ قال بعضهم: قل من آمن من اليهود.

قوله: ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا ﴾. هو ما قذفوا به مريم. والبهتان العظيم الكذب. وهم اليهود.

﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ ﴾ أي مسح بالبركة ﴿ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ ﴾ أي ألقى الله على رجل شبه عيسى فقتل ذلك الرجل.

وقال بعضهم: ائتمروا بقتل عيسى وزعموا أنهم قتلوه وصلبوه.

ذكروا أن عيسى قال لأصحابه: أيكم يلقى عليه شبيهي وأنه مقتول؟ فقال رجل: أنا يا رسول الله. فقتل ذلك الرجل ومنع الله نبيه ورفعته إليه.

وقال مجاهد: صلبوا رجلاً غير عيسى يحسبونه إياه، ورفع الله عيسى حياً.

قوله: ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اِخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ﴾ كان بعضهم يقول: هم النصارى

(1) انظر تفصيل ذلك فيما سلف ص 106 فما بعدها.

(2) كذا في ع ود: «قلف لم تختن لقولك يا محمد» ومعناها ظاهر؛ أي: إن قلوبنا في غلاف لم ينزع عنها غلافها حتى تفقه ما نقول. ويبدو في العبارة المجازية شيء من الغرابة. وانظر تفسير الطبري ج 2 ص 324.

اختلفوا فيه فصاروا فيه ثلاث فرق. وقال بعضهم: صارت النصرارى فيه فرقتين: فمنهم من شهد أنه قتل، ومنهم من زعم أنه لم يقتل.

قال الله: ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أي ما قتلوا ظنهم يقيناً<sup>(1)</sup> ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾. ذكروا أن رسول الله ﷺ ذكر في حديث ليلة أسري به أنه أتى على يحيى وعيسى في السماء الثانية.

قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ يقول: قبل موت عيسى إذا نزل عليهم. ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ أي يكون عليهم شهيداً يوم القيامة أنه قد بلغ رسالة ربه، وأقر بالعبودية على نفسه.

وبعضهم يقول: (إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ) يقول: عند موت أحدهم<sup>(2)</sup>.

وقال مجاهد: (إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ) يعني كل صاحب كتاب قبل موت صاحب الكتاب.

ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد. وأنا أولى الناس بعيسى لأنه ليس بيني وبينه نبي. وإنه نازل لا محالة، فإذا رأيتموه فاعرفوه، فإنه رجل مربع الخلق، بين مصرتين إلى الحمرتين والبياض، سبط الرأس، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب ويقتل الخنزير، ويقاثل الناس على الإسلام، فيهلك الله في زمانه المملل كلها إلا الإسلام. وتقع

(1) هذا وجه من وجوه التأويل أورده المؤلف واكتفى به، وهو ما ذهب إليه الفراء في معاني القرآن، ج 1 ص 294 إذ قال: «وقوله: (وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا) الهاء هاهنا للعلم، كما تقول: قتلته علماً وقتلته يقيناً، للرأي والحديث والظن». وذكر بعض المفسرين وجهاً آخر من التأويل له قيمته أيضاً وهو جعل الهاء في (قَتَلُوهُ) تعود على عيسى فيكون المعنى كما ذكره الزمخشري في الكشاف ج 1 ص 587: «وما قتلوه قتلاً يقيناً. أو ما قتلوه متيقنين». أي ما قتلوا عيسى حقاً.

(2) جاء في ز ورقة 76 ما يلي: «يقول: لا يموت منهم أحد حتى يؤمن بعيسى أنه عبد الله ورسوله فلا ينفعه ذلك عند معاينة ملك الموت».

الأمانة في الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل، والتمور مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الغلمان بالحيات لا يضر بعضهم بعضاً<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ قال مجاهد: صدوا أنفسهم وصدوا غيرهم. ﴿وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبُطْلِ﴾ وقد فسرنا ذلك في سورة آل عمران. ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾ أي للظالمين ﴿مِنْهُمْ﴾ من لم يؤمن ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي موجعاً. يعني من لم يؤمن من أهل الكتاب.

قال الكلبي: لما نزلت (فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ) قالت اليهود عند ذلك: لا والله ما حرم الله علينا حلالاً قط؛ وإن كان هذا الذي حرم علينا لحراماً على آدم ومن بعده إلى يومنا هذا؛ فقال من آمن منهم: كذبتهم، وقرأوا عليهم آيات من التوراة يخصمونهم بها<sup>(2)</sup> فقال الله:

﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي الجنة.

قال بعضهم: استثنى الله منهم<sup>(3)</sup>؛ فكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل عليهم وما أنزل على نبي الله. قال الحسن: (لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ) هذا كلام مستثنى.

(1) صدر الحديث متفق على صحته، أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما. أخرجه مثلاً مسلم في كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام عن أبي هريرة (رقم 2365)، وروى الحديث أحمد في مسنده كما رواه الحاكم وصححه. انظر تحقيق ذلك في تفسير الطبري ج 6 ص 459، والتعليق التي بها. وانظر الأحاديث التي وردت في نزول سيدنا عيسى عليه السلام إلى الأرض في آخر الزمان في تفسير ابن كثير ج 2 ص 436 فما بعدها.

(2) في ع «يخصمونهم»، وهذا الأخير أصح تعبيراً وأدل على المقصود. يقال: خاصمه فخصمه، أي: فغلبه بالحجة.

(3) كذا في ع ود: استثنى الله منهم فكان... وفي ز ورقة 76: استثنى الله منهم من كان...

قوله: ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ أي: وكما أوحينا إلى إبراهيم ﴿ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ ﴾ وهم يوسف وإخوته الأنبياء الاثنا عشر. قال: ﴿ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا ﴾ يعني كتاباً. وكان داود بين موسى وعيسى.

قال بعضهم: ليس في الزبور حلال ولا حرام، إنما هو تمجيد وتعظيم.

قوله: ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلَ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾. [أي كلاماً من غير وحي] (1).

ذكروا عن أبي قلابة قال: يا رسول الله: كم المرسلون؟ قال: ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً جمعاً غفيراً (2). قيل: يا رسول الله، أكان آدم نبياً مكلماً أو غير مكلّم؟ قال: بل كان نبياً مكلماً (3).

قوله: ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ أي مبشرين بالجنة ومنذرين من النار. ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ أي عزيزاً في نعمته، حكيماً في أمره.

قوله: ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ ﴾ يعني القرآن ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ﴾ أنه أنزله إليك ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾.

(1) زيادة من ز، ورقة 77.

(2) اختلف العلماء والمؤرخون في عدة الأنبياء والمرسلين ولم يثبت في عددهم حديث يوثق بصحته. وأشهر ما روي في عددهم حديث طويل رواه ابن مردويه في تفسيره عن أبي ذر، وهذا جزء منه في عدة المرسلين بلفظ: «ثلاثمائة وثلاثة عشر جم غفير». وقد صُفِّفَ بعض رجال الجرح والتعديل هذا الحديث. انظر تفسير ابن كثير ج 2 ص 450، والدر المنثور ج 2 ص 246.

(3) كذا في ع ود، وفي ز «مكلماً». ويبدو أنه خطأ، ففي تفسير ابن كثير وفي الدر المنثور أن آدم نبي مرسل. ولم يُخَصَّصْ من الأنبياء بتكليم الله إياه إلا موسى على نبينا وعليه وعلى جميع الأنبياء والمرسلين السلام.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ ثم قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا﴾ أي وظلموا أنفسهم بالكفر ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ يَجْعَلْ لَهُمْ﴾ يعني إذا ماتوا على كفرهم. وهو كقوله: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ) [سورة محمد: 34] ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ أي طريق الهدى، يعني العامة من أحيائهم، وهم أهل الكتاب. ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾.

قوله: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ قَدْ جَاءَكُمْ الرُّسُولُ﴾ يعني محمداً ﴿بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَتَأْمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ أي عليماً بخلقته حكيماً في أمره.

قوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ الغلو تعدي الحق. ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [أي أنه كان من غير بشر]<sup>(1)</sup> ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ أي: آلهتنا ثلاثة<sup>(2)</sup> ﴿أَنْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾. ينزه نفسه أن يكون له ولد. ﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ أي لمن توكل عليه.

قوله: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾. قال بعضهم: لن يحتشم<sup>(3)</sup> المسيح أن يكون عبداً لله ﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ أي أن يكونوا عباداً لله ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ أي الكافرين والمؤمنين.

(1) زيادة من ز، ورقة 77.

(2) في ع ود: «أي ثالث ثلاثة»، وأثبت ما جاء في ز، ورقة 77: «أي آلهتنا ثلاثة»، فهو أصح تقديراً. وفي معاني القرآن للفراء ج 1 ص 296: «هم ثلاثة، كقوله تعالى: (سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةً رَابِعَهُمْ) ... فكل ما رأيته بعد القول مرفوعاً ولا رافع معه ففيه إضمار اسم رافع لذلك الاسم».

(3) كذا في ع ود، وفي ز: «لن يحتشم». وفي مجاز أبي عبيدة ج 1 ص 296: «لن يأنف ويستكبر ويتعظم». وهذا أدق لفظاً وأحسن تأويلاً.



﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ أي تضعيف الحسنات ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً ﴾ .

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ قال مجاهد: البرهان الحجة. وقال غيره: بيّنة. قال: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً ﴾ يعني القرآن. ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ ﴾ وهي الجنة ﴿ وَفَضْلٍ ﴾ وهو الرزق في الجنة ﴿ وَيَهْدِيهِمْ ﴾ أي في الدنيا ﴿ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُسْتَقِيماً ﴾ أي إلى الجنة.

قوله: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ [قال بعضهم: الكلاله الذي لا ولد له ولا والد ولا جد<sup>(1)</sup>]. ﴿ إِنْ أَمْرٌ هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ ﴾ من أب وأم أو من أب إذا لم تكن من أب وأم ﴿ فَلَهَا نِصْفٌ مَّا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴾ أيهما مات توارثا إن لم يكن لهما ولد أو ولد ولد.

﴿ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالاً وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ .

فإن كانت أخت معها أخ أو إخوة لأب وأم كانوا عصبه، للذكر مثل حظ الانثيين.

وإن كانوا إخوة رجالاً ونساءً من أب وأم، وإخوة رجالاً لأب فإن الاخوة من الأب والأم أولى من الإخوة لأب، وليس للاخوة من الأب معهم شيء.

فإن كانت أخت لأب وأم وأخت لأب، فللاخت للأب والأم النصف وللأخت للأب السدس تكملة الثلثين. وإن كان مع الأخت للأب أخ وإخوة صار ما بقي بعد النصف للإخوة والأخوات للأب، للذكر مثل حظ الانثيين.

(1) زيادة من ز، ورقة 77.

وإن كانتا أختين لأب وأم وأخت وأخوات لأب، فللاختين من الأب والأم  
الثلاثان، وما بقي فهو بين الإخوة والأخوات، للذكر مثل حظ الأنثيين.  
فإن كانتا أختين لأب وأم وأخت واحدة من الأب فليس لها بعد الثلثين شيء،  
إلا أن يكون معها ذكر فيصيران عصبه فيما بقي، للذكر مثل حظ الأنثيين.

ذكروا عن علي بن أبي طالب أنه قال: أعياني بنو الأم، يتوارثون دون بني  
العلات؛ الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه. وإن ترك إخوة لأبيه وأمه وإخوة  
لأمه فلاخوته من أمه الثلث، ذكرهم وأثاهم فيه سواء، وإخوته من الأب والأم، أو  
من الأب إذا لم يكن إخوة من أب وأم، الثلثان.

وإن تركت امرأة زوجها وأمها وإخوتها لأمها وإخوتها لأبيها وأمها فلزوجها  
النصف، ولأمها السدس، والثلث الباقي بين الإخوة من الأم وبين الإخوة من الأب  
والأم، ذكرهم وأثاهم فيه سواء. وهذه المشتركة.

ذكروا أن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت كانوا يشركون  
بينهم. ذكر بعضهم أن عمر بن الخطاب كان يشرك بينهم إذا لم يبق إلا الثلث. ذكروا  
عن علي بن أبي طالب أنه كان لا يشرك بينهم ويجعل الثلث الباقي للإخوة من الأم.

ذكروا عن عقبة بن عامر الجهني<sup>(1)</sup> أن رجلاً سأله عن الكلالة قال: ألا تعجبون  
من هذا، يسألني عن الكلالة، فوالله ما عمي على أصحاب محمد شيء ما عمي  
عليهم من أمر الكلالة.

ذكروا عن عمر بن الخطاب قال: أشهدكم أنني مفارقكم ولم أقل في الجد شيئاً  
ولا في الكلالة.

(1) هو الصحابي أبو عمرو، وقيل أبو حماد عقبة بن عامر بن عيس، من جهينة. أسلم بعد مقدم  
النبي ﷺ المدينة. وكان رامياً. ولما مات ترك سبعين قوساً بجعابها ونبالها. نزل مصر وبني بها  
داراً، وتوفي في آخر خلافة معاوية، وقد روى عنه من الصحابة جابر وابن عباس وأبو أمامة، ومن  
التابعين خلق كثير.

ذكروا عن عمر بن الخطاب قال: ما أخلف بعدي شيئاً أهم إليّ من أمر الكلاله، وما راجعت رسول الله في شيء ما راجعته فيها حتى طعن بأصبعه في جنبي فقال: يا عمر، أما تكفيك آية الصيف التي أنزلت في آخر النساء<sup>(1)</sup>؟

ذكروا أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الكلاله فقال: أما تقرأ هذه الآية؟: (يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ)<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضَلُّوا﴾ أي لثلاثا تضلوا ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

(1) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الفرائض، باب ميراث الكلاله (رقم 1617) عن عمر. وفيه: «حتى طعن بأصبعه في صدري». وإنما سميت آية الصيف لأنها نزلت في الصيف والرسول يتجهز للسفر إلى مكة في حجة الوداع.

(2) أخرجه أبو داود مرسلًا، وأخرجه البيهقي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأخرجه الحاكم موصولاً عن أبي سئمة عن أبي هريرة، وفيه زيادة. انظر السيوطي، الدر المنثور ج 2 ص 249.

## تفسير سورة المائدة وهي مدنية كلها

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ يعني عقود الجاهلية . ويقال: ما كان من عقد في الجاهلية، فإن الإسلام لا يزيده إلا شدة، ولا حلف في الإسلام، يقول: إلا ما نسخ منها . وقد فسرنا نسخ تلك الأشياء المنسوخة في مواضعها<sup>(1)</sup> . منها: (وَالَّذِينَ عَاقَدْتَ ءَايْمَانُكُمْ فَاتُوهُمْ نَصِيهِمْ) . [النساء: 33] . قال بعضهم: كان يقال: الحلف في الإسلام لا يزيده الإسلام إلا ذلاً، وإنه من تعزز بمعاصي الله أذله الله . وقال بعضهم: العهد فيما بين الناس .

وقال الكلبي: ما أخذ الله على العباد من العهد فيما أحل لهم وحرّم عليهم . قوله: ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ . والأنعام: الإبل والبقر والغنم . ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾ أي إلا ما يقرأ عليكم، أي: من (الْمَيْتَةِ وَالْدَّمَ وَلَحْمِ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلٌ لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ) نزلت هذه الآية [المائدة: 3] التي حرّمت هذه الأشياء قبل الآية الأولى: (أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ) من هذه الأشياء التي سمى، وهي قبلها في التأليف .

قال بعضهم: البهيمة: ما في بطونها؛ إذا أشعر فكله .

(1) انظر ما سلف: ص 375 - 377 .

قال: ﴿غَيْرَ مُجْلِي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ﴾ أي من غير أن تحلوا الصيد وأنتم حُرْمٌ. قال مجاهد: لا يحل لأحد الصيد وهو محرم. قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ قال الحسن: هو حكم الله الذي يحكم، والله يحكم ما يريد.

قوله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعْبَرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ﴾.

ذكروا أن رجلاً سأل ابن عمر عن أعظم الشعائر فقال: أوفي شك أنت منه؟ هذا أعظم الشعائر، يعني البيت.

قوله: (وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ) فكان هذا قبل أن يؤمر بقتال المشركين كافة.

قوله: (وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ). ذكروا أن مجاهداً قال: كانوا يعلقون لحاء الشجر في أعناقهم وكان هذا من الشعائر<sup>(1)</sup>؛ فقال أصحاب النبي عليه السلام: هذا من أعمال الجاهلية، فحرم الله ذلك كله في الإسلام، يعني الآية: (لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ)، يعني الحجاج؛ إلا القلائد في أعناق الناس فإنه ترك. ثم أمر بقتال المشركين فقال: (يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا) [التوبة: 28] وهو العام الذي حج فيه أبو بكر ونادى فيه علي بالأذان<sup>(2)</sup>.

قال بعضهم: كان أحدهم يعلق قلادة من لحاء السمر<sup>(3)</sup> إذا خرج من مكة

(1) كذا في دوع، وفي تفسير مجاهد؛ ص 183: «اللحاء في رقاب الناس والبهائم أمان لهم، وهي من الشعائر».

(2) يشير المؤلف إلى خروج أبي بكر بالناس أميراً على الحج، ثم نزول الآيات الأولى من صدر سورة التوبة، فأمر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب بأن يلحق أبا بكر، ويكون معه ليؤذن بهذه الآيات في الموسم يوم عيد النحر بمنى، وينبذ إلى كل ذي عهد وعهده، انظر تفصيل ذلك في سيرة ابن هشام، ج 4 ص 543-548.

(3) كذا في ع: «السمر»، وفي د: «الشجر». والسمر واحده سُمرة، وهي شجرة من شجر الطلح، وخشبة من أجود الأنواع. وكانت الشجرة التي ورد ذكرها في سورة الفتح عند بيعة الرضوان سُمرة. انظر اللسان (سمر) ولحاء الشجرة: قشرها.

فيقول: هذا حرمي، فلا يعرض له حيثما توجه؛ فنسخ أمين البيت الحرام، وهم حجاج المشركين فقال: اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم. وتفسير أمين، يؤمن، [يقصدون] البيت الحرام.

وقال الكلبي: إنما كانوا يستحلون فيصيبون الهدى وأصحاب القلائد.

وكانت القلائد أن الرجل إذا خرج من أهله حاجاً أو معتمراً ليس معه هدي جعل في عنقه قلادة من شعر أو وبر، فأمن به إلى مكة. وإذا خرج من مكة يعلق من لحاء شجر مكة فأمن به إلى أرضه.

قوله: ﴿يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾. قال بعضهم: الفضل والرضوان اللذان كانوا يبتغون أن يصلح الله معيشتهم في الدنيا، ولا يعجل لهم العقوبة فيها. وقال مجاهد: (يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّن رَّبِّهِمْ): التجارة.

قال الكلبي: نزلت - فيما بلغنا - في رجل من بني بكر بن وائل من بني قيس بن ثعلبة<sup>(1)</sup>؛ قدم على النبي بالمدينة فقال: يا محمد، ما تأمرنا به وما تنهانا عنه؟ فأخبره النبي بالذي له وبالذي عليه في الإسلام. فلم يرض فقال: أرجع إلى قومي فاعرض عليهم ما ذكرت، فإن قبلوا كنت معهم، وإن أدبروا كنت معهم على هذا؛ فقال رسول الله ﷺ: لقد دخل علي بوجه كافر، وخرج من عندي بقفا غادر، وما الرجل بمسلم<sup>(2)</sup>. فلما خرج من أرض المدينة مرّ بسرح من أهل المدينة فانطلق به، فبلغ الخبر أهل المدينة فطلبوه فسبقهم. وحضر الحج، فأقبل تاجراً حاجاً فبلغ ذلك أصحاب النبي ﷺ فأرادوا أن يطلبوه فيقتلوه فيأخذوا ما معه، فنهوا عنه في هذه الآية. وكان ذلك قبل أن يؤمروا بقتال المشركين.

(1) هو الحطم، شريح بن ضبيعة بن شرحبيل. وكان «صاحب المشركين في الردة» كما ذكره ابن حزم في جمهرة أنساب العرب ص 320. وانظر قصته في أسباب النزول للواحد ص 181. وقد قتل الحطم في حروب الردة، قتله المسلمون الذين كانوا بقيادة العلاء بن الحضرمي. انظر تفاصيل ذلك في تاريخ الطبري ج 3 ص 308-309.

(2) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 9 ص 473-472 عن عكرمة. وانظر الدر المنثور ج 2 ص 254.

وقال الكلبي في قوله: (يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا): التجارة بعد الحج. وأما الرضوان فالناس كانوا يحجّون بين مسلم وكافر قبل أن تنزل هذه الآية: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا) [التوبة: 28] وأصحاب الرضوان المسلمون.

قوله: ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ أي إذا رمى أحدكم جمرة العقبة يوم النحر فقد حلّ له كل شيء، إلا النساء والطيب فحتى يطوف بالبيت. وهي رخصة إن شاء اصطاد وإن شاء ترك. يقول: (إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا) وقال في آية أخرى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ). [المائدة: 95].

قوله: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ ﴾ قال بعضهم: لا يحملنكم بغض قوم ﴿ أَنْ صَدَّوْكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا ﴾. قال الكلبي: يعني بالقوم أهل مكة؛ يقول: لا تعتدوا عليهم لأن صدوكم عن المسجد الحرام؛ وذلك قبل أن يؤمر بقتالهم.

وقال مجاهد: هو رجل مؤمن من حلفاء النبي ﷺ قتل حليفاً لأبي سفيان من هذيل يوم الفتح بعرفة، لأنه كان يقتل حلفاء النبي. فقال رسول الله ﷺ: لعن الله من يقتل بذحل الجاهلية<sup>(1)</sup>.

قال: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾، قال الحسن. هذا حين صدّوه يوم الحديبية عن المسجد الحرام.

(1) الذحل: الثار، وقيل: الحقد والعداوة. ولم أجد الحديث بهذا اللفظ فيما بين يدي من مصادر الحديث. إلا أن القرطبي أورد في تفسيره ج 2 ص 245 حديثاً بدون سند هذا نصه: «إن من أعتى الناس على الله يوم القيامة ثلاثة: رجل قتل غير قاتله، ورجل قتل في الحرم، ورجل أخذ بذحول الجاهلية». وروى الذهبي في ميزان الاعتدال ج 2 ص 547 ما يلي: بشر بن المفضل، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي شريح - مرفوعاً: إن أعتى الناس على الله من قتل غير قاتله، ومن طلب بذحل الجاهلية. ورواه أبو عبيد القاسم بن سلام بسند في كتاب الأموال، ص 145.

قوله: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ أي: ما ذبح لغير الله. ﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾. قال بعضهم: المنخقة: التي تخنق في حبلها فتموت، كانوا يأكلونها. ﴿ وَالْمَوْقُودَةُ ﴾ كانوا يضربونها بالخشبة حتى تموت ثم يأكلونها. ﴿ وَالْمُتَرَدِّبَةُ ﴾ التي تتردى في بئر فتموت فيأكلونها. ﴿ وَالنَّطِيحَةُ ﴾ الكبشان يتطحان فيموت أحدهما، كانوا يأكلونه. ﴿ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ أي إلا ما أدركتم ذكاته.

قال بعضهم: كل ما أدركتم من هذا كله، ما خلا الخنزير، من عين تطرف، أو قائمة ترتكض، أو ذئب يتحرك، فأدركت ذكاته، فذكرت اسم الله عليه، فقد أحل الله لك أكله.

ذكروا عن بعضهم قال: إنما تكون الذكاة في العين والطرف والرجل. ثم أنزل الله بعد ذلك: (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ) [المائدة: 5]. والطعام الذبيحة في تفسير مجاهد والناس<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾. قال بعضهم: هي حجارة كان يعبدها أهل الجاهلية فيذبحون لها.

قوله: ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ﴾ قال بعضهم: قداح كانوا يستقسمون بها في الأمور، فكان الرجل إذا أراد سفراً أخذ قدحاً فقال: هذا يأمرني بالخروج، وأنا مصيب في سفري خيراً، ويأخذ قدحاً آخر ويقول: هذا يأمرني بالمكوث، ولست بمصيب في سفري خيراً، والمنبح بينهما، فنهوا عن ذلك<sup>(2)</sup>.

وقال الكلبي: إذا كانت بينهما مداراة<sup>(3)</sup> جعلوا لكل رجل سهماً وللحضر

(1) لم أهتم إلى وجه إيراد هذه الآية هنا، وستأتي مفسرة مفصلة بعد آيتين.

(2) جاءت العبارة مضطربة في ع، وجاءت في ز ناقصة، وفي د جاءت بصيغة الغائب: «هذا يأمره بالخروج» و«هذا يأمره بالمكوث». فأثبت ما هو صواب حتى يستقيم المعنى.

(3) كذا في ع ود: «مداراة»، ويبدو أن في الكلمة تصحيفاً صوابها «مماراة» بمعنى المجادلة والخصام، ومن معاني المداراة المختالمة، ولكن هذا غير مناسب هنا.



سهماً، ثم أجالوا السهام، فمن خرج سهمه فهو أولى بالحق. وكانوا يجعلون للسفر سهماً وللحضر سهماً، ثم يقولون: ربنا أيهم كان خيراً لفلان فأخرجه؛ فأيهما خرج رضي به.

وقال مجاهد: كانوا يجعلون ذلك لكل سفر وحرب وتجارة.

قوله: ﴿ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ يعني أن الله حرّمه.

قوله: ﴿الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. قال بعضهم: ذكر لنا أنها نزلت على نبي الله يوم عرفة، يوم الجمعة، حين نفى الله المشركين عن المسجد الحرام وأخلص الله للمسلمين حجّهم. قال: وفي تفسير بعضهم: فلم يحجّ بعدُ مشرك.

ذكروا عن ابن عباس أنه قرأ هذه الآية: (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) وعنده رجل من اليهود فقال لليهودي: لو أن هذه الآية نزلت علينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. فقال ابن عباس: فإنها نزلت في يوم عيدين اثنين: يوم الجمعة ويوم عرفة<sup>(1)</sup>.

وقال الكلبي: نزلت يوم عرفة حين فرغ من تنزيل الحلال والحرام فلم ينزل بعدها حلال ولا حرام، غير أنه في سورة البقرة على رأس ثمانين ومائتي آية: (وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ). [سورة البقرة: 281]. نزلت هذه الآية بمنى بعد يوم النحر في حجة رسول الله التي يقال لها: حجة الوداع، والآية التي في آخر سورة النساء مُخْرَجُهُ إِلَى حِجَّةِ الْوَدَاعِ: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ... إلى آخر السورة؛ وكان يقال لها آية الصيف.

وقال الحسن: (الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ) أي يشوا أن يستحلوا فيه ما استحلوا في دينهم (فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ).

(1) نسب مثل هذا الأثر إلى عمر بن الخطاب أيضاً. وقد روى الطبري في تفسيره الأثرين معاً في

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ يعني باليوم زمان النبي عليه السلام كله .  
﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ أي بالجنة . قال : ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ .

قوله : ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ﴾ أي في مجاعة خمص لها بطنه . رجع إلى الكلام الأول في قوله : (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنَازِيرِ) . . . إلى آخر الآية ﴿غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ﴾ أي غير متعمد لإثم ، في تفسير الحسن . وقال بعضهم : غير متعرض لمعصية الله<sup>(1)</sup> . قال الله : ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

قوله : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ يعني الحلال من الذبائح ﴿وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ﴾ قال مجاهد : هي من الطير والكلاب . ﴿مُكَلَّبِينَ﴾ أي : مضربين<sup>(2)</sup> ﴿تَعَلَّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ .

ذكروا عن عدي بن حاتم قال : قلت : يا رسول الله ، إن لنا كلاباً مكلّبة نرسلها فتأخذ الصيد وتقتل . قال : كل ، قلت : وإن قتلن ، قال : وإن قتلن ما لم يخالطها كلب من غيرها<sup>(3)</sup> .

ذكروا عن الحسن قال : ما قتل الكلب أو الصقر أو البازي فكل .

وقيل لبعضهم : ما تقول في رجل يستعير كلب اليهودي والنصراني يصيد به؟

(1) قال ابن قتيبة في غريب القرآن ، ص 141 : «غير متجانف لإثم ، أي منحرف مائل إلى ذلك ، والجنف : الميل . والإثم : أن يتعدى عند الاضطراب فيأكل فوق الشبع» .

(2) أضرى الكلب إذا عوّده الصيد وأغراه به . وسُميت جوارح الطير والكلاب جوارح ، واحدته جارحة ، لأنها تجرح لأهلها ، أي تكسب لهم من الصيد . يقال : جرح الشيء واجترحه ، أي : كسبه . ومنه قوله تعالى في سورة الأنعام : 60 (وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ) ، أي : ما كسبتم . انظر : اللسان (جرح) وانظر تفسير الطبري ج 9 ص 543 .

(3) حديث متفق على صحته ، أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد ، باب ما أصاب المعراض بعرضه ، وأخرجه مسلم في كتاب الصيد والذبائح ، باب الصيد بالكلاب المعلمة (1929) كلاهما من حديث عدي بن حاتم .

قال: لا بأس به، إنما هو بمنزلة شفرته، يعني مثل ذبيحته<sup>(1)</sup>. ولا يصلح ما صيد بكلاب المجوس ولا ما أخذت كلابهم.

ذكروا عن الحسن أنه قال: يكره ما سوى كلاب المسلمين، يقول: إلا ما علمتم أنتم لقوله: (تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ).

ذكروا عن ابن عمر أنه سئل عما أكل الكلب. قال: كل، وإن أكل ثلثيه، قلت: عمّن؟ قال: عن سلمان الفارسي.

ذكروا عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ما أكل الكلب فلا تأكله فإنك تستطيع أن تمنعه، وما أكل الصقر والبازي فكله فإنك لا تستطيع أن تمنعه. قال بعضهم: كره ما رخص فيه الناس، ورخص فيما كره الناس.

ذكر نافع قال: قرأت في كتاب علي بن أبي طالب: ما قتل الكلب فكل، وما قتل الصقر والبازي فلا تأكل.

قوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلْلٌ لَكُمْ﴾ يعني بطعام الذين أوتوا الكتاب ذبائحهم.

ذكروا عن الحسن أنه قيل له: إن النصارى إذا ذبحوا قالوا: باسم المسيح، قال: كلوا ذبائحهم، فإن الله قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن القاسم أنه قال: لو سمعت نصرانياً يذبح لجرجيس<sup>(3)</sup> ولبولس<sup>(4)</sup> ولكنائسهم لأكلتها.

(1) الصواب أنه يعني بالشفرة، آله الذبيح، موسى، لا نفس الذبيحة. كأنه قال: لو استعرت شفرة اليهودي أو النصراني فذبحت بها كانت ذكاتك شرعية وذبيحتك حلالاً، وكذلك إذا استعرت كليهما.

(2) وهذا من فقه الحسن، ومعرفته بأسرار التشريع.

(3) رجل صالح مؤمن من أتباع عيسى، وقد أدرك بعض حواربي عيسى وأخذ عنهم. عاش في فلسطين تحت ملك جبار وأوذى في سبيل دينه. انظر أخباره في تاريخ الطبري ج 2 ص 24-36.

(4) هو أيضاً من أتباع عيسى، صاحب فطرس. وقد قتله نيرون الطاغية.

قوله: ﴿ وَطَعَامُكُمْ حَلَّ لَهُمْ ﴾ . هذا مثل قوله: (وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ) [الأعراف: 157] أي: ما كان شدد عليهم فيه من أمر النسب والشحوم وكل ذي ظفر، وكل ما كان حرم عليهم فليس يحرم على المسلمين شيء مما حرم عليهم من تلك الأشياء. قال الله: (وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا) [الأنعام: 155] أي اتبعوا ما أحلّ فيه واتقوا ما حرم فيه. فالخمر اليوم عليهم حرام، وكل ما حرم الله على المسلمين فهو عليهم حرام.

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾  
والمحصنات هنا الحرائر، ولا يحل نكاح إماء أهل الكتاب، ويوطأن بملك اليمين.  
يقول الله: (فَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ قَبْلِ آيَاتِكُمْ الْمُؤْمِنَاتِ). [النساء: 25]. ولا يتزوج العبد المسلم الأمة اليهودية ولا النصرانية في قول الحسن: وبه نأخذ<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ إِذَاءَاتِيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ﴾ أي صداقهن. فإذا سمّاهن لها فلا بأس بأن يدخل عليها قبل أن يعطيها شيئاً.

قوله: ﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسَافِحِينَ ﴾ . قال مجاهد: ناكحين غير زانين، قال تزويجاً غير زنى. ﴿ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ﴾ أي الخليل في السر، والخليلة في السر؛ يقول نكاحاً غير سفاح. والسفاح الزنا الظاهر. (وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ) غير متخذها خليله، ولكن نكاحاً حلالاً.

قوله: ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ . ذكر بعضهم أنه لما نزل تحليل نساء أهل الكتاب قال بعضهم: كيف نتزوج نساء من غير أهل ديننا فأنزل الله: (وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ). تفسير ذلك: ومن

(1) كآني بهذه الجملة الأخيرة من الشيخ هود بن محكم الهواري، فإنها تمثل رأي الإباضية في المسألة. انظر تعليقاُ ضافياً في الموضوع للمرحوم الشيخ علي يحيى معمر في كتاب النكاح لأبي زكرياء يحيى الجنائني ص 28-31.

يكفر بتصديق تحليلهن فقد حبط عمله . قال مجاهد: (وَمَنْ يُكْفُرَ بِالْإِيمَانِ). أي :  
بالله .

قوله: ﴿يَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ  
إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ .

ذكروا عن بعضهم قال: رأيت علياً توضأ فمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً،  
وغسل وجهه وغسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه ثلاثاً، وغسل رجليه . فلما فرغ  
من وضوئه استتم قائماً فأخذ فضل وضوئه فشربه وهو قائم، ثم قال: إني رأيت  
رسول الله فعل ما فعلت فأحببت أن أريكم .

ذكروا أن الربيع بنت معوذ بن عفراء<sup>(1)</sup> قالت: دخل علي رسول الله ﷺ فدعا  
بوضوء، فأتيته بإناء فيه ماء قدر مدّ وثلث، أو مدّ وربع، فغسل يديه ثلاثاً [قبل أن  
يدخلهما في الإناء]<sup>(2)</sup>، ثم مضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وغسل  
ذراعيه ثلاثاً، ثم مسح برأسه ما أقبل منه وما أدبر، ومسح أذنيه ظاهرهما وباطنهما،  
وغسل رجليه . قالت فأتاني غلام من بني عبد المطلب، تعني ابن عباس، فسألني عن

(1) هي الربيع بنت معوذ بن عفراء الأنصارية، من فضليات الصحابيات . وأبوها معوذ . شهد مع  
رسول الله ﷺ بدرأ، واستشهد بها بعدما قتل أبا جهل بن هشام . وشهدت الربيع مواقف مع  
رسول الله ﷺ، وصحبت في بعض غزواته . وقد أخرج البخاري في كتاب فضل الجهاد والسير،  
باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، عن الربيع بنت معوذ قالت: كنا مع النبي ﷺ نسقي  
ونداوي الجرحى، ونزد القتلى إلى المدينة . وكانت من المبايعات تحت الشجرة بيعة الرضوان .  
وقد روت أحاديث عن رسول الله ﷺ وحدثت بها . روى عنها أهل المدينة من الصحابة  
والتابعين . وكانوا يسألونها في بعض مسائل الدين . انظر ترجمتها في الاستيعاب لابن عبد البر،  
ج 4 ص 1838، وغيره من كتب التراجم .

(2) زيادة من ز، لا بد من إثباتها . وقد أخرج هذا الحديث يحيى بن سلام عن إبراهيم بن محمد عن  
عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ . انظر مخطوطة ز ورقة 79 . وأخرجه البيهقي  
مختصراً في كتاب الطهارة، باب المسح بفضل اليدين . وأخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة  
ومنتها، باب الرجل يستعين على وضوئه فيصب عليه (رقم 390) .

هذا الحديث فأخبرته، فقال: أباي الناس إلا الغسل، ولا أجد في كتاب الله إلا المسح.

ذكر بعضهم أنه رأى عمر بن الخطاب خرج من حدث فمضمض مرتين، واستنشق مرتين، وغسل وجهه مرتين وذراعيه مرتين مرتين، ومسح برأسه مرتين.

قوله: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدُكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ أي: تراباً نظيفاً.

ذكروا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: الجريح والمجدور والمقروح إذا خشي على نفسه تيمم. ذكروا عن سعيد بن جبير وعلي وابن عباس مثل ذلك وزاد فيه بعضهم: وكل مريض.

ذكروا عن عبيد بن عمير وعطاء وسعيد بن جبير أنهم اختلفوا في الملامسة فقال سعيد وعطاء: هو ما دون الجماع، وقال عبيد بن عمير: هو الجماع. فخرج عليهم ابن عباس فسأله وأخبروه عما قالوا فقال: أخطأ الموليان وأصاب العربي<sup>(1)</sup>، الملامسة: الجماع، ولكن الله يكني ويعف.

ذكروا عن علي أنه قال: اللمس: الجماع، ولكنه كنى. وقال ابن مسعود: الملامسة: اللمس باليد، والقول عندنا قول ابن عباس وعلي، وبه نأخذ<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾. ذكروا عن عمار بن ياسر قال: أصابتنى جنابة وأنا في الإبل، فتممكت<sup>(3)</sup> في الرمل كتممكت الدابة، ثم جئت إلى رسول الله ﷺ وقد دخل الرمل في رأسي ولحيتي فأخبرته فقال: يكفيك أن تقول هكذا، وضرب بكفيه الأرض، ثم نفضهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه مرة واحدة.

(1) يعني به عبيد بن عمير بن قتادة اللبي، قاضي أهل مكة.

(2) وهو قول الأصحاب من الإباضية، والعبارة من الشيخ هود الهواري، ولا شك، ولم ترد في ز.

(3) التممك: التقلب في التراب والتمرغ فيه. وانظر تخريج الحديث فيما سلف؛ ص: 385.

ذكروا عن الحسن أنه سئل عن الرجل يكون مسافراً، وهو يعلم أنه لا يقدر على الماء. قال: يطأ أهله ويتيمم.

ذكروا عن علي أنه قال: إذا كان المسافر يجد الماء يوماً ولا يجده يوماً فلا يطأ أهله.

قوله: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ أي من ضيق ﴿ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ أي من الذنوب ﴿ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ﴾ أي بدخول الجنة. ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ أي لكي تشكروا النعمة فتدخلوا الجنة.

قوله: ﴿ وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقُكُمْ بِهِ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ وهو الميثاق الذي أخذ عليهم في صلب آدم. وتفسير ذلك في سورة الأعراف<sup>(1)</sup>. وقال مجاهد: الذي واثق به بني آدم في ظهر آدم عليه السلام. قال: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ أي بما في الصدور.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ﴾ أي: بالعدل، وهي الشهادة تكون عند الرجل. قوله: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ﴾ قال بعضهم: ولا يحملنكم بغض قوم على ألا تعدلوا. قال الكلبي يعني به قريشاً الذين صدوهم عن المسجد الحرام وصدوا الهدى، فأمر الله رسوله بالعدل فيهم، ولم يكن أمير بقتال المشركين يومئذ عامة.

قوله: ﴿ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [أي فإنه من التقوى]<sup>(2)</sup>. قال: ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾. وإنما ارتفعت لأن إضمارها وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وفي الوعد لهم مغفرة، أي لذنوبهم وأجر عظيم<sup>(3)</sup>: أي الجنة.

(1) سيأتي تفسيره إن شاء الله في سورة الأعراف: 172، في قوله تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ... الآية).

(2) زيادة من ز، ورقة 79.

(3) قلما يتعرض مؤلف الكتاب في تفسيره لمسائل اللغة والإعراب، وإذا فعل فليجاز. ومن أراد =

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ أي أصحاب النار، وهو اسم من أسماء أبواب جهنم.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَن يَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾.

قال الحسن: كان رسول الله ﷺ بطن نخل محاصراً غطفان، وهو متقلد سيفه؛ فجاءه رجل كانت قريش بعثته ليفتك برسول الله ﷺ وقال: يا محمد أرني سيفك هذا حتى أنظر إليه، فقال: هاكه. فأخذه فجعل ينظر إلى السيف مرة وإلى رسول الله مرة، فقال: يا محمد، أما تخافني؟ قال: لا.

وقال بعضهم: ذكر لنا أنها نزلت على نبي الله وهو بنخل في الغزوة السابعة فأراد بنو تغلب وبنو محارب أن يفتكوا به، فأطلعه الله على ذلك. وذكر لنا أن رجلاً انتدب لقتله، فأتى نبي الله وسيفه موضوع، فقال: آخذه؟ قال: خذه. قال: أسله؟ قال: سلّه. فلما انتضاه قال: ما يمنعك؟ قال الله يمنعني منك. فتهدده أصحاب النبي وأغلظوا له، فشام السيف فرده، فأمر رسول الله ﷺ بالرحيل. وأنزلت عليه صلاة الخوف عند ذلك.

ذكر جابر بن عبد الله قال: نزلت صلاة الخوف في الغزوة السابعة<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ ذكر بعضهم قال: أي: شاهداً؛ من كل سبط شاهد على قومه.

= تفصيلاً في هذا وزيادة بيان فعلية بكتاب معاني القرآن للفراء فهو العمدة في الموضوع بالنسبة للمفسرين القدامى.

(1) يذكر المفسرون في سبب نزول الآية قصتين أورد المؤلف هنا إحداهما. والثانية التي لم يشر إليها هي «حديث بني النضير ومخرج رسول الله ﷺ إليهم في دية الرجلين» وما كان من هم اليهود، وعلى رأسهم كعب بن الأشرف، قتل نبي الله عليه السلام بإلقائهم رجا عظيمة عليه، وهو جالس مع أصحابه في حائط لهم، فأتاه جبريل فأخبره بمحاولة غدر اليهود به، وقد كف الله أيديهم عنهم. والطبري في تفسيره ج 10 ص 106-107 يرجع هذه القصة الأخيرة في سبب نزول الآية. وانظر الواحدي، أسباب النزول ص: 185-187.



قال الحسن: ما ضمنوا عنهم من شيء قبلوه من الدين، فهم ضامنون له قبلوه. وقد جعل رسول الله أيضاً بما أمره الله اثني عشر نقيباً ليلة العقبة. وقال مجاهد: من كل سبط رجلاً، فأرسلهم موسى إلى الجبارين.

قوله: ﴿ وَقَالَ اللَّهُ: إِنِّي مَعَكُمْ ﴾ على الشرط ﴿ لَئِن أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ ﴾ أي ونصرتموهم ﴿ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ أي: الصدقة والنفقة في الحق. ﴿ لَا كُفْرًا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دُخْلَانَكُمْ جَنَاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾. وهو كقوله في سورة البقرة: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ) [البقرة: 40] وقد فسرنا ذلك في سورة البقرة.

وتفسير مجاهد: إن موسى أرسل نقيباً من كل سبط إلى الجبارين فوجدوهم يدخل في كُفٍّ أحدهم اثنان منهم، فرجع النقباء كلهم ينهى سبطه<sup>(1)</sup> عن قتالهم، إلا يوشع بن نون وطالوت<sup>(2)</sup> فإنهما أمرا الأسباط بقتال الجبارين ومجاهدتهم، فعصوهما فتاهت بنو إسرائيل أربعين سنة.

قوله: ﴿ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْهُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ أي قصد الطريق، وقال بعضهم: عدل الطريق.

قوله: ﴿ فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ ﴾ أي فبتقضهم ميثاقهم لعناهم. يعني باللعن المسخ، فجعل منهم قردة وخنازير؛ مسخوا في زمان داود قردة، وفي زمان عيسى خنازير. قال: ﴿ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ﴾ أي غليظة ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ وهو ما حرّفوا من كتاب الله. قال: ﴿ وَنَسُوا ﴾ أي تركوا ﴿ حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا

(1) كذا في ع ود: «رجع النقباء كلهم ينهى سبطه»، وفي تفسير مجاهد ص: 189: «فرجع نفر كلهم ينهى سبطه» وفي تفسير الطبري، ج 10 ص 113: «فرجع النقباء كل منهم ينهى سبطه» وهو الصواب.

(2) كذا في ع ود: «وطالوت» وهو خطأ ولا شك صوابه ما ورد في كتب التفسير: كالوب أو كالب بن يافنة كما جاء في تفسير مجاهد ص 189 وفي تفسير الطبري أيضاً ج 10 ص 124: «كالب بن يوفنا».

﴿ فِي الْكِتَابِ . وَقَالَ الْحَسَنُ : تَرَكُوا عَرَى دِينِهِمْ .

وقال بعضهم: نسوا كتاب الله وراء ظهورهم، وعهده الذي عهده إليهم، وضيعوا فرائضه وعطلوا حدوده.

قوله: ﴿ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ ﴾ يعني حيث دخل النبي حائطاً لليهود فهموا به. وتفسيره في غير هذا الموضع. قال: ﴿ إِلَّا قَلِيلاً مِنْهُمْ ﴾ أي من آمن منهم.

قوله: ﴿ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾. قال بعضهم: نسختها هذه الآية: (قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ) [التوبة: 29].

قوله: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ ﴾ كما أخذنا ميثاق اليهود.

قال بعضهم: إنما سموا نصارى لأنهم كانوا بقرية يقال لها ناصرة<sup>(1)</sup> نزلها عيسى. وهو اسم تسموا به ولم يؤمروا به.

قال: ﴿ فَانْسُوا حِطَّاءَ مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ وهي مثل الأولى. قوله: ﴿ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ بكفرهم، يعني به أهل الكتاب، بما فعلوا ألقى الله بينهم العداوة والبغضاء. ﴿ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾.

قوله: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا ﴾ هو محمد ﷺ ﴿ يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ أي ما حرفوا من الكتاب وأخفوا من الحق فيه ﴿ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ مما كان حرم عليهم فأحلّه لهم.

قوله: ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ<sup>(2)</sup> وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴾ يعني به القرآن. ﴿ يَهْدِي

(1) مدينة في أرض الجليل، شمالي فلسطين، بينها وبين طبرية ثلاثة عشر ميلاً كما يقول ياقوت. ولا تزال إلى يومنا هذا، وهي NAZARETH.

(2) قال قتادة: يعني بالنور محمداً عليه السلام، وهو قول نسب إلى الزجاج وإلى ابن خالويه أيضاً. وقال غيرهم: هو الإسلام.

يَه اللهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴿ وَالسَّلَامُ هُوَ اللهُ، كَقَوْلِهِ: (لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا) [العنكبوت: 69]. وكَقَوْلِهِ: (وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ) [يونس: 25].

ذَكَرُوا عَنِ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ (1).

قَوْلُهُ: ﴿ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أَي مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ ﴿ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أَي إِلَى الْجَنَّةِ.

قَوْلُهُ: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ يَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ بِمَا يَعْرِفُونَ. قَالَ: ﴿ وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾.

قَوْلُهُ: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوهُ ﴾ قَالَتِ الْيَهُودُ لِأَنْفُسِهَا، وَقَالَتِ النَّصَارَى لِأَنْفُسِهَا، وَقَالَ الْحَسَنُ: يَقُولُونَ: قَرَبْنَا مِنَ اللَّهِ وَحُبُّهُ إِيَّانَا كَقَرَبِ الْوَالِدِ مِنْ وَالِدِهِ وَكَحُبِّ الْوَالِدِ وَلَدَهُ، لَيْسَ عَلَى حَدِّ مَا قَالَتِ النَّصَارَى لِعِيسَى. قَالَ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ﴾ فَيَجْعَلُ مِنْكُمْ الْقَرْدَةَ وَالخَنَازِيرَ؛ لَوْ كَانَ لَكُمْ هَذَا الْقَرَبُ وَهَذِهِ الْمَحَبَّةُ مَا عَذَّبَكُمْ أَبَدًا.

وَقَالَ الْكَلْبِيُّ: إِنَّهُمْ يَقْرُونَ أَنَّ اللَّهَ مَعَذِبُهُمْ عِدَّةَ الْأَيَّامِ الَّتِي عَبَدُوا فِيهَا الْعَجَلُ، وَلَيْسَ يَقْرُونَ بِمَا وَرَاءَ ذَلِكَ، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِمَا يَقْرُونَ بِهِ.

قَوْلُهُ: ﴿ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ أَي لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أَي الْكَافِرِينَ ﴿ وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ أَي الْمَرْجِعُ.

(1) حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ عَنْ أَنَسٍ بَلْفِظٍ: إِنْ السَّلَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَضَعَهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ، وَأَخْرَجَهُ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ، بَابُ التَّشْهَدِ فِي الْآخِرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بَلْفِظٍ: إِنْ اللَّهُ هُوَ السَّلَامُ، وَبِنَفْسِ اللَّفْظِ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: السَّلَامُ الْمُؤْمِنِ الْمُهَيْمِنِ.

قوله: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِّنَ الرَّسْلِ أَنْ تَقُولُوا ﴾ أي: لثلاثا تقولوا يوم القيامة ﴿ مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ ﴾ يبشر بالجنة ﴿ وَنَذِيرٌ ﴾ ينذر من النار، يعني محمداً ﷺ ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾. والفترة ما بين عيسى ومحمد خمسمائة سنة، وفي تفسير بعضهم: ستمائة سنة أو ما شاء الله من ذلك.

ذكروا عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ: أنا أولى الناس بعيسى لأنه ليس بيني وبينه نبي (1).

قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا ﴾. قال الكلبي: إذ جعل فيكم أنبياء: كان منهم في حياة موسى اثنان وسبعون نبياً. وقال في قوله: (وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا): الرجل ملك بيته لا يدخل عليه إلا بإذن.

ذكروا أن مجاهداً قال: جعل لكم أزواجاً وبيوتاً وخداماً. وقال الحسن: وجعلكم ملوكاً، أحراراً، لأنهم كانوا في قوم فرعون بمنزلة أهل الجزية فينا فأخرجهم من ذلك الذل.

قوله: ﴿ وَءَاتَيْنَاكُمْ مَا لَمْ يَأْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ أي فيما ظلل عليهم من الغمام، وأنزل عليهم من المن والسلوى وأشبه ذلك مما أوتوا. وقال مجاهد: يعني المن والسلوى والحجر والغمام.

قوله: ﴿ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ ﴾ التي بورك فيها. قال بعضهم: يعني الشام وقال مجاهد: يعني الطور وما حوله. قوله: ﴿ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ أي كتب الله لبني إسرائيل، أي أمر بني إسرائيل أن يدخلوها فدخلها أبناؤهم، ولم يدخل إلا رجلان يوشع بن نون وكالوب (2) وأبناؤهم، وهم بنو إسرائيل. ﴿ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ

(1) كذا ورد هذا الحديث الصحيح مختصراً هنا، انظر التعليق عليه فيما سلف قريباً: ص 437.

(2) في ع ود: طالوت، وهو خطأ ولا شك. وقد ورد هذا الاسم بلفظ كالوب وكالب في تاريخ =

﴿أَذْبَارِكُمْ﴾ أي كافرين ﴿فَتَتَّقِلُوا﴾ إلى الآخرة ﴿خَاسِرِينَ﴾ أي قد خسرتهم الجنة .

قال الكلبي: كانوا بجبال أريحا من الأردن فجبن القوم أن يدخلوها، فأرسلوا جواسيس، من كل سبط رجلاً، ليأتوهم بخبر الأرض المقدسة. قال الله جل ثناؤه لإبراهيم عليه السلام، وإبراهيم إذ ذاك بأرض فلسطين: يا إبراهيم إن هذه الأرض التي أنت فيها ميراث لولدك من بعدك، فدخل الاثنا عشر، فمكثوا فيها أربعين ليلة، ثم خرجوا، فصَدَّقَ اثنان وكَذَّبَ عشرة؛ فقالت العشرة: رأينا أرضاً تأكل<sup>(1)</sup> أهلها ورأينا فيها حصوناً منيعة، ورأينا رجالاً جبابرة ينبغي لرجل منهم مائة منا، فَجَبْنَتْ بنو إسرائيل وقالوا: والله لا ندخلها.

﴿قَالُوا﴾ لموسى عليه السلام ﴿يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نُدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ قَالَ رَجُلَانِ ﴿أَحَدُهُمَا يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ وَالْآخَرَ كَالِبَ، وَهُمَا اللَّذَانِ قَالَ اللَّهُ فِيهِمَا ﴿مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بمخافتتهما الله: نحن أعلم بالقوم من هؤلاء، إن القوم قد ملثوا منا رعباً. ﴿ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ﴾ قال مجاهد: باب مدينة الجبارين ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ عَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ .

قال الكلبي: قالوا: يا موسى أيكذب منا عشرة ويصدق اثنان؟ ﴿قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَن نُدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَادْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ . وكان موسى ﷺ وعلى جميع الأنبياء حديداً ف ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ أي: وأخي لا يملك إلا نفسه ﴿فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ يعني قومه .

﴿قَالَ﴾ الله لموسى: إذ سميتهم فاسقين: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ﴾ أي فلا تحزن ﴿عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ فتأهوا أربعين سنة .

= الطبري وفي تفسيره، وفي تفسير القرطبي وغيرهما من المصادر. وانظر التعليق السالف قريباً: ص 456.

(1) في ع: «أرضاً باطل أهلها»، وفيه تصحيف صوابه ما جاء في د: «تأكل أهلها».

قال الكلبي : لما قالوا (إِنَّا لَن نُدْخُلَهَا أَبَدًا) قال الله : فإنها محرمة عليهم أبداً، مع ذلك يتيهون في الأرض أربعين سنة . قال : فلم يدخلها أحد ممن كان مع موسى ؛ هلكوا أجمعون في التيه إلا رجلين : يوشع بن نون وكالوب ، وأنزل الله عليهم في تلك الأربعين سنة المن والسلوى وثياباً لا تخرق ولا تدنس ، تشبَّ مع الصغير ، وخفافاً لا تخرق ، فكان لهم ذلك في تيههم حتى دخلوا أريحا<sup>(1)</sup> مع يوشع بن نون بعد وفاة موسى ﷺ وعلى جميع الأنبياء .

(2) وقال بعضهم : ذكر لنا أن يوشع بن نون وكالوب بعثوا اثني عشر رجلاً من كل سبط رجلاً عيوناً لهم ليأتوهم بأمر القوم . فأما عشرة فجنبوا وكرهوا الدخول إليهم . وأما يوشع وصاحبه فأمرَا بالدخول فاستقاما على أمر الله ورغبا قومهما في ذلك . وقال بعضهم : جبن القوم عن عدوهم وتركوا أمر ربهم . قال الله : (فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً) ، إنما يشربون ماء الآبار ، لا يهبطون قرية ولا مصراً ، لا يهتدون لها ولا يقدرّون على ذلك .

(قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ) . قال بعضهم : ذكر لنا أنه كان فيها قوم لهم أجسام وخلق منكر . قوله : (وَإِنَّا لَن نُدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا) ، أي حتى يخرج الجبارون منها ، (فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ) . قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ) ، أي فإذا دخلتم باب مدينة الجبارين فإنكم غالبون . (وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) . قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّا لَن نُدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ) .

قال الحسن : قال الله : (فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ) أبداً في الإضمار ، ثم قال :

(1) أريحا : بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها ياء ساكنة وحاء مهملة ثم قصر ، مدينة الجبارين في الغور من أرض الأردن بالشام قيل سميت بأريحا بن مالك بن أرفخشذ بن نوح عليه السلام . ولا تزال معروفة إلى اليوم .

(2) من هنا يتغير الخط في مخطوطة العطف التي أرمز لها بحرف ع ، فيصبح خطأً رديئاً رقيقاً متداخل الحروف .

(أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ)<sup>(1)</sup>. أربعين سنة كانوا يرتحلون من المنزل فيسيرون يومهم وليلتهم، ثم يصبحون حيث ارتحلوا، أربعين سنة عذاباً عذبهم الله بدعوة موسى .

قال مجاهد: كانوا يصبحون حيث أمسوا ويمسون حيث أصبحوا، وفي تيههم ذلك ضرب لهم موسى الحجر. قال الله: (فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ).

ذكر لنا أنه كان طول موسى سبعة أذرع، وطول عصاه سبعة أذرع، ووثب من الأرض سبعة أذرع فأصاب كعب ذلك الجبار الذي قتل. وذلك أنه بلغنا أنه أشرف على عسكرهم يريدهم.

قوله: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ﴾ أي خبر ابني آدم ﴿إِذْ قَرَّبْنَا قَبْلَانَا فَتُقْبَلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ .

قال الكلبي: كانت حواء تلد في كل بطن اثنين: غلاماً وجارية؛ فولدت في أول بطن قابيل ابن آدم وأخته، وفي البطن الثاني هابيل وأخته. فلما أدركوا أمر آدم أن يُنكح قابيل أخت هابيل وهابيل أخت قابيل. فقال آدم لامرأته الذي أمر به؛ فذكرته لابنيها، فرضي هابيل بالذي أمر به، وسخط قابيل لأن أخته أحسنهما، فقال: ما أمر الله بهذا قط، ولكن هذا عن أمرك يا آدم. قال آدم: فقربا قربانكما فأيكما كان أحق بها أنزل الله ناراً من السماء فأكلت القربان. فرضيا بذلك. فعمد هابيل، وكان صاحب ماشية، إلى خيار غنمه وزبد ولبن<sup>(2)</sup> وكان قابيل زراعاً فأخذ من سوء زرعه، ثم

(1) هذا على قراءة من جعل الوقف تاماً في قوله: (مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ)، وجعل قوله: (أربعين سنة) منصوباً على الظرفية بقوله: يتيهون. ومن المفسرين من جعل (أربعين) منصوباً بقوله (محرمه) أي محرمه عليهم أربعين سنة. انظر كيف علل الطبري في تفسيره ج 10 ص 198 ترجيحه لهذا الوجه الأخير. أما الفراء في معاني القرآن ج 1 ص 305 فقد صوّب الوجهين.

(2) في د وفي ز ورقة 81: «إلى خير غذاء غنمه وزبد ولبن» وأثبت ما في ع: «إلى خيار غنمه»، وهذه العبارة الأخيرة أنسب وأصح. ولم أجد فيما بين يدي من كتب التفسير ذكراً للزبد واللبن في هذا السياق.

صعد الجبل وآدم معهما. فوضعا القربان على الجبل، فدعا آدم ربه، وقال قابيل في نفسه: لا أدري أيقبل مني أم لا، لا ينكح هايل أخي أبداً. فنزلت النار فأكلت قربان هايل، وتجنبت قربان قابيل لأنه لم يكن زاكي القلب. فنزلوا من الجبل. فانطلق قابيل إلى هايل وهو في غنمه فقال: لأقتلنك، قال: لِمَ، قال: لأن الله تقبل منك ورد عليّ قرباني، وتنكح أختي الحسنة وأنكح أختك القبيحة، ويتحدث الناس بعد اليوم أنك خير مني، فقال له هايل:

﴿ لَئِن بَسَطْتُ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن الله ضرب لكم ابني آدم مثلاً فخذوا بخيرهما ودعوا شرهما<sup>(1)</sup>.

ذكر بعضهم قال: كان من قبلكم إذا تقربوا بقربان فتقبل الله منهم نزلت عليه من السماء نار فأكلته، فإذا رد عليهم خلوا عنه فأكلته السباع والطيور.

﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ ﴾ أي تستوجب إثمي وإثمك ﴿ فَتَكُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴾. وقال بعضهم: إني أريد أن تبوء بإثمي إن قتلتني، وإثمك الذي مضى من قبل قتلي.

قوله: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ ﴾. قال مجاهد: فشجعته نفسه. وقال غيره: فزئنت له نفسه قتل أخيه فقتله. ﴿ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴾، قال الحسن: الذين خسروا الجنة.

﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ: يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي ﴾ قال الحسن: بعث الله غرابين فقتل أحدهما صاحبه، ثم جعل يحثي عليه التراب وابن آدم ينظر فقال: يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوءة أخي.

(1) أخرجه ابن سلام هكذا: يحيى عن خالد عن الحسن مرسلًا، وأخرجه الطبري في تفسيره ج 10 ص 230 من ثلاثة طرق إثنان منهما من طريق الحسن. وقال محقق تفسير الطبري: «هذه الثلاثة أخبار مرسله لم أهتد إلى شيء منها في دواوين السنة».



ذكر بعضهم قال: كانا غرابين فقتل أحدهما الآخر فجعل الحي يحيي يحثي على الميت، وذلك بعين ابن آدم. قال الكلبي: وكان قتله عشية، وغدا إليه غدوة لينظر ما فعل فإذا هو بغراب حي يحثي التراب على غراب ميت، فقال: يا ويلتا أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي كما يواري هذا الغراب سوءة أخيه فدعا بالويل ﴿ فَأَصْبَحَ مِنَ التَّوَّابِينَ ﴾.

ذكروا عن السدي أنه قال: ثلاثة لا يقبل الله منهم توبة أبداً: إبليس، وابن آدم الذي قتل أخاه، رأس الخطيئة، ومن قتل نبياً.

قوله: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي ما يستوجب به القتل. ﴿ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾.

ذكروا عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو قتل نفساً متعمداً، أو زنى بعد إحصانه<sup>(1)</sup>. قال جابر بن زيد: وأنا أقول الرابعة من كتاب الله: (قَاتِلُوا الَّذِينَ تَبَغُّوا حَتَّى تَبْغِيَهُ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ) [الحجرات: 9].

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: القتل دون ماله شهيد<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن رجلاً قال: يا رسول الله، الرجل يعرض لي يريد نفسي ومالي. قال:

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري. وأخرجه مسلم في كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم (1676) عن عبد الله بن مسعود ولفظه: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث، الثيب الزان، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة.

(2) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب المظالم والغصب، باب من قاتل دون ماله، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب الدليل على أن من قصد أخذ ماله بغير حق... (141) كلاهما يرويه من حديث عبد الله بن عمرو، وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ المقتول دون ماله شهيد، في كتاب الجهاد، باب في عدة الشهداء (رقم 448).

تناشده بالله، قال: ناشدته بالله فلم ينته، قال: استعد عليه السلطان، قال: ليس بحضرتنا سلطان. قال: استعن عليه بالمسلمين، قال: نحن بأرض فلاة ليس قربنا أحد. قال: فجاهده دون مالك حتى تمنعه أو تكتب في شهداء الآخرة في الجنة(1)!

قوله: (فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا). ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه سنُّ القتل(2)!

ذكروا أن مجاهداً قال في قوله تعالى: (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرِنَا الَّذِينَ أُضْلَلْنَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ) [فصلت: 29] قال: هما إبليس وابن آدم الذي قتل أخاه.

ذكروا عن ابن مسعود في قوله: (عَلِمْتُ نَفْسٌ مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ) [الانفطار: 5] قال: (مَا قَدَّمْتُ) أي: ما قدمت من خير، (وَمَا أَخَّرْتُ) أي ما أخرت من سنة حسنة فعمل بها بعده، فإن له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجره شيئاً، أو سنة سيئة فعمل بها بعده فإن عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزاره شيئاً.

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: أيما داع دعا إلى هدى فاتبع عليه كان له أجر من تبعه ولا ينقص من أجره شيئاً(3).

قوله: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ أي من أحياها من القتل في تفسير الكلبي وغيره.

(1) رواه يحيى بن سلام عن المعلى عن سماك بن حرب عن قابوس بن المخارق عن أبيه، وكذلك رواه النسائي من هذا الطريق في كتاب تحريم الدم، انظر شرح سنن النسائي للسيوطي ج 7 ص 113، وما يفعل من تعرض لماله.

(2) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب قول الله تعالى: (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة)، وأخرجه مسلم في كتاب القسامة، باب بيان إثم من سنَّ القتل (1677) عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً.

(3) حديث صحيح رواه مسلم من حديث عن المنذر بن جرير عن أبيه في كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة... (رقم 1017) ورواه ابن ماجه في المقدمة من سننه، باب من سن سنة حسنة أو سيئة عن أنس بن مالك (رقم 205) وعن أبي هريرة (206).

وقال الحسن: من إحيائها أن ينجيها من القود فيعضو عنها، ويفاديها من العدو، وينجيها من الغرق ومن الحرق ومن السبع، وأفضل إحيائها أن ينجيها من كفرها وضلاتها.

ذكروا أن رسول الله ﷺ بعث علياً على جيش وأمره بأمره ثم قال: واعلم يا علي أنه أن يحيي الله بك رجلاً خيراً لك من الدنيا وما فيها<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ يعني أهل الكتاب ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ أي لمشركون، وهو سرف فوق سرف. وإنما يعني بهذا من لم يؤمن منهم.

قوله: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

ذكروا أن أناساً من عريثة<sup>(2)</sup> قدموا على النبي المدينة فأسلموا، فاستوخموا المدينة، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يخرجوا في إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها [وأبوالها]<sup>(3)</sup>. ففعلوا حتى صحوا فقتلوا راعي رسول الله ﷺ وساقوا الإبل وكفروا بعد إسلامهم. فبعث رسول الله ﷺ في طلبهم، فجيء بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمر أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا.

(1) حديث صحيح أخرجه البخاري في باب مناقب علي بن أبي طالب، وفي باب غزوة خيبر عن سعد بن سهل بلفظ: «فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم».

(2) كذا في ع ود «من عريثة» وفي ز: «من عكل وعريثة» وقد اختلف المفسرون في هؤلاء الرهط هل هم من عريثة أو من عكل وعريثة، وقصتهم مروية معروفة في كتب السنن، انظر الطبري في تفسيره ج 10 ص 244-251، وترجم البخاري في المغازي «باب قصة عكل وعريثة».

(3) زيادة من ز، ورقة 82. وترجم البخاري في كتاب الوضوء: باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرايضها، وفيه عن أنس قال: قدم أناس من عكل وعريثة... الحديث.

قال بعضهم: إن هذا كان من قبل أن تنزل الحدود. وذكر أبو هريرة أنهم لما جيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمّر أعينهم نزلت هذه الآية: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) . . . إلى آخر الآية، فترك سمر الأعين.

وذكروا عن بعضهم أنه قال: تلك حدود أنزلها الله: إذا حارب فأخذ المال وقتل صُلب، وإذا حارب فقتل ولم يأخذ مالاً قُتل، وإذا حارب فأخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف، وإذا حارب فلم يقتل ولم يأخذ مالاً نفي.

ذكر عن الحسن أنه قال: نفي بالسيف. وذكر عنه قال: ذلك إلى الوالي يصنع ما شاء، يعني أنه [مخيراً]<sup>(1)</sup>. والعامّة من فقهاءنا على قول الحسن: إلى الوالي يصنع من ذلك ما شاء، وليس للولي من ذلك شيء<sup>(2)</sup>.

ومن رأى أن هذا حكم في المسلمين ماضٍ فيأخذها من هذا الموضع (وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا). ذكروا عن عكرمة عن ابن عباس في قوله: (أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ) أي أن يعجزوا فلا يقدر عليهم. وأما قوله: (مِنْ خِلَافٍ) فإنه تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى. فذلك تفسير قوله: من خلاف.

قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ ذكروا أن هذه كانت في أهل الشرك خاصة. ذكروا عن مجاهد قال: (مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ) على عهد الرسول.

قوله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾ أي القرية إليه. قال بعضهم: أي تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه. قال: ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي لكي تفلحوا.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ

(1) في الأصل بياض قدر كلمة أثبت فيه هذه الكلمة التي يقتضيها السياق.

(2) يعني المؤلف بلفظ الوالي هنا الإمام الذي له الخيار في تنفيذ الحد الذي يراه مناسباً. أما الولي

فهو ولي المقتول من أقاربه، ليس له عفو ولا قود.

مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿﴾ قد فسّرناه في سورة آل عمران (1).

قوله: ﴿﴾ يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿﴾ أي دائم لا يفتّر عنهم. قال الحسن: كلما رفعتهم بلهبها حتى يرتفعوا إلى أعلاها وطلبوا أن يخرجوا منها أعيدوا فيها. وهو قوله: (كَلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يُخْرِجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا) [السجدة: 20].

قوله: ﴿﴾ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴿﴾ وهي في قراءة ابن مسعود: فاقطعوا أيماهما ﴿﴾ جَزَاءً بِمَا كَسَبَا ﴿﴾ أي بما عملا ﴿﴾ نَكْلًا مِّنَ اللَّهِ ﴿﴾ أي عذاباً من الله وعقوبة ﴿﴾ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ﴿﴾ في نعمته ﴿﴾ حَكِيمٌ ﴿﴾ في أمره.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال: لا تقطع يد السارق إلا في الدينار وعشرة الدراهم.

ذكروا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت قال رسول الله ﷺ: لا تقطع يد السارق في أقل من ربع دينار (2).

ذكروا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لا تقطع الخمسة إلا في الخمسة؛ يعني خمسة دراهم.

ذكروا أن إبراهيم قال: لا تقطع يد الذي يدخل البيت بإذن.

ذكروا أن عثمان بن عفان قال: لا تقطع يد السارق حتى يخرج المتاع من البيت.

(1) انظر ما سلف ص 299 عند تفسير قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَنْ يُّقْبَلُوا مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ افْتَدَى بِهِ) [آل عمران: 91].

(2) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الحدود عن عائشة ولفظه: تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً، وأخرجه مسلم أيضاً في كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها عن عائشة ولفظه: لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قطع يد سارق من الكوع وحسمها<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ ﴾ أي من بعد سرقته ﴿ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾. وفي هذه الآية دليل على أنه ظلم دون ظلم وظلم فوق ظلم، وكذلك الكفر كفر دون كفر وكفر فوق كفر.

ذكروا أن رجلاً جاء إلى النبي. عليه السلام فأقر عنده أنه سرق؛ فقال له النبي: ما أخالك سرقت. قال: بلى يا رسول الله. فأمر بقطعه، فقطع. ثم قال له النبي: قل: استغفر الله وأتوب إليه. فقال: أستغفر الله وأتوب إليه؛ فقال النبي: اللهم تب عليه.

ذكر عن بعضهم أنه قال في السارق إذا قطع أنه لا يغرماً ما سرق، إلا أن توجد السرقة بعينها.

قوله: ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي إنك قد علمت أن الله له ملك السماوات والأرض ﴿ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أي الكافر ﴿ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ أي: للمؤمن ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزِنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا

(1) الصحيح أن هذا الحديث والذي يليه في قصة واحدة وهي قصة الرجل الذي سرق شملة فلما أقر أمر النبي عليه السلام بقطع يده وحسمها. وحسم الجرح والعرق بعد القطع كواه لئلا ينزف دمه. والحديث رواه الدارقطني في سننه ج 3 ص 102 عن أبي هريرة مرفوعاً، ورواه ابن سلام كما في مخطوطة ز ورقة 83 عن محمد بن المنكدر مرسلًا.

(2) هذا قضاء الله الذي عزّ فحكمه فقطع. وليت المسلمين يفقهون دينهم ليعودوا إلى تنفيذ أحكام شريعتهم في الحدود التي حكم بها، على أن يوجدوا المجتمع المسلم الذي يتقبلها بنفسه مطمئنة راضية. إنهم لو فعلوا لوجدوا في الامتثال لأوامر الله وتطبيق أحكامه العلاج الحاسم لأمراضهم الاجتماعية حتى يصلحوا الفساد المستشري في مدنهم وقراهم، حتى أصبح الناس غير آمنين في أنفسهم وأموالهم. اقرأ في الموضوع تعليقاً مفيداً وكلاماً نفيساً للشيخ أحمد محمد شاكر في عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، ج 4، ص 146-147.

بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ﴿٤١﴾ وهم المنافقون. يقول: لا يحزنك كفرهم، فإن ذلك لا يضرّك، إنما ضرّه عليهم.

ثم قال: ﴿٤٢﴾ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُواكَ بِحُرْفٍ مِنَ الْكَلِمِ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴿٤٢﴾ وهم اليهود ﴿٤٣﴾ يَقُولُونَ ﴿٤٣﴾ أي يقول الذين لم يأتوك ﴿٤٤﴾ إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤٤﴾.

ذكر بعضهم قال: كان قتيل من بني قريظة قتلته النضير، وكان قتيل عمدا. وكانت النضير إذا قتلت من قريظة قتيلاً لم يعطوهم القود ويعطونهم الدية. وإذا قتلت قريظة من النضير قتيلاً لم يرضوا دون القود، فكانوا على ذلك حتى قدم نبي الله المدينة على تفتة<sup>(1)</sup> قتيلاً؛ فأرادوا أن يرفعوا ذلك إليه ليحكم بينهم. فقال رجل من المنافقين: إن قتيلكم قتل عمداً، ومتى ترفعوه إلى محمد أخشى عليكم القود، فإن قبل منكم الدية فخذوه، وإلا فكونوا منه على حذر. فأنزل الله هذه الآية ثم قال:

﴿٤٥﴾ سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ ﴿٤٥﴾ أي الرشى، يعني اليهود ﴿٤٦﴾ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴿٤٦﴾ أي بالعدل ﴿٤٧﴾ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤٧﴾.

ذكروا عن الحسن في قوله: (سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ) قال: كان أحدهم يجيء مع خصمه إلى القاضي ويجيء برشوته في يده ليراها القاضي فلا يسمع القاضي إلا لها ولا ينظر إلا إليها. وأما قوله: (فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ) . . . الآية فإنه كان رخص له في هذه الآية إن جاءوا أن يحكم بينهم أو يعرض عنهم إن شاء، ثم نسخ ذلك بعد فقال: (وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا

(1) على تفتة ذلك، أي على حينه وزمانه، وعلى إثره.

جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ [المائدة: 48] فنسخت هذه الآية الآية الأولى .

قوله: ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ . قال بعضهم: (وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ)، أي بيان ما تشاجروا فيه من شأن قتلهم، يعني القود؛ أي إن في التورينة أن النفس بالنفس .

قال الحسن<sup>(1)</sup>: إن رجلاً من أشرف اليهود زنى وهو محصن، فرفعه أبحارهم إلى رسول الله ﷺ، ورجوا أن يصيبوا عنده رخصة وقد علموا أنه رسول الله، وكان عندهم في التوراة الرجم . فأتوه به وقالوا: يا محمد، إن هذا قد زنى وهو محصن، فماذا عليه في دينك؟ فأبى الله إلا أن يقرّهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: أناشدكم بالله ما عليه؟ فقالوا: يا أبا القاسم، إنا لم نرد هذا، وإنا قد رضينا بحكمك . فأبى الله إلا أن يقرّهم له، فقال لهم رسول الله: أناشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى ما عليه؟ فقالوا مثل ذلك . فأبى الله لرسوله إلا أن يقرّهم له . فقال لهم مثل ذلك . فقالوا: الرجم . فأمر به رسول الله ﷺ فرجم<sup>(2)</sup> .

ذكروا عن ابن عمر أن يهوديين أصابا فاحشة، فرفعا إلى النبي ﷺ فقال: ما في كتابكم؟ فقالوا: يحممان ويجهان ويجلدان ويغلف لهما في القول؛ ثم يخرجان عن أوطانهما ويطردان . فقال عبد الله بن سلام: كذبوا؛ في كتابهم الرجم يا رسول الله . فقال لهم: (فَاتُوا بِالتَّورَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) [آل عمران: 93]<sup>(3)</sup> . قال: فأتوا

(1) يذكر المؤلف هنا عدة روايات لقصة مشهورة يرويها المفسرون في سبب نزول الآية . وقد وردت في كتب السنة مثل صحيح مسلم في كتاب الحدود، باب رجم اليهود، أهل الذمة، في الزنى عن عبد الله بن عمر وعن البراء بن عازب (رقم 1699) و (رقم 1700) وسنن أبي داود وابن ماجه، وأوردها الطبري في تفسيره ج 10 ص 312 فما بعدها، والسيوطي في الدر المنثور ج 2 ص 282، والواحدي في أسباب النزول ص 188 .

(2) وردت الجملة في ع ود مضطربة وبها أخطاء فأثبت صحتها من كتب التفسير .

(3) أقحم في هذا الموضع، في مخطوطتي د و ع جزء من الآية 44 التالية، فرأيت من المناسب أن تتابع الروايات المختلفة في قصة اليهوديين اللذين رفع أمرهما إلى رسول الله ﷺ وأرجأت الآية إلى موضعها حسبما وردت في النص القرآني .



بها فجاءوا بقارئهم فوضع يده على آية الرجم وجعل يقرأ. فقال عبد الله بن سلام: أرخ كفك. فباعدتها، فإذا آية الرجم تلوح. فأمر رسول الله ﷺ برجمهما. قال ابن عمر فلقد رأيتهما وهما يرجمان وإنه ليقىها الرجم بنفسه.

ذكروا عن عكرمة قال: إن يهوديين رفعوا إلى رسول الله ﷺ وقد أصابا فاحشة فسألهم فقال: أيكم أعلم؟ فقالوا: ابن صوريا، رجل أعور. فسأله رسول الله ﷺ فقال: أنت أعلم اليهود؟ فقال: إنهم ليقولون ذلك. فقال: إني أناشدك بالذي فلق البحر لبنى إسرائيل، وأنزل التوراة على موسى، وأنزل عليهم المن والسلوى، ما تجدون في كتابكم؟ فقال: لقد سألتني بعظيم ولا ينبغي لي أن أكتمك؛ في كتابنا الرجم، ولكننا كنا نتكاته بيننا، فرجمهما رسول الله.

وقال بعضهم: بلغنا أن اليهود قالت حين زنى ذلك الرجل منهم؛ إنه بلغنا أن محمداً يجلد الزاني مائة، وفي كتابنا الرجم، فنرفع هذا إليه. فقال لهم بعض المنافقين: سلوه عن ذلك فإن أخبركم بالجلد فاقبلوه، وإن أخبركم بالرجم فاحذروا. وهو قوله: (سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ). أي: ليسوا منهم؛ أي إن المنافقين قوم آخرون ليسوا من اليهود المشركين ولا من المؤمنين، كقوله: (مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ) [سورة المجادلة: 14] وكقوله: (لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ) [النساء: 143] فقال: (سَمَاعُونَ لِقَوْمٍ آخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا) يقول المنافقون لليهود: إن أوتيتم، أي إن أعطيتم هذا، أي الجلد (فَاحْذَرُوا) أي: من محمد، (وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ)، أي: وإن لم تعطوه (فَاحْذَرُوا). فلما أتوا النبي ﷺ فسأله جاء جبريل إلى النبي عليه السلام فقال: يا محمد، سلهم عن شاب أعور يقال له ابن صوريا: ما حاله فيهم؟ فسألهم عنه فقالوا: هو أعلم أهل الدنيا بما أنزل على موسى. فقال لهم رسول الله: أترضون به؟ فقالوا نعم. فبعثوا إلى ابن صوريا فجاء فقال له رسول الله: أنت ابن صوريا؟ فقال نعم. فقال: أنت أعلم اليهود؟ قال: كذلك تقول اليهود. فقال رسول الله: ما على الزاني المحصن في كتابكم؟ وناشده بالله فقال له: بالذي نجاكم من آل فرعون، وقلق لكم البحر، وأنزل عليكم المن

والسلوى، وبالذي أنزل التوراة على موسى لما أخبرني بما في كتابكم. فقال ابن صوريا: الرجم، ولولا أنني تخوفت أن تحرقني التوراة ما أخبرتك. فسأل النبي عن أشياء فأخبره بها النبي. فآمن ابن صوريا. فقالت له اليهود: والله ما كنت بأهل لما آتينا به عليك. ولكن كرهنا أن نعيك<sup>(1)</sup>، وأنت غائب.

قوله: ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّورَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا ﴾. قال الحسن: يعني موسى وعيسى ومحمداً حكموا بالرجم جميعاً؛ يقول: يحكم بها النبيون المسلمون ﴿ لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّنِيُونَ وَالْأَخْبَارُ ﴾ يعني علماءهم الذين رفعوا اليهودي الزاني إلى النبي. ﴿ بِمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴾ أي بعد أنبيائهم ﴿ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ﴾. قال بعضهم: الربانيون العباد، والأخبار العلماء<sup>(2)</sup>. ﴿ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ ﴾ أي في إقامة الحدود على أهلها من كانوا ﴿ وَأَخْشَوْنَ ﴾ أي في إقامتها ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِثَابِتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾.

قال بعضهم: نزلت في اليهود في القتل عمداً؛ كانوا أمروا فيه بالقود، والآية الأخرى (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) في النصارى؛ كانوا أمروا بالعفو في القتل عمداً، والآية الأخرى: (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) [في الكفار كلهم]<sup>(3)</sup>. قال: كل هذه الآي في أهل الكتاب.

وقال جابر: سئل حذيفة بن اليمان عن هذه الآي الثلاث: قوله: (وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ وَالظَّالِمُونَ وَالْفَاسِقُونَ) أي خاصة في أهل الكتاب من اليهود والنصارى أم هي عامة فيهم وفيمن أقر بالإسلام ودان به؟ فقال

(1) كذا في د: «أن نعيك» وفي ع: أن نغتابك.

(2) كذا في د و ع: وفي ز ورقة 83: «قال قتادة: الربانيون فقهاء اليهود والأخبار علماءهم». وفي تفسير الطبري، ج 10 ص 341: «والربانيون جمع رباني، وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس وتدبير أمورهم والقيام بمصالحهم والأخبار هم العلماء...» و«أما الأخبار فإنهم جمع خبير وهو العالم المحكم للشيء، ومنه قيل لكعب: كعب الأخبار...».

(3) زيادة من ز ورقة 83، وهي موجودة أيضاً في الدر المشروح 2 ص 386.

حذيفة: يخ بخ<sup>(1)</sup> نعم الإخوة بنو إسرائيل إن كان لكم حلوها وعليهم مرها، بل هي السنة في إثر السنة كالقذة تحذى على القذة<sup>(2)</sup>. يعني أنها عامة لأهل الكتاب من اليهود والنصارى ولأهل الإسلام؛ من لم يحكم منهم جميعاً بما في كتابه وبما عهد إليه ربه وأمره به نبيه محمد ﷺ فهو كافر ظالم فاسق، غير أن كفر أهل الكتاب في ذلك كفر جحود وهو شرك، وكفر أهل الإقرار بالله والنبي كفر نفاق، وهو ترك شكر النعمة، وهو كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق<sup>(3)</sup>.

قال الحسن: ومن لم يحكم بما أنزل الله أي: من لم يتخذ ما أنزل الله ديناً ويُقرَّ به فهو كافر ظالم فاسق.

قوله: ﴿وَكُتِبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا﴾ أي في التوراة ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ

(1) يَخُ، كلمة تقال عند مدح الشيء والرضا به، وتكرر للمبالغة وتكسر الخاء: يخ بخ.  
(2) القذة: ريش السهم، وحذا يحذو: قدر وقطع. فالقذة تقدر وتقطع على مثلتها. ويضرب هذا مثلاً للتسوية الدقيقة الكاملة بين الشيتين. وفي الحديث: «لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، كما في اللسان (قذذ).»

(3) روى الطبري في تفسيره ج 10 ص 349-350 خبر حذيفة من طرق ثلاثة عن أبي البخري التابعي الذي لم يسمع من حذيفة. وراوي الخبر هنا هو جابر؛ واسم جابر إذا أطلق في كتب التفسير والحديث فإنه ينصرف غالباً إلى أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري. وهو يعد من الحفاظ الذين رووا سنة النبي عليه السلام. وقد توفي جابر بن عبد الله سنة ثمان وسبعين للهجرة. فقد يكون روى، رواية صحابي عن صحابي، عن حذيفة الذي توفي سنة ست وثلاثين للهجرة. هذا ولا يبعد أن يكون جابر المذكور هنا هو أبا الشعثاء جابر بن زيد، فإنه أدرك، وهو دون العشرين، حذيفة بن اليمان وروى عنه كما روى عن سبعين بديراً. وقد روى جابر بن زيد أقوالاً لحذيفة حول النفاق والمنافقين حسبما جاء في مسند الربيع بن حبيب ج 4 ص 14-15 (أرقام 929، 931، 932، 933). إن كلام حذيفة ينتهي في تفسير الطبري وفي هذا التفسير إلى قوله: «والقذة تُحذى على القذة»، وما بعده لا يعدو أن يكون من كلام جابر، راوي الخبر، أو من كلام ابن سلام، أو من كلام الشيخ هود الهواري. ويبدو لي أن هذا الكلام من شرح الشيخ هود؛ فهو إلى تعبيره أقرب، وبأسلوبه أشبه. ومما يقوي هذا الترجيح - ولا أجزم به - هو أن خبر حذيفة هذا وشرحه غير وارد في مخطوطة ز التي هي مختصر تفسير ابن سلام لابن أبي زئنين.

بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنِ بِالْأُذُنِ وَالسَّنُّ بِالسَّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴿٤٥﴾. وهذه الآية مفروضة على هذه الأمة. وكل ما ذكر الله في القرآن أنه أنزله في الكتب الأولى ثم لم ينسخه في القرآن فهو ثابت يعمل به، لأنه في كتاب الله ولم ينسخه. وفي ذلك دليل على أن من لم يحكم من أهل القرآن بما أنزل الله فيه فهو كافر ظالم فاسق كما كان يكفر به من حكم من أهل الكتاب بغير ما أنزل الله في التوراة والإنجيل. ألا ترى أن علينا في كتابنا مثل ما عليهم في كتبهم من أن النفس بالنفس والعين بالعين... إلى آخر الآية. كذلك من لم يحكم منا ومنهم بما أنزل الله في كتابه وعلى السنة رسله فهو كافر ظالم فاسق<sup>(1)</sup>.

قوله: والجروح قصاص. ذكروا أن أبا بكر وعمر قالوا: ليس فيما لا استطاع منه قصاص قصاص.

(1) هذا تأكيد وإيضاح للجملة السابقة: «وهذه الآية مفروضة على هذه الأمة... إلى قوله: فهو ثابت يعمل به». فهو يؤيد كلام ابن سلام كما جاء في مخطوطة ز ورقة 83. وما بعده من الاستدلال من كلام الشيخ هود ولا شك. فهو يؤيد رأي ابن سلام من جهة، وكأنه يشير من جهة أخرى إلى ما يذهب إليه الإباضية في مسألة أصولية اختلف فيها العلماء، وهي شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أولاً. فالحنفية مثلاً يقولون بأن شرع من قبلنا هو شرع لنا؛ قال السرخسي في أصوله ج 2 ص 99: «وأصح الأقوال عندنا أن ما ثبت بكلام الله أنه كان شريعة من قبلنا أو ببيان من رسول الله ﷺ فإن علينا العمل به على أنه شريعة لنا ما لم يظهر ناسخه». والإباضية يقولون به كذلك بشرطين؛ يقول أبو محمد عبد الله بن حميد السالمي في منظومته: شمس الأصول:

وشرع من مضى إذا لم يبدل      شرع لنا على المقال الأعدل  
إن قصه الله أو المختار      شرعاً لنا ولم يكن إنكار

انظر شرح طلعة الشمس للسالمي ج 2 ص 60. وذهب بعض المالكية وبعض أصحاب الشافعي، وفي رواية عن أحمد أن ذلك لا يكون شرعاً لنا.

والذي ندين الله به ونعتقه هو أن من لم يحكم بما أنزل الله من جميع الأديان فهو كافر ظالم فاسق لا يخص به أقوام دون أقوام ولا أتباع دين دون أتباع دين آخر. والله نسأل أن يوفقنا إلى التفقه في ديننا وإلى الحكم بما شرعه الله في كتبه وعلى السنة رسله. آمين.

ذكروا عن الحسن أنه قال: أربع ليس فيهن قصاص: الأمة والجائفة والمنقلة والهاشمة<sup>(1)</sup>.

وذكر بعضهم قال: كان يقال: لا قصاص في الكسر؛ يقال فيما لا يستطاع منه القصاص: إن فيه الأرش.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود أنه قال في جراحات الرجال والنساء: يستويان في السن والموضحة ويختلفان فيما فوق ذلك، يقول: تصير المرأة على النصف، ذكروا أن علياً قال: لها النصف من كل شيء. ذكروا عن الحسن قال: يستويان في الثلث ويختلفان فيما فوق ذلك.

قوله: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾. يعني كفارة لذنبه.

ذكروا عن رجل من الأنصار قال قال رسول الله ﷺ: فمن تصدق به فهو كفارة له قال: هو الرجل تكسر سنه أو يجرح في جسده فيعفو، فيحط عنه بقدر ما عفا من خطاياها؛ فإن كان ربع الدية فربع خطاياها، وإن كان ثلث الدية فثلث خطاياها، وإن كان نصف الدية فنصف خطاياها وإن كانت الدية كلها فخطاياها كلها<sup>(2)</sup>. وهو تفسير الحسن؛ غير أنه قال: كفارة له إن أراد بذلك وجه الله. وكان الحسن يشترط في هذا ونحوه الصدق. صدق والله الحسن؛ إنه كفارة له إذا أراد به وجه الله؛ (وَأِنَّمَا يَتَقَبَّلَ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ) [المائدة: 27].

ذكروا أن مجاهداً قال: هو كفارة للجراح<sup>(3)</sup>.

(1) الأمة: هي الشجة تصيب أم الدماغ، والجائفة هي الطعنة تنفذ إلى الجوف، والمنقلة التي تنقل العظم من موضعه، والهاشمة: الشجة تهشم العظم.

(2) أخرجه الديلمي عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وأخرجه ابن مردويه عن رجل من الأنصار عن رسول الله ﷺ. وانظر الدر المنثور ج 2 ص 288. وفي تفسير الطبري ج 10 ص 365: «قال ابن الصامت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من جرح في جسده جراحة فتصدق بها، كفر عنه ذنوبه بمثل ما تصدق به».

(3) وهو قول نسب أيضاً إلى ابن عباس، «قال: كفارة للجراح، وأجر الذي أصيب على الله» كما جاء في تفسير الطبري ج 10 ص 366.

قوله: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ قد فسرناه في الآية الأولى.

قوله: ﴿ قَفَيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾. ﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ والفسق هاهنا الشرك. وهو فسق أهل الجهود. وقد فسرناه في الآية الأولى وفسرنا أنه فسق فوق فسق وفسق دون فسق. وكذلك الظلم والكفر.

قد كان أهل التوراة أمروا في القتل عمداً بالقود، وكان أهل الإنجيل أمروا بالعفو، فعاتب الله اليهود والنصارى في هذه الآية بما حرّفوا من كتاب الله، وهم يشهدون عليه أنه من كتاب الله فكتبوا كتاباً بأيديهم، ثم أنزل الله القرآن فدعاهم إلى أن يعملوا بما فيه. ومن حكمهم بما أنزل الله في كتابهم أن يتبعوا محمداً فيما جاء به.

قال: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ يعني التوراة والإنجيل وإن اختلفت الشرائع فإن الدين واحد. قال: (لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا) [المائدة: 48].

قوله: ﴿ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ ذكروا عن رجل من بني تميم<sup>(1)</sup> قال: سألت ابن عباس عن قوله: ومهيمناً عليه فقال: ومؤتمناً عليه. ذكروا عن عبد الله بن الزبير قال: المهيمن القاضي على ما قبله من الكتب. وتفسير الكلبي: ومهيمناً عليه، أي: شهيداً عليه. وذكر بعضهم قال: مهيمناً عليه، أي: أميناً عليه وشاهداً على الكتب التي قد خلت قبله.

قوله: ﴿ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾. قال الحسن ورجل من أهل العلم؛ قال أحدهما: يخلى بينهم وبين حكامهم فإذا ارتفعوا إلينا حكمنا عليهم بما في كتابنا، وقال الآخر: بما في كتابهم.

(1) هو أربدة، بكسر الباء، وقيل أربد التميمي، تابعي ثقة، يروي التفسير عن ابن عباس.

ذكر جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ رجم رجلاً من اليهود وامرأة زنيا وقال لليهود: نحن نحكم عليكم اليوم<sup>(1)</sup>. ذكر بعضهم قال: ذكر لنا أن نبي الله لما نزلت هذه الآية: (يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا)... إلى آخر الآية قال: نحكم اليوم على اليهود وعلى من سواهم من أهل الأديان<sup>(1)</sup>.

ذكر محمد بن سيرين أن رجلاً من اليهود زنى وهو محصن فقال رسول الله ﷺ: تعالوا نحكم عليهم بما في كتابهم إذ ضيعوه<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾. ذكروا عن رجل من بني تميم قال: سألت ابن عباس عن قول الله تعالى: (لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا). قال: شرعة ومنهاجاً: سبيلاً وسنة. وهو تفسير مجاهد. وتفسير مجاهد: الشرعة السنة والمنهاج السبيل. ذكروا عن بعضهم أنه قال: شرعة ومنهاجاً: سبيلاً وسنة. والشرائع مختلفة؛ للتوراة شريعة، وللإنجيل شريعة، وللقرآن شريعة، يُحلّ الله ما يشاء ويحرم ما يشاء ليعلم من يطيعه ممن يعصيه، ولكن الدين واحد لا يقبل الله إلا الوفاء والإخلاص والتوحيد له.

قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أي ملة واحدة ﴿وَلَكِنْ لِيُتْلَوْكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾. أي ليختبركم فيما أعطاكم من الكتب والسنن. وقال الحسن: ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة، أي على الهدى، كقوله: (وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى) [الأنعام: 35].

وقال: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ أي في وجهتكم ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً﴾

(1) هذه الأحاديث الثلاثة كلها حول قصة واحدة. وقد وردت في أغلب كتب الصحاح، فقد أخرجه مسلم في كتاب الحدود، باب رجم اليهود وأهل الذمة في الزنى (رقم 1700) وأخرجه ابن ماجه في كتاب الحدود، باب رجم اليهود واليهودية. كلاهما يرويه عن البراء بن عازب. ولفظهما: «اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أمانته. وقد أخرج الطبري في تفسيره ج 10 ص 338 الحديث الثاني عن قتادة مرسلاً بلفظ: «نحن نحكم على اليهود وعلى من سواهم من أهل الأديان». ونسبه السيوطي في الدر المنثور ج 2 ص 285 إلى عبد بن حميد عن قتادة.

فَيَبْنِيكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ .

قوله: ﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ قد فسرناه في الآية الأولى. قوله: ﴿ وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ ﴾ أي: يصدوك ﴿ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ يعني اليهود عن بعض ما أنزل الله إليك، أي عن حكم الله الذي يحكم به محمد ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّ مَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾ فيقتلهم ويجلبهم ويخزيهم وتؤخذ منهم الجزية بالصغار والذلل، ففعل الله ذلك بهم.

ذكروا عن جابر بن عبد الله أن رسول الله أمر أن يخرج اليهود من جزيرة العرب.

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: لئن عشت إن شاء الله لأخرجن اليهود من جزيرة العرب حتى لا يبقى فيها إلا مسلم<sup>(1)</sup>. فمات قبل أن يفعل.

﴿ وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ يعني اليهود وغيرهم من الكفار، وهو فسق فوق فسق، وفسق دون فسق، وكفر فوق كفر.

ثم قال: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْتَغُونَ ﴾ أي: ما خالف كتاب الله وحكمه فهو حكم الجاهلية. قال: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُورِثُونَ ﴾ أي لا أحد أحسن من الله حكماً.

ثم قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ ﴾ [أي في الدين]<sup>(2)</sup> ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

(1) أخرجه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب عن عمر بن الخطاب (رقم 1767) ولفظه: «لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا أدرع إلا مسلماً». وأخرجه أيضاً أبو داود والترمذي وأحمد، كما أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام عن جابر. وزاد جابر: «فأخرجهم عمر». انظر خبر إجماع اليهود والنصارى والمشركون وأهل نجران في كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام ص 127 - 130.

(2) زيادة من ز، ورقة 84.



قوله: ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ يعني المنافقين ﴿ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ ﴾ أي في أهل الكتاب، أي يسارعون في مودتهم ونصيحتهم ﴿ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ ﴾ لليهود فينصروا علينا، فنكون قد اتخذنا بيننا وبينهم مودة.

قال الله: ﴿ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ ﴾ أي علي أهل الكتابين ﴿ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِنْدِهِ ﴾ يقول: فيبين المنافقون بنفاقهم فيقتلون. ﴿ فَيُضِيبُوهَا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ أي على ما أسروا في أنفسهم من مودتهم لليهود ومن غشهم للإسلام ﴿ تَنْدِمِينَ ﴾. وهم أناس من اليهود كانوا يوادون اليهود ويناصحونهم دون المؤمنين. قال الله: فعسى الله أن يأتي بالفتح، أي: بالفصل. وقال مجاهد: (نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ) أي: نخشى أن تكون الدائرة لليهود. قال الله فعسى الله أن يأتي بالفتح حينئذ.

وفي تفسير الكلبي في هذه الآية: إنها نزلت وقد علم الله أن المؤمنين برآء من ولاية اليهود والنصارى. قال: (فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ) يعني المنافقين (يُسَارِعُونَ فِيهِمْ) أي في مودة اليهود، فجاء الله بالفتح فنصر نبيه، وجاء أمر الله من عنده، فأجلى بني النضير، وقتل بني قريظة وسبى ذراريهم، فندم المنافقون حين باينوا بنفاقهم وأظهروه للمؤمنين. ولما أجلى بني النضير وأجلى أهل ودّهم عن أرضهم فعند ذلك قال الذين آمنوا بعضهم لبعض: (أَهْؤَلَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ).

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾. هو كقوله: (أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ) [الفتح: 29] يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿

قال بعضهم: أنزل الله هذه الآية وقد علم أنه سيرتد مرتدون<sup>(1)</sup>. فلما قبض رسول الله ﷺ ارتد الناس عن الإسلام إلا أهل ثلاثة مساجد، مسجد المدينة ومسجد

(1) كذا في د: «مرتدون»، وفي ع: «سيرتد من يرتد».

مكة ومسجد جوثا(1) من عبد القيس من البحرين فقالوا: أما الصلاة فنصلي وأما الزكاة فوالله لا نعطي أموالنا. فكلم أبو بكر أن يتجاوز عنهم وأن يخلي عنهم وقيل له: إنهم لو قد فقَّهوا أعطوا الزكاة طائعين. فأبى أبو بكر وقال: لا أفرق بين اثنين جمع بينهما الله وجمع بينهما رسوله: الصلاة والزكاة، والله لو منعوني عقلاً مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه.

وذكروا أن أبا بكر إنما قال: لو منعوني عقلاً مما فرض الله ورسوله أنه من وجب عليه في الزكاة بعير وجب عليه أن يعطي مع البعير عقلاً. فبعث الله عصابة مع أبي بكر فقاتلوا على ما قاتل عليه نبي الله حتى أقروا بالماعون، وهي الزكاة المفروضة.

ثم إن وفود العرب أتوه بعد ذلك فخيرهم بين حرب مُجَلِيَّة أو خطة مُخْزِيَّة فاختاروا الخطة المخزية؛ وكانت أهون عليهم أن يشهدوا أن قتلهم في النار وأن قتلى المسلمين في الجنة؛ وأن ما أصابوا من مال المسلمين فردَّ عليهم، وأن ما أصاب المسلمون من أموالهم فهو لهم حلال(2).

قوله: ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رُكْعُونَ ﴾. قال الحسن: هو كقوله: (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ) [التوبة: 71]. وكقوله: (اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا) [البقرة: 257] وكقوله: (وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ) [الأعراف: 196].

قال الكلبي: بلغنا أن عبد الله بن سلام ورهطاً من مسلمي أهل الكتاب أتوا النبي عند صلاة الظهر فقالوا: يا رسول الله، إن بيوتنا قاصية، ولا نجد متحدثاً دون

(1) جوثا، أو جوثا، حصن لعبد القيس بالبحرين، وقيل: إن جوثا أول موضع جمعت فيه الجمعة بعد المدينة، وقد أورد الطبري في تاريخه ج 3 ص 304 خبر أهل البحرين وردة الحطم، وانظر معجم ياقوت ج 1 ص 174.

(2) كذا في ع، وفي د: «وأن ما أصابوا للمسلمين من مال ردوه عليهم وأن ما أصاب المسلمون لهم فهو لهم حلال».

المسجد، وإن قومنا لما رأونا قد قصدنا<sup>(1)</sup> الله ورسوله وتركناهم ودينهم أظهروا لنا العداوة، وأقسموا ألا يخالطونا ولا يجالسونا، فشق ذلك علينا. فبينما هم يشكون ذلك إلى النبي إذ نزلت هذه الآية، فلما قرأها رسول الله ﷺ قالوا: رضينا الله ورسوله والمؤمنين أولياء. وأذن بلال بالصلاة. فخرج رسول الله ﷺ والناس يصلون بين قائم وراكع وساجد<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ قال الحسن: يعني أنهم منصورون على المشركين.

قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ، يَعْنِي بِالْكَفَّارِ هُنَا مُشْرِكِي الْعَرَبِ﴾ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُتُمَ مُؤْمِنِينَ ﴿

قوله: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُؤًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قال الكلبي: إذا نادى منادي رسول الله ﷺ للصلاة قال اليهود والمشركون: قد قاموا، وإذا ركعوا وسجدوا استهزأوا بهم وضحكوا فقال الله لنبيه عليه السلام:

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِنَّا

(1) كذا في ع: «قصدنا» وفي د وز، ورقة 84: «صدقنا». ولكل وجه مقبول، وإن كان اللفظ الأخير أنسب.

(2) جاء في ز ورقة 85 بعد هذا ما يلي: «وإذا هو بمسكين يسأل، فدعاه رسول الله فقال له: هل أعطاك أحد شيئاً؟ فقال: ذلك الرجل القائم، فإذا هو علي. قال: علي أي حال أعطاك، قال أعطانيه وهو راكع... قال: إن رسول الله كبر عند ذلك».

ولا شك أن الشيخ هوداً قد حذف هذا الخبر قصداً لما فيه من التكلف الظاهر. وقد مدد الخبر في بعض التفاسير، ورد ابن كثير عليه ولم يقبله. انظر تفسير ابن كثير ج 2 ص 597، وانظر تفسير الطبري ج 10 ص 426-427، وفي تعليق المحقق الشيخ محمود محمد شاكر على الخبر القول الفصل. قال... «وإذن فليس قوله: (وَهُمْ رَاكِعُونَ) حالاً من (يُؤْتُونَ الزُّكَاةَ). وهذا هو الصواب المحض».

قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ ﴿٥٩﴾؛ قال الحسن: (وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ) يقول: بفسقكم نقمتم ذلك علينا.

ثم قال: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي ثواباً عند الله ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَعَظِيبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ قال الحسن: جعل الله ذلك بما عبدوا الطاغوت، يعني الشيطان، يذكرهم بأمر قد علموه من أصحابهم الأولين. قوله: ﴿أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا﴾ أي في الآخرة لأنهم في النار ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ أي: عن قصد الطريق.

قوله: ﴿وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكَفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِ﴾ قال الكلبي: هؤلاء منافقو أهل الكتاب، كانوا إذا دخلوا على رسول الله ﷺ قالوا آمنا، وقد دخلوا حين دخلوا على النبي كفاراً، وخرجوا من عنده وهم كفار لم ينتفعوا بما سمعوا منه بشيء، وهم من اليهود. قال: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ﴾ أي: كانوا يكتُمون دين اليهود.

وقال بعضهم: هم أناس من اليهود كانوا يدخلون على النبي فيخبرونه أنهم مؤمنون راضون بالذي جاء به، وهم مستمسكون بضلاتهم بالكفر، فكانوا يدخلون بذلك ويخرجون به من عند نبي الله.

قوله: ﴿وَتَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني اليهود ﴿يُسْرِعُونَ فِي الْأَثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [يعني المعصية والظلم]<sup>(1)</sup> ﴿وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ﴾ يعني أخذهم الرشوة على الحكم ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ يعني حكامهم وعلماءهم.

قال: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمْ﴾ أي هلا ينهاهم ﴿الرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتِ﴾ يعني أخذهم الرشوة. قال الحسن: الربانيون علماء الإنجيل والأحبار علماء أهل التوراة. وهو تفسير مجاهد.

(1) زيادة من ز، ورقة 85.

وقال الكلبي: الربانيون العلماء والفقهاء، والأخبار من كان من ولد هارون. فعاب<sup>(1)</sup> بذلك الربانيين والأخبار فقال: (لَوْلَا يَنْهَاهُمْ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ).

وقال بعضهم: الربانيون العباد، والأخبار العلماء. ذكر بعضهم قال: كان هذا في حكام اليهود بين أيديكم ولا ينهاهم الربانيون والأخبار. ﴿لَيْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾.

قال الحسن: ليس ما كانوا يصنعون حين سارعوا في الإثم والعدوان وأكلهم السحت، أي: الرشوة؛ وبس ما صنع الربانيون والأخبار حين لم ينههم عن ذلك. قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾. قال بعضهم: قالوا: بخيل غير جواد، لم يستقرضنا؟ قال الكلبي: كانوا من أخصب الناس وأكثرهم خيراً، فلما عصوا الله وبدلوا نعمة الله كفرة كفَّ الله عنهم بعض الذي كان بسط لهم، فعند ذلك قالت اليهود: كفَّ الله يده عنا، فهي مغلولة. ولم يقولوا: مغلولة إلى عنقه، ولكن قالوا عن قول الله للنبي عليه السلام: (وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ) أي فلا تنفق شيئاً (وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ) [الإسراء: 29]، وذلك أن ينفق في معصية الله. قال الكلبي: وكذلك قالت اليهود: (يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ) فلا يبسطها علينا بشيء.

وقال مجاهد: قالوا: لقد تحمّدتنا الله بقوله: يا بني إسرائيل، حتى جعل يده إلى نحره وكذبوا<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ قال الحسن: غلَّتْ أيديهم في النار.

(1) في ع و د: «أعاب»، وهو خطأ. ولم تذكر كتب اللغة «أعاب» بمعنى «عاب» من العيب، بل جاء في معناه «عيب» و«تعيب».

(2) في ق و ع: «قالوا لقد يحمدنا الله بقوله...» وصوابه: «تحمّدتنا الله»، وهو موافق لما جاء في تفسير مجاهد، ص 199-200، وانظر تفسير الطبري ج 10 ص 452-453. وفي اللسان «ويقال: فلان يتحمّد الناس بجوده، أي يريهم أنه محمود». وفيه أيضاً: «وفلان يتحمّد علي»، أي: يمتنّ.

قوله: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ أي جواد، مبسوطتان، أي: بالنفقة ينفق كيف يشاء، هو مثل قوله: (يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ) [الرعد: 26].

قوله: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا﴾ وهم اليهود من بعد ما تبين لهم فكفروا به. وقال بعضهم: حملهم حسد محمد والعرب على أن كفروا به وهم يجدونه مكتوباً عندهم.

قال: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ يعني اليهود والنصارى. ﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾ قال الحسن ومجاهد: (لِلْحَرْبِ) يعني حرب محمد. قال الحسن: فأذلهم الله ونصره عليهم.

قال الكلبي: كلما مكروا مكرأ أطفأ الله نار مكرهم. وقال بعضهم: أولئك اليهود، فلم تجد اليهود ببلد إلا وجدتهم أذل أهلهم. لقد جاء الإسلام حين جاء وهم تحت أيدي المجوس، أبغض خلق الله إليه، نقمة وتصغيراً لهم بأعمالهم، أعمال السوء. قال: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ يعني يدعون فيها إلى خلاف دين الله وهم يعلمون ذلك.

ثم قال: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾. قال بعضهم: لو آمنوا بما أنزل الله واتقوا ما حرم الله ﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ قال بعضهم: إذا لأعطتهم السماء قطرها، أو قال: بركتها، والأرض نباتها.

وقال الحسن: لأوسعنا لهم في الرزق بهذا المطر. وهو قوله: (وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ، أي على الإيمان، لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا) [الجن: 16] أي رواء. وكقوله: (فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا) [نوح: 11-10]. وإقامتهم التوراة والإنجيل أن يؤمنوا بمحمد وما جاء به، لأنهم قد أمروا بذلك في كتابهم.

قوله: ﴿ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ﴾ أي متبعة، يعني من آمن من أهل الكتاب برسول الله وبما جاء به. قال: ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءٌ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ يعني من ثبت منهم على اليهودية والنصرانية.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتِهِ ﴾. ذكروا عن عائشة أنها قالت: من زعم أن محمداً نقص شيئاً من الوحي لم يخبر به فقد أعظم على الله الفرية؛ لأن الله يقول: (يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتِهِ)<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ أي فلا يصلون إليك حتى تبلغ عن الله الرسالة ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ وقال في سورة بني إسرائيل: (وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ) [الإسراء: 60] أي فلا يصلون إليك حتى تبلغ عن الله الرسالة.

وقال الحسن: إن رسول الله شكا إلى ربه ما يلقي من قومه فقال: يا رب إن قومي خَوْفُونِي فَأَعْطِنِي مِنْ قَبْلِكَ آيَةً أَعْلَمُ أَنِّي لَا مَخَافَةَ عَلَيَّ. فأوحى إليه أن يأتي وادي كذا وكذا فيه شجرة، فليدع غصناً منها يأتها. فانطلق إلى الوادي فدعا غصناً منها فجاء يخط في الأرض خطأ حتى انتصب بين يديه، فحبسه ما شاء الله أن يحبسه، ثم قال له: ارجع كما جئت، فرجع. فقال رسول الله: علمت يا رب ألا مخافة علي<sup>(2)</sup>.

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، المائدة، باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك، ولفظه عن عائشة: «من حدثك أن محمداً كتّم شيئاً مما أنزل عليه فقد كذب». وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان من حديث مطول ولفظه: «من زعم أن رسول الله ﷺ كتّم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية».

(2) رواه يحيى عن أبي أمية عن الحسن كما جاء في ز، ورقة 85 ولم أجده فيما بين يدي من كتب الحديث، وإن آثار الوضع لبادية عليه، فهل بالرسول عليه السلام من حاجة إلى علامة تطمئنه على أن الله حافظه وعاصمه بعد أن أمره بالتبليغ ووعده الحفظ والرعاية؟ كلا والله، ولكن المولعين بالإسرائيليات والأحاديث الغريبة لا يترددون في نسبة ما لا يليق بمقام الرسول ﷺ دون خجل أو حياء.

قوله: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ وفي إقامة التوراة والإنجيل الدخول في دين محمد وحكمه وشريعته لأن ذلك في كتبهم. قال: ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴾ وقد فسرنا ذلك في الآية الأولى. قال: ﴿ فَلَا تَأْسَ ﴾ أي فلا تحزن ﴿ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ أي لا تحزن عليهم إذا لم يؤمنوا وقد أقيمت عليهم الحجة.

قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا ﴾ أي تهودوا ﴿ وَالصَّابِغُونَ ﴾ وقد فسرنا أمرهم في سورة البقرة<sup>(1)</sup> ﴿ وَالنَّصْرَىٰ ﴾ أي: والذين تنصروا ﴿ مَن ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ يعني من آمن منهم بمحمد ودخل دينه وشريعته وحكمه. ﴿ فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾.

قوله: ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ قد فسرنا أمر الميثاق في سورة آل عمران<sup>(2)</sup>. ﴿ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ رُسُلًا ﴾ كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ يعني أوليهم. هو مثل قوله: ﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ [البقرة: 61].

قوله: ﴿ وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةً ﴾. قال الحسن: حسبوا ألا يكون بلاء. وتفسير عمرو عن الحسن: وحسبوا ألا يُبتلوا في الدين، أي يجاهدون فيه وتفرض عليهم الطاعة فيه لمحمد. قال: ﴿ فَعَمُوا وَصَمُوا ﴾ يعني الذين حسبوا ألا تكون فتنة، (عَمُوا وَصَمُوا) أي عن الهدى. ﴿ ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ أي جعل لهم متاباً فاستنقذهم بمحمد ﷺ ﴿ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ﴾ يعني من كفر منهم.

ذكر بعضهم قال: (فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا) قال: كُلَّمَا عَرَضَ بِلَاءٌ وَابْتَلُوا هَلَكُوا فِيهِ. قال: ﴿ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾.

قوله: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي

(1) انظر ما سلف ص 112.

(2) انظر ما سلف من هذا الجزء، ص: 296 - 297.



إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿١﴾ .

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثَةٌ ثَلَاثَةٌ ﴾ قال بعضهم: قالوا: عيسى إله، وأمه إله والله إله. وقد فسرنا أصناف النصارى الثلاثة في سورة آل عمران<sup>(1)</sup>.

قال الله: ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . أي موجع، يعني من ثبت على الكفر منهم.

قال: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لَهُ وَاللَّهُ شَفِيفٌ رَحِيمٌ . مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَأَنَّا بِكُلَّانِ الطَّعَامِ ﴾ أي فكيف يكونان إلهين، وهما مخلوقان محتاجان إلى الغذاء لأنهما لا يقومان إلا به، ولا يبقيان إلا عليه. ﴿ انظُرْ ﴾ يا محمد ﴿ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمْ الْآيَاتِ ﴾ أي الحجج ﴿ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أي كيف يوفكون عقولهم، أي كيف يصرفون عنها، أي عن الآيات والحجج التي احتج الله عليهم بها.

قال: ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ أي فلا أسمع منه ولا أعلم.

قوله: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ﴾ والغلو مجاوزة الحق. ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ ﴾ يعني اليهود ﴿ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ أي ممن اتبعهم. ﴿ وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ أي عن قصد السبيل، وهو طريق الحق والهدى.

قوله: ﴿ لِعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ .

قال بعض المفسرين: (على لسان داود) أي في زمان داود فمسخوا قرده حين

(1) انظر ما سلف من هذا الجزء، ص: 274.

أكلوا الحيتان. وأما في زمان عيسى فَمَسَّحُوا خَنَازِيرَ حَيْثُ قَالَ اللَّهُ: (إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ) [المائدة: 115] فكفروا فمسخوا خنازير.

وقال الكلبي: لُعِنُوا عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ لَمَّا اعْتَدُوا فِي السَّبْتِ، دَعَا عَلَيْهِمُ بِاللَعْنِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُمُ آيَةً وَمَثَلًا لِحَلْقِكَ، فَاصْبَحُوا قَرْدَةَ خَاسِثِينَ. وَأَمَّا لَعْنَةُ عَيْسَى، فَمَنْ أَكَلَ مِنَ الْمَائِدَةِ وَلَمْ يُؤْمِنْ قَالَ عَيْسَى حِينَ كَفَرُوا: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ وَعَدْتَ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِكَ وَكَفَرَ بَعْدَ مَا يَأْكُلُ مِنَ الْمَائِدَةِ تَعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا تَعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. اللَّهُمَّ الْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنْتَ أَصْحَابَ السَّبْتِ؛ فَاصْبَحُوا خَنَازِيرَ.

قال: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾. وسنفسر ذلك في سورة الأعراف<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني من لم يؤمن منهم. ﴿يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي يتولون مشركي العرب. قال الله: ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [أي لأن سخط الله عليهم]<sup>(2)</sup> ﴿وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾.

قال: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ قال مجاهد: (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ) أي: يتقون الله ويتقون النبي، يعني المنافقين، (مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ) أي ما وادوهم ولا ناصحوهم.

قوله: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ يعني مشركي العرب، وهم الذين كانوا بحضرة النبي من المشركين يومئذ. ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ﴾ يعني من آمن منهم وكان على النصرانية في الأصل فآمن.

(1) سيأتي هذا مفصلاً في تفسير قوله تعالى: «وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ الْآيَةَ:

163 فما بعدها.

(2) زيادة من ز، ورقة 86.

قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيِينَ وَرُهْبَانًا﴾ يعني من آمن منهم ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن عبادة الله والإيمان به.

قوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ عَلَى الرَّسُولِ﴾ يعني محمداً ﴿تَرَىٰ أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا ءَأَمْنَا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ أي فاجعلنا مع الشاهدين، أي مع من يشهد بما جاء به محمد أنه حق.

وقال بعضهم: (فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ) أي مع أمة محمد الذين يشهدون يوم القيامة على الأمم أن رسلها قد بلغتها.

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾ وهم أهل الجنة.

وقال الكلبي: في قوله: (وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى) قال: هم أربعون رجلاً آمنوا بالنبي عليه السلام من النصارى: اثنان وثلاثون رجلاً من الحبشة، وثمانية من رهبان الشام. فلما رجعوا إلى أرضهم لامهم قومهم وقالوا: تركتم ملة عيسى ودين آبائكم، فردوا عليهم وقالوا: (مَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ).

قال الله: (فَأَنبَأَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا) أي: في الجنة ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ أي أهل النار.

وقال بعضهم: (ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيِينَ وَرُهْبَانًا). قال: هم أناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به عيسى؛ فلما بعث الله محمداً صدقوه وآمنوا به، فأنى الله عليهم ما تسمعون. وقال في القصص: (أُولَٰئِكَ يُوتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ) [القصص: 54] أي بإيمانهم بعيسى وإيمانهم بمحمد عليهما السلام.

قوله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

ذكروا عن الحسن أن ثلاثة من أصحاب النبي عليه السلام جعل أحدهم على نفسه ألا ينام أبداً، وجعل الآخر على نفسه ألا يفطر نهاراً أبداً، وجعل الآخر على نفسه ألا يغشى النساء أبداً [وكان عثمان بن مظعون ممن جعل على نفسه ألا يغشى النساء]. وكانت امرأته تأتي أزواج النبي في شارة حسنة وريح طيبة. فلما جعل عثمان على نفسه ما جعل أتتهن على غير تلك الشارة، فأنكرن عليها، فقالت: إنما تصنع المرأة لزوجها وإن فلاناً وفلاناً جعلوا على أنفسهم كذا وكذا. فلما جاء رسول الله ذكرن ذلك له، فغضب وبعث إليهم فقال: ألم أحدث عنكم بكذا وكذا؟ قالوا: بلى<sup>(1)</sup> قال: لكني أنا أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأغشى النساء وأدع، فمن رغب عن سنتي فليس مني<sup>(2)</sup>. فاستغفر القوم من ذلك وراجعوا أمرهم الأول.

وفي تفسير عمرو عن الحسن: (لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا) فإن ذلك اعتداء.

قوله: ﴿ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴾. قال بعضهم: ذكر لنا أن رجلاً من أصحاب النبي عليه السلام رفضوا النساء واللحم وأرادوا أن يتخذوا صوامع. فلما بلغ ذلك نبي الله قال: ليس في ديني ترك النساء واللحم ولا اتخاذ الصوامع<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿ لَا يُؤْخَذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾.

(1) ما بين المعقوفين تفصيل للقصة رأيت من المفيد إثباته كما ورد في مخطوطة ز، ورقة 86 للإيضاح، وأقرأ هذه القصة بتفصيل أكثر، وهي تتعلق بالحولاء، امرأة عثمان بن مظعون، في تفسير الطبري ج 10 ص 517.

(2) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح. وأخرجه مسلم أيضاً في كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تافت نفسه إليه... (رقم 1401) وهما يرويان عن أنس بن مالك.

(3) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 10 ص 516 عن قتادة مرسلًا.

ذكروا عن جعفر بن أبي وحشية قال: قلت لسعيد بن جبيرة: قول الله: (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ) أهو الرجل يحلف على الشيء وهو يرى أنه كذلك فلا يكون كذلك؟ قال: لا، ولكنه تحريمك ما أحل الله لك في يمينك، فذلك الذي لا يؤاخذك الله بتركه.

وقال الحسن وغيره: هو الشيء يحلف عليه الرجل وهو يرى أنه كذلك فلا يكون كذلك<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عطاء أنه قال: دخلت أنا وعبيد بن عمير على عائشة فسألناها عن هذه الآية فقالت: هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله<sup>(2)</sup>.

﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ أي: ما حلفتُم فيه معتمدين. وقال بعضهم: ما تعمدت فيه المأثم فعليك فيه الكفارة.

قال: ﴿ فَكَفَّرْتُهُ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾.

ذكروا عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة، فإنك إن تُعطيها عن مسألة تُكَلِّ إليها، وإن تُعطيها عن غير مسألة تُعَن عليها. وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فأت الذي هو خير وكفر عن يمينك<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن الحسن أنه قال: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه إلا أطلاق أو عتاق.

(1) كذا في ع ود. وفي ز، ورقة 87 ما يلي: «عن الحسن وقتادة قالا: هو الخطأ غير العمدة؛ وذلك أن تحلف على الشيء وأنت ترى أنه كذلك فلا يكون كما حثت عليه.

(2) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

(3) انظر تخريجه فيما مضى من هذا الجزء، ص 213.

قوله: (فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ)، أي يشبعهم. إن شاء أعطى كل إنسان منهم مدين قمحاً، وإن شاء مداً واحداً وإن شاء جمعهم على ثريد بخبز ولحم، أو خبز وسمن، أو خبز وزيت، أو خبز ولبن؛ إن شاء غداء وعشاء، وإن شاء أكلة واحدة غداء أو عشاء؛ وإن كانوا صغاراً فغداء وعشاء. وإن لم يجد عشرة مساكين جميعاً أطعم من وجد منهم اليوم، ثم أطعمهم غداً، ثم أطعمهم بعد غد حتى يتموا عشرة.

وأما قوله: أو كسوتهم فإن شاء كسا كل واحد منهم ثوبين وإن شاء ثوباً واحداً. وقال بعضهم: إن كسا ثوباً واحداً كان ثوباً جامعاً كساء وملحفة.

وذكر الحسن أن أبا موسى الأشعري كسا في كفارة اليمين لكل مسكين ثوبين معقدين من معقد البحرين. وبه كان يأخذ الحسن.

قوله: (أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ) إن شاء أعتق رقبة صغيرة أو كبيرة، وإن كانت من أهل الكتاب فلا بأس.

قوله: (فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ) أي: فمن لم يجد من هذه الأشياء الثلاثة شيئاً من الإطعام أو الكسوة أو العتق فهو في ذلك مخير يفعل أي ذلك شاء. وكل شيء في القرآن أو، أو، فهو في ذلك مخير، وكل شيء في القرآن كذا وكذا، فمن لم يجد فكذا وكذا، فمن لم يستطع فكذا وكذا فإنه يبدأ بالأول فالأول.

قوله: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ). أي: متتابعة، وهي في قراءة عبد الله بن مسعود: (ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَّابِعَاتٍ).

قال: (ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَنِيكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَنِيكُمْ كَذَلِكَ بَيِّنُ اللَّهِ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) أي لكي تشكروا نعمة الله.

ذكر بعضهم قال: الأيمان أربعة: يمينان تكفران، ويمينان لا تكفران فأما اللتان تكفران [فهو أن يقول الرجل والله لا أفعل فيفعل، أو يقول: والله لأفعلن ثم لا يفعل،

وأما اللتان لا تكفران<sup>(1)</sup> فالرجل يقول: والله ما فعلت وقد فعل، والرجل يقول: والله قد فعلت ولم يفعل ذلك.

ذكروا عن ابن عباس أن رجلين تخاصما إلى النبي ﷺ فكلف المدعي البينة فلم تكن له بينة، فاستحلف المدعي عليه بالله الذي لا إله إلا هو، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله عندي حق. فنزل جبريل فقال له: قل له على الرجل حقه، وكفارته شهادته أو معرفته أن لا إله إلا الله.

قال بعضهم: إنما تكون الكفارة في المستقبل إذا حلف أن يفعل أو لا يفعل؛ فإذا أخبر عما مضى فليس عليه كفارة، وإن كان لم يتعمد فليس عليه فيه مآثم، فإن تعمّد الكذب فهو آثم، وليس على واحد منهما كفارة، ولكن يستغفر الله ولا يعود.

وذكروا عن الحسن في الرجل يقول للرجل؛ والله لتفعلن ويقول الآخر: والله لا أفعل فلا يفعل، فليس على أحد منهما كفارة؛ يقول: إنما تكون الكفارة عليه إذا حلف على نفسه، وأما إذا حلف على غيره فلا كفارة. وليس ينبغي أن يحلف على الغير<sup>(2)</sup> أن يفعل أو لا يفعل حتى يقول: إن شاء الله؛ وهو قوله: (وَلَا تَقُولَنَّ لشيءٍ إني فاعِلٌ ذَلِكُ غَدًا إِلَّا أَنْ يُشَاءَ اللهُ) [الكهف: 23-24] أي: تقول: إن شاء الله.

وكان بعضهم يقال: إذا استثنى في اليمين قبل أن يتكلم بينهما بشيء فله ثنياه<sup>(3)</sup>.

(1) سقط ما بين القوسين المعقوفين من ع ود، والسياق والمعنى يقتضيان. والتصحيح من تفسير القرطبي ج 6 ص 265 مع تفصيل يراجع هناك.

(2) كذا في ع: «على الغير» وما سبق من سياق الكلام يؤيده. وفي د: «على الغيب» وله وجه أيضاً، وإيراد الآية بعده يؤيده لأن الغد غيب.

(3) جاء في ع: «قبل أن يتكلم قبلها بشيء». وفي د: «قبل أن يتكلم بينهما بشيء» هذه العبارة الأخيرة أولى بالصواب أي: بين الاستثناء واليمين، وصورته ما ورد في الصحيحين عن رسول الله ﷺ: إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني.

ذكروا عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: إن استثنى فله ثنيه<sup>(1)</sup>.

وقال بعضهم: ليس الاستثناء بشيء حتى يجهر باليمين.

وسئل بعضهم عن الرجل يحلف على الشيء الواحد فقال: كفارة واحدة. وكان الحسن يقول ذلك. وقال أبو عبيدة: إن جمع فكفارة واحدة وإن فرّق فلكل يمين كفارة.

قوله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

أما الميسر فهو القمار كله. والأنصاب هي أصنامهم التي كانوا يعبدونها من دون الله. والأزلام القداح، وهي السهام. كان أحدهم إذا أراد سفرًا أخذ قدحين فقال: هذا يأمرني بالخروج، وهذا يأمرني بالمقام، مكتوب عليهما هذا. والمنيح بينهما؛ فأيهما خرج عمل به. وأما ذكر الخمر في هذه الآية ففيها نزل تحريم الخمر، وقد فسّرناه في سورة البقرة<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ كانوا إذا شربوا الخمر فسكروا عدا بعضهم على بعض فكانوا يتقامرون حتى لا يبقى لأحدهم شيء. فكان يورث ذلك بينهم عداوة.

وقال بعضهم: الميسر القمار كله. قال: وذكر لنا أن نبي الله ﷺ نهى عن اللعب بالكعبين، وقال: هو ميسر العجم<sup>(3)</sup>.

وكان الرجل في الجاهلية يقامر على عز ماله وأهله فيقعده حزينا سلبيا ينظر إلى ماله في يد غيره، فكانت تورث بينهم عداوة فنهى الله عن ذلك.

(1) أخرجه ابن ماجه في الكفارات؛ باب الاستثناء في اليمين (رقم 2104) عن أبي هريرة بلفظ: من حلف فقال إن شاء الله فله ثنيه.

(2) انظر ما سلف من هذا الجزء ص 205 - 207.

(3) أخرجه أحمد والبيهقي عن ابن مسعود بلفظ: إياكم وهذه الكعاب الموسومة التي تزجر زجراً فإنها ميسر العجم.



قوله: ﴿ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ . كان أنزل في سورة البقرة: (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا) [البقرة: 219] فذمها في هذه الآية وهي يومئذ حلال. وبلغنا أن رسول الله ﷺ لما نزلت هذه الآية قال: إن الله يقرب في تحريم الخمر<sup>(1)</sup>. ثم نزلت آية أشد منها: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ) [النساء: 43]. فكانوا يشربونها حتى إذا حضرت الصلاة أمسكوا. وكان السكر عليهم منها حراماً، وأحل لهم ما سوى ذلك. ثم جاء تحريمها في هذه الآية: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ) [فجاء تحريم الخمر قليلاً وكثيرها ما أسكر منها وما لم يسكر]<sup>(2)</sup>.

ذكر بعضهم قال قال رسول الله ﷺ: من شرب الخمر ثم لم يسكر أعرض الله عنه أربعين ليلة، ومن شرب الخمر ثم سكر لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً أربعين ليلة، فإن مات فيها مات كعابد الأوثان، وكان حقاً على الله أن يسقيه الله من طينة الخبال. قيل يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال: عصارة أهل النار في النار: القيح والدم<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرُّسُولَ وَاحذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَي رَسُولُنَا الْبَلَّغُ الْمُبِينُ ﴾ .

﴿ لَيْسَ عَلَي الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا

(1) أخرجه عبيد بن حميد عن قتادة مرسلًا بلفظ أن الله قد تقرب في تحريم الخمر، وانظر

السيوطي، الدر المنثور ج 2 ص 216.

(2) زيادة من ز، ورقة 87.

(3) رواه أحمد في مسنده بمعناه عن أسماء بنت يزيد الأنصارية، ورواه يحيى بن سلام عن محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر مرسلًا.

وَأَمَّنُوا ﴿٩٣﴾. قال بعضهم: شربها القوم على تقوى من الله وإحسان، وهي يومئذ لهم حلال، ثم حرمت بعدهم، فلا جناح عليهم فيما شربوا قبل التحريم وقال السدي: (فِيمَا طَعِمُوا) أي فيما شربوا، يعني الحي منهم والميت قبل تحريمها. ﴿ثُمَّ اتَّقُوا وَأَمَّنُوا﴾ أي صدقوا بتحريمها ﴿ثُمَّ اتَّقُوا﴾ أي اتقوا شربها ﴿وَأَحْسَنُوا﴾ العمل بعد تحريمها فلم يشربوها، ومن فعل ذلك فهو محسن. ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ أي الذين يأخذون بالسنة.

قوله: ﴿يَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيَلْبُؤُنَّكُمْ اللَّهُ﴾ أي ليختبرنكم الله ﴿بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالَهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ قال مجاهد: رماحكم ونبالكم تنال كبير الصيد، وأيديكم تنال صغير الصيد أخذاً. قوله: ﴿لَيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ قال مجاهد: إن قتله ناسياً لإحرامه غير متعمد لقتله فعليه الجزاء. وإن قتله ذاكراً لإحرامه غير متعمد لقتله فعليه الجزاء، وإن قتله ذاكراً لإحرامه متعمداً لقتله فله عذاب أليم، لكن ليس عليه الجزاء. قال الحسن: (فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ) أي بعد التحريم [وصاد<sup>(1)</sup>] في الإحرام فله عذاب أليم.

قوله: ﴿يَأْيَهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْياً بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةً طَعَاماً مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَاماً﴾.

كان الحسن يقول: حكم الحكمين ماض أبداً. وقد يحكم الحكمان بما حكم به رسول الله، ولكن لا بد أن يحكما.

ذكروا عن الحسن وعطاء أنهما قالا: إذا أصاب الرجل صيداً حكم عليه مثل من النعم، فإن لم يجد قوم ورقاً، ثم قوم طعاماً ثم صام لكل مد يوماً في قول عطاء وقال الحسن: لكل مدين يوماً.

وقال بعضهم: يحكمان في النعم، فإذا كان صيداً لم يبلغ النعم حكماً طعاماً

(1) زيادة من ز، ورقة 87، وفيه: «وصاد وهو محرم».

وصوماً. قال سعيد بن جبير: يحكمان في النعم، وإنما الطعام والصوم فيما لم يبلغ ثمن النعم. والصوم فيه من ثلاثة أيام إلى عشرة أيام.

ذكروا أن عمر بن الخطاب جعل في الظبي شاة، وفي الضبع كبشاً، وفي الأرنب عناقاً<sup>(1)</sup> وفي اليربوع جفرة<sup>(2)</sup>.

ذكر أبو يزيد المدني<sup>(3)</sup> أن رسول الله ﷺ جعل في الضبع كبشاً. وقال عطاء: في الضبع كبش نجدي. ذكر أبو المليح<sup>(4)</sup> أن عمر بن الخطاب جعل في الظبي شاة عفراء. ذكر أبو المليح الهذلي أن عبد الله بن مسعود قال: في النعامة بدنة.

ذكروا أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: أصبت ولد أرنب وأنا محرم، قال: يا عمر، قل فيها. قلت: أنت أحق أن تقول. قال: أجل، ولكن الله يقول: يحكم به ذوا عدل منكم، فقلت: ولد شاة، فقال: ولد شاة.

ذكر بعضهم قال: في البقرة الوحشية بقرة. ذكروا عن عطاء أنه قال في رجل أصاب بقرة نتوجاً، فقال: فيها بقرة نتوج حامل. وذكروا عن عطاء في رجل أصاب ظبية والدأ، فقال: فيها شاة والد.

ذكر بعضهم قال: يحكم عليه في الخطأ والعمد، وهو قول العامة. تفسيرهم على أنه ذاك لإحرامه، وإن كان قتله خطأ؛ ويوجبون أيضاً على من قتل ناسياً لإحرامه الجزاء.

(1) العناق واحدة العُنوق: الأنتى من أولاد المعزى إذا أتت عليها سنة، وقيل ما لم تأت عليها سنة.

(2) الجفرة: العناق إذا شبت من البقل والشجر، واستغنت عن أمها.

(3) لم أجد فيما بين يدي من كتب التراجم اسم أبي يزيد «المدني»، كما في «دأو العدي»، كما في ع. وقد أورد هذا الخبر القرطبي في تفسيره ج 6 ص 311، وقال: رواه أبو الزبير عن جابر مرفوعاً. وأبو الزبير هذا هو محمد بن تدرس المكي الذي يروي عن جابر، وهو تابعي ثقة أخرج له الجماعة وهو مترجم في كتب التراجم، انظر مثلاً: السيوطي، طبقات الحفاظ ص 50.

(4) أبو المليح الهذلي، ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ج 4 ص 576، وقال عنه: خرج له الحاكم في المستدرک في كتاب الدعاء.

قال بعضهم: يحكم عليه حيث أصابه. ذكروا عن عطاء عن ابن عباس أنه قال: يؤكل من الهدى إلا من جزاء الصيد، أو فداء، أو نذر.

قوله: ﴿لِيَذُوقَ وَيَبَالَ أَمْرِهِ﴾ أي عقوبة فعله. ﴿عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾. ذكروا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لا جزاء دون نعمة الله. ذكروا عن عطاء بن السائب عن شريح قال: يحكم عليه كلما عاد. ذكروا عن سعيد بن جبير قال: يحكم عليه كلما عاد.

قال بعضهم: إن كان أصابه خطأ يحكم عليه كلما عاد، وإن كان أصابه عمداً ترك والنقمة. وقال بعضهم: ذكر لنا أن رجلاً عاد فبعث الله عليه ناراً فأكلته. قوله: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ قال عزيز في نعمته ﴿ذُو انْتِقَامٍ﴾.

قوله: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ﴾. ذكر عمرو عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يصيد المحرم الحيتان. وسئل الزهري عن ذلك فقال: لا بأس به. قوله: ﴿وَطَعَامُهُ﴾ يعني بطعامه ما قذف<sup>(1)</sup> وكان ابن عمر يقول ذلك.

قوله: ﴿مَتَاعاً لَكُمْ﴾ أي بلاغاً لكم ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ أي للمسافرين. قال بعضهم: (متاعاً لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ) هو السمك المملوح الذي يتزوده الناس لأسفارهم. قوله: ﴿وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرماً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

ذكروا عن أبي هريرة أنه قال: استفتاني قوم بالبحرين على لحم صيد صاده حلال، أياكله المحرم؟ فأفتيتهم بأكله. فبلغ ذلك عمر بن الخطاب. فلما قدمت قال

(1) اختلف العلماء في المقصود «بطعامه». والجمهور على أنه الحوت الذي قذفه البحر إلى الساحل ميتاً. وذهب جابر بن زيد والسدي وسعيد بن جبير إلى أن طعام البحر إنما هو الحوت المالح. وقد روى عمرو بن دينار عن جابر بن زيد قال: «كنا نحدث أن طعامه مליحه، ويكره الطافي منه». وذكر أبو الحواري في كتابه تفسير خمسمائة آية ص 80 أن المقصود بطعامه في الآية «السمك المالح». انظر تفصيل هذا الاختلاف وترجيح الطبري في تفسيره ج 11 ص 65-71.

لي: ما أفتيت به القوم، فأخبرته، فقال: لو أفتيت بغير هذا لأوجعتك ضرباً؛ وقال: إنما يحرم عليك صيده، أي: أن تصيده<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن عثمان بن عفان لما نزل بقديد<sup>(2)</sup> أوتي بالحجل في الجفان، فقال: كلوا، ولم يأكل وقال: لولا أظن أنه صيّد من أجلي أو أميت من أجلي لأكلته.

ذكروا عن جابر بن عبد الله أنه قال: قال رسول الله ﷺ: صيد البر لكم حلال إلا ما صدتم أو صيد لكم. يعني في الإحرام<sup>(3)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ أهدى إليه أعرابي بيضات نعام و[رجل]<sup>(4)</sup> حمار وحشي فقال: أطعمهم أهلك فإننا قوم حُرْم<sup>(5)</sup>.

ذكر عكرمة عن ابن عباس أنه كان يكرهه ويقول: هي مبهمة، أي قوله: (وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا).

قوله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْيَتِيمَ الْحَرَامَ قِيَمًا لِلنَّاسِ﴾. ذكروا عن الحسن قال: ما يزال الناس على دين ما حجوا البيت واستلموه. ذكروا عن ابن عباس أنه قال لو تركوا هذا البيت عاماً واحداً ما مطروا.

(1) نسب مثل هذا الخبر إلى عبد الله بن عمر، انظر محمد رواس قلعة جي، موسوعة فقه عبد الله بن عمر، ص 83. وانظر الطبري ج 11 ص 97.

(2) قُذَيْد، بالتصغير، موضع بالحجاز قرب مكة في الطريق إلى المدينة.

(3) حديث صحيح رواه أحمد والنسائي، ورواه أبو داود في المناسك، باب لحم الصيد للمحرم عن جابر بن عبد الله (رقم 1851) ورواه ابن ماجه في المناسك أيضاً باب ما ينهى عنه المحرم من الصيد (رقم 3090) عن صعب بن جثامة.

(4) زيادة من تفسير الطبري ج 11 ص 86.

(5) أخرجه ابن ماجه في المناسك، وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 11 ص 86 ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة في باب إذا أهدى المحرم حماراً وحشياً لم يقبل. أما المهدي فهو الصعب بن جثامة الليثي. ترجم له ابن عبد البر في باب الأفراد في حرف الصاد ج 3 ص 739، وقال: كان ينزل ودان من أرض الحجاز، وتوفي في خلافة أبي بكر.

قوله: ﴿ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ الأشهر الحرم الأربعة دائم تحريمها إلى يوم القيامة.

قوله: ﴿ وَالْهَدْيَ وَالْقَلْبَدَ ذَلِكَ لِنَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾.

قال بعضهم: كانت هذه في الجاهلية حواجز. قال: كان الرجل لو جر كل جريرة ثم لجأ إلى الحرم لم يتناول. وكان الرجل لولقي قاتل أبيه في الشهر الحرم لم يمسه. وكان الرجل لولقي الهدى مقلداً وهو يأكل العصب من الجوع لم يمسه. وكان الرجل إذا أراد البيت الحرام تقلد قِلادةً من شعر حتى يبلغ مكة. وإذا أراد أن يصدر من مكة تقلد قِلادةً من لِحَاء السُّمُرِ أو من الإذخر فتمنعه حتى يأتي أهله.

ذكروا عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قلّد هديه نعلين. وقد فسّرنا أمر القلائد قبل هذا الموضع<sup>(1)</sup>. ذكروا عن عائشة بنت سعد أن أباهما كان يقلد هديه نعلًا.

قوله: ﴿ إِعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ أي لمن أراد أن ينتقم منه ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾. قوله: ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ كقوله: ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ﴾ [آل عمران: 20] ثم قال: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾.

قوله: ﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ ﴾ يعني الحلال والحرام ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾ أي كثرة الحرام ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ يا ذوي العقول ﴿ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾. أي لكي تفلحوا.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدُّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنزَلُ الْقُرْآنُ تَبَدُّ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾.

قال الحسن: سألت رسول الله ﷺ فأكثرنا حتى غضب غضباً شديداً. وسأله عن أمور الجاهلية التي قد عفا الله عنها، قال: سلوني، فوالذي نفسي بيده لا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به إلى يوم القيامة، حتى أتى رجل فقال: يا رسول الله من أبي؟

(1) انظر ما سلف من تفسير في أوائل هذه السورة ص 444 - 445.

فقال: أبوك حذافة. ذكروا عن أنس بن مالك أن ابن حذافة بن قيس هو الذي سأله: من أبي، فقال: أبوك حذافة. قال الحسن: فأتاه رجل فقال: أين أنا يا رسول الله فقال: أنت في النار<sup>(1)</sup>.

فلما رأى عمر بن الخطاب الجواب قام فقال: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، رضيينا بالله رباً وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، ونعوذ بالله من شر عاقبة الأمور. فأنزل الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ) . . . إلى آخر الآية.

ذكروا عن سلمان الفارسي أنه قال: ما أحل الله فهو حلال، وما حرم الله فهو حرام، وما سكت عنه فقد عفا عنه<sup>(2)</sup>. قال الحسن: ثم قال الله:

﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴾ ذكروا عن الحسن أن رجلاً قال: يا رسول الله، قول الله: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ) [آل عمران: 97] أفي كل عام يا رسول الله؟ فقال: والذي نفسي بيده لو قلت نعم لوجبت، ولو وجبت ما قمتم بها، ولو تركتموها لكفرتم، فذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم أنبياءهم واختلافهم عليهم. وما أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، أو فاتموا ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فانتهاوا<sup>(3)</sup>. وزاد فيه بعضهم: عن الحسن عن النبي عليه السلام: إنما هي حجة وعمرة فمن قضاها فقد قضى الفريضة أو قضى ما عليه، فما أصاب بعد ذلك فهو تطوع<sup>(4)</sup>. وبعضهم يقول: وفي هذا أنزلت هذه الآية.

(1) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب التعمد من الفتن عن أنس، وأخرجه في كتاب الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، عن أبي موسى الأشعري.

(2) نسب البغوي في شرح السنة ج 1 ص 311 هذا القول إلى عبيد بن عمير من رواية سفيان بن عيينة ابن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير «قال: إن الله أحل حلالاً وحرم حراماً، فما أحل . . . الخ».

(3) انظر تخريجه فيما سلف من هذا الجزء ص: 301.

(4) هذه الزيادة أوردها أبو داود في أول كتاب المناسك، باب فرض الحج (رقم 1721) هكذا: «عن ابن عباس أن الأقرع ابن حابس سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، الحج في كل سنة أو مرة واحدة؟ قال: بل مرة واحدة، فمن زاد فهو تطوع».

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن أعظم الناس في المسلمين جرماً من سأل عن مسألة لم تكن فحرمت من أجل مسألته لم تكن قبل ذلك حراماً<sup>(1)</sup>.

ذكروا عن عمر بن الخطاب أنه قال: أحرَّج بالله<sup>(2)</sup> على كل امرئ سأل عما لم يكن فإن الله قد بين فيما هو كائن.

قوله: ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ﴾ ذكروا عن أبي الأحوص أنه قال: كان هذا فينا معشر قريش؛ البحيرة التي يقطع أطراف أذانها، والسائبة التي كانوا يسيِّبونها لألثتهم، والوصيلة الشاة تلد سبعة أبطن السابع جدياً وعناقاً فيقولون: قد وصلت، وسمعت بعضهم يقول: قد وصلت أخاها، فيتركونها، والحام: الجمل يضرب لصلبه العشرة من ولده فيقولون: حمى ظهره، فيترك فلا يُزَم ولا يُخَطَم ولا يُركب ولا يُرد عن حوض الماء حتى يموت.

قال بعضهم: كانت البحيرة من الإبل، كانت الناقة إذا أنتجت خمسة أبطن نظر إلى البطن الخامس فإن كان سقياً<sup>(3)</sup> أكله الرجال دون النساء، وإن كان ميتة اشترك فيه ذكرهم وأنثاهم، وإن كانت هي أنثى فُتَبَّتْ<sup>(4)</sup> أذنها، وتركت، فلم يُجَزَّ لها وبر، ولم يُشرب لها لبن، ولم يُركب لها ظهر، ولم يُذكر الله عليها اسم. وكانت السائبة، يسيِّبون ما بدا لهم من أموالهم فلا تمنع من مرعى ترعى فيه، ولا من حوض تشرع<sup>(5)</sup> فيه. وكانت الوصيلة من الشاء؛ كان الرجل إذا أنتج سبعة من غنمه نظر إلى البطن السابع

(1) حديث متفق على صحته أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال عن سعد بن أبي وقاص بلفظ: «إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يُحرِّم فحرم من أجل مسألته، وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب توفيره ﷺ وترك إكثار سؤاله...» (رقم 2358).

(2) كأن العبارة قسم، والإحراج والتحريج: التضييق والتأنيب.

(3) السقب: ولد الناقة إذا كان ذكراً.

(4) كذا في ع و د، تبتك، وفي ز، ورقة 88: «وإن كانت أنثى بحروا أذنها أي شقوها وتركت».

(5) في د و ع: «من حوض تستريح فيه» وفيه تصحيف صوابه ما أثبتته: «تشرع فيه» أي ترده وتشرب منه.



فإن كان ذكراً ذُبِحَ وكان للرجال دون النساء، وإن كان ميتة اشترك فيه الرجال والنساء، وإن كانت أنثى تركت، وإن جاءت بذكر وأنثى جميعاً قيل: قد وصلت أخاها، فمنعته الذبوح. وكان الحامي إذا ركب من ولد ولده الفحل عشرة قيل له حام، حمى ظهره فلا يُزم ولا يُخطم ولا يُركب.

وقال الحسن: هو مثل قوله تعالى: (قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ إِنَّ اللَّهَ أَدْنَىٰ لَكُمْ أُمَّ عَلَى اللَّهِ تَقْتَرُونَ) [يونس: 59].

قوله: ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾. قال بعضهم: لا يعقلون تحريم الشيطان الذي حرم عليهم.

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ وهم مشركو العرب، يعنون ما وجدوا عليه آباءهم من الشرك وعبادة الأوثان. قال الله: ﴿أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ أي يطيعونهم ولو كانوا لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون.

قوله: ﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ أي: إذا لم يقبل منكم ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ليس هذا في ضلال الكفر، ولكن في ضلال عن الحق في الإسلام. ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

ذكر عن الحسن أنه قرأ هذه الآية فقال: اللهم لك الحمد عليها وعلى أشباهها.

وعن [الحسن قال: قرئت هذه الآية عند] عبد الله بن مسعود فقال: [ليس هذا بزمانها] (1) قولوها ما قبلت منكم، فإذا ردت عليكم فعليكم أنفسكم.

ذكر أبو مازن (2) قال: قدمت المدينة في حياة عثمان بن عفان، فرفعت إلى حلقة من أصحاب رسول الله ﷺ، فتلا رجل من القوم هذه الآية. فقال رجل من أسن

(1) ما بين القوسين زيادة من ز، ورقة 89، لتستقيم العبارة ويتم النص.

(2) في ع ود أبو رمان، وفيه تصحيف صوابه ما أثبتته: أبو مازن. كان «من صلحاء الأزد، من بني

الحُدان»، روى عنه قتادة هذا الخبر في تفسير الطبري ج 11 ص 141-142.

القوم: دع هذه الآية وإنما تأويلها في آخر الزمان. قال بعضهم: قد جاء تأويلها. [إذا] أقبل رجل على نفسه ولها من الناس إلا بخير<sup>(1)</sup>.

ذكر شيخ من أهل دمشق قال: كنا قعوداً بالجابية<sup>(2)</sup> في مجلس فيه كعب وأبو الدرداء. فجاءهم رجل فسلم ثم جلس فقال: رأيت أمراً كرهته الله. إن صاحبه لخليق أن يعاقب ويُنكل. فقال رجل من القوم: أقبل على نفسك ودع الناس عنك، إن الله قال في كتابه العزيز: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً) فقال كعب: لا تطعه، ذبّ عن محارم الله ذبّك عن عيبتك<sup>(3)</sup> حتى يقع تأويل هذه الآية. فقال أبو الدرداء: متى يقع تأويلها؟ فقال: إذا رأيت كنيسة دمشق هدمت وبني مكانها مسجد فذاك من تأويلها، وإذا رأيت العصب<sup>(4)</sup> فذاك من تأويلها، وإذا رأيت الكاسيات العاريات فذلك من تأويلها<sup>(5)</sup>.

قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ

(1) كذا وردت هذه العبارة في ع ود، بدون «إذا» في أولها. ولم أهد لمعنى واضح لها تطمئن إليه النفس. ولعل كلمة لها تعني أعرض وترك فيكون المعنى: لها عن الناس وتركهم إلا إذا ذكرهم بخير. والله أعلم

(2) الجابية: قرية من أعمال دمشق، فتحها المسلمون في عهد أبي بكر، ونزل بها عمر بن الخطاب واتخذها معسكراً حين قدم إلى الشام لفتح بيت المقدس. انظر تاريخ الطبري، ج 3 ص 607-608.

(3) في ع: عينيك، وفي د: غيبتك، وفي الكلمتين تصحيف صوابه ما أثبتته؛ وعيبة الرجل خاصته من أهله وموضع سره. وأصل العيبة: وعاء من آدم: يجعل فيه الثياب وكل متاع عزيز، انظر اللسان: (عيب).

(4) العصب: ضرب من برود اليمن: سمي كذلك لأن غزله يعصب، أي يدرج، يجمع ثم يصبغ ثم يحاك.

(5) لم أجد فيما بين يدي من كتب التفسير هذا الخبر مفصلاً عن مجلس يجمع من جلة الصحابة أمثال كعب وأبي الدرداء. وقد أشار إليه ابن كثير إشارة عابرة في تفسير الآية، ولم يرو إلا قول كعب: «إذا هدمت كنيسة دمشق. وظهر لیس العصب، فحينئذ تأويل هذه الآية». انظر تفسير ابن كثير ج 2 ص 670.

اَثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴿ وفي هذه الآية تقديم : يقول : يا أيها الذين آمنوا إذا حضر أحدكم الموت فأشهدوا ذوي عدل منكم .

قال الحسن أي : من المسلمين ، من العشيرة ، لأن العشيرة أعلم بالرجل وبولده وماله ، وأجدر ألا ينسوا ما يشهدون عليه . فإن لم يكن من العشيرة أحد ، فأخيران من غيركم ، أي من غير العشيرة .

قال : ﴿ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُوهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ﴾ فإن شهدا وهما عدلان مضت شهادتهما ، وإن ارتبتم في شهادتهما حسباً بعد صلاة العصر . وفيها تقديم ؛ ثم تحسبونهما من بعد الصلاة إن ارتبتم . قال الحسن : ولو كانا من غير أهل الصلاة<sup>(1)</sup> ما حلفا دبر الصلاة .

قال : ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَيْمِينَ ﴾ فتمضي شهادتهما .

﴿ فَإِنْ عُثِرَ ﴾ أي اطلع ﴿ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا ﴾ أي شهدا بزور ، ردت الأشياء على الورثة الشاهدين ، وهو قوله : ﴿ فَتَاخِرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ ﴾ يعني من الورثة ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

قال الله : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَىٰ ﴾ [أي أجدر]<sup>(2)</sup> ﴿ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ .

قال الحسن : أراد الله أن ينكل الشهود بعضهم على بعض ، ولم تكن عند الحسن منسوخة .

ذكر عبد الله بن عون قال : قلت للحسن : هل نسخ من المائدة شيء ؟ قال : لا .

(1) في ز ورقة 89 : «أهل الكتاب» وهو خطأ صوابه ما جاء في ع ود : «أهل الصلاة» .

(2) زيادة من ز ، ورقة 89 .

ذكروا عن الحسن قال: كان المسلمون أمروا أن يشهدوا من عشاثرهم، ثم رخص لهم بعد أن يشهدوا من غير عشاثرهم.

قال بعضهم: هذا رجل مات بغربة من الأرض في غير عشيرته، وأوصى بوصية، وأشهد عليها رجلين. فإن ارتيب في شهادتهما استحلّفا بعد العصر؛ وكان يقال: وعندها تصير الأيمان. (فَإِنْ عُرِّرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّ إِثْمًا) قال: فإن أطلع منهما على خائنة<sup>(1)</sup> أنهما كذبا أو كتما، أو جاء شاهدان يشهدان بغير ما شهدا به، أجزت شهادة الآخرين وأبطلت شهادة الأولين. قال الله: (ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْههَا أَوْ يَخَافُوا أَنْ تَرُدَّ أَيْمَانُ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ) أي ذلك أحرى أن يصدقوا فيها وأن يخافوا العقب<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن عطاء بن السائب في قوله: (أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ) أي من أهل الكتاب.

وقال الكلبي: إن رجلاً لبني سهم<sup>(3)</sup> انطلق في تجارة ومعه تميم الداري ورجل آخر<sup>(4)</sup>، وهما نصرانيان يومئذ. فلما حضر الرجل الموت كتب وصية ثم جعلها في ماله ومتاعه، ثم دفعه إليهما فقال: أبلغنا هذا أهلي: فانطلقا لوجهما الذي توجهنا إليه. وفتشنا متاع الرجل بعد موته فأخذنا ما أعجبهما فيه، ثم رجعا بالمال إلى أهل الميت. فلما فتش القوم المال افتقدوا بعض ما خرج به صاحبهم معه. ونظروا في الوصية فوجدوا المال فيها تاماً. فكلموا تميماً وصاحبه فقالوا: هل باع صاحبنا شيئاً أو اشترى

(1) كذا في ع ود: «خائنة» وفي تفسير الطبري، ج 11 ص 202: «على خيانة» وكلاهما صحيح فصح، فقد يأتي وزن فاعلة في موضع المصدر.

(2) في ع: «العيب»، وفي د: «الغيب» وفي تفسير الطبري ج 11 ص 205: «العقب» بمعنى العاقبة. وللکلمة الأولى أيضاً وجه من التأويل، أي: يخافوا عيب الكذب وردّ شهادتهما.

(3) هو بديل بن أبي مریم، وقيل بن أبي مارية، مولى عمرو بن العاص.

(4) هو عدي بن براء. أما تميم الداري فقد أسلم سنة تسع للهجرة وحسن إسلامه. وقد وهب له الرسول ﷺ قريتين من بيت لحم بطلب منه، وكتب له في ذلك كتاباً.

شيئاً فُوَضِعَ فِيهِ<sup>(1)</sup>؟ قالوا: لا. فقالوا: هل مرض فطال مرضه فأنفق على نفسه؟ فقالوا: لا. فقالوا: إنا نفتقد بعض ما أبدى به<sup>(2)</sup> صاحبنا، فقالوا: لا علم لنا بالذي أبدى به ولا بما كان في وصيته، ولكنه دفع إلينا المال فبلغناه كما هو. فرفعوا الأمر إلى رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية. فقدمنا فحلفا عند منبر رسول الله ﷺ دبر صلاة العصر، فخلّى سبيلهما. فاطلع على إناء من فضة منقوش مموه بذهب عند تميم، فقالوا: هذا من آتية صاحبنا التي كانت مع صاحبنا، وقد زعمتما أنه لم يبع شيئاً ولم يشتره. قالوا: لا، فإننا كنا اشتريناه منه فنسينا أن نخبركم به. فرفع أمرهما إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله هذه الآية. (فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَأَخْرَجَانِ يَوْمَئِذٍ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقُّ عَلَيْهِمُ الْأُولِيَّانِ فَيَقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتَيْهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لِينِ الظَّالِمِينَ). فقام رجلان من أولياء الميت، يزعمان أنهما عبد الله بن عمر<sup>(3)</sup> والمطلب بن أبي رفاعة، فحلفا بالله إن ما في وصيته حق، وإن خيانة بتميم وصاحبه. فأخذ تميم وصاحبه بما وجد في أوصيته لما اطلع عليه عندهما من الخيانة لقول الله: (ذَلِكَ أَذْنِي، أَي أَجْدَر، أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَا) . . . إلى آخر الآية.

وبعضهم يقول: هي منسوخة. لا يحلف الشاهدان اليوم؛ إن كانا عدلين جازت شهادتهما، وإن لم يكونا عدلين لم تجز شهادتهما. قال الله في سورة البقرة: 282: (وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ). وقال في سورة الطلاق: 2: (وَأَشْهِدُوا ذَوِي عَدْلٍ مِّنْكُمْ) ولم يجعل على الشاهد أن يحلف. ولا يستوجب المدعي بنفسه الحق، إن شهد له شاهدان ذوا عدل قُضِيَ لَهُ، وإن لم تكن له بيّنة استحلّف له المدعي عليه.

(1) وُضِعَ فِيهِ، أي: عُيِّنَ فِيهِ وَخَسِرَ.

(2) كَذَا فِي ع وَد: أَبْدَى بِهِ، وَلَمْ أَهْتَدِ لِمَعْنَى هَذِهِ الْعِبَارَةِ، وَلَعَلَّهَا: بَدَأَ بِهِ، أَي خَرَجَ بِهِ إِلَى الْبَادِيَةِ؟ وَانظُرِ الْقِصَّةَ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ، ج 11 ص 185-189، وَالذَّرَّ الْمُنْتَوِرَ، ج 2 ص 342.

(3) كَذَا فِي ع وَفِي د، وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ تَمِيمِ الدَّارِمِيِّ أَنَّهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ. وَيَبْدُو أَنَّ هَذِهِ الرِّوَايَةَ أَصَحُّ لِأَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، فَهُوَ مِنْ أَوْلِيَاءِ الْمَيْتِ.

ذكروا عن ابن عباس في قوله: (وَأَتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخِطَابِ) [ص: 20] قال: البيّنة على المدعي واليمين على المدعى عليه.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: المدعى عليه أولى باليمين إذا لم تكن بيّنة<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن مجاهداً قال: هو أن يموت المؤمن فيحضر موته مؤمناً أو كافراً، لا يحضر غير اثنين. فإن رضي ورثته عما غابا عليه من تركته فذاك، وإلا حلف الشاهدان أنهما صادقان، فإن عثر، أي: إن وجد لطح أو لبس أو سبة<sup>(2)</sup>، حلف اثنان من الأوليين من الورثة فاستحقا وأبطلا أيمان الشاهدين.

قال: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَسْمِعُوا اللَّهَ لَا يَهْدِيَ الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ أي المشركين الذين يموتون على شركهم.

قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ﴾ ذكروا عن مجاهد قال: تنزع أفئدتهم فلا يعلمون [ثم ترد إليهم فيعلمون]<sup>(3)</sup> وقال الحسن: يعنون أنهم لا علم لهم بباطن أمورهم، إنما علمنا الظاهر ولم نعلم الباطن.

قوله: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وُلْدَتِكَ﴾ قال الحسن: يقوله يوم القيامة. كقوله: (وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَازِنَةِ جَهَنَّمَ) [غافر: 49] أي إنهم سيقولون ذلك، وكقوله: (وَقَالَ الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا) [سبأ: 33] وأشبه ذلك من كتاب الله.

(1) لم أجده بهذا اللفظ. وقد أخرج البيهقي في الشعب: «البيّنة على المدعي واليمين على من أنكره». وترجم البخاري في كتاب الشهادات، باب اليمين على المدعى عليه في الأموال والحدود، وقال النبي: شاهداك أو بيّنة.

(2) كذا في ع: «سبة» وفي د: بياض، وفي بعض الروايات: شبه وهذا أصح، وفي تفسير مجاهد، ص 210: تشبيه.

(3) زيادة من ز، ورقة 89.

قال: ﴿ إِذْ أَيْدُتَكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ أي إذ أعتك بروح القدس، والقدس: الله، والروح جبريل، له اسمان: جبريل والروح. ﴿ تَكَلَّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ ﴾ أي في حجر أمك. ﴿ وَكَهَلًا ﴾ أي كبيراً.

﴿ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالتَّانِجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ﴾. قال الحسن: الأكمة الأعمى. وقال غيره هو الأعمى الذي ولدته أمه مطموس العينين. ﴿ وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي ﴾ قال: ﴿ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيْتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾. وقد فسرناه في سورة آل عمران<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ ﴾ والحواريون أنصار عيسى ﴿ أَنْ ءَامِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴾ يعني وحيه إلى الحواريين يأمرهم أن يتبعوه ﴿ قَالُوا ءَامَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾.

قوله: ﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ﴾ قال الحسن: يقولون: هل ربك فاعل ذلك؟ وهو كلام من كلام العرب؛ ما استطيع ذلك، أي: ما أنا فاعل ذلك، وهو معروف في اللغة.

ذكروا عن عائشة قالت: هم كانوا أعلم بالله من أن يقولوا: هل يستطيع ربك، ولكن قالوا: هل يستطيع ربك، أي هل تقدر على هذا منه<sup>(2)</sup>.

(1) انظر ما سلف من هذا الجزء ص 284.

(2) ورد هذا الخبر في زورقة 89 مسنداً هكذا: «يحيى عن عثمان عن أبي الأشهب عن القاسم بن محمد عن عائشة. وأورده الطبري في تفسيره ج 11 ص 219 بسند آخر: عن ابن وكيع عن محمد بن بشير عن نافع عن ابن عمر عن أبي مليكة عن عائشة قالت: «كان الحواريون لا يشكون أن الله قادر على أن ينزل عليهم مائدة ولكن قالوا: يا عيسى هل تستطيع ربك؟». وهذه قراءة نسبت إلى سعيد بن جبير، كما في تفسير الطبري ج 11 ص 219. وقال ابن الأنباري في البيان في غريب إعراب القرآن، ج 1 ص 310: «قوله تعالى: (هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ) قرئ بالتاء والنصب، والتقدير فيه: هل تستطيع سؤال ربك، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه».

قوله: ﴿ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ أي لما سمع عيسى ذلك منهم قال: اتقوا الله إن كنتم مؤمنين.

﴿ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُنَا ﴾ أي وتسكن قلوبنا إذا نظرنا إلى المائدة. قال الحسن: ليس ذلك منهم على وجه الشك. وهو كقوله: ﴿ أَوَلَمْ تُؤْمِنُوا قَالِ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قُلُوبِي ﴾. ﴿ وَتَعَلَّمْ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا ﴾ وهم عالمون بذلك ﴿ وَتَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ أي أنها نزلت من عند الله.

﴿ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا ﴾ قال الحسن: يعني أول المسلمين وآخرهم. وقال مجاهد: لأولنا: لأهل زماننا، وآخرنا: من يأتي بعدنا. ﴿ وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾.

﴿ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزَّلُهَا عَلَيْكُمْ ﴾ على شرط ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ ﴾ يعني عذاب الدنيا ﴿ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾. فلما اشترط عليهم كرهوا ذلك الشرط فلم ينزلها. قال بعضهم: والعامّة على أنها قد نزلت.

ذكروا أن عمار بن ياسر قال: قد نزلت. ذكروا عن سعيد بن جبير وغيره عن ابن عباس قال: قد أنزل عليهم كل شيء غير اللحم. قال بعضهم: نزل عليهم خبز وحيثان.

وقال مجاهد: المائدة طعام كان ينزل عليهم حيث نزلوا.

قوله: ﴿ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾. ذكر بعضهم قال: ذكر لنا أنهم لما صنعوا في المائدة ما صنعوا من الخيانة وغيرها حوّلوا خنازير. وذكر لنا أن المائدة كانت خواناً؛ ينزل عليهم ثمر من ثمر الجنة على خوان فيأكلون منه، فأمر القوم أن لا يخونوا فيه ولا يخبأوا ولا يدخروا لغد. فخان القوم وخبأوا وأدخروا لغد. قال: وهو قوله: ﴿ لَعْنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ [المائدة: 78] أي مسخخوا في زمان داود قرده، ومسخخوا في زمان عيسى خنازير.

قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ [يعني لبي



إسرائيل خاصة<sup>(1)</sup>. قال الحسن؛ يقوله يوم القيامة أنت قلت للناس ﴿ اتَّخَذُونِي  
وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ ﴾ ينزه الله أن يكون قائله ﴿ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ  
مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾  
أي تعلم ما أعلم ولا أعلم ما تعلم أنت ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ عَالِمُ الْغُيُوبِ ﴾ وقد علم الله أنه  
لم يقله.

﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا  
دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي ﴾ وهذه وفاة الرفع إلى السماء ﴿ كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ﴾  
أي الحفيظ عليهم ﴿ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾.

﴿ إِنْ تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ ﴾ أي: فبإقامتهم على كفرهم ﴿ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ ﴾  
فِتْوَى كَانَتْ مِنْهُمْ ﴿ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾.

﴿ قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾ والصادقون هاهنا هم النبيون.  
يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ أي: أنهم قد بلغوا الرسالة. وهي تقرأ على وجه آخر: هذا  
يوم، منونة، يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴿ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ وقد  
فسرنا الأنهار في غير هذا الموضع<sup>(2)</sup>. ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ لا يموتون ولا يخرجون منها.  
﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ أي الثواب<sup>(3)</sup>. ﴿ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾. قال  
بعضهم: فازوا من النار إلى الجنة. وقال الحسن: الفوز العظيم: النجاة العظيمة.

﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ﴾ [أي وملك ما فيهن]<sup>(4)</sup> [وَهُوَ عَلَى  
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ].

(1) زيادة من ز، ورقة 90.

(2) انظر ما سلف ص: 90.

(3) كذا في دوع: «الثواب»، أي: ذلك أعظم الثواب، وهو كقوله تعالى: (وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ).

(4) زيادة من ز، ورقة 90.

## تفسير سورة الأنعام

وهي مكية كلها في قول بعضهم وقال الكلبي: إلا ثلاث آيات مدنيات في آخرها: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) . . . إلى قوله: (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ حمد نفسه، وهو أهل للحمد. ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: إنه ليس أحد أحب إليه الحمد من الله ولا أكثر معاذير من الله<sup>(1)</sup>. أي أنه قطع العذر الذي بينه وبين خلقه حتى لا يجدوا عذراً.

قوله: ﴿ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ أي وخلق الظلمات والنور. الظلمات الليل، والنور ضوء النهار. قال بعضهم خلق السماوات قبل الأرض، والنور قبل الظلمة، والجنة قبل النار.

قال: ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ يعني المشركين، عدلوا به الآلهة وهي أصنامهم التي عبدوها من دون الله.

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في التفسير، في سورة الأنعام وفي سورة الأعراف، وفي كتاب التوحيد، باب ويحذركم الله نفسه، ولفظه: لا أحد أغبر من الله، فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه الحمد من الله فلذلك مدح نفسه، وأخرجه مسلم بلفظ أطول في كتاب اللعان عن سعد بن عبادة (رقم 1499).

ذكروا عن كعب قال: فتحت التوراة بهذه الآية: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ) وختمت بـ (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذَّلِّ وَكَبْرُهُ تَكْبِيرًا) [الإسراء: 111].

قوله: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن طِينٍ﴾ قال: خلق آدم من طين، ثم جعل نسله بعد من سلالة من ماء مهين.

قوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ قضى أجلاً، يعني الموت، وأجل مسمى عنده، ما بين الموت إلى البعث. فأنت يا ابن آدم بين أجلين من الله. وقال مجاهد: قضى أجلاً، أي: أجل الدنيا، وأجل مسمى عنده، يعني الآخرة<sup>(1)</sup>. قوله: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تُمْتَرُونَ﴾ أي: تشكون في الساعة.

قوله: ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرُّكُمْ وَجَهْرُكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ أي ما تعملون. يحذرهم سرهم وعلايتهم لأنه يعلم ذلك كله.

ذكروا عن الحسن قال: اجتمع أربعة أملاك فقال أحدهم: جئت من السماء السابعة من عند ربي. وقال أحدهم: جئت من الأرض السفلى من عند ربي، وقال أحدهم: جئت من المشرق من عند ربي، وقال أحدهم: جئت من المغرب من عند ربي، ثم تلا هذه الآية: (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) [الحديد: 3].

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أذن لي أن أحدث عن ملك من حملة العرش رجلاه في الأرض السفلى وعلى قرنه العرش، ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه خفقان

(1) كذا في ع و د، وفي تفسير مجاهد ص 211: (قَضَىٰ أَجَلًا)، يعني الآخرة (وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ) يعني: الدنيا وفي تفسير الطبري ج 11 ص 258 «عن مجاهد (قَضَىٰ أَجَلًا) قال: أجل الدنيا (وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ) قال: البعث».

الطير مسيرة سبعمائة سنة، وهو يقول سبحانك<sup>(1)</sup>. قال بعضهم: بلغنا أن اسمه روفيل.

ذكروا عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: لا تفكروا في الله وتفكروا فيما خلق<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَا تَأْتِيهِمْ مِّنْ آيَةٍ مِّنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ ﴾ يعني القرآن ﴿ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴾ يعني به مشركي العرب.

قال: ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ يعني القرآن. ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ أي يأتيهم علمه في الآخرة فيأخذهم الله به ويدخلهم النار.

قوله: ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِّنْ قَرْنٍ ﴾ هذا على الخبر ﴿ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ يُمْكِنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ ﴾ يعني من أهلك من الأمم السالفة حين كذبوا رسلهم. يحذر مشركي العرب ويخوفهم ما أهلك به الأمم حين كذبوا رسلهم. ﴿ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أي وخلقنا من بعدهم ﴿ قَرْنًا آخَرِينَ ﴾.

قوله: ﴿ وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ قال بعضهم: فعاینوه معاینه ومسوه بأیدیهم. وذلك أنهم سألوا رسول الله ﷺ أن يأتيهم بكتاب يقرأونه؛ قالوا لن نؤمن بك حتى تنزل علينا كتاباً نقرأه من الله إلى فلان بن فلان، إلى كل رجل باسمه واسم أبيه أن آمن بمحمد فإنه رسولي. ﴿ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ أي بين.

قوله: ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ﴾ أي في صورته. قال مجاهد: وقد قالوا

(1) أخرجه أبو داود في كتاب السنة؛ باب في الجهمية، عن جابر بن عبد الله (رقم 4727) وليس فيه «وعلى قرنه العرش» وأخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس، وفي آخره «سبحانك حيث كنت».

(2) أخرجه الربيع بن حبيب في مسنده ج 3 ص 22، باب النهي عن الفكرة في الله عز وجل بالفاظ متقاربة في رقم 827-828. وفي رقم 829 عن ابن عباس بلفظ: «لا تفكروا في الله فإن التفكر في خلقه شاعل، فإنه لا تدرکه فکرة متفکر إلا بتصدیقه».

في آية أخرى: (لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا مَلَكًا فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا) [الفرقان: 7]. وفي تفسير الحسن: لولا أنزل عليه ملك، أي يأمرنا باتباعه.

قال الله: ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَاً لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي بعذابهم. ﴿ثُمَّ لَا يَنْظُرُونَ﴾. أي لا يؤخرون بعد نزول المَلَكِ، لأن القوم إذا سألوا نبيهم الآية فجاهم بها، ثم لم يؤمنوا، لم يؤخروا، أي أهلكهم الله. وقالوا: (فَلْيَايْتَنَا بِآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوْلُونَ) قال الله: (مَاءَ أَمْنَتٍ قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ) [الأنبياء: 5-6] على الاستفهام، أي أنهم لا يؤمنون.

وقال بعضهم: يقول: لو أنزل ملكاً فبعثناه إليهم ثم لم يؤمنوا لفضى بينهم أي العذاب والعقوبة، ثم لا ينظرون أي لا يؤخرون.

قوله: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا﴾ قال مجاهد: في صورة رجل حتى لا يعرفوا أنه ملك، ثم قال: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسونَ﴾.

قال بعضهم: اللبس، الخلط، أي ولخلطنا عليهم ما يخلطون، لأنهم طلبوا أن يكون ملك مع آدمي. قال: (وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا)، أي لجعلنا ذلك الملك في صورة آدمي، ولو فعلنا ذلك لدخل عليهم اللبس في الملك كما دخلهم اللبس في أمرك.

قوله: ﴿وَلَقَدْ اسْتَهْزَيْءَ بِرُسُلٍ مِّنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ فحاق بهم، أي وجب عليهم ونزل بهم استهزاؤهم، يعني عقوبة استهزائهم، فأخذهم العذاب بكفرهم واستهزائهم.

قوله: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ كان عاقبتهم أن دمر الله عليهم ثم صيرهم إلى النار.

قوله: ﴿قُلْ لَمَنَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [أي أوجبها]<sup>(1)</sup>.

(1) زيادة من ز، ورقة 91.

ذكروا عن الحسن أن بني إسرائيل قالوا لموسى: سل لنا ربك هل يصلي لعنا نصلي بصلاة ربنا، فقال: يا بني إسرائيل (اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ). فأوحى الله إليه: إنما أرسلتك لتبلغهم عني وتبلغني عنهم. قال: يا رب، يقولون ما قد سمعت: يقولون سل لنا ربك هل يصلي لعنا نصلي بصلاة ربنا. قال: فأخبرهم أنني أصلي، وإن صلاتي لَسَبَقَ رحمتي غضبي، ولولا ذلك لهلكوا.

ذكروا عن ابن عباس في قوله: (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ) [الأحزاب: 43] قال: صلاة الله هي الرحمة، وصلاة الملائكة الاستغفار.

قوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي لا شك فيه ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾: أي خسروا أنفسهم فصاروا في النار.

قوله: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي الْآيِلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ أي فلا أسمع منه ولا أعلم.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿أَغَيَّرَ اللَّهُ اتَّخَذَ وَلِيًّا فَاظْرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي خالق السماوات والأرض ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ أي يرزق ولا يُرزق. وقال في الذاريات: (وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ) [الذاريات: 57] وبعضهم يقرأها: وَلَا يُطْعَمُ. ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ يعني من أمته ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ من يُصْرَفُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ ﴿يعني من يُصْرَفُ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ عَذَابُهُ﴾ فَقَدْ رَجِمَهُ ﴿.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لن ينجي أحداً منكم عمله، قيل: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمّدني الله برحمته، ولكن قاربوا وسدّدوا، واغدوا ورُوحوا، وشيء من الدّلجة، والقصد القصد تبلغوا<sup>(1)</sup>.

(1) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، وأخرجه مسلم في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله

قوله: ﴿وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ قد فسرناه في غير هذا الموضع<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ أي بمرض ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾ أي بعافية ﴿فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ﴾ من ذلك ﴿قَدِيرٌ﴾.

﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ قهرهم بالموت وبما شاء من أمره ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ﴾ في أمره ﴿الْخَبِيرُ﴾ بأعمال عباده في تفسير الحسن. ويقال: الخبير بخلقه، وهو واحد.

قوله: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً﴾ قال الكلبي: قال المشركون من أهل مكة للنبي: من يعلم أنك رسول الله فيشهد لك؟ فأنزل الله: (قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً) ﴿قُلْ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ فهو يشهد أنني رسوله.

وقال مجاهد: أمر النبي أن يسأل قريشاً: أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً، ثم أمر أن يخبرهم فيقول: الله شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، أي: إن لم تؤمنوا.

قوله: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ﴾ قال الحسن: عذاب الله في الدنيا والآخرة. قوله: ﴿وَمَنْ بَلَغَ﴾ أي: ومن بلغه القرآن. قال بعضهم: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال يا أيها الناس، بَلِّغُوا ولو آية من كتاب الله، فمن بلغه آية من كتاب الله فقد بلغه أمر الله أخذه أو تركه<sup>(2)</sup>.

وذكر لنا أنه كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي يدعوهم إلى الله. قال الحسن: قال رسول الله ﷺ: من بلغه أنني أدعو إلى لا إله إلا الله فقد بلغته الحجة وقامت

= (رقم 2816) كلاهما يرفعه إلى رسول الله ﷺ من طريق أبي هريرة، وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده مختصراً عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ.

(1) انظر ما سلف ص 338.

(2) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 11 ص 290 بسند عن قتادة مرسلًا. وأخرج البخاري بعض الحديث في الأنبياء، باب ما ذكر عن نبي إسرائيل عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: بَلِّغُوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

عليه<sup>(1)</sup>. وقال مجاهد: ومن بلغ، أي: من أسلم من العجم وغيرهم.

قوله: ﴿أَتَيْنَكُم لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى﴾ وهذا على الاستفهام؛ يقول: نعم، قد شهدتم أن مع الله آلهة أخرى. ﴿قُلْ لَا أَشْهَدُ﴾ أن مع الله آلهة أخرى. ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾، يعني أوثانهم أشركوها بعبادة الله.

وقال الكلبي: إنما قال لهم النبي: أينكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى. قالوا: نعم، نشهد، فقال الله للنبي عليه السلام. (قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ).

ثم قال: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ يعني مشركي أهل مكة.

لما قدم رسول الله ﷺ المدينة قال عمر بن الخطاب لعبد الله بن سلام: إن الله أنزل على نبيه وهو بمكة أن أهل الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، فكيف هذه المعرفة يا ابن سلام؟ قال: نعرف نبي الله للنعمة الذي نعت به إذا رأيناه كما يعرف أحدنا ابنه إذا رآه مع الغلمان؛ والذي يحلف به عبد الله بن سلام، لأننا بمحمد أشد معرفة مني بابني، فقال عمر: كيف ذلك؟ قال عرفته بما نعته الله لنا في كتابنا، وأشهد هو نبي الله، وأما ابني فلا أدري ما أحدثت أمه. فقال له عمر: وفقك الله، فقد أصبت وصدقت.

وقال بعضهم: يعرفون أن الإسلام دين الله، وأن محمداً رسول الله. قوله: ﴿الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ يعني من كفر من أهل الكتاب.

قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ فعبد معه الأوثان ﴿أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ وهذا على الاستفهام، يقول: لا أحد أظلم منه ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ أي المشركون.

(1) لم أجده بهذا اللفظ، وهو توكيد لمعنى الحديث السابق، وانظر الدر المنثور ج 3 ص 7.



قوله: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَائُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ يعني أوثانهم الذين يزعمون أنها تقربهم إلى الله زلفى، أي قرابة. ذلك في أمر دنياهم ليصلحها لهم، ولا يقرون بالبعث.

قوله: ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فَتِنَتُهُمْ ﴾ قال مجاهد وغيره: معذرتهم، وقال الكلبي: معذرتهم وحجتهم ﴿ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾. قال مجاهد: قالوا ذلك حين خلدوا في النار.

قال: ﴿ انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ قال الحسن: جحدوا أنهم لم يكونوا في الدنيا مشركين. وقال بعضهم: انظر كيف كذبوا على أنفسهم باعتذارهم بالكذب والباطل ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ أي يشركون.

وقال الحسن: (وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ) أي: الأوثان التي عبدها ضلت عنهم فلم تغن عنهم شيئاً. وقال مجاهد: (انظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ): بتكذيب الله إياهم.

قوله: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾ أي غُلْفًا<sup>(1)</sup> ﴿ أَنْ يَفْقَهُوهُ ﴾ أي لثلا يفقهوه ﴿ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾ أي صمماً عن الهدى.

﴿ وَإِنْ يَرَوْا كَلًّا آيَةً ﴾ يعني ما سألوا النبي عليه السلام من الآيات. ﴿ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ ﴾ ومجادلتهم أن ﴿ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أي كذب الأولين وباطلهم. يعنون القرآن.

وقال الكلبي: كان النضر بن الحارث أخو بني عبد الدار كثير الأحاديث عن الأعاجم. فلما حدثهم نبي الله ﷺ عن القرون الأولى قال النضر: (إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ).

قوله: ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ ﴾ ذكروا أنها نزلت في أبي طالب؛ كان

(1) غُلْفًا: بضم الغين واللام معاً، جمع غلاف، والأكنة جمع كنان، وهو الغطاء.

ينهى عن النبي من يؤذيه وينأى عما جاء به، أي يتباعد عنه. وقال الحسن: (وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ) أي عن [اتباع]<sup>(1)</sup> محمد وينأون عنه أي ويتباعدون عنه فراراً ﴿ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بذلك ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ أنهم يهلكون أنفسهم بذلك.

قوله: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ ﴾ [إلى الدنيا]<sup>(2)</sup> ﴿ وَلَا نَكْذِبُ بِثَايِتِ رَبَّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

قال الله: ﴿ بَلْ بَدَا لَهُمْ ﴾ في الآخرة ﴿ مَا كَانُوا يُخْفُونَ ﴾ ما كان يخفيه بعضهم إلى بعض ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ إذ كانوا في الدنيا وكانوا يكذبون بالبعث.

وقال بعضهم: هم المنافقون؛ وليس تكذبيهم هذا تكذيباً بالبعث، ولكنه بالعمل الذي لم يكملوه، ولم يتموا فرائضه.

ومن قال: إنها في المنافقين فيقول: إن التكذيب تكذبان: تكذيب بالبعث الذي فيه جزاء الأعمال، وهو تكذيب المشركين، والمنافقون منه برآء. وتكذيب آخر، هو تكذيب المنافقين، وهو ترك الوفاء وانتقاص الفرائض التي لا يكون أهلها مؤمنين إلا باستكمالها. فالمنافقون مكذبون بهذه الجهة وبهذا المعنى، لا على الإنكار والجحود، لكن على ترك الوفاء واستكمال الفرائض كان تكذبيهم<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿ وَلَوْ رُدُّوا ﴾ إلى الدنيا ﴿ لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ من التكذيب ﴿ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ أي إنهم لم يكونوا ليؤمنوا؛ أخبر بعلمه فيهم.

﴿ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ أي يكذبون بالبعث.

قال: ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ ﴾ الذي كنتم

(1) زيادة لا بد بها، وقد سقطت من د وع، حتى يستقيم المعنى، وهو التأويل الذي اختاره ابن عباس ورجحه الطبري في تفسيره ج 11 ص 315.

(2) زيادة من ز، ورقة 91.

(3) هذه الفقرة من الشيخ هود بن محكم، فهي بفرقه أشبه، وبأسلوبه أقرب، وهي غير واردة في مخطوطة ز.

تكذبون به إذ أنتم في الدنيا ﴿ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا ﴾ فأمّنوا حيث لا ينفعهم الإيمان.  
﴿ قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ أي في الدنيا.

قوله: ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ﴾ يعني الذين تقوم عليهم الساعة  
الدائنين بدين أبي جهل وأصحابه ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَنْحَسِرْتَنَا ﴾  
والتحسر التندم ﴿ عَلَىٰ مَا قَرَّرْنَا فِيهَا ﴾ أي في الساعة إذ لم يؤمنوا بها. والتفريط هو  
التضييع. فأمّنوا حيث لا ينفعهم الإيمان. قال: ﴿ وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ  
ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ ﴾ أي بشس ما يحملون، وهي ذنوبهم.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن الكافر إذا خرج من قبره مثل له عمله في أقبح  
صورة رأها قط، أقبحه وجهاً وأنته ريحاً وأسوده<sup>(1)</sup> لوناً، فيقول: من أنت، أعوذ بالله  
منك، فما رأيت أقبح منك وجهاً ولا أنتن منك ريحاً ولا أسود منك لوناً. فيقول:  
أتعجب من قبحي؟ فيقول نعم. فيقول: أنا والله عملك الخبيث. إن عملك كان والله  
خبيثاً. إنك كنت تركبني في الدنيا! واني والله لأركبُك اليوم فيركبه، فلا يرى شيئاً  
يُهوِّله ولا يُرّوعه إلا قال: أبشر يا عدو الله، أنت والله الذي يُراد، وأنت الذي يُعنى،  
وهو قوله: ﴿ وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ ﴾<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ﴾ [أي إن أهل الدنيا أهل لعب  
ولهو]<sup>(3)</sup> كقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا ﴾  
[يونس: 7] ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: الدنيا سجن المؤمن وجنة  
الكافر<sup>(4)</sup>.

(1) كذا في ع: «أسوده لوناً» وهو أصح، وفي د وز: «أسواه لفظاً».

(2) لم أجد هذا الحديث حديثاً مرفوعاً فيما بين يدي من كتب التفسير والحديث. وقد رواه الطبري  
في ج 11 ص 348 منسوباً إلى السدي، ونقله عنه السيوطي كذلك في الدر المنثور ج 3 ص 9.

أما ابن سلام فيرفعه كما في ز، ورقة 92 بالسند التالي: «يحيى عن صاحب له عن إسماعيل بن

أبي رافع عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إن الكافر... الحديث.

(3) زيادة من ز، ورقة 92.

(4) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرفائق، وهو أول أحاديث الكتاب (رقم 2956) =

قال: ﴿ وَلِلدَّارِ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ .

قوله: ﴿ قَدْ نَعَلْنَا إِنَّهُ لَيَحْزَنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ ﴾ أي إنك ساحر وإنك شاعر، وإنك كاهن وإنك مجنون ﴿ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ ﴾ يعني المشركين ﴿ بِثَأْنِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ أي يكذبون .

وقال الكلبي: إن رسول الله ﷺ لما تظاهرت عليه قريش بالكذب شق عليه ذلك وحزن، فأخبره الله أنهم لا يكذبونك وقد عرفوا أنك صادق، (وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ). وهي مثل قوله: (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ) [النمل: 14].

قوله: ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوَدُوا حَتَّىٰ اتَّيَهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ أي سينصرك الله ويظهر دينك كما نصر الرسل الذين كذبوا من قبلك ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الرُّسُلِينَ ﴾ أي من أخبار المرسلين أنهم قد نصروا بعد الأذى وبعد الشدائد. قال [في آية أخرى]: (وَرَزَّلْنَا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ) قال الله: (أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ) [البقرة: 214] فأتاهم الله بنصره .

قوله: ﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ ﴾ عنك وتكذيبهم إياك ﴿ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ ﴾ أي سرّاً فتدخل فيه ﴿ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ ﴾ أي إلى السماء فترقى إليها ﴿ فَتَأْتِيَهُمْ بِثَايَةٍ ﴾ وهذا حين سأله الآية. قال: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ كقوله: (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا) [يونس: 99].

قوله: ﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ ﴾ . قال الحسن: إنما يستجيب لك الذين يسمعون الحجة فيؤمنون. كقوله: (إِنَّمَا تُنذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ

= وأخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه، كلهم عن أبي هريرة، وأخرجه الحاكم والطبراني عن سلمان .

بِالْغَيْبِ) [يس: 11]. قال بعضهم: المؤمن حي؛ حي القلب، حي النظرة، سمع كتاب الله فعقله<sup>(1)</sup>.

قال: ﴿وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ قال الحسن: يعني بالموتى المشركين الصم، بعثهم الله، يعني كل من من الله عليهم بالإيمان ممن كان على الشرك؛ يبعثهم الله، أي يحييهم<sup>(2)</sup> من شركهم حتى يؤمنوا ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ يوم القيامة.

وقال مجاهد: الذين يسمعون هم المؤمنون [يسمعون الذكر]<sup>(3)</sup> والموتى هم الكفار، حتى يبعثهم الله مع الموتى [أي مع الكفار]<sup>(3)</sup>.

قوله: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا ﴿ أَي هلا ﴿ أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةً مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنْ اللَّهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ وهم المشركون.

قوله: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ﴾ ذكروا أن مجاهداً قال: هم أصناف مصنفة تعرف بأسمائها.

قوله: ﴿مَا قَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ يعني من آجالها وأعمالها وأرزاقها وآثارها. أي: إن ذلك كله مكتوب عند الله<sup>(4)</sup>. ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ أي يوم القيامة.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أول ما يدعى إلى الحساب البهائم، فتجعل الشاة الجماء قرناء والقرناء جماء حتى يقتص لبعضها من بعض، ثم يقال لها. كوني تراباً، فعند ذلك يقول الكافر: (يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَاباً) [النبا: 40]<sup>(5)</sup>.

(1) جاء هذا القول في دو ع بعد قوله: (وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ) والصواب إثباته هنا لأنه تفسير لقوله: (إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ).

(2) كذا في ع وفي ز، ورقة 92: «يحييهم»، وفي د: ينحيهم.

(3) زيادة من ز، ورقة 92.

(4) وقيل معناه: ما تركنا شيئاً من أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن إما تفصيلاً وإما تاصيلًا.

(5) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 11 ص 347 من حديث أبي هريرة، وكذلك رواه =

قوله: ﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمْ ﴾ أي عن الهدى فلا يسمعون ﴿ وَبُكْمٌ ﴾ عنه فلا ينطقون به ﴿ فِي الظُّلُمَاتِ ﴾ أي ظلمات الكفر ﴿ مَنْ يَشَأِ اللَّهُ يُضِلَّهُ وَمَنْ يَشَأْ يُجْعَلْهُ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أي الجنة. وقال بعضهم: الكافر أصم أبكم لا يسمع خيراً ولا يعقله، ولا يتكلم به ولا يقبله.

قوله: ﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَيْكُمْ عَذَابُ اللَّهِ ﴾ قال الحسن: يعني عذاب الله بالاستئصال ﴿ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ ﴾ أي بالعذاب ﴿ أَغْيِرَ اللَّهُ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ على الاستفهام، أي إنكم لا تدعون إلا الله فتؤمنون حيث لا يقبل الإيمان عند نزول العذاب. قال الله: ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا ﴾ أي عذابنا (سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ) [غافر: 85].

قال: ﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ ﴾ وهذه مشيئة القدرة، ولا يشاء أن يكشف عنهم عند نزول العذاب. ﴿ وَتَنْسَوْنَ مَا تَشْرِكُونَ ﴾ بالله من هذه الأوثان. وقال بعضهم: (أَغْيَرَ اللَّهُ تَدْعُونَ) أي إذا أصابكم الضر في الدنيا.

قوله: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاَهُمْ بِالْبَاسِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴾ والبأس البؤس، وهي الشدائد من الجدوبة وشدّة المعاش. والضراء هي الأذى من الأمراض والأوجاع.

قوله: ﴿ فَلَوْلَا ﴾ أي فهلا ﴿ إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا ﴾ أي إنهم لم يتضرعوا. ﴿ وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ أي غلظت قلوبهم فلم يؤمنوا. وهذا الذي كان يصيب الأمم من البأس والضراء إنما هو شيء يبتليهم الله به قبل العذاب لعلهم يؤمنون، فإذا لم يؤمنوا أهلكهم الله. قال: ﴿ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾.

قال: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ أي ما وعظوا به، أي تركوا ما جاءتهم به

= الترمذي، وأخرجه مسلم مختصراً في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم عن أبي هريرة (رقم 2582) ولفظه: «لتؤدُنَ الحقوقُ إلى أهلها يومَ القيامةِ حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء».

الرسول. وفي قول الحسن: أعرضوا عما جاءت به الرسل. ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ أي من الرزق. وقال مجاهد: أبواب كل شيء من رخاء الدنيا. ﴿حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾ أي بالعذاب فجأة. وقال مجاهد: فجأة آمين وهم لا يشعرون. ﴿فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ أي يشون<sup>(1)</sup>.

وقال بعضهم: ما ذكروا به من أمر الله (أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً) أي بغت القوم أمر الله. وقل ما أخذ الله قوماً قط إلا عند سلوتهم وغبطتهم. قال: ﴿فَقَطَّعَ ذَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي القوم الذين أشركوا ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

وهي مثل الآية التي في الأعراف: (وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ) أي القحط (الْحَسَنَةَ) أي الرخاء (حَتَّى عَفَّوْا) أي حتى كثروا (وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ) فلم يكن شيء. قال الله: (فَأَخَذْنَا هُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ) [الأعراف: 94-95].

قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ﴾ فأذهب ﴿وَأَبْصُرَكُمْ﴾ فأعماهما ﴿وَوَخَّتُمْ عَلَى قُلُوبِكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِ اللَّهِ﴾ أي ليس غيره إله ﴿يَأْتِيكُمْ بِهِ﴾ أي بما اذهب من أسماعكم وأبصاركم فإنه ليس يفعل ذلك حتى يرده عليكم - إن شاء - إلا هو. قوله: ﴿انظُرْ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ﴾ يقول: كيف نبين الآيات ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ يقول: يعرضون عنها.

قوله: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَيْكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً﴾ قال الحسن: بغتة: ليلاً ﴿أَوْ جَهْرَةً﴾ نهاراً. وقال في آية أخرى: (قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَيْكُمْ عَذَابُهُ بَيَاتاً أَوْ نَهَاراً) [يونس: 50] وعذاب الله إن جاء ليلاً أو نهاراً لا يأتي إلا بغتة. قوله: ﴿هَلْ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ﴾. أي أنه لا يهلك إلا القوم الظالمون. يخوفهم العذاب.

(1) في ع وز: يشون، وفي د: آيسون. وفي معاني القرآن للفراء ج 1 ص 335: «المبلس: اليأس المنقطع رجاؤه. وفي مجاز أبي عبيدة ج 1 ص 192: «المبلس: الحزين الدائم... وإيلاس أي: اكتئاب وكسوف وحزن». وأيس لغة في يش، ومصدرهما واحد: اليأس. انظر للسان: (أيس ويش).

قوله: ﴿ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ يقول: مبشرين بالجنة ومنذرين من النار. قال الحسن: مبشرين إن هم آمنوا بالنعمة في الدنيا والجنة في الآخرة. وإن لم يؤمنوا أهلكهم الله بالعذاب في الدنيا وأدخلهم النار في الآخرة.

قوله: ﴿ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ يعني بما كانوا يشركون.

قوله: ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ ﴾ أي علم خزائن الله الذي فيه العذاب، لقولهم: (إِنِّتَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ) [الأنفال: 32]. قوله: ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ أي متى يأتيكم العذاب. قوله: ﴿ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ يعني من الملائكة، وإنما أنا بشر، تعرفونني وتعرفون نسبي، ولكني رسول الله. ﴿ إِنْ أَتَّبِعْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ أي إنما أبلغ عن الله ما أمرني الله به.

قوله: ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ﴾ يقول: لا يستوي الأعمى في الدين والبصير فيه. [هذا مثل المؤمن والكافر]<sup>(1)</sup>، يقول كما لا يستوي البصير والذي لا يبصر، كذلك لا يستوي المؤمن والكافر. ﴿ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ وهذا على الاستفهام، أي إنهما لا يستويان.

قوله: ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ ﴾ أي بالقرآن ﴿ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ يعني المؤمنين. وهذا كقوله: (إِنَّمَا تَنْذِيرٌ مِّنْ أَتَّبَعَ الذِّكْرَ) [يس: 11]، يقول: إنما يقبل منك من آمن. قوله: ﴿ لَيْسَ لَهُمْ مِّنْ دُونِهِ ﴾ أي من دون الله ﴿ وَلِيَّ ﴾ يمنعهم من عذابه ﴿ وَلَا شَفِيعَ ﴾ يشفع لهم إن لم يكونوا مؤمنين. ﴿ لَعَلَّهُمْ ﴾ لعل المشركين ﴿ يَتَّقُونَ ﴾ هذا فيؤمنوا.

قوله: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ قرّة بن خالد عن الحسن قال: يعني صلاة مكة، حين كانت ركعتين غدوة وركعتين عشية، قبل أن تفرض الصلوات الخمس.

(1) وردت هذا الجملة مضطربة فاسدة في ع و د، فأثبت تصحيحها بما زده بين القوسين من زورقة 93.



وذكر بعضهم قال: نزلت في سلمان الفارسي وبلال وصهيب وخبّاب بن الأرت؛ قال: أشك في خبّاب، لا أدري في حديث بعضهم هو أو في حديث غيره.

قصة بن خالد عن الحسن قال: إن المشركين من أهل الحرم قالوا للنبي عليه السلام: يا محمد، إنا قوم لنا أخطار وأحساب، فإن كنت تريد أن نجالسك ونسمع منك فاطرد عنا دعيّ بني فلان ومولى بني فلان [لأناس كانوا دونهم في الذكر<sup>(1)</sup>]، فإنا نستحي أن نجالسهم؛ فأنزل الله: (وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ). ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ أي يريدون الله ورضوانه ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي إن طردتهم.

قوله: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ﴾ أي ابتلى بعضهم ببعض. ابتلى الله المؤمنين بالمشركين والمشركين بالمؤمنين. ﴿لِيَقُولُوا﴾ يعني ليقول المشركون ﴿أَهْؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾ أي: أهؤلاء أفضل عند الله منا؛ قال الله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ يقول: إن الله عليم بالشاكرين.

قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا﴾ قال الحسن: يعني هؤلاء الذين أمر المشركون النبي بطردهم ﴿فَقُلْ سَلِّمْ عَلَيْكُمْ﴾ أمر الله النبي أن يسلم عليهم من الله.

قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهْلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾. قال بعضهم: كل ذنب عمله العبد فهو بجهالة.

وأما قوله: (ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) فقال الكلبي: إن أناساً من أصحاب النبي من المنظورين<sup>(2)</sup> إليهم قالوا: يا رسول الله: صدق عمك فاطرد عنا سفلة الموالي. وفي تفسير الكلبي: إن أبا طالب هو الذي قال له ذلك. قال: فعاتبهم

(1) زيادة من ز، ورقة 93.

(2) كذا في ع: «من المنظورين إليهم». وفي د: «من المنظور إليه منهم».

الله في الآية الأولى. فجاءوا يعتذرون إلى رسول الله من سقطتهم<sup>(1)</sup> ويسألونه أن يعفو عنهم فأنزل الله: (وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غُفُورٌ رَحِيمٌ).

قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ نَفُصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ أي: ولتستبين سبيل المشركين، بالآيات التي فصلها الله، فصل سبيل المهتدين من سبيل الضلالة<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿ قُلْ إِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ يعني الأوثان. ﴿ قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ ﴾ يعني إنما أعبد الله، ولا أتبع أهواءكم في عبادة الأوثان. ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾.

قوله: ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي ﴾ أي: النبوة. ﴿ وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ﴾ أي: بالقرآن ﴿ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ﴾ أي من العذاب لقولهم: (عَجَلْنَا قَطَنًا) [سورة ص: 16] أي عذابنا، ولقولهم: (اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمِّطْ عَلَيْنَا جِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ إِيْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) [الأنفال: 32]، وأشبهه ذلك. قال الله: (وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ) [الحج: 47].

قوله: ﴿ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ أي: إن القضاء إلا لله. ﴿ يَقْضِ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾ أي: يحكم بالحق وهو خير الفاصلين. وهي تقرأ على وجه آخر، يقض الحق. من قبل القصص. والوجه الأول أحسنهما، لأنه ذكر في آخر الآية الفصل. فالفصل فصل القضاء، يقول: يقضي الحق. وهو خير الفاصلين، أي القاضين.

﴿ قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ﴾ أي من عذاب الله ﴿ لَقُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ الساعة تأتيكم بالعذاب ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ ﴾ أي فهو يعلم أنكم ظالمون مشركون. وهو ظلم فوق ظلم وظلم دون ظلم.

(1) كذا في د: «من سقطتهم» وهو أصح، وفي ع: «من تنقيصهم». وله أيضاً وجه.

(2) كذا في ع ود: وفي ز ورقة 49: «بالآيات التي بين الله معها سبيل الهدى من سبيل الضلالة».

قوله: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ أي خزائن الغيب، لا يعلمها إلا هو، فهو يعلم متى يأتيكم العذاب في تفسير الحسن، وبعضهم يقول: مفاتيح الغيب هي قوله: (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ [لقمان: 34].

ذكروا عن ابن عمر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: خمس لا يعلمهن إلا الله: إن الله عنده علم الساعة... إلى آخر الآية<sup>(1)</sup>.

ذكر موسى بن علي عن أبيه قال: كنت عند عمرو بن العاص بالاسكندرية إذ قال رجل: زعم قسطار<sup>(2)</sup> هذه المدينة أن القمر يُخَسَفُ به الليلة، فقال رجل: كذب هذا، لا ظننت تعلمون ما في الأرض، فكيف تعلمون ما في السماء. فقال عمرو بن العاص: إن الله يقول: (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ)... إلى آخر الآية، وما سوى ذلك يعلمه قوم ويجهله آخرون.

ذكر الحسن قال: أضلَّ رجل من المسلمين راحلته فذهب يطلبها، فلقي رجلاً من المشركين فنشدها إياه، فقال: ألسنت مع هذا الذي يزعم أنه نبي؟ قال: أفلا تقول له فيخبرك بمكان راحلتك. فمضى الرجل قليلاً فردَّ الله عليه راحلته. فلما جاء إلى النبي أخبره بقول الرجل؛ قال له: فما قلت له؟ فقال: ما عسيت أن أقول لرجل من

(1) حديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب لا يدري متى يجيء المطر إلا الله، ولفظه: «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله، لا يعلم أحد ما يكون في غد، ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام، ولا تعلم نفس ماذا تكسب غداً، وما تدري نفس بأي أرض تموت، وما يدري أحد متى يجيء المطر». وأخرجه مسلم في آخر حديث من أول باب في كتاب الإيمان عن أبي هريرة (رقم 10).

(2) وردت الكلمة في ع هكذا: «قسطال»، وفي د هكذا «سطلال» بدون نقط. ويبدو أن الصحيح ما أثبتته: «قسطار» فقد ورد في المعرَّب للجواليقي، ص 311 ما يلي: «القسطار، والقسطار، بضم القاف وكسرها: هو الميزان، وليس بعربي. ويقال للذي يلي أمور القرية وشؤونها: «قسطار» وهو راجع إلى معنى الميزان».

المشركين مكذَّب. قال: أفلا قلت له: إن الغيب لا يعلمه إلا الله، وإن الشمس لم تطلع قط إلا بزيادة أو نقصان<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: أول ما خلق الله القلم فقال له: اكتب، فقال: ربّ وما أكتب، قال: ما هو كائن. قال: فجرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة. فأعمال العباد تعرض على العباد كل يوم اثنين ويوم خميس فيجدونه على ما في الكتاب.

ذكروا أن سورة الأنعام نزلت كلها جملة، شيّعها سبعون ألف ملك. ومع هذه الآية الواحدة منها اثنا عشر ألف ملك: (وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ) ... إلى آخر الآية.

قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ﴾ يعني النوم ﴿وَيَعْلَمُ مَا جَرَّحْتُم بِالنَّهَارِ﴾ أي ما عملتم بالنهار. ذكروا أن أبا موسى الأشعري قال: الذنوب جراحات. وأعظمها القتل، والإشراك بالله مقتلة.

قال: ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي يبعث أحدكم في أجله حتى يستوفي أجله، في تفسير الحسن. وقال مجاهد: (ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ) أي في النهار. وقال: ﴿لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ يعني الساعة باختلاف الليل والنهار. ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ يوم القيامة ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَهُوَ الْفَاحِشُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ أي قهرهم بالموت وبما شاء من أمره ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ من الملائكة يحفظون أعمال العباد ويكتبونها، ويحفظونه مما لم يقدر له حتى يأتي القدر.

ذكر بعضهم عن بعض أصحاب النبي قال: ما من آدمي إلا ومعه ملكان

(1) لم أجد فيما بين يدي من مصادر التفسير والحديث هذا الخبر ولا هذا الحديث.

يحفظانه في ليله ونهاره، ونومه ويقظته، من الجن والإنس والدواب والسباع والهوام، وأحسبه قال: والطير، إن أرادته شيء قال له: إليك حتى يأتي القدر.

وقال بعضهم: (وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً) يحفظون عليك يا ابن آدم رزقك وعملك وأجلك، فإذا وقيت ذلك قبضت إلى ربك.

قوله: ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرَطُونَ ﴾ أي في أمر الله. وبلغنا أن لملك الموت أعواناً من الملائكة هم الذين يسألون الروح من الجسد، حتى إذا كانت عند خروجها قبضها ملك الموت، ولا يعلمون آجال العباد حتى يأتيهم علم ذلك من قبل الله.

قال: ﴿ ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ ﴾ يعني مالكمهم، والحق اسم من أسماء ﴿ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ ﴾.

ذكر بعضهم قال: يفرغ الله من القضاء بين الخلق [إذا أخذ في حسابهم] (1) في قدر نصف يوم من أيام الدنيا (2).

وفي تفسير الحسن: إذا أراد الله أن يعذب قوماً في الدنيا كان حسابه إياهم، أي عذابه إياهم، أسرع من لمح البصر.

قوله: ﴿ قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِّنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ أي من كروب البر والبحر ﴿ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ أما التضرع فالخضوع، والخفية السر بالتضرع ﴿ لَكِنَّ أَنْجَيْنَا

(1) زيادة من ز، ورقة 94.

(2) أورد هذا الخبر يحيى بن سلام بقوله: «سمعت بعض الكوفيين يقول يفرغ الله من القضاء . . . الخ. ومثل هذه الأخبار التي تتعلق بأمور المعاد، والتي كثيراً ما تشحن بها كتب التفسير والتاريخ في القديم، هي من قبيل الإسرائيليات ولا شك. ويجب على المؤمن ألا يشغل بها وقته ولا يصدقها ما لم يثبت في شأنها عن الصادق المعصوم خير صحيح. فنحن نؤمن بما جاء في القرآن مجملًا كما أنزله الله ونقف عنده لا نتجاوزه. فالله أسرع الحاسبين وكفى. أما البحث عن مقدار سرعته أو كيفية ذلك رجم بالغيب وتكلف وقفو لما ليس للإنسان به علم. «وأحكام تلك الدار ليست كهذه»، ونعوذ بالله من ترف العلم.

مِنْ هَذِهِ ﴿ الشَّكْرُ ﴾ لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿ يعني المؤمنين .

قوله: ﴿ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ﴾ أي لا ينجي من الكرب إلا هو؛ أي كل كرب نجوتهم منه فهو الذي أنجاكم منه . قال: ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ .

قوله: ﴿ قُلِ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ .

ذكروا أن جابر بن عبد الله قال: لما نزلت (قُلِ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ) قال رسول الله ﷺ: اللهم إني أعوذ بوجهك (1) . قال: (أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ) قال: هو ما كان بعد النبي عليه السلام من الفرقة والاختلاف .

ذكروا عن الحسن أن رسول الله ﷺ صلى يوماً صلاة فأطالها ف قيل: يا رسول الله: قد رأيناك اليوم تصلي صلاة ما رأيناك تصلّيها قال: إنها صلاة رغبة ورهبة، وإني سألت ربي فيها ثلاثاً، فأعطاني منها اثنتين ومنعني واحدة؛ سألته ألا يسلب عليّ أمتي عدواً من غيرها، فأعطانيها، وسألته ألا يسلب عليّ أمتي السنة فيهلكهم، فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها (2) .

ذكروا أن رسول الله قال: استقيموا ونيماً إن استقمتم، وخير أعمالكم الصلاة، ولن تجوعوا ولن تعلقوا ولا أخاف عليكم إلا أنفسكم (3) .

(1) حديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة الأنعام . ولفظه: «لما نزلت هذه الآية (قُلِ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ) قال رسول الله ﷺ: أعوذ بوجهك . قال: (أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ) قال: أعوذ بوجهك، (أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ) قال رسول الله ﷺ: «هذا أهون، أو هذا أيسر» . وأخرج الترمذي في أبواب تفسير القرآن، وفي آخر الحديث: «هاتان أهون، أو هاتان أيسر»، وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 11 ص 422 .

(2) رواه أحمد عن معاذ بن جبل، ورواه أيضاً أحمد والنسائي عن أنس بن مالك، وروى الحديث عن نافع بن خالد الخزامي عن أبيه، فالحديث صحيح من طرق مختلفة وبألفاظ متشابهة .

(3) أخرجه ابن ماجه عن أبي أمامة في كتاب الطهارة وسنتها، باب المحافظة على الوضوء =

وفي تفسير عمرو عن الحسن في قوله: (عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ) أي فيحصبكم بالحجارة كما حصب قوم لوط أو ببعض ما ينزل من العذاب، (أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ) أي بخسفة أو برجفة، (أَوْ يَلْبَسَكُمْ شِيْعًا) أي اختلافًا يخالف بعضكم بعضاً (وَيَذِيقُ بَعْضُكُم بِأَسِّ بَعْضٍ) أي فيقتل بعضكم بعضاً. قال: وقال رسول الله ﷺ سألت ربي ألا يظهر على أمتي أهل دين غيرهم فأعطاني ذلك، وسألته ألا يهلكهم جوعاً فأعطاني ذلك، وسألته ألا يجمعهم على ضلالة فأعطاني ذلك، وسألته ألا يلبسهم شيْعاً فمَنعني ذلك<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ أَنْظُرْ كَيْفَ نَصَرَفُ الْآيَاتِ ﴾ أي كيف نبين الآيات ﴿ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ أي لكي يفقهوا.

قوله: ﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ ﴾ أي بالقرآن ﴿ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِرَكِيبٍ ﴾ أي: بحفيظ لأعمالكم حتى أجازيكم بها. إنما أنا منذر، والله المجازي لكم بأعمالكم.

قوله: ﴿ لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ ﴾. قال الحسن: حبست عقوبتها حتى عمل ذنبها. فلما عمل ذنبها أرسلت عقوبتها. وفي تفسير عمرو عن الحسن: (لِكُلِّ نَبِيٍّ مُّسْتَقَرٌّ): عند الله خيره وشره، حتى يجازيكم به. ﴿ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ أي يوم القيامة. وهذا وعيد من الله للكفار، لأنهم كانوا لا يقرون بالبعث.

قوله: ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا ﴾ أي يكذبون بآياتنا. وقال مجاهد: يستهزئون بآياتنا ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ كان هذا قبل أن يؤمر بقتالهم، وهو يومئذ بمكة، ثم أمر بعد بقتالهم.

= (رقم 277-278) وأخرجه مالك في الموطأ ولفظه: استقيموا ولن تحصوا واعملوا وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن. (انظر كتاب الموطأ، كتاب جامع الوضوء) (رقم 33).

(1) أخرجه ابن جرير الطبري في ج 11 ص 427، ببعض الاختلاف عن الحسن مرسلًا.

قال: ﴿وَأَمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ قال مجاهد: نهى [نبي الله ﷺ]<sup>(1)</sup> أن يقعد معهم إلا أن ينسى، فإذا ذكر فليقم، وذلك قوله: (فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ).

قال: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ يعني المؤمنين ﴿مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي من حساب المشركين من شيء. قال مجاهد: أي إن قعدوا معهم، ولكن لا تقعد معهم. قال: ﴿وَلَكِنْ ذَكَّرْى﴾ أي: يذكرونهم<sup>(2)</sup> بالقرآن ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي فيؤمنوا.

وقال الكلبي: (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا) أي: يستهزئون بها (فَاعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ)؛ إن أصحاب رسول الله قالوا: لئن كنا كلما استهزأ المشركون بكتاب الله قمنا وتركناهم لا ندخل المسجد ولا نطوف بالبيت، فرخص الله للمؤمنين فقال: (وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذَكَّرْى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ)، فكان على المؤمنين أن يذكروهم ما استطاعوا.

قوله: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ قال بعضهم: نسختها آية القتال. قال: ﴿وَعَرَّتْهُمْ الْحَيَوةُ الدُّنْيَا وَذَكَّرْ بِهِ﴾ أي بالقرآن ﴿أَنْ تُبْسَلَ نَفْسُ﴾. قال مجاهد: أن تسلم نفس<sup>(3)</sup> ﴿بِمَا كَسَبَتْ﴾ أي بما عملت، أي تسلم في النار. قال: ﴿لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ﴾ يمنعها منه ﴿وَلَا شَفِيعٌ﴾ يشفع لها عنده، وهذا الكافر. قال: ﴿وَإِنْ تَعَدَّلْ كُلُّ عَدَلٍ﴾ أي إن تفتد بكل فدية ﴿لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا﴾ أي لا يقبل منها.

قال الله: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا﴾ أي أسلموا في النار ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ بما

(1) زيادة من تفسير مجاهد، ص 217، وهي موجودة في ز ورقة 95.

(2) في د وع: يذكروهم، وما أثبتته أصح. لأن الضمير راجع إلى الذين يتقون.

(3) وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن ج 1 ص 194: «(أَنْ تُبْسَلَ نَفْسُ) أي: تُرتهن وتسلم». وقال ابن

قتيبة في تفسير غريب القرآن، ص 155: «أن تسلم للهلكة».



عملوا ﴿ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ ﴾ والحميم الحار الذي قد انتهى حره. ﴿ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أي موجه ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ أي يعملون.

قوله: ﴿ قُلْ أَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا ﴾ أي لا نفعل ﴿ وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ ﴾ أي نرجع إلى الكفر بعد الإيمان ﴿ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي: غلبت عليه الشياطين واستحوذت عليه ﴿ حَيْرَانَ ﴾ يعني أنه متحير لا يبصر الهدى ﴿ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَىٰ أَيْنَمَا ﴾ أي بمنزلة رجل ضلّ في فلاة، له أصحاب كلهم يدعونه إلى الطريق فهو متحير<sup>(1)</sup>.

وقال مجاهد: هو رجل حيران يدعو أصحابه إلى الطريق، وذلك مثل من ضلّ بعد الهدى. وقال بعضهم: هذه خصومة علمها الله النبي وأصحابه يخاصمون بها أهل الضلالة.

قال الله للنبي: ﴿ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهُدَىٰ ﴾ وهو الذي أنت عليه. ﴿ وَأَمْرًا لَّنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾.

قوله: ﴿ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا زَكَاةً وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ أي يوم القيامة. ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ﴾ أي للحق، يعني الميعاد. ﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ ﴾ يعني يوم القيامة.

﴿ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴾ أي ينفخ فيه صاحب الصور، ملك يقوم بين السماء والأرض في تفسير ابن مسعود. وقال بعضهم: من الصخرة من بيت المقدس. والصور قرن ينفخ فيه أرواح الخلق<sup>(2)</sup>، فيذهب كل روح إلى جسده فيدخل فيه، ثم ينطلقون سراعاً إلى المنادي صاحب الصور إلى بيت المقدس<sup>(3)</sup>.

(1) في ع ود: «وهو متحير»، وأثبت ما في ز ورقة 95: «فهو متحير».

(2) كذا في ق وع، وفي ز ورقة 95: «والصور قرن فيه أرواح الخلق فينفخ فيه فيذهب كل روح إلى جسده فيدخل فيه...».

(3) والحق أنه لم يصح عن النبي ﷺ حديث يُطمأن إليه في موضوع النفخ وكيفيته وعودة الأرواح إلى =

﴿ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ فالغيب السر والشهادة العلانية ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ في أمره الخَيْرُ ﴿ بأعمال عباده. ويقال: العليم بخلقه.

قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزر ﴾. قال [مجاهد]<sup>(1)</sup> آزر الصنم، وأبوه تارح. المقرأ على هذا التفسير استفهام: آزر؟ ﴿ أتتخذ أصناماً آلهة ﴾ أي أتتخذة إلهاً؟ ومقرأ الحسن بالرفع؛ آزر، يقوله إبراهيم لأبيه<sup>(2)</sup>؛ أتتخذ أصناماً آلهة.

وبعضهم يقرأها بالنصب ويقول: اسم أبيه آزر<sup>(3)</sup>؛ يقرأها بغير استفهام في أولها. يقول: وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر، ويستفهم في آخرها. وكذلك استفهام الحسن في آخرها.

قال: ﴿ إِنِّي أُرِيكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ أي بين.

قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ [أَي مُلْك] <sup>(4)</sup> السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾.

قال بعضهم: ذكر لنا أن إبراهيم فرَّ به من جبار مُتَرَف<sup>(5)</sup>، فُجِعِل في سرب

= الأجساد. وكل ما تؤمن به ونتيقنه أنهما نفختان في الصور: نفخة الصعق ونفخة البعث كما أخبرنا به الله في محكم كتابه حيث يقول: (وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَبَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ) [الزمر: 68]. أما صورة الصور، وكيفية النفخ فيه، ومستقر الأرواح بعد أن تفارق الأجساد ثم عودتها إليها للبعث والحساب فتلك أمور غيبية تؤمن بها مجملة ونفوض أمر تفاصيلها إلى بارئها.

(1) سقط اسم القائل من ع ود وأثبت اسم مجاهد لأن القول قوله، كما جاء في تفاسير الطبري والقرطبي وابن الجوزي.

(2) أي يناديه: يا آزر.

(3) على أنه بدل أو عطف بيان: والقول الراجح أن لفظ آزر اسم علم لأبي إبراهيم عليه السلام وأقرأ تحقيقاً علمياً مهماً في المرّب للجواليقي ص 407-413 ختم به المحقق الشيخ أحمد محمد شاكر كتاب المعرب وأثبت بالدليل والبرهان هذا القول الراجح.

(4) زيادة من ز، ورقة 96.

(5) في ع: «جبار مشرك»، وفي د: «من جنان مشرف»، وكلاهما خطأ صوابه ما أثبتته من تفسير =

وجعل رزقه في أطراف أصابعه، فجعل لا يمض إصبعاً من أصابعه إلا وجد فيه رزقاً. وإنه لما خرج من ذلك السرب أراه الله ملكوت السماوات؛ أراه شمساً وقمرأً ونجومأً وغيومأً وخلقأً عظيماً، وأراه ملكوت الأرض؛ فأراه جبلاً وبحارأً وأنهارأً وأشجارأً ومن كل الدواب وخلقأً عظيماً.

وقال مجاهد: (مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) أي: آيات السماوات والأرض.

وقال الكلبي: بلغنا أن إبراهيم وُلد في زمان النمرود<sup>(1)</sup> الجبار، وأنه كان مع نمرود كهنةً يخبرونه أنه يولد في هذه السنة غلام يفسد آلهة أهل الأرض ويدعو إلى غير دينهم، ويكون هلاك أهل بيته على يده. فقال النمرود: فإن دواء هذا هين: أن نعزل النساء عن الرجال، وننظر كل حبل، فإذا ولدت غلاماً قُتل، إلى أن تمضي السنة. قالوا: افعل ذلك، وإلا فهو الذي قلنا لك. ففعل النمرود، فعزل الرجال عن النساء، وجعل على كل عشرة<sup>(2)</sup> وكيلاً أميناً؛ فكان أمين العشرة إذا ظهرت امرأة رجل منهم حال بينه وبينها، فإذا حاضت تركها إلى أهلها حتى تطهر. فرجع أبو إبراهيم إلى أهله فوجد امرأته قد طهرت، فواقعها فحملت. فقال الكهان: إن الغلام قد حُمِل به الليلة. قال: فانظروا إلى كل امرأة قد استبان حملها فخلوا سبيلها، وانظروا اللاتي يبقين، وكلما ولدت امرأة غلاماً فاقتلوه. فلما دنا ولاد<sup>(3)</sup> إبراهيم، وأخذ أمه المخاض، خرجت هاربة فوضعت في نهر يابس، وألقته في حفرة تحت حلفاء. ثم رجعت إلى زوجها فأخبرته أنها ولدت غلاماً، وأنه في مكان كذا وكذا. فانطلق إليه أبوه فأخذه فحفر له سرباً، فواراه فيه، وسد عليه بصخرة مخافة السباع. وكانت أمه

= الطبري ج 11 ص 474، ومن الدر المنثور ص 3 ص 25.

(1) ورد اسم نمرود بالبدال المهملة وبالذال المعجمة معاً، وبأداة التعريف وبدونها، وهو اسم ملك ملك المشرق والمغرب، ونسبه الطبري في تاريخه ج 1 ص 207 وقال: هو «نمرود بن كوش بن كنعان بن حام بن نوح» عليه السلام. وهو صاحب بابل وصاحب إبراهيم خليل الرحمن.

(2) كذا في د: «عشرة» وفي ع: على كل عشيرة.

(3) كذا ولاد: وهو مصدر ولد، فصيح في العربية. يقال: حان ولاد المرأة. ومعناه هنا: حان وضع أمه إياه.

تختلف إليه وترضعه حتى فُطم وعقل، فقال لأمه: من ربي؟ فقالت: أنا. قال: فمن ربك أنت؟ قالت: أبوك، فقال: فمن رب أبي؟، فضربته وقالت له: اسكت، فسكت. فرجعت إلى زوجها فقالت: رأيت الغلام الذي كنا نتحدث به أنه يغير دين أهل الأرض، فإنه ابنك. فانطلق أبوه، فسأله إبراهيم، قال: يا أبت، من ربي؟ قال: أمك. قال: فمن رب أبي؟ قال: أنا. فمن ربك؟ فضربه وقال اسكت.

فلما أمسى دنا إبراهيم من باب السرب فإذا الكوكب - ويزعم الناس أنه الزهرة - قال: هذا ربي. وذلك قوله تعالى:

﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْإِفْلِينَ ﴾  
أي لا أحب رباً ليس بدائم.

﴿ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا ﴾ أي طالماً. وليس هذا من حديث الكلبي. ﴿ قال: هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ. فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ ﴾ أي غابت رفع إبراهيم الصخرة عن باب السرب ثم خرج فاتى قومه، فإذا هم عاكفون على أصنام لهم ﴿ قَالَ يُقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾.

قالوا فمن تعبد؟ قال: ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا ﴾ والحنيف المسلم، وقال الحسن: المخلص ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾.

قال الله: ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ ﴾ قالوا يا إبراهيم أما تخاف من آلهتنا أن تخيلك<sup>(1)</sup> أو تفسدك وأنت تسبها؟ فقال: ﴿ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ. وَكَيْفَ أَخَافُ مَا

(1) في ع: «تختلك» من الختل بمعنى الخديعة. وأصح منه ما ورد في د: تخيلك من الخيل والخبال. أي: مس وجنون، وهو المعنى المناسب هنا. وانظر اللسان (خيل) ففيها معان أخرى: منها، قطع عضو من أعضاء الجسم. ومن عجب أمر النساخ أن ناسخ مخطوطة ع كتب: تختلك، وزاد من عنده شرحاً للكلمة فكتب: «الختل الغدر». وهذا تصرف منه؛ ما كان ينبغي له ذلك.

أَشْرَكْتُمْ [يعني من هذه الأوثان] (1) وَلَا تَخَافُونَ أَنْتُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا ﴿ أَي حجة ﴿ فَايُ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾ على الاستفهام ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أَي: من عبد إلهاً واحداً أحق أن يامن، أو من يعبد آلهة شتى، ذكرانا وإناثا، صغارا وكبارا، كيف لا يخاف من الكبير إذ يسويه بالصغير؟ وكيف لا يخاف من الذكر إذ يسويه بالأنثى؟ اخبروني أي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون.

قال الله: ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا [أي ولم يخلطوا] (1) إِيْمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ أَي: بشرك ﴿ أَوْلَيْكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾.

قوله: ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَّشَاءُ إِنْ رَبُّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾.

وقال الحسن: (مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) أَي: ملك السماوات والأرض. (فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ) أَي: أتاه الليل (رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أَحِبُّ الْإِفْلِينَ) أَي لا أحب الذاهيين. وأهمه النظر في ذلك (2) فراعى الكوكب حتى ذهب وغاب، قال: وطلع القمر، وكان ذلك في آخر الشهر. (فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا)، أَي طالعا (قَالَ هَذَا رَبِّي). فراعاه حتى غاب، (فَلَمَّا أَفَلَ) أَي: ذهب (قَالَ لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ). قال: فأراد تقرباً من معرفة الله؛ (فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً)، أَي طالعة (قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ) أَي من القمر والكوكب. قال فراعها حتى غابت. (فَلَمَّا أَفَلَتْ)، أَي ذهبت (قَالَ يَا قَوْمِ إِيَّايَ بَرِئْتُ مِمَّا تُشْرِكُونَ إِيَّايَ وَجْهْتُ وَجْهِيَ لِلذِّي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)، أَي للذي خلق السماوات والأرض (حَنِيفًا)، والحنيف المخلص (وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ). وَحَاجَهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتَحَاجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ) أَي: إلى الإسلام (وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ) يعني أصنامهم التي كانوا يعبدون

(1) زيادة من ز، ورقة 96.

(2) وردت العبارة في ع مضطربة فاسدة هكذا: «وهم البصر أهل البصائر في ذلك»، وفي د: «وهم النظر في ذلك»، وما أثبتته هو الصواب إن شاء الله.

(إِلَّا أَنْ يُشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ. وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ). قال الحسن: وكيف أخاف ما أشركتم من هذه الأوثان المخلوقة (وَلَا تَخَافُونَ أَنْكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا) أي حجة، أي بعبادة الأوثان، ولم يأمر بعبادتها، ولم يأمر إلا بعبادة نفسه، وأنتم لا تخافون الذي يملك موتكم وحياتكم<sup>(1)</sup>. (فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) أي: من عبد الله أو من عبد الأوثان.

وقال مجاهد: هي حجة إبراهيم. وقول الله: (الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) أي بشرك (أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ) يوم القيامة (وَهُمْ مُهْتَدُونَ) أي: في الدنيا. على طريق الجنة.

ذكر الحسن أن عمر بن الخطاب قال لأبي بن كعب: يا أبا المنذر، آية في كتاب الله أحزنتني. قال: وأي آية يا أمير المؤمنين؟ قال: قول الله: (الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) قال: أينما لم يظلم؟ قال: يا أمير المؤمنين إنها ليست حيث تذهب، ألم تسمع إلى قول العبد الصالح حيث يقول لابنه: (يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ) [لقمان: 13]، إنما هو الشرك<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن أبا بكر الصديق قال: (وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) أي بشرك.

وقال بعضهم: الآية محتملة لظلم الشرك وظلم النفاق، جامعة لهما جميعاً، وهو ظلم فوق ظلم، وظلم دون ظلم. وهذا حقيقة التأويل<sup>(3)</sup>.

قوله: (نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نُّشَاءُ) قال الحسن: بالنبوة.

(1) كذا في ع: «موتكم وحياتكم» وفي د: «حسابكم وموتكم».

(2) وفي معناه أخرج البخاري في كتاب التفسير سورة الأنعام: «عن عبد الله رضي الله عنه قال: لما نزلت: (وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) قال أصحابه: وأينما لم يظلم، فنزلت: (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)».

(3) هذا القول الأخير من كلام الشيخ هود ولا شك، فهو برأيه أشبه. وهو غير وارد في مخطوطة ز.

قوله: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا ﴾ بالنبوة ﴿ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ ﴾ أي من قبل إبراهيم. قوله: ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ ﴾ أي ومن ذرية نوح هدينا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَذَكَرْنَا وَيْحِي عِيسَى وَالْيَاسَ كُلَّ مَنِ الصَّالِحِينَ وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿ أي: على عالم زمانهم.

﴿ وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ ﴾ أي استخلصناهم للنبوة ﴿ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أي: إلى الجنة. ﴿ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ ﴾ يعني الفهم والعقل ﴿ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ ﴾ يعني المشركين ﴿ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا ﴾ أي بالنبوة ﴿ قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴾ يعني النبيين الذين ذكر<sup>(1)</sup>.

وقال بعضهم: (فإن يكفر بها هؤلاء) يعني أهل مكة (فقد وكلنا بها) أي بالنبوة (قوماً ليسوا بها بكافرين) يعني أهل المدينة.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ﴾ يعني النبين الذين قص الله ﴿ فِيهِدُهُمْ أَقْبَدَهُ ﴾ يا محمد. ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ أي: على القرآن ﴿ أَجْرًا إِنْ هُوَ ﴾ أي القرآن ﴿ إِلَّا ذِكْرًا لِلْعَالَمِينَ ﴾.

قوله: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ أي وما عظموا الله حق عظمته، يعني المشركين ﴿ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ ﴾، يعني المشركين في تفسير بعضهم. وقال الحسن: هم اليهود، كانوا يقولون: هؤلاء قوم أميون، يعنون النبي وأصحابه، وليسوا عليهم فكانوا يقولون، أي يقول بعضهم لبعض: (ءَامِنُوا بِالَّذِي أَنْزَلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا)، أي بمحمد (وَجَهَ النَّهَارِ) أي أول النهار (وَإَكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ

(1) وهذا هو القول الذي رجحه أبو جعفر الطبري في تفسيره ج 11 ص 518 إذ قال: «يعني به الأنبياء الثمانية عشر الذين سماهم الله تعالى ذكره في الآيات قبل هذه الآية».

يَرْجِعُونَ] [آل عمران: 72]، أي إلى دين اليهود، وقد فسرناه في سورة آل عمران (1).  
ثم قالوا: (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ) فقد كانت الأنبياء تجيء من عند الله فلم  
تكن تجيء بالكتاب، فأين جاء محمد بهذا الكتاب؟ قال الله لمحمد عليه السلام.

﴿ قُلْ ﴾ لهم ﴿ مَنَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ﴾  
أي: لمن اهتدى به ﴿ تَجْعَلُونَهُ قَرَأِيسَ ﴾ مقراً الحسن على التاء. ﴿ تُبَدُّونَهَا  
وَتُخْفُونَ كَثِيرًا ﴾ والقرايس الكتب التي كتبوا بأيديهم بما حرفوا من التوراة.  
﴿ وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ﴾ يقول: علمتم علماً فلم يصبر لكم علماً  
بتضييعكم إياه ولا لأبائكم. ﴿ قُلِ اللَّهُ ﴾ الذي أنزل الكتاب ﴿ ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ  
يَلْهَبُونَ ﴾ وهذا قبل أن يؤمر بقتال أهل الكتاب.

وقال مجاهد: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّنْ شَيْءٍ)  
يعني مشركي العرب. (قُلْ مَنَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ  
يَجْعَلُونَهُ قَرَأِيسَ يُبَدُّونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا) وهو مقراً مجاهد على الياء، يعني أهل  
الكتاب (وَعَلَّمْتُمْ) أنتم معاشر العرب (مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ) أنزله.  
(ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْهَبُونَ) (2).

قوله: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَارَكٌ ﴾ أي القرآن ﴿ مُصَدِّقٌ لِّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ من  
التوراة والإنجيل. ﴿ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى ﴾ أي مكة، منها دحيت الأرض؛ لتنذر أهل  
مكة ﴿ وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ أي سائر الأرض ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ أي  
بالقرآن ﴿ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾. قال الحسن: يعني صلاة أهل مكة، حين  
كانت الصلاة ركعتين غدوة وركعتين عشية.

(1) انظر ما سلف ص 291 - 292.

(2) وهذه القراءة التي قرأ بها مجاهد هي التي مال إليها الطبري ورجحها واحتج لها، وبين أيضاً،  
اعتماداً على سياق الآيات وموضوع السورة، أن المعنيين بالآية هنا إنما هم مشركو قريش.  
ولاختياره هذا وبيانه حظ كبير من النظر، وهو تأويل وجيه للآية. انظر تفسير الطبري ج 11  
ص 524-525.



وقال بعضهم: (وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ) أي يحافظون على وضوئها ومواقبتها وركوعها وسجودها. وقال: كل ما ذكر من الصلاة في المَكِّي قبل أن تفرض الصلوات الخمس فهو الصلوات الأولى، ركعتين غدوة وركعتين عشية؛ وما كان بعد ما أسرى بالنبي وافترضت عليه الصلوات الخمس تلك الليلة يعني به الصلوات الخمس. وكان أسرى بالنبي، فافترضت عليه الصلوات الخمس، فيما بلغنا، قبل أن يخرج من مكة بسنة.

قوله: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ﴾ وهذا على الاستفهام، يقول: لا أحد أظلم منه ﴿ أَوْ قَالَ أَوْجِي إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ (1).

قال بعضهم: نزلت في مسيلمة الكذاب، وهو قول الحسن.

ذكر بعضهم قال: ذكر لنا أن نبي الله قال: رأيت فيما يرى النائم أن في يدي سوارين من ذهب فكبُرًا علي وأهماني. فأوحى الله إلي أن أنفخهما فنفختهما، فطارا فأولتهما في منامي الكذابين اللذين أنا بينهما: كذاب اليمامة مسيلمة، وكذاب صنعاء العنسي (2). وكان يسمّى الأسود.

وذكر الحسن أن مسيلمة كان قاعداً عند النبي، فلما قام قال النبي عليه السلام هذا سقب هلكة لقومه (3).

(1) قيل نزلت هذه الآية في عبد الله بن سعد بن أبي سرح، وكان يكتب لرسول الله ﷺ، ثم ارتد عن الإسلام، انظر تفصيل ذلك في معاني القرآن للفراء ج 1 ص 344، وفي أسباب النزول للواحدي، ص 216.

(2) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب التعبير. باب النفخ في المنام، وأخرجه مسلم في كتاب الرؤيا، باب رؤيا رسول الله ﷺ (رقم 2274) كلاهما يرويه من طريق أبي هريرة عن رسول الله ﷺ. أما مسيلمة الكذاب فهو أبو ثمامة مسيلمة بن حبيب من بني حنيفة بن لجيم، ادعى النبوة وتزوج بسجاح التي تنبأت هي أيضاً. وأما كذاب صنعاء فهو الأسود بن كعب العنسي، وعنس رهط عمار بن ياسر الصحابي الجليل. وقد قُتل الكذابان في حروب الردة سنة إحدى عشرة للهجرة في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(3) قصة لقاء النبي بمسيلمة الكذاب ثابتة في كتب الحديث والتاريخ، انظر مثلاً صحيح البخاري =

قوله: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ ﴾ .

ذكر بعض أصحاب النبي قال<sup>(1)</sup>: هذا عند الموت، يقبضون روحه ويعدونه بالنار ويشدد عليه، وإن رأيتم أنه يهون عليه. ويقبضون روح المؤمن ويعدونه بالجنة، ويهون عليه، وإن رأيتم أنه يشدد عليه.

وقال الحسن: هذا في النار، يقال لهم: أخرجوا أنفسكم إن استطعتم لأنهم يتمنون الموت ولا يموتون. كقوله: (وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ [إبراهيم: 17]). قوله عذاب الهون أي: الهوان.

قوله: ﴿ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ﴾ كقوله: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ ﴾ [النحل: 38]. قال: ﴿ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾ أي في الدنيا.

قوله: ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ أي خلقنا كل إنسان فرداً ويأتينا يوم القيامة فرداً ﴿ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ ﴾ أي ما أعطيناكم من مال وخول ﴿ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ﴾ أي في الدنيا.

قوله: ﴿ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ ﴾ يعني بالشفعاء ما قال المشركون في آلهتهم: (مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ) [الزمر: 3] أي في أمر الدنيا، في صلاحهم فيها ومعاشهم، وليس يقرون بالآخرة. ﴿ الَّذِينَ رَعَعْتُمْ أَنفُسَ فِيكُمْ شُرَكَؤَا ﴾ أي أنهم شركاء لله فيكم فعبدتموهم من دون الله.

= في المغازي، باب قصة الأسود العنسي وفيه: «بلغنا أن مسيلمة الكذاب قدم المدينة فنزل في دار بنت الحارث... فأتاه رسول الله ﷺ ومعه ثابت بن قيس... إلى آخر الحديث. ولكنني لم أجد فيما بين يدي من كتب الحديث قول النبي عليه السلام في مسيلمة: هذا سبق هلكة لقومه.

(1) ذكر يحيى بن سلام هكذا: أخبرني بعض الكوفيين عن حدثه عن أبي أمامة قال: هذا عند الموت... .

قال: ﴿لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ قال مجاهد: وصلكم. وقال الحسن: الذي كان يواصل به بعضكم بعضاً على عبادة الأوثان، يعني الوصل نفسه. وهذا تفسير من قرأها بالرفع. ومن قرأها بالنصب (لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ) أي ما بينكم من المواصله ﴿وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أي أنها تشفع لكم، كقوله: (هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ) [يونس: 18].

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى﴾ أي ينفلق عن النبات في تفسير الحسن. وقال مجاهد: هما الشقان اللذان فيهما. ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ﴾ قال مجاهد: هي النطفة والحبة. يخرج من النطفة الميتة الخلق الحي، ويخرج من الحبة اليابسة النبات الحي، ويخرج النطفة الميتة من الحي، ويخرج الحبة اليابسة من النبات الحي.

وقال الحسن: يخرج المؤمن من الكافر ويخرج الكافر من المؤمن.

﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ فَاتَى تَوْفِكُونَ﴾ أي فكيف تُصرف عقولكم.

قوله: ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ﴾ أي حين يضيء الصبح<sup>(1)</sup> في تفسير الحسن ومجاهد. وقال الحسن: صَبَحَ وَصَبَّحَ وَصُبَّحَ وَصُبَّحَ وجماعتها الْإِصْبَاحُ<sup>(2)</sup>. ذكروا عن جابر بن عبد الله في قوله: (قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ) قال: فلق الصبح. ذكروا عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ: الفلق شجر في جهنم<sup>(3)</sup>.

(1) كذا في دوع: «حين يضيء الصبح»، وفي ز، ورقة 97 «(فالق الإصباح) خالق الإصباح يعني الصبح حين يضيء».

(2) كذا في دوع: ولم أجدتها في كتب اللغة مثله بهذا المعنى. أما الصَّبْحُ، فهو مصدر صَبَّحَ القومَ وَصَبَّحْتَهُم الخيل إذا أتاهم وأتتهم صباحاً، أما الصَّبْحُ بكسر الصاد فلغة في الصَّبْحُ، أما الصَّبْحُ، بفتح الصاد والباء فلم أجدتها في كتب اللغة، اللهم إلا أن تكون مخففة من الصباح. انظر اللسان (صبح) وانظر ابن مالك، إكمال الإعلام بتلخيص الكلام، ج 2 ص 354-355.

(3) كذا ورد هذا الحديث في دوع بلفظ: «شجر في جهنم» وقد أورد الطبري في تفسيره في أول سورة الفلق قولاً لابن عباس: «إن الفلق سجن في جهنم» وقولاً للستي «إنه جب في جهنم». =

قوله: ﴿وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾ أي يسكن فيه الخلق ﴿وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا﴾ كقوله (الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ) [الرحمن: ٥]. قال الحسن: به تجري. وقال مجاهد: كحسبان الرحا، وهي أيضاً تجري. وقال بعضهم: الحسبان الشيء المعلق؛ كقوله: (كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبُحُونَ). [الأنبياء: 33] والفلك يدور دون السماء، يجري بها الفلك و(يَسْبُحُونَ): يدورون. وقال بعضهم: (حُسْبَانًا) أي ضياء. وقال الكلبي: حساب منازل الشمس والقمر، أي من قبل الحساب، كل يوم بمنزل.

قال: ﴿ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ أي العزيز في سلطانه، العليم بخلقه.

قوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَضَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُعْلَمُونَ﴾، يعني التي يهتدى بها منها.

قال بعض السلف<sup>(1)</sup>: من قال في النجوم شيئاً سوى هذه الثلاث فهو كاذب آثم مفتر مبتدع: قال الله: (وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ) [الملك: 5]. وقال: (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ) فهي مصابيح ورجوم ويهتدى بها.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أخاف على أمتي حيف الأئمة والتكذيب بالقدر والتصديق بالنجوم<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: إذا ذكر القدر فأمسكوا، وإذا ذكر أصحابي فكفوا، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا<sup>(3)</sup>.

= وأخرج الطبري في معناه حديثاً من طريق أبي هريرة مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ قال عنه الحافظ ابن كثير في تفسيره ج 7 ص 419: «إنه حديث منكر... وإسناده غريب ولا يصح رفعه».

(1) هو قتادة، ويؤب البخاري في كتاب بدء الخلق: باب في النجوم، وذكر قول قتادة هذا، وفي آخره: «فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه وتكلف ما لا علم به».

(2) أخرجه أبو يعلى وابن مردويه والخطيب عن أنس بلفظ: أخاف على أمتي خصلتين: تكديباً بالقدر وتصديقاً بالنجوم، وفي لفظ وحدثاً بالنجوم.

(3) أخرجه الطبراني وأبو نعيم في الحلية والخطيب عن ابن مسعود، وقد أورد هذين الحديثين السيوطي في الدر المنثور ج 3 ص 35.

قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ يعني آدم ﴿ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ﴾ وهي تقرأ على وجهين: فمستقر ومستودع، فمستقر ومستودع ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ أي عن الله فيؤمنون.

ذكروا عن ابن عباس أنه كان يقرأها (فمستقر ومستودع) فالمستقر: الرحم، والمستودع الصلب. وكان الحسن يقرأها فمستقر [بكسر القاف] ومستودع؛ أي مستقر من أجله من يوم يولد إلى يوم يموت، ومستودع في قبره من يوم يوضع فيه إلى يوم يبعث.

وبيان قول ابن عباس: المستقر الرحم في هذه الآية الأخرى: (وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى) [الحج: 5]. وبيان قول الحسن: فمستقر في أجله من يوم يولد إلى يوم يموت في هذه الآية الأخرى: (وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُّسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ) [الأعراف: 24] أي إلى الموت. وتفسير الحسن أن المستقر هو المخلوق.

قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أي من النبات الذي ينبت. ﴿ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا ﴾ أي يركب بعضه بعضاً، والحب: الزرع ﴿ وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ ﴾ والقنوان العذوق<sup>(1)</sup>، والدانية في تفسير الحسن: قريب بعضها من بعض، وفي تفسير الكلبي قريبة من الأرض. وقال بعضهم: قنوان دانية: عذوق منهذلة.

وقوله: ﴿ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ ﴾ يعني العنب ﴿ وَالزَّيْتُونِ وَالرُّمَّانِ ﴾ يقول: وأخرجنا الزيتون والرمان ﴿ مُّشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُّتَشَابِهٍ ﴾ يقول مشتبهاً في طعمه ولونه، وغير متشابه. وقال الكلبي: مشتبهاً في المنظر مختلفاً في الطعم. وقال بعضهم: مشتبهاً

(1) القنو ويجمع على قنوان، وهو العذوق بكسر العين ويجمع على عذوق. أما العذوق بفتح العين فهي النخلة بحملها. فالعذوق هو الكباسة، أي: العرجون، «وأعذقت النخلة إذ كثرت أعداقها»، والعذوق: القنو من النخل والعنقود من العنب انظر الزمخشري، الفائق ج 2 ص 403، واللسان: (عذوق).

ورقه مختلفاً ثمره، ألا تراه يقول: ﴿ اُنظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ ﴾ يعني حين يكون غصاً ﴿ وَيَنْعِهِ ﴾ أي ونضجه في تفسير الحسن وغيره.

قال: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾. قال الحسن: فالذي أخرج من هذا الماء هذا النبات وهذا الخضر وهذه الجنات وهذه الأغاب قادر على أن يحيي الموتى.

قوله: ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ ﴾ يعني الشياطين من الجن لأن الشياطين هي التي دعتهم إلى عبادة الأوثان، ولم تدعهم الأوثان إلى عبادتها، فأشركوا الجن بعبادة الله.

قال: ﴿ وَخَلَقَهُمْ ﴾ أي الله خلقهم ﴿ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ ﴾ أي جعلوا له بنين وبنات في تفسير الحسن. وقال بعضهم: كذبوا له بنين وبنات. وقالوا: له بنون وبنات. قال الحسن: يعني قوله: (وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ) [النحل: 57] قوله: ﴿ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ أي أتاهم من الله ﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ ينزه نفسه عما قالوا: ﴿ وَتَعَالَى ﴾ أي من قبل العلو والارتفاع، أي ارتفع ﴿ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ أي عما يكذبون.

قوله: ﴿ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي ابتدعها على غير مثال. ﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أي كيف<sup>(2)</sup> يكون له ولد ﴿ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾.

(1) جاء في ز، ورقة 98: «لا تدركه الأبصار، يعني في الدنيا». ويبدو أن الشيخ هود بن محكم حذف هذه العبارة الأخيرة قصداً، لأنها قيد يفيد أن الأبصار قد تدرك المولى سبحانه وتعالى في الآخرة. وهذا مخالف لرأي الإباضية في رؤية الله. فهم ينفونها في الدنيا والآخرة معاً. قال الشيخ أبو محمد عبد الله السالمي في منظومته «أنوار العقول».

ورؤية الباري من المحال دنيا وأخرى احكم بكل حال لأن من لازمها التميّز والكيف والتبعيض والتخيّز وهذا هو مذهب الإباضية من السلف والخلف في المسألة.

(2) وكذا في ع: «كيف» وفي ز، ورقة 98: «من أين يكون له ولد». وكلا التاويلين ورد بهما القرآن كما ذكره ابن سلام في التصاريف ص 198.

قال: ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ أي حفيظ لأعمال العباد.

قوله: ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ أي اللطيف بخلقه فيما أعطاهم، الخبير بأعمالهم.

قوله: ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أي القرآن ﴿ فَمَنْ أَبْصَرَ ﴾ أي اهتدى ﴿ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ ﴾ أي عن الهدى ﴿ فَعَلَيْهَا ﴾ أي فعلى نفسه ﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴾ أي أحفظ أعمالكم حتى أجازيكم بها.

قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لِيُقُولُوا دَرَسْتَ ﴾ وهي تقرأ على أربعة أوجه: دَرَسْتَ وَدَارَسْتَ وَدُرِسْتَ وَدَرَسْتَ. ذكروا عن ابن عباس قال: دَرَسْتَ أي: قرأت وتعلّمت. وقال مجاهد مثل ذلك. وبعضهم يقول: دارست، أي: قارأت أهل الكتابين. ومن قرأ: دُرِسْتَ فهو يقول: قُرِئْتُ. ومقرأ الحسن: دَرَسْتَ، أي: قد دَرَسْتَ وذهبت مع كذب الأولين وباطلهم<sup>(1)</sup>. قال: ﴿ وَلَنُبَيِّنَ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾.

قوله: ﴿ اتَّبِعْ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ أي ادعهم إلى لا إله إلا هو<sup>(2)</sup> والعمل بفرائضه. ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾. وقد نسخها القتال.

قوله: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ﴾ وهو كقوله: (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا) ﴿ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ أي: لأعمالهم حتى تجازيهم بها. ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾.

قوله: ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾. وهي تقرأ على وجهين: عَدْوًا وَعَدْوًا. وهو من العدوان، والعدوان الظلم<sup>(3)</sup>.

(1) وردت هذه الكلمة مضبوطة خطأ في ع و د فأثبت تصحيحها حسبما تدل عليه تفاصيل معانيها وانظر في اختلاف قراءتها الداني، التيسير، ص 105، وابن خالويه، الحجة في القراءات السبع، ص 122 وابن جني، المحتسب ج 1 ص 255.

(2) في ع: ادعهم إلى الله لا إله إلا هو، وفي ز ود: ادعهم إلى لا إله إلا الله. وهو أصح.

(3) في ع ود: «فعدوا من العدوان، وعدوا من الاعتداء»، وأثبت ما جاء في ز ورقة 98 لأنه أوضح =

قال الحسن: كان المسلمون يسبون آلهة المشركين، أي أوثانهم، فإذا سبوا سبَّ المشركون الله. وقال بعضهم: كان المسلمون يسبون أوثان الكفار فيردون عليهم، فنهاهم الله أن يستسبوا لربهم قوماً جهلة لا علم لهم بربهم.

وقال الكلبي: قال المشركون: والله ليتتهين محمد عن سبِّ آلهتنا أو لنسبِّن ربه، فنزلت هذه الآية.

﴿ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ﴾ وهي مثل قوله: (إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيْنًا لَهُمْ أَعْمَالُهُمْ) [النمل: 4] ﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أي في الدنيا.

قوله: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لِّيُؤْمِنُوا بِهَا ﴾ لقولهم: (فَلْيَأْتِنَا بآيَةٍ كَمَا أُرْسِلَ الْأَوَّلُونَ) [الأنبياء: 5] وأشابه ذلك. قال الله للنبي ﷺ: ﴿ قُلْ إِنَّمَا الْآيَةُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ كقوله: مَا ءَامَنْتُ قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ) [الأنبياء: 6] على الاستفهام أي: إنهم لا يؤمنون. لأن القوم إذا سألوا نبيهم الآية فجاءتهم فلم يؤمنوا أهلكوا<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَتَقَلَّبَ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ ﴾ أي: نطع عليها بكفرهم ﴿ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَٰ مَرَّةٍ ﴾ أي لو جاءتهم الآية لم يؤمنوا بها، فإذا جاءهم العذاب فآمنوا حين رأوا العذاب لم يقبل منهم<sup>(2)</sup>؛ (كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَٰ مَرَّةٍ) أي من قبل أن يجيئهم العذاب.

= وأوجز، إذ لا فرق في المعنى بين العدوان والاعتداء. قال أبو الفتح ابن جني في المحتسب ج 1 ص 226 بعد أن ذكر القراءتين: «العدُوُّ والعدُوُّ جميعاً الظلم والتعدِّي للحق، ومثلهما العدوان والعداء».

(1) جاء في مجاز أبي عبيدة ج 1 ص 204 ما يلي: «(إِنَّهَا إِذَا جَاءَتْ) ألف إنها مكسورة على ابتداء إنها أو تخيير عنها؛ ومن فتح ألف أنها فعلى إعمال (يُشْعِرُكُمْ) فيها، فهي في موضع اسم منصوب».

(2) جاءت العبارة مضطربة في ع ود، مختصرة في ز، ورقة 98، فأثبت تصحيحها حسبما يقتضيه سياق الكلام ومعنى الآية.



قوله: ﴿ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ أي في ضلالتهم يلعبون. وقال الحسن: يعمهون: يتمادون<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قِبَلًا ﴾ قال الحسن وغيره: هذا حين قالوا ابعث لنا موتانا نسألهم أحق ما تقول أم باطل، لقولهم: (لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَى رَبَّنَا) [الفرقان: 21] ولقولهم: (أَوْ تَأْتِي بَالِغًا إِلَيْنَا وَالْمَلَائِكَةُ قِبَلًا) [الإسراء: 92]؛ يقول: لو فعلنا هذا بهم حتى يروه عياناً<sup>(2)</sup> ﴿ مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ أي لا يعلمون: كقوله: (وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) [الأنعام: 37] يقول: أي جماعتهم. يعني من ثبت منهم على الكفر.

قوله: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ قال مجاهد: تزيين الباطل بالألسنة<sup>(3)</sup>. وقال الحسن: جعل الله أعداء الأنبياء شياطين الإنس والجن، وهم المشركون: (يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا) وهو ما توحى الشياطين إلى بني آدم وتوسوس إليهم مما يغرونهم به.

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ أي لو شاء الله ما أوحى الشياطين إلى الأنس. ﴿ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ ثم أوحى بقتالهم بعد. قال بعضهم: كل شيء في القرآن: ذر، وذرهم فهو: نسوخ نسخه القتال.

قال الكلبي: بلغنا أن إبليس بعث جنوده فريقين، فبعث فريقاً إلى الإنس وفريقاً

(1) في مخطوطة: ز، ورقة 98 «يترددون».

(2) لم يشر المؤلف هنا إلى القراءات المختلفة لكلمة (قِبَلًا) ولم يذكر إلا وجهاً واحداً من أوجه معانيها وهو المعانية وقد اختار القراء أن تكون قراءتها يرفع القاف والباء معاً، على أنها جمع قبيل، بمعنى الكفيل الذي يضمن؛ وذكر أوجهاً أخرى. انظر معاني الفراء ج 1 ص 305-351.

(3) في ع و د: «تزيين الباطل بالأشياء» وفي تفسير مجاهد ص 222، وفي تفسير الطبري ج 12 ص 55: تزيين الباطل بالألسنة».

إلى الجن . فإذا التقوا أعلم هؤلاء هؤلاء، وأعلم هؤلاء هؤلاء ما يقولون؛ فذلك قوله: (زُحِرْفَ الْقَوْلِ غُرُورًا)، وكل ذلك عداوة من إبليس وجنوده لأنبياء الله وأتباعهم .

ذكروا أن أبا ذر قام إلى الصلاة فقال رسول الله ﷺ: يا أبا ذر، تعوذ بالله من شياطين الإنس والجن؛ فقال: يا رسول الله أول الإنس شياطين كشياطين الجن؟ فقال: نعم<sup>(1)</sup>.

ذكر بعضهم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: توشك الشياطين أن تجالس الناس في مجالسهم وتفتنهم في الدين .

ذكروا عن عبد الله بن عمر أنه قال: إن شياطين أوثقها سليمان بن داود فألقاها من وراء البحر توشك أن تظهر حتى تقرأء الناس القرآن<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن أبا موسى الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن إبليس اتخذ عريشاً على البحر، فإذا أصبح ندب جنوده فقال: أيكم فتن اليوم مسلماً ألبسه التاج . قال: فيجيء أحدهم فيقول: لم أزل اليوم برجل حتى سبَّ آخر، فيقول: سوف يصطلحان . ثم يجيء آخر فيقول: لم أزل اليوم برجل حتى عتق والديه . فيقول: سوف يبرهما . ثم يجيء آخر فيقول: لم أزل اليوم برجل حتى زنى . فيقول: أنت . ثم يجيء آخر فيقول: لم أزل اليوم برجل حتى سرق . فيقول: أنت . ثم يجيء آخر فيقول: لم أزل اليوم برجل حتى شرب الخمر . فيقول: أنت . قال بعضهم: فأعظمهم عنده منزلة أعظمهم فتنة . قال بعضهم: بلغنا أن جهنم موضع البحر<sup>(3)</sup>.

(1) أخرجه أحمد في مسنده وابن أبي حاتم والطبراني عن أبي أمامة، وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج 12 ص 53-55 وأخرجه ابن كثير من طرق مختلفة بأسانيد متصلة ومتقطعة وقال في تفسيره ج 3 ص 83: «فهذه طرق لهذا الحديث ومجموعها يفيد قوته وصحته، والله أعلم .

(2) هذه أقوال وأخبار لا تقبل وإن نسبت إلى الصحابة الكرام ما لم يثبت في معناها حديث صحيح عن النبي عليه السلام .

(3) أخرجه أحمد في مسنده، وأخرجه مسلم مختصراً عن جابر في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم . باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس . . . (رقم 2813).

قوله: ﴿وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ﴾ يعني أفئدة المشركين تصغي إلى ما توحى إليها الشياطين وترضاه. والإصغاء الميل. يقول: ولتصغي أي: ولتميل إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة. ﴿وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُّقْتَرِفُونَ﴾ أي: وليكتسبوا ما هم مكتسبون، أي سيعملون ما هم عاملون.

قوله: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا﴾ أي: مبيئاً فصل فيه الهدى والضلالة والحلال والحرام.

قوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ يعني أهل الدراسة من أهل الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أي من الشاكين [أن هذا القرآن من عند الله وأن الدارسين من أهل الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق]<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا﴾ فيما وعد ﴿وَعَدْلًا﴾ فيما حكم. وقال الحسن: صدقاً وعدلاً بالوعد والوعيد الذي جاء من عند الله. ﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ فيما وعد، كقوله: (لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيْيَ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمُ الْوَعِيدَ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ) [سورة ق: 28-29]. قوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ أي لا أسمع منه ولا أعلم منه.

قوله: ﴿وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لأن المشركين كانوا يدعونهم إلى عبادة الأوثان. ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ﴾ بعبادتهم الأوثان ﴿إِلَّا الظَّنَّ﴾ أي: ادَّعوا أنهم آلهة بظن منهم. ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ أي الا يكذبون.

قوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ أي: فهو أعلم أن محمداً على الهدى وأن المشركين هم الذين ضلوا عن سبيله.

قوله: ﴿فَكُلُّوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [يعني ما أدرك ذكاته]<sup>(2)</sup>. قال الحسن:

(1) زيادة من ز، ورقة 99.

(2) زيادة من ز، ورقة 99.

وذلك أن مشركي العرب كانوا يأكلون الميتة والدم والمنخقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع، فحرم الله ذلك كله إلا ما أدرك ذكاته. قال الله: (إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ) [المائدة: 3] قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾.

ثم قال: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ أي: فكلوه فهو لكم حلال ﴿وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ من الميتة والدم ولحم الخنزير... إلى آخر الآية ﴿إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ أي من تلك الأشياء التي حرم. وقال بعضهم: إلا ما اضطرتكم إليه من الميتة.

قال: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيَبْلُغُونَ بِأَهْوَائِهِمْ بَغْيَ عِلْمٍ﴾ يعني المشركين، بغير علم أتاهم من الله ولا حجة. ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ فهو يعلم أنكم أيها المشركون أنتم المعتدون، تعتدون أمر الله

قال الكلبي: (فَكُلُّوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ) فلما حرم الله الميتة قال المشركون للمؤمنين: ما قتل الله لكم أحق أن تأكلوه أو ما قتلتم بسكاكينكم وأنتم زعمتم أنكم تعبدون الله ولا تأكلون ما ذبح لكم وتأكلون أنتم مما ذكرتكم عليه اسم الله. فقال الله للمؤمنين: (وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَضَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ)، أي بين لكم ما حرم عليكم.

قوله: ﴿وَدَرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾<sup>(1)</sup>. قال الحسن: علانيته وسره. وقال

(1) قال أبو جعفر الطبري بعد أن روى اختلاف المفسرين في ظاهر الإثم وباطنه ما يلي: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله تعالى ذكره تقدم إلى خلقه بترك ظاهر الإثم وباطنه، وذلك سره وعلانيته. والإثم كل ما عصى الله به من محارمه، وقد يدخل في ذلك سر الزنا وعلانيته، ومعاهرة أهل الربايات وأولات الأخدان منهن ونكاح حلال الأباء والأمهات والبنات، والطواف بالبيت عرياناً. وكل معصية لله ظهرت أو بطنت. وإذا كان ذلك كذلك، وكان جميع ذلك إثماً، وكان الله عمّ بقوله: (وَدَرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ) جميع ما ظهر من الإثم وجميع ما بطن، لم يكن لأحد أن يخص من ذلك شيئاً دون شيء، إلا بحجة للعذر قاطعة... انظر تفسير الطبري ج 12 ص 75.

بعضهم: قليله وكثيره وسره وعلانيته. قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ﴾ أي يعملون الإثم ﴿سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾ أي يكتسبون، أي يعملون.

قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ قال بعضهم: وإنه لشرك. أي: إن أكل الميتة على الاستحلال لشرك. وقال بعضهم: (وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ) أي: وإنه لمعصية؛ والفسوق المعاصي.

﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِوْنَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ أي من المشركين ﴿لِيُجَدِّلُوكُمْ﴾ في أكل الميتة.

[قال مجاهد: كان المشركون يجادلون المسلمين في الذبيحة]<sup>(1)</sup> ويقولون: يا صحاب محمد، أما ما ذبحتم وقتلتم فتأكلون، وأما ما قتل الله فلا تأكلونه وأنتم تزعمون أنكم تتبعون أمر الله.

قال الله: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ﴾ أي فاستحللتم الميتة فأكلتموها على وجه الاستحلال لها كما يستحلها المشركون ﴿إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾.

وقال بعضهم: (وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ) أي صدقتم المشركين فيما قالوا واحتجوا به (إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) أي في تصديقكم المشركين، لأنكم إن صدقتموهم في ذلك فقد كذبتم الله، فأنتم بتصديقكم المشركين وتكذبيكم الله مشركون.

قوله: ﴿أَوْ مَن كَانَ مِيثًا﴾ أي كافرًا ﴿فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ بالإسلام في تفسير الحسن. وقال مجاهد: ضالاً فهديناه، وهو واحد. ﴿وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ﴾ قال مجاهد: يعني الهدى ﴿كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ﴾ أي ظللمات الكفر في تفسير الحسن. وقال مجاهد: في ظللمات الضلالة، وهو واحد. ﴿لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ أي: هو مقيم في ظللمات الكفر والضلالة.

وقال بعضهم: (فَأَحْيَيْنَاهُ) هذا المؤمن معه من الله بينة، عليها يعمل، وبها

(1) زيادة من ز، ورقة 100.

يأخذ، [وإليها ينتهي] (1). قال: (كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا)؛ هذا الكافر في الضلالة متحير فيها. قال هل يستويان مثلاً، أي هل يستويان هذان؟ على الاستفهام؛ أي إنهما لا يستويان.

[قال بعضهم] (2): بلغنا أنها نزلت في عمر بن الخطاب وأبي جهل بن هشام، ثم هي عامة بعد.

ذكر الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: اللهم أيد الإسلام (3) بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل بن هشام (4) فأيده بعمر بن الخطاب، وأحسبه قال: وأهلك أبا جهل بن هشام أو كما قال.

قال: ﴿كَذَلِكَ زَيْنٌ لِّلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَرًا مُّجْرِمِيهَا﴾. قال بعضهم: أكابر مجرميها: جبابرتها. وقال مجاهد: عظماؤها، وهو واحد. قال: ﴿لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أنهم إنما يمكرون بأنفسهم، وهم المشركون الذين كذبوا رسلهم.

(1) زيادة من تفسير الطبري، ج 12 ص 91، ومن الدر المنثور، ج 3 ص 44، والقول لفتادة.

(2) زيادة لا بد منها، والكلام منفصل عما قبله، والقول ليحيى بن سلام كما جاء في مخطوطة ز، ورقة 100.

(3) كذا في ع: «اللهم أيد الإسلام» وفي د: «اللهم أيد الدين».

(4) حديث حسن صحيح، أخرجه البغوي في شرح السنة، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضائل عمر عن عكرمة عن ابن عباس بسند فيه ضعف (رقم 3885) لكن أخرجه الترمذي في المناقب، مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بأحب هذين الرجلين إليك بأبي جهل أو بعمر بن الخطاب. قال: وكان أحبهما إليه عمر». وصححه ابن حبان وصححه الحاكم بلفظ: اللهم أيد الدين... كما ورد هنا في مخطوطة د.

ويحسن بنا أن نورد ما روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «كان إسلام عمر عزاً، وهجرته نصراً، وإمارته رحمة؛ والله ما استطعنا أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر». رضي الله عنه وأرضاه.

قوله: ﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتِهِ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا ﴾ أي الذين أشركوا ﴿ صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أي ذلة عند الله ﴿ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ أي في الآخرة ﴿ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴾ أي: يشركون.

قوله: ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ ﴾ أي يوسع صدره ﴿ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴾ والحرَج الضيق، وهو كلام مشى<sup>(1)</sup> وهو الشك ﴿ كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ أي يثقل عليه ما يُدْعَى إليه من الإيمان. وفي تفسير الحسن: كأنما يكلف أن يصعد في السماء. قال الله: ﴿ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ ﴾ يعني رجاسة الكفر ﴿ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾.

قوله: ﴿ وَهَذَا صِرَاطٌ رَبِّكَ ﴾ أي الإسلام ﴿ مُسْتَقِيمًا ﴾ مستقيماً إلى الجنة. وإنما انتصب لأنه من باب المعرفة، كقولك: هذا عبد الله مقبلاً.

قوله: ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ ﴾ أي بيّنا الآيات ﴿ لِقَوْمٍ يُذَكَّرُونَ ﴾ أي إنما يتذكر المؤمن كقوله: ﴿ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذُّكْرَ ﴾ [يس: 11] أي: إنما يقبل نذارتك من اتبع الذكر.

قوله: ﴿ لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ والسلام هو الله وداره الجنة. قال: (عِنْدَ رَبِّهِمْ) كقوله: (فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ) [الغاشية: 10] أي في السماء. وكقول امرأة فرعون: (رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ) [التحریم: 11] أي في السماء، وكقوله: (فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ) [القمر: 55] أي في السماء. يقول: إن الجنة في السماء عند الله، ولو كانت الجنة في الأرض لكانت أيضاً عند الله، ولكنه أخبر بموضع الجنة أنها في السماء عند الله كما أن النار في الأرض عند الله.

وفيما يؤثر أن أربعة أملاك التقوا فتساءلوا فيما بينهم من أين جاءوا. فقال

(1) كذا في ع ود: «كلام مشى» أي كلام مكرر. وفي ز، ورقة 100: «الحرَج والضيق معناهما واحد».

أحدهم: جثت من السماء السابعة من عند ربي، وقال الآخر: جثت من الأرض السفلى من عند ربي، وقال الآخر: جثت من المشرق من عند ربي. وقال الآخر: جثت من المغرب من عند ربي.

ذكروا أن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: السلام اسم من أسماء الله (1).

قال: ﴿ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾.

قوله: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً بِمَعْشَرَ الْجِنَّ ﴾ أي: ثم نقول يا معشر الجن ﴿ قَدْ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ﴾ ذكروا أن مجاهداً قال: (قَدْ اسْتَكْثَرْتُمْ) أي قد كثر من اغويتم وأضللتهم من الأنس، وهو قول الحسن. ﴿ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ ﴾ أي الذين أضلوا من الإنس ﴿ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ﴾.

قال الكلبي: كانت الجن قد أضلوا كثيراً من الإنس حتى تولوهم وعدوا بهم. وكان استمتاع الإنس بالجن أن الرجل كان إذا خاف الضلال وهو بأرض قفراء واستوحش بها قال: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه فيبيت في جواره وكان استمتاع الجن بالإنس أن يقولوا: لقد سودتنا الإنس مع الجن (2) فيزدادون بذلك شرفاً من قومهم. وقال في سورة الجن: (وَإِنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنَّ) أي إذا حل أحد من الإنس بالوادي القفر أو بالمكان المخوف قال: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه. قال: (فَزَادُوهُمْ رَهَقًا) [الجن: 6] والرهق هو الإثم، إذ استعاذوا بمن لا يعيذ وتركوا أن يستعيذوا بالله الذي يعيذ من استعاذ به.

قوله: ﴿ وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا ﴾ قال الكلبي: الموت ﴿ قَالَ النَّارُ مَثْوِيكُمْ ﴾ أي مصيركم ومنزلكم ﴿ خَلِّدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ إلا قدر ما يخرجون

(1) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة عن عبد الله بلفظ: إن الله هو السلام، وانظر ما سلف من هذا التفسير ص 458.

(2) في ع: «الانس مع الجن» ويبدو أن الصواب ما أثبتته الجن (بالحاء) كما جاء في تفسير الطبري ج 1 ص 455 في خبر طويل عن ابن عباس، والجن حي من أحياء الجن. وانظر اللسان (حنن).



من قبوركم فتحاسبون بأعمالكم الخبيثة فتعاقبون عليها وتخلدون في النار. فلذلك استثنى من الخلود ما ذكرنا إلا قدر ما وصفنا<sup>(1)</sup>. ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ أي حكيم في أمره عليم بخلقه.

قوله: ﴿وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾. قال الحسن: المشركون بعضهم أولياء بعض كما أن المؤمنين بعضهم أولياء بعض. قال بعضهم الآية محتملة جامعة لجميع الظالمين، وهو ظلم فوق ظلم وظلم دون ظلم.

قوله: ﴿يَمَعَشَرَ الجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾ يعني من كفر منهم ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ أي من الإنس خاصة، ولم يبعث الله نبياً من الجن ولا من النساء ولا من أهل البدو. وإن كان خاطب بهذه المقالة الثقيلين جميعاً من الجن والإنس، وأرسل فيهم الرسل من الإنس خاصة، فقال وهو يخاطبهم جميعاً: الجن والإنس: (أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ) أي: من أحدكم، أي من الإنس. كقوله: (يُخْرِجُ مِنْهُمَا) أي من البحرين (اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ) [الرحمن: 22] وإنما يخرج من أحدهما، وليس يخرج منهما جميعاً، وكذلك قوله: (يَا مَعْشَرَ الجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ) أي من أحدكم، وهو الإنس. قال: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا يُوحَىٰ إِلَيْهِمْ مِّنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ) [يوسف: 109] أي من أهل الحضر لأنهم كانوا أعلم وأفضل من أهل العمود<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن معاذ بن جبل كان على بعض قرى أهل الشام فجاء أناس من أهل البادية فقالوا: قد شقت علينا الإقامة، فلو بدأت بنا، فقال لعمرى لا أبدأ بكم قبل أهل الحضارة أهل العبادة وأهل المساجد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: تنزل عليهم السكينة، وإليهم يأتي الخير، وبهم يبدأ يوم القيامة<sup>(3)</sup>.

(1) كان هذا التفسير للاستثناء هنا من زيادة الشيخ هود بن محمّد، وهو غير موجود في مخطوطة ز.

(2) هم أصحاب الخيام والأخبية. وهم الأعراب الذين يسكنون البوادي، وهم في أغلب أحوالهم بين حل وترحال، يتجمعون الكلاً ويرودون الغدران.

(3) لم أجده فيما بين يدي من المراجع.

قوله: ﴿يَقْضُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾ أنه قد جاءتنا الرسل في الدنيا، وهذا بعد ما صاروا إلى النار.

يقول الله: ﴿وَعَرَّضْتَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ إذ كانوا فيها ﴿وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ أي في الآخرة ﴿أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ﴾ أي في الدنيا.

﴿ذَلِكَ أَن لَّمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ﴾ أي: لم يبعث إليهم رسولا، يعني من أهلك من الأمم السالفة حين كذبوا رسلهم. يقول: لم أكن لأهلكهم حتى أبعث فيهم رسولا احتج به عليهم، ولم أكن لأظلمهم فأعذبهم قبل مبعث الرسل والاحتجاج بالكتب.

قوله: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ أي: على قدر أعمالهم. قال الله في أهل النار (جَزَاءً وَفَاقًا) [النبا: 26] أي وافق أعمالهم الخبيثة. وقال في أهل الجنة: (جَزَاءً مِّنْ رَبِّكَ عَطَاءً حِسَابًا) [النبا: 36] أي على قدر أعمالهم.

ذكر بعض الفقهاء قال: يقول الله: ادخلوا الجنة برحمتي واقتسموها بأعمالكم.

قوله: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾.

قوله: ﴿وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ﴾ أي عن خلقه وعن عبادتهم ﴿ذُو الرَّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ أي بعذاب الاستئصال، يعني المشركين ﴿وَيَسْتَخْلِفُ مَن يَبْعَدُكُم مَّا يَشَاءُ كَمَا أَنشَأَكُم﴾ أي كما خلقكم ﴿مِّنْ ذُرِّيَّةٍ قَوْمٍ آخَرِينَ﴾.

قوله: ﴿إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَأَيِّ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ أي ما أنتم بالذين يعجزون الله فتسبقونه حتى لا يقدر عليكم.

قوله: ﴿قُلْ يَنْقُومِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ وهذا وعيد، أي اعملوا على ناحيتكم، أي على كفركم، ﴿إِنِّي عَامِلٌ فَمَا تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَقِيبَةُ الدَّارِ﴾ أي دار الآخرة، وعاقبتها الجنة، أي فستعلمون يوم القيامة أنا أهل الجنة وأنكم أهل النار. ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ أي المشركون، وهو ظلم فوق ظلم، وظلم دون

ظلم. وقد تحمل الآية على جميع الظالمين من المشركين وغيرهم، وقد تكون الآية خاصة ثم تعم.

قوله: ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ ﴿ [أي مما خلق] <sup>(1)</sup> ﴿ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿

كان هذا في الجاهلية. كانوا قد جعلوا من أنعامهم وحرثهم جزءاً لله وجزءاً لآلهتهم؛ فكانوا يحرثون الحرث فيخطون فيه خطأً فيقولون: ما دون هذا الخط لآلهتنا، وما وراءه فهو لله. ثم يبذرون البذر، فإن سقط فيما سماه الله شيء من البذر [الذي] <sup>(1)</sup> جعلوه لآلهتهم لقطوه <sup>(2)</sup> فردوه إلى ما جعلوا لآلهتهم تعظيماً لآلهتهم، وإن سقط من البذر شيء في ما سماه لآلهتهم من الذي جعلوه لله تركوه. ويرسلون الماء في الذي سماه الله؛ فإن انفجر في الذي سماه لآلهتهم قالوا: أقروه فإن هذا فقير إليه، وإن انفجر في الذي خطوه لله سدوه. وهذا في تفسير الكلبي.

وفي تفسير الحسن: إذا حسن الزرع جعلوه لآلهتهم إن كان هو الذي جعلوه لآلهتهم، فهو لها عندهم وإن كان هو الذي جعلوه لله أحسن جعلوه لآلهتهم، ولا يجعلون لله مما جعلوا لآلهتهم، إذا حسن، شيئاً. وأما في الأنعام فإذا اختلط مما جعلوا لله شيء فيما جعلوه لآلهتهم تركوه ولا يُمَيِّز. فإذا اختلط مما جعلوا لآلهتهم فيما جعلوا لله ردوه في الذي جعلوه لآلهتهم. وإذا ذبحوا شيئاً لآلهتهم ذبحوه في وطاء فاستقر الدم مكانه، وإذا ذبحوه لله ذبحوه على مشرف فيسيل الدم إلى المكان الذي ذبحوا لآلهتهم. قال الله: (سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ).

وقال بعضهم: عمد ناس من أهل الضلالة فجزأوا من حرثهم ومواشيهم

(1) سقط اسم الموصول هذا من ع ود، ولا بد من إثباته حتى يستقيم المعنى.

(2) كذا في ع: لقطوه، وهو صحيح فصح، يقال: لَقَطَهُ يَلْقُطُهُ، والتقطه يلتقطه، أي أخذه من الأرض ومنه المثل. «لكل ساقطة لاقطة». وانظر اللسان (لقط).

جزءاً لله وجزءاً لشركائهم؛ فكانوا إذا خالط شيء مما جزأوا لله شيئاً مما جزأوا لشركائهم تركوه، وإذا خالط شيء مما جزأوا لشركائهم شيئاً مما جزأوا لله ردّوه إلى شركائهم. وإذا أصابتهم سنة استعانوا بما جزأوا لله ووقروا ما جزأوا لشركائهم. قال الله: (الْأَسَاءُ) أي بشس ما (يَحْكُمُونَ).

[وقال مجاهد<sup>(1)</sup>]: كانوا يسمّون لله جزءاً من الحرث ولأوثانهم جزءاً فما ذهب به الريح مما سماوا لله إلى جزء أوثانهم تركوه، وقالوا: الله غني عن هذا، وما ذهب به الريح من جزء أوثانهم إلى ما سماوا لله ردّوه إلى جزء أوثانهم.

قوله: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ﴾ يعني الشياطين الذين عبدوهم من دون الله، لأن الشياطين هي التي حملتهم على عبادة أوثانهم، وإنما عبدوا الشياطين. قال الله: (إِنْ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَانَا) أي: أمواتاً، يعني أوثانهم، (وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا) [النساء: 117] وقال: (أَلَمْ أَعْهِدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَلَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ) [يس: 60] وقال: (بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ) أي الشياطين من الجن. [سبأ: 41].

وقال مجاهد: شركاؤهم: شياطينهم، أمرهم بقتل أولادهم خشية العيلة. وقال بعضهم: (وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ) يقول: شركاؤهم زينوا لهم قتل أولادهم.

قال: ﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾ أي ليعدوهم عن الله. وقال بعضهم: ليهلكوهم، وهو واحد. ﴿وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ أي وليخلطوا عليهم دينهم الذي أمرهم الله به. أي الإسلام. ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ كقوله: (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا) [يونس: 99]. قال: ﴿فَذَرُهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾.

قوله: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أُنْعَمٌ وَّحَرَّتْ جِجْرٌ﴾ أي حرام ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَّشَاءَ﴾

(1) وقع اضطراب وتقديم وتأخير في ع ود بين الأثر السابق وهو قول لقتادة وبين قول مجاهد الذي لم يذكر اسمه في ع ود وأثبتته من ز ورقة 101 ومن تفسير الطبري ج 12 ص 132.

بِرْزَعِهِمْ ﴿ وهذا ما كان يأكل الرجال دون النساء، وتفسيره في الآية التي بعد هذه. قال: ﴿ وَأَنْعَمَ حُرِّمَتْ ظُهُورُهُمَا ﴾ وهو الحام في تفسير الكلبي. وقال الحسن: (وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهُمَا) ﴿ هو ما حُرِّمُوا من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام. وقد فسّرنا أمر الحام في سورة المائدة<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ وَأَنْعَمَ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ﴾ قال الحسن: هو ما استحلوا من أكل الميتة وأشبهه ذلك. وهو قوله: (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) [الأنعام: 121]. قال: ﴿ افْتِرَاءٌ عَلَيْهِ ﴾ أي على الله ﴿ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ زعموا أن الله أمرهم بهذا.

قوله: ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ﴾.

أما قوله: (خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا) فذلك [لأنها]<sup>(2)</sup> صارت جماعة وهو قوله في الآية الأولى: (لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَأَ بِرْزَعِهِمْ). نزلت هذه الآية قبل الأولى، وهي بعدها في التأليف. قال: (وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَزْوَاجِنَا) أي ما في بطون تلك الأنعام من ذكر أو أنثى. رجع إلى الكلام الأول: [مَا]. وما مذكر، فهو محرّم على النساء كلّه عندهم<sup>(3)</sup>.

كان ما ولد من تلك الأنعام من ذكر يأكله الرجال دون النساء، وإن كانت أنثى تركت محرّمة على الرجال والنساء، وإن كانت مَيْتَةً فهم فيه شركاء، أكلها الرجال والنساء جميعاً فيما ذكر مجاهد.

(1) انظر ما سلف قريباً ص: 503 - 504.

(2) زيادة لا بد منها ليستقيم المعنى.

(3) يبين المؤلف هنا وجه تأنيث كلمة (خَالِصَةٌ) وتذكير كلمة (محرّم). والتاء في (خالصة) تشير إما إلى الأنعام التي في بطون الأنعام، «وتأنيثها لتأنيث الأنعام لأن ما في بطونها مثلها فأنت لتأنيثها» كما قال الفراء، وإما إلى الأجنة والأليان التي في بطون الأنعام. انظر تفصيل ذلك وتعليل وجوه القراءات التي وردت في هذه الآية في معاني القرآن للفراء ج 1 ص 358، والحجة لابن خالويه ص 126-127.

وبعضهم يقرأها (خَالِصٌ) أي: لبن خالص، أي لبَّته خالص لذكورنا، مثل قوله: (لَبْنًا خَالِصًا) [النحل: 66] (وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَرْوَاجِنَا) أي ذلك اللبن. والعامّة على المقرأ الأول والتفسير الأول.

قوله: ﴿سَيَجْزِيهِمْ﴾ أي في الآخرة ﴿وَصَفَّهُمْ﴾ أي كذبهم بما فعلوا في ذلك، في تفسير الحسن ومجاهد: وقال الحسن: بما زعموا أن الله أمرهم به. ﴿إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾.

وبلغنا أن ابن عباس على المقرأ الأول؛ قال: وكانوا إذا ولدت الشاة سبعة أبطن عمدوا إلى السابع، فإن كان ذكراً ذبح وكان لحمه للرجال دون النساء، وإن كانت أنثى استحيوها فتركوها لآلهتهم، وإن كانت أنثى وذكراً استحيووا الذكر من أجل الأنثى وسَمَّوها الوصيلة التي وصلت أخاها، وإن ولدت ميتاً من ذكر أو أنثى أكله الرجال والنساء<sup>(1)</sup>.

وقال بعضهم في قوله: (وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَرْوَاجِنَا) أي: ألبان البحائر؛ كانت ألبانها خالصة للرجال دون النساء، وإن كانت ميتة فهم فيه شركاء: الذكور والإناث. قوله: (إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ) أي حكيم في أمره عليم بخلقه.

قوله: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي سفه الرأي، بغير علم أتاهم من الله يأمرهم فيه بقتل أولادهم، وهي الموءودة. كانوا يدفنون بناتهم وهن أحياء خشية الفاقة، ويقولون: إن الملائكة بنات الله، والله صاحب بنات، فألحقوا البنات به.

وقال بعضهم: هذا صنيع أهل الجاهلية، كان أحدهم يقتل ابنته ويغذو كلبه.

قال: ﴿وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ أي ما حرّموا من الأنعام والحرث على

(1) في المخطوطتين د وع: «أكله الرجال دون النساء» وهو خطأ محض مخالف لصريح الآية. والصحيح ما أثبتته: أكله الرجال والنساء، وهو قوله تعالى: (فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ).

أنفسهم. وهو الذي فسرنا قبل هذا، وهو تفسير العامة. ﴿ أَفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ ﴾، قال: ﴿ قَدْ ضَلُّوا ﴾ عن الحق، أي عن الهدى ﴿ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾.

قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ ﴾. والمعروشات في تفسير الكلبي العنب، وغير معروشات الشجر والنخل. وفي تفسير مجاهد: العنب منه معروش وغير معروش. قال: ﴿ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ ﴾. تفسير الكلبي: منه الجيد ومنه الرديء. ﴿ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ ﴾ أي متشابهاً في المنظر وغير متشابه في المطعم.

ذكروا عن مجاهد عن ابن عباس قال: اختلاف الطعم والشجر. وتفسير بعضهم في الآية الأولى: متشابهاً في الورق مختلفاً في الثمر.

قوله: ﴿ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ أي: الزكاة المفروضة فيما ذكر الحسن. وقال غيره: هي الصدقة التي فيه. وكذلك قال سعيد بن جبير: هي الزكاة.

ذكروا عن ابن عمر ومجاهد قالا: هو سوى العشر ونصف العشر أن يُتَنَاوَلَ منه يوم يحصد.

ذكر الحسن قال: نهى رسول الله ﷺ عن أن يُصْرَمَ ليلاً، أو يُحْصَدَ أو يُضْحَى ليلاً<sup>(1)</sup>. قال بعضهم: نراه من أجل من يحضره من المساكين؛ كقوله في سورة ن في (أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرُنَّهَا مُصْبِحِينَ)... إلى قوله (أَنْ لَا يَدْخُلْنَهَا يَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ) [سورة ن: 17-24].

ذكروا أن رسول الله ﷺ سَنَّ فيما سقت السماء والعيون السائحة وما سقي الطل والطل الندى - وكان بعلاً، العشر، كاملاً، وما سقي بالدوالي والسواني نصف العشر.

(1) رواه يحيى بن آدم في كتاب الخراج ص 127 بسند عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن حسين قال: نهى رسول الله ﷺ عن جذاذ الليل وحصاده. الحديث رقم 422-423.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة<sup>(1)</sup>.

ذكر بعضهم أنه قال: كان رجال من أهل العلم يقولون: لا يؤخذ من الحب اليابس شيء حتى يبلغ ثلاثمائة صاع، فإذا بلغ ثلاثمائة صاع ففيه الزكاة.

ذكروا أن رسول الله ﷺ بعث معاذ بن جبل إلى اليمن فأمره أن يأخذ الزكاة من لتمر والزبيب والبر والشعير والذرة<sup>(2)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: ليس في الخضراوات صدقة<sup>(3)</sup>.

ذكروا عن الحسن قال: الزكاة في تسعة: الذهب والفضة، والإبل والبقر والغنم والبر والشعير، والتمر والزبيب.

قوله: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾. أي لا تحرّموا ما حرّم أهل

(1) حديث صحيح أخرجه أئمة الحديث؛ رواه الإمام الربيع بن حبيب عن ابن عباس في مسنده (رقم 331) وأخرج البخاري في كتاب الزكاة، باب ليس فيما دون خمس ذود صدقة عن أبي سعيد الخدري وفيه: ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة، وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام بسند عن أبي سعيد الخدري (رقم الحديث: 1422) وأخرجه يحيى بن آدم عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «ليس في أقل من خمسة أوساق من الحنطة والشعير والتمر والزبيب صدقة تؤخذ». (رقم الحديث: 513)، وأخرجه أغلب أئمة الحديث. وانظر كتاب الخراج لأبي يوسف ففيه الحديث عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة.

(2) أخرجه يحيى بن آدم في كتاب الخراج من طرق في باب من قال: الصدقة من الحنطة والشعير والتمر والزبيب خاصة، وليس في الخضراوات صدقة (أرقام 513-502) وأخرجه الحاكم والبيهقي والطبراني من حديث أبي موسى الأشعري ومعاذ بن جبل حين أرسلهما النبي عليه السلام. إلى اليمن يعلمان الناس أمر دينهم وفيه: «لا تأخذوا الصدقة إلا من أربعة: الشعير والحنطة والزبيب والتمر».

(3) أخرجه أبو يوسف في كتاب الخراج (رقم 130 و 132) ص 122، وأخرجه يحيى بن آدم في كتاب الخراج عن موسى بن طلحة مرسلًا (الحديث رقم 502-503)، وأخرجه الدارقطني عن موسى بن طلحة مرسلًا أيضاً. ورواه الأثرم في سننه مرسلًا. وقرأ تحقيقاً مهماً في الموضوع أوردته الشوكاني في نيل الأوطار: ج 4 ص 151-152. وانظر تفسير القرطبي ج 7 ص 102-104. ثم أقرأ تحقيقاً قيماً له قيمته، كتبه الدكتور يوسف القرضاوي في فقه الزكاة ج 1 ص 355.



الجاهلية من الأنعام والحرث، وهو الذي فسرنا قبل هذا.

قوله: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشٌ﴾ أي: وأنشأ من الأنعام، تبعاً للكلام الأول، (وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ) وأنشأ حمولة، أي: وخلق حمولة وفرشاً.

قال بعضهم: الحمولة ما حمل من الإبل، والفرش الصغار التي لا تطيق الحمل. وتفسير الحسن وغيره: الحمولة الإبل والبقر، والفرش الغنم.

قال: ﴿كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾ أي الحلال منه ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أي خطايا الشيطان<sup>(1)</sup> وقال بعضهم: أمر الشيطان فيما حرم عليهم من الأنعام والحرث الذي ذكرنا قبل هذا الموضع. ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ أي: بين العداوة.

قوله: ﴿تَمَنِّيَةَ أَزْوَاجٍ﴾<sup>(2)</sup> مِّنَ الضَّانِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعَزِ اثْنَيْنِ ﴿أي ذكر وأنثى، والواحد زوج﴾<sup>(3)</sup> ﴿قُلْ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ﴾ على الاستفهام ﴿أُمِ الْأُنثِيَيْنِ أَمَا أَشْتَمَلْتُ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثِيَيْنِ﴾ من ذكر وأنثى، أم كل ذلك حرام، فإنه لم يحرم منه شيئاً. ﴿نَبُئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾. أي إن الله حرم هذا، وهو ما حرّموا من الأنعام التي ذكرنا مثل هذا الموضع.

(1) كذا في ع و د: «خطايا، وهو جمع خطيئة، وهذا تأويل ذهب إليه مجاهد وقتادة والضحاك كما جاء في تفسير الطبري ج 3 ص 301.

(2) جاء في مخطوطة ز، ورقة 100: «تَمَنِّيَةَ أَزْوَاجٍ (أي: أصناف). ويبدو أن هذا خطأ. فإن لفظ الزوج هنا لا يعني الصنف. ولم أجد في أغلب التفاسير التي بين يدي من أول هذا التأويل في هذه الآية. إن كلمة الزوج تعني الصنف في مثل قوله تعالى: (سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تَبَتُّ الْأَرْضُ... [يس: 36] أي سبحان الذي خلق الأصناف كلها كما ذكره السجستاني في غريب القرآن ص 104، وفي قوله تعالى: (وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً) [الواقعة: 7] أي أصنافاً وأنواعاً كما ذكره المفسرون.

(3) نعم «الواحد زوج» لأن كلمة الزوج هنا لا تعني ما ليس بمفرد. ولكن كل من الذكر والأنثى زوج بالنسبة للآخر. فالواحد زوج. انظر اللسان (زوج). قال ابن قتيبة في تفسير غريب القرآن ص: 162: «(تَمَنِّيَةَ أَزْوَاجٍ) أي تمانيّة أفراد، والفرد يقال له زوج». وهذا هو الصواب، ولكنه في كتابه تأويل مشكل القرآن ص 498 يجعل الزوج في هذه الآية بمعنى الصنف؛ ولعله وهم.

قال: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأُنثَيَيْنِ أَمَا اشْتَمَلْتُمْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ﴾ من ذكر وأنثى أم كل ذلك حرام فإنه لم يُحَرِّم منه شيء، يقول: أي كل هذا حرمت؟ فإني لم أحرم منه شيئاً، ذكراً ولا أنثى.

قال الكلبي: يقول: إنما الأنعام كلها ثمانية أزواج، فمن أين جاء التحريم؟ من قبل الذكركين أم من قبل الأنثيين. (تَبْتُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ). فسألهم النبي عليه السلام. فسكتوا ولم يجيبوه. قال الله: (أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّأَكُمُ اللَّهُ بِهَذَا) فقال ذلك لهم النبي عليه السلام فقالوا: يا محمد: فبم هذا التحريم الذي حرّمه آباؤنا وآباؤهم قبلهم؟ فقال الله للنبي عليه السلام: قل يا محمد لا أجد فيما أوحى إلي محرماً... إلى آخر الآية.

قوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّأَكُمُ اللَّهُ بِهَذَا﴾ بزعمكم أن الله حرّم هذا، أو أمركم بهذا. أي: إنكم لم تكونوا شهداء لهذا ولم يوصكم الله بهذا.

ثم قال: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً﴾ يقول: لا أحد أظلم منه. ﴿لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ جاءه من الله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ يعني من يموت على شركه.

ثم قال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ أي على أكل يأكله أي لما كانوا حرّموا على أنفسهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام. قال: ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ وهو المهرق، وأما دم في عرق أو مخالط لحماً فلا. ﴿أَوْ لَحْمِ خَيْزُرٍ فَإِنَّهُ رَجَسٌ أَوْ فِسْقًا﴾ فيها تقديم: إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو فسقاً فإنه رجس؛ وإنما انتصب فسقاً لأنه تبع للكلام الأول: (لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ فِسْقًا). قوله: ﴿أَهْلٌ لِيغْيِرَ اللَّهُ بِهِ﴾ أي ما ذبحوا على أصنامهم.

قال: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ أي فأكل من هذه الأشياء على الاضطرار منه ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

ذكروا عن محمد بن الحنفية أنه كان سئل عن الطحال والأسد والحرباء وأشباه ذلك مما يكره فتلا هذه الآية: (قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا) . . . .

ذكروا عن جابر بن عبد الله أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية<sup>(1)</sup> وذكر عن الحكم الغفاري مثل ذلك، قال: وأبي البحر. قال عمرو بن دينار: وأبي البحر، قلت: من البحر؟ قال: ابن عباس. قال: قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً . . . إلى آخر الآية<sup>(2)</sup>!

ذكر الحسن قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية وألبانها.

وقال بعضهم: إنما نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر إبقاء على الظهر ولم يحرمها تحريماً. وهذا يشد قول ابن عباس في قوله: (قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا).

ذكر بعضهم أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع<sup>(3)</sup>. وهذا حديث شاذ ليس بالمجمع عليه. وقال: أهل المدينة: لا نعرف هذا الحديث.

(1) حديث صحيح متفق عليه، أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الأنسية، وأخرجه مسلم في الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل عن جابر بن عبد الله. مسلم: «أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في لحوم الخيل».

(2) وقع اضطراب وحذف في هذا الأثر في مخطوطتي ع و د، وصوابه ما أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الأنسية، وهو آخر أحاديث الباب قال: «حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال عمرو: قلت لجابر بن زيد يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن حمر الأهلية، فقال: قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة، ولكن أبي ذلك البحر ابن عباس وقرأ: (قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا)». وكان الحكم بن عمرو الغفاري من خيار الصحابة قال فيه الذهبي في سير أعلام النبلاء ج 2 ص 339: «له صحبة ورواية، وفضل وصلاح ورأي وإقدام». نزل البصرة، وبها روى عنه جابر بن زيد وعبد الله بن الصامت وغيرهم. وقد عينه زياد بن أبيه والياً على خراسان وبها توفي سنة خمسين للهجرة. وكان لا يخاف في الله لومة لائم. انظر موقفه من زياد كما رواه ابن عبد البر في الاستيعاب ج 1 ص 357.

(3) رواه البخاري في كتاب الذبائح والصيد بسند عن أبي ثعلبة في باب أكل كل ذي ناب من السباع.

ذكر قرة بن خالد قال: سألت الحسن عن السباع والضباع والضباب فقال: قد أغنى الله عنها، كانت طعام هذه الرعاء. قلت: أبلغك أن رسول الله ﷺ نهى عن كل سبع ذي ناب فقال: لا والله، ما سمعنا بذلك.

وكان عبادة بن الصامت<sup>(1)</sup> يقول: إن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير. ولم يجمع الناس على هذا الحديث. وقال ابن أبي ذئب: هذا حديث لا يعرفه أهل المدينة.

قوله: (غَيْرِ بَاغٍ وَلَا عَادٍ) قال بعضهم: غير باغ في أكله ولا عاد، أي يتعدى حلالاً إلى حرام. وقال مجاهد: غير باغ على الناس ولا عاد يقطع عنهم السبيل. ذكر الحسن قال: إن رجلاً قال: يا رسول الله، متى تحرم عليّ الميتة. قال: إذا رويت من اللبن وجاءت ميرة أهلك<sup>(2)</sup>.

ذكر عبد الله بن عون<sup>(3)</sup> قال: دخلت على الحسن فإذا عنده كتاب فقال: هذا كتاب سمرة لولده فإذا فيه يجزي من الضرورة أو من الضارورة صبح أو غبوق. ذكروا عن بعض السلف أنه قال: من اضطر فلم يأكل أو لم يشرب ومات دخل النار.

قوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ يعني البعير والنعامة في أشياء من الطير والحيتان. وقد فسّرناه في سورة آل عمران: من الطير ما لا صبيصة له، ومن الحيتان ما لا حرشفة له<sup>(4)</sup>.

وقال مجاهد: النعامة والبعير. وقال الكلبي: كل ذي ظفر يجرح به أو ذي ظفر يجترّ.

(1) من هنا إلى آخر السورة تعود مخطوطة القرارة التي أرمز لها بحرف ق ببعض أوراق.

(2) انظر ما سلف ص 166، تعليق: 1.

(3) ورد هذا الخبر في صفحة 165 منسوباً إلى سهل بن عبد الله بن عون. ولا أدري أيهما أصح.

(4) انظر ما سلف ص 285.

قوله: ﴿وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا﴾ يعني المبرع في تفسير العامة. ﴿أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾. قال: ﴿ذَلِكَ جَزَائُهُمْ بِبَغْيِهِمْ﴾ أي بكفرهم ﴿وَأَنَا لَصَادِقُونَ﴾.

قوله: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَسِعَةِ﴾ أي لمن تاب من شركه وقبل ما أنزل الله ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ﴾ أي عذابه ﴿عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾ أي المشركين في هذا الموضع، يعني عذاب الساعة، أي النفخة التي يهلك الله بها كفار آخر هذه الأمة في تفسير الحسن، بتكذيبهم النبي عليه السلام.

قوله: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ أي ما حرّموا على أنفسهم من الأنعام والحراث. قال مشركو العرب: لو كره الله ما نحن عليه لحوّلنا عنه.

قال الله: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ أي عذابنا، يعني من أهلك منهم من الأمم السالفة حين كذبوا رسلهم، فقال الله للنبي عليه السلام: ﴿قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِّنْ عِلْمٍ﴾ أن الذي أنتم عليه من الشرك أني أمرتكم به ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ أي: إن هذا منكم إلا ظن. ﴿وَإِن أنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ أي تكذبون.

قوله: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ أي فقد قامت عليكم الحجة وجاءكم الرسول. ﴿فَلَوْ شَاءَ لَهَدَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ كقوله: (وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِن حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ). [السجدة: 13].

قوله: ﴿قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا﴾ يعني ما حرّموا من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام وما حرّموا من الحراث. ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ أي فلا يجدون من يشهد لهم ﴿فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ وإنما هذه صفة، ولا يكون ذلك ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ أي يعدلون به الأصنام فيعبدونها.

قوله: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ وهذا ما حرم عليكم ﴿ أَلَّا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقِي ﴾ وهو الوأد: دفنهم البنات أحياء مخافة الفاقة ومخافة السبي في تفسير بعضهم. وتفسير أول الآية عن الحسن. ﴿ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾.

قال: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ ﴾ يعني الزنا ﴿ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ فما ظهر منها علانيتها وما بطن سريرتها. وقال الكلبي: ما ظهر منها السَّفَاح، يعني الزنا الظاهر، وما بطن المخادنة؛ وكانوا يستقبحون السَّفَاح ولا يرون بالمخادنة بأساً، فنهاهم الله عنهما جميعاً.

قوله: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾. ذكروا أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا يحل دم امرئ إلا بإحدى ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفساً متعمداً<sup>(1)</sup>. وبعضهم يقول: والرابعة ما حكم الله من قتل الفئة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله.

وفيما يؤثر عن النبي عليه السلام أنه قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم وسبي ذراريهم إلا بحقها<sup>(2)</sup>. فينبغي أن يتفهم الناس هذه النكته: إلا بحقها؛ وحقها ما وصفنا من رجل كفر بعد إسلامه، أو زنى بعد إحصانه، أو قتل نفساً متعمداً، أو قاتل على البغي فقتل عليه.

قال: ﴿ ذَلِكُمْ وَصْنُكُمْ بِه لِعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ أي لكي تعقلوا.

(1) انظر ما سلف ص 464، تعليق: 1.

(2) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم عن ابن عمر مرفوعاً، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان؛ باب أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله، من طرق عن أبي هريرة وجابر وابن عمر (رقم 21-22) وأخرجه الربيع بن حبيب في مسنده عن ابن عباس مرفوعاً. ولم أجد في هذه الأحاديث كلها عبارة: «وسبي ذراريهم» التي وردت هنا في مخطوطة ق دون مخطوطتي د و ع. وكأني بها زيادة من ناسخ.

قوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾. نزلت هذه الآية فكانت جهداً عليهم ألا يخالطوهم في المال ولا في المأكل، ثم أنزل: ﴿وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: 220] فنسختها.

قرة بن خالد قال: سألت الضحاك بن مزاحم عن مخالطة اليتيم في ماله فقال: في نفسي لو قدمت الكوفة إن شاء الله أن أنظر إلى بني أخت لي أيتام، فأخلط طعامي وطعامهم كما يخلط الخليط الأسحم ثم نضرب بأيدينا في نواحيه.

قوله: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ أي بالعدل ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي إلا طاقتها، وقد فسرناه قبل هذا الموضع<sup>(1)</sup>.

قال: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ يعني الشهادة ﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ أي ولو كانت الشهادة على ذي قربي، يعني المسلمين. كقوله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ) [النساء: 135] قال: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾ أي ما كان من الحق. ﴿ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أي لكي تتذكروا.

قوله: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ أي الإسلام، طريقاً مستقيماً إلى الجنة. وإنما انتصب لأنه من باب المعرفة، كقولك: هذا عبد الله مقبلاً.

قال: ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ اليهودية والنصرانية وما كان غير ملة الإسلام ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ أي عن سبيل الله، أي الإسلام. ﴿ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي لكي تتقوا.

وقال مجاهد: (وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ)، أي: البدع والشهوات. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: كل بدعة ضلالة<sup>(2)</sup>.

(1) انظر ما سلف في تفسير أواخر البقرة: ص 263.

(2) هذا لفظ من حديث رواه مسلم في كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة من طريق جابر بن عبد الله (رقم 867).

قوله: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ أي التوراة ﴿تَمَاماً عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾. ذكر بعضهم قال: من أحسن في الدنيا تمت عليه النعمة في الآخرة، يعني الجنة.

قوله: ﴿وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ قال بعضهم: تبييناً لكل شيء. وقال الحسن: لكل شيء من الحلال والحرام والأحكام والهدى والضلالة. ﴿وَهَدَى﴾ أي يهتدون به إلى الجنة. ﴿وَرَحْمَةً﴾ يقسمونها ﴿لَعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ﴾ يعني البعث. قوله: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ يعني القرآن. ﴿فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾. قال بعضهم: اتبعوا ما أحل الله فيه، واتقوا ما حرم فيه.

قوله: ﴿أَنْ تَقُولُوا﴾ يوم القيامة أي لثلاث تقولوا يوم القيامة. قال مجاهد: يعني قريشاً. ﴿إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا﴾ قال بعضهم: اليهود والنصارى وإن كنا عن دراستهم لغفيلين قال:

﴿أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أَنْزَلْنَا الْكِتَابَ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ﴾ أي من أهل الكتاب. ﴿فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ﴾ أي موعظة ﴿مِّنْ رَبِّكُمْ وَهَدَى وَرَحْمَةً﴾ يعني القرآن ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ بِثَايِتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا﴾ أي صد عنها في تفسير الحسن. وقال غيره: وأعرض عنها. أي لا أظلم منه. ﴿سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ﴾ أي أشده ﴿بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ﴾ أي يصدون في تفسير الحسن. وقال غيره: يعرضون.

قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾ أي ما ينظرون، يعني المشركين ﴿إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ أي بالموت ﴿أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ﴾ أي بأمره ﴿أَوْ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ وقال بعضهم: (إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ) بالموت، (أَوْ يَأْتِي رَبُّكَ) أي بالقيامة. وهو قوله: (وَجَاءَ رَبُّكَ) [الفجر: 22] أي بأمره. (وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا). وكقوله: (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ) [البقرة: 220].

قال: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ أي: طلوع الشمس من مغربها ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا - إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ - ءَآمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾.



ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت آمنوا كلهم أجمعون، فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً<sup>(1)</sup>.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: إن باب التوبة مفتوح من قبل المغرب مسيرة خمسمائة عام لا يزال مفتوحاً للتوبة ما لم تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت أغلق<sup>(2)</sup>.

ذكروا عن عبد الله بن عمر قال: إن الشمس تطلع من حيث يطلع الفجر، وتغرب من حيث يغرب الفجر، فإذا أرادت أن تغرب تقاعست حتى تضرب بالعمد فتقول: يا رب، إني إذا طلعت عبّدت دونك، فتطلع على ولد آدم كلهم. فتجري إلى المغرب فتسلم فيرد عليها فتسجد فينظر إليها، ثم تستأذن فيؤذن لها فتجري إلى المشرق، والقمر كذلك. حتى يأتي عليها يوم تغرب فيه، فتسلم ولا يرد عليها، وتسجد فلا يُنظر إليها، ثم تستأذن فلا يُؤذن لها. ثم يقال لهما: ارجعا من حيث جئتما فيطلعان من المغرب كالبعيرين المقترنين.

ذكروا عن ابن عباس أنه قال: الليلة التي صبيحتها تطلع الشمس من مغربها قدرها ثلاث ليال.

(1) أخرجه البخاري في كتاب التفسير عن أبي هريرة، وهو آخر حديث في تفسير سورة الأنعام. وأخرجه أيضاً يحيى بن سلام بسند يرفعه إلى رسول الله ﷺ عن عثمان بن نعيم بن عبد الله عن أبي هريرة.

(2) حديث صحيح أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه (رقم 2703)، من طريق أبي هريرة ولفظه: من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه. وأخرجه الترمذي من حديث طويل عن صفوان بن عسال المرادي بلفظ: «إن الله عز وجل جعل بالمغرب باباً عرضه مسيرة سبعين عاماً للتوبة لا يغلق حتى تطلع الشمس من قبله. وذلك قول الله تبارك وتعالى: (يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْساً إيمانها». وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

قوله: ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامِنْتَ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾. قال الكلبي: لا تقبل التوبة يومئذ ممن لم يكن مؤمناً، ولا ممن كان يدعي الإيمان بغير وفاء. فأما المؤمنون الصادقون فإن العمل يقبل منهم كما كان يقبل قبل ذلك.

قوله: ﴿قُلْ انتظروا إنا منتظرون﴾ كان المشركون ينتظرون بالنبي عليه السلام الموت، وكان النبي ينتظر بهم العذاب.

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِعَابًا﴾ [أي أحزاباً]<sup>(1)</sup>. قال مجاهد: هم أهل الكتاب اليهود والنصارى. وقال بعضهم: اليهود والنصارى والصابون وغيرهم. قال: ﴿لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ قوله: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ هذه في المؤمنين. والحسنة هاهنا الأعمال الحسنة. وكان هذا قبل أن تنزل الآية التي في البقرة: (مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٍ) [البقرة: ٢٦١].

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: كل حسنة يعملها ابن آدم بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام، يقول الله: هولي وأنا أجزي به، لا يذر طعامه ولا شرابه ولا شهوته إلا من أجلي، فأنا أجزيه به<sup>(2)</sup>.

قوله: ﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ﴾ وهذه في المنافقين<sup>(3)</sup> ﴿فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ وقال بعضهم: هي في أهل الشرك. وقال السيئة هاهنا الشرك.

ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: من هم بحسنة فعملها كتبت عشرًا - وهذا في المؤمنين - ومن هم بسيئة وعملها كتبت له سيئة واحدة. ومن هم بسيئة ولم يعملها لم

(1) زيادة من ز، ورقة 103.

(2) حديث متفق على صحته، أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب فضل الصوم عن أبي هريرة وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب فضل الصيام عن أبي هريرة (رقم 1151).

(3) كذا في ق و ع و د: «وهذه في المنافقين» وفي ز ورقة 103: «(وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ) وهذه في المؤمنين أيضاً، السيئة هاهنا هي الأعمال السيئة».

يكتب عليه شيء. قال: وقال رسول الله ﷺ يقول الله للملائكة: اكتبوها له حسنة، وإنما تركها من خشيتي<sup>(1)</sup>.

قوله: ﴿ قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِثْلَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ والحنيف المخلص في تفسير الحسن. وفي تفسير الكلبي: المسلم.

قوله: ﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ قال بعضهم: (نُسُكِي): حجي وذبحي. قال: (وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) قال: لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿ أي من هذه الأمة.

قوله: ﴿ قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ آبِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [وهذا جواب من الله للمشركين حيث دعوا النبي إلى أن يعبد ما كان يعبد آباؤهم]<sup>(2)</sup> ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾ أي على نفسها ﴿ وَلَا تَزِرُ ﴾ أي: ولا تحمل ﴿ وَأِزْرَةَ أُخْرَى ﴾ والوزر: الذنب. أي لا يحمل أحد ذنب أحد. ﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ أي ما اختلف فيه المؤمنون والمشركون فيدخل المؤمنون الجنة ويدخل المشركين النار.

قوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ﴾

قال بعضهم: خَلَفًا بعد خلف. وقال الحسن: خلائف بعد الهالكين. ذكروا أن رسول الله ﷺ قال: أنتم توافون سبعين أمة آخرها وأكرمها على الله<sup>(3)</sup>.

(1) ورد هذا الحديث في ز ورقة 103 هكذا: «يحيى عن أبي أمية عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: قال ربكم: إذا عمل عبدي حسنة فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وإن هم بها ولم يعملها فاكتبوها له واحدة. وإن عمل سيئة فاكتبوها بواحدة، وإن هم بها فتركها من أجلي فاكتبوها بحسنة». وقد وردت أحاديث كثيرة في مضاعفة حسنات المؤمن بالفاظ متقاربة. فقد أخرج هذا الحديث البخاري مثلاً في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: يريدون أن يدلوا كلام الله. من حديث أبي هريرة.

(2) زيادة من ز، ورقة 103.

(3) انظر تخريجه فيما سلف ص 306، تعليق: 3.

قوله: ﴿ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ فيما أعطاكم [من الفضائل في الدنيا]<sup>(1)</sup> ﴿ لِيَبْلُوكُمْ فِيمَا آتَيْتُكُمْ ﴾ أي ليختبركم فيما أعطاكم ﴿ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ ﴾ أي إذا جاء الوقت الذي يريد أن يعذبهم فيه حين كذبوا رسله ﴿ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ غفار لمن تاب من شركه وآمن، ومن تاب في الإيمان من ذنوبه رحيم لهم<sup>(2)</sup>.

(1) زيادة من ز، ورقة 103.

(2) هذا ما جاء في مخطوطة القرارة التي أرمز لها بحرف: ق: «تم الربيع الأول من تفسير القرآن العظيم بحمد الله وحسن عونه وتأييده ونصره على يد العبد الفقير الحقير الذليل الراجي عفو مولاه وغفرانه أبي القاسم بن موسى بن عبد الرحمن بن محمد بن يحيى. وكان الفراغ منه ضحوة يوم السبت ست من شهر الله جمادى الأولى من عام السادس عشر (كذا) بعد مائة وألف من هجرة النبي عليه السلام».

وجاء في مخطوطة الشيخ الجادوي من جربة التي رمزت لها بحرف: د ما يلي: «تم وكمل الربيع الأول بحمد الله وعونه والصلاة والسلام على رسوله». وجاء بعد هذا بمداد أحمر: «الربيع الثاني من تفسير كتاب الله العزيز ليهود بن محكم الهواري، رحمه الله وغفر له».



## فهرس الجزء الأول

الصفحات	الإهداء .....
- أ -	.....
45 - 5	..... مقدمة المحقق
58 - 47	..... لوحات المخطوطات
59	..... بيان الإشارات والرموز الواردة في الكتاب
72 - 61	..... مقدمة المؤلف

صفحاتها	اسمها	رقم السورة	صفحاتها	اسمها	رقم السورة
442 - 345	النساء	4	77 - 73	الفاطحة	1
512 - 443	المائدة	5	265 - 78	البقرة	2
579 - 513	الأنعام	6	344 - 266	آل عمران	3